
كتاب الشذا
الفياح من علوم ابن
الصلاح وهو موثق
للشيخ برهان الدين إبراهيم بن موسى الأبناسي

كتاب

الدر الفائح ... برهان الدين ابراهيم الصفدي

المكنى بـ برهان الدين ابراهيم

بن عبد الله الناشئ الشافعي

سنة ٨٠٢ هـ

في مصطلح الحديث الشريف

نمرة وصول الكتاب	٨٧٢٨
" متسلسلة	٤٤٥٧ ج
" الخزانة	
" الرف	

المكتبة الظاهرية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي الهمنا رشدنا، وصحح مقاصدنا، وحسن اعمالنا، ولطف بضعيفنا، وحمل مستطعنا، وارسل الطائف فاتصل بنا، ووصل لمعه فرق في رماشنا، وانشد بما باسناه من وفق ببابه لا يعضه، ومن تمسك بسلسلة عزه فهو العزيز الذي لا يهزم، ومن تقرب الى محبته اشتهر، ومن التذليل انفعل، ومن تعلق بضعفه الاعتبار والى اهل مع المتابعات والانداج تمت التواصل، فنعوذ بالله من المنكر والاضطراب والعلل، ومن مقلوب الاعمال الى الوضع والخلل فنسأله القبول في القول والفعل، ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تبلغنا الامل، ونشهد ان سيدنا ونبينا محمدا صلى الله عليه وسلم خير مبعوث واجل صلى الله عليه وعلى آله واصحابه صلاة دائمة بدوام الازل، وبعد فان علم الحديث من اجل العلوم وقد ذهب فيما يسمونه الا عبر رسوم فاغفلت شموسه ودرست درسه وكان من حق كل لبيب وفيقه ان يجره همه فيه فهو علم السلف والخلف ومن فضل عنه فقد صعف واحسن تضعيف فيه وابدع واكثر فابدع وانضم علوم الحديث للشيخ العلامة الحافظ تقي الدين ابي عمرو بن الصلاح فانه فتح مغلق كنوزه وحل مشكل رموزه وحصر ذلك في خمسة وستين نوعا النوع الاول معرفة الصحيح من الحديث والنوع الثاني معرفة الحسن منه الذي لوحه كما سنقف عليها ان شاء الله تعالى وقد ولوعه العلماء من زمانه الى علماء الزمان خصوصا اهل هذا الشأن فمنهم من اختصره ومنهم من اعترض عليه ومنهم من نظمه وكل بسابقة فضله يعترف ومن بحر علمه يغترف وكنت قد بما قرأت على شيخنا الحافظ علاء الدين

مغلطاي واجازني به كما اجازني به الحافظ شيخنا صلاح الدين ابو سعيد خليل ابن كيكلدي في رحلتي الاولى الى الشام بالقدس الشريف وكذلك اجازني به شيخنا الحافظ ابو محمد عبد الله بن محمد بن ابي بكر بن خليل المالكي القديمي بالقاهرة قالا اخبرنا بجميعه محمد بن يوسف بن الهمداني الدمشقي قال اخبرنا به مولفه قراءة عليه في الخامسة عليه من عمري والمولف هو الحافظ الشهير تقي الدين ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى بن ابي نصر النصري الشهرزوري الشافعي بفتح الشين المثلثة والراء والخاء المعجمة وبعد الالف نون والنصري نسبة الى جده ابي نصر بضم النون وسكون الصاد المهملة وبعدها راء مولده سنة سبع وسبعين وخمسمائة بشهرزور قرية من اعمال اربل من شهرزور وتوفي ضحى الاربعاء ثاني عشر صفر سنة ثلث واربعين وستمائة ودفن بمقابر الصوفية بدمشق المحروسة رحمه الله تعالى ثم اني نظرت فوجدت احسن شيء عليه كلام الحافظ زين الدين العراقي اسعدنا الله تعالى به نظم العنية وشرحها في مجلد وله عليه نكت في مجلد لطيفة ذكر فيها اعتراضات واجوبة عن المصنف وردودا على من اعترض عليه فلخصت من كلامه وكلام غيره لنفع جملة جمة وامور مهمة وضممت الى ذلك فوائد بديعة ونبهات فقيهة فيها رتبتها او لا كلام المصنف من اول النوع او المسئلة التي آخر كلامه ثم اقول في آخره انتهى ثم اردف ذلك بكلام الحافظ زين الدين او كلام غيره اذ وجدا وما يسر الله تعالى بفضله واستوفى كلام المولف نوعا نوعا كما رتبه ولا اغادر شيئا من كلامه ولا من كلام الحافظ زين الدين بل استوعب ما في الكتب الثلاثة من غير مزاد

مع ما اضمه الى ذلك من كلام غيرهما واسأل الله العظيم ان يجعله خالصا
لوجهه وسميته النبذة الصباحية من علوم ابن الصلاح نفع الله
به كاتبه وقارئه وكل من نظر فيه والحمد لله وحده وصلى الله وسلم
على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم قال النوع الاول من انواع
علوم الحديث معرفة الصحيح من الحديث اعلم علمك الله واياي ان
الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف اما الحديث الصحيح
فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن
العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا وفي هذه الاوصاف
احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما به علة قادحة
وما في روايته نوع جرح وهذه الانواع ياتي ذكرها ان شاء الله تعالى
فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث
وقد يحكمون بصحة بعض الاحاديث لاختلال بعض شروط وجود هذه
الاوصاف فيها او لاختلال بعض شروط بعض هذه الاوصاف كما في
المرسل وسيتي قال اهل الحديث صحيح معناه انا نتصل بسنده مع
سائر الاوصاف المذكورة وليس من شرطه ان يكون منطوقا به
في نفس الامر اذ قد يتفرد راويه عدل واحد وليس من الاخبار
التي اجمعت الامة على تلقيها بالقبول وكذلك اذا قالوا في حديث
انه غير صحيح فليس ذلك قطعا بان كذب في نفس الامر اذ قد يكون
صدقا في نفس الامر وانما المراد به انه لم يصح اسناده على
الشرط المذكور او اعترض عليه بامور الاول ان يرده الحفاظ
على الراوي لنفسه فيقول لتهمة يرفعها او نحوها اجلة فليس لنفسه
فكان ينبغي له ان يقول علمنا الله واياك وجوابه ان الذهبي
في الزهديات من فعله لا من قوله خرج ذلك من حديث ابي بن كعب كان

صلى الله عليه اذا ذكر احدا فدعا له بدا بنفسه ثم قال الحسن غريب
صحيح ولفظ ابي داود كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا بدا بنفسه
وقال رحمة الله علينا وعلى موسى واذا لم يكن من قوله فهو مثله
بما اذا ذكر نبيا من الانبياء فبدا بنفسه فقد سلم من حديث ابي بن
قصة موسى مع الخضر وكان اذا ذكر احدا من الانبياء بدا بنفسه رحمة
الله علينا وعلى اخي كذا رحمة الله علينا الحديث وقد دعا صلى الله
عليه وسلم لبعض الانبياء ولم يذكر نفسه معه كقوله صلى الله عليه
وسلم يرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد متفق عليه
من حديث ابي هريرة وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود يرحم الله
موسى لقد اوذي بأكثر من هذا فصبر وقد دعا صلى الله عليه وسلم لغير الانبياء
ولم يذكر نفسه فيها كما في قصة رمزه عن ابن عباس يرحم الله
ام اسماعيل لو تركت زمزم او لو لم تغترف من الماء لكانت زمزم عينا
معينا وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها انه صلى الله
عليه وسلم سمع عثمان بن بشير اسوزة بالليل فقال يرحم الله
وفيه من حديث سلمة بن الاكوع بن السابق قالوا لعامر قال يرحمه
الله الثاني انه قسم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف وذكر المحدثين
ليسقط الحسن وجوابه انه ذكره بعد ذلك فقال فمن اهل الحديث من
يجعل الحسن مندرجا في الصحيح لكونه يحتج به مع الخطاب نسبه
الى الثلاثة ونقله عن اهل الحديث ثم ان ذكر الحسن موجود في
كلام الشافعي والمحاسبي وغيرهما الثالث ان قوله في اول الصحيح
هو المسند الذي يتصل اسناده الخ لا يرد عليه المرسل من يقبله
لاشتراط اسناده وجوابه في قوله بعد ذلك وقد يحكمون في بعض
الاحاديث لكذا ولكذا كما في المرسل الرابع ما اورده الشيخ تقي

الدين بن دقيق العيد في الاقتراح ان سلامة من الشذوذ والعلة انما
شرط المحدثون قال وقد نظر على مقتضى نظر الفقهاء فان كثيرا من علل
الحديث لا يخرج على اصول الفقهاء وشرط الحديث ان يكون جامعا لما
وجواب ان قول المصنف عند اهل الحديث يخرج بشرط الفقهاء الخاص
قول بذلك خلاف اي اذا وجدت فيه عند الشروط عند المحدثين فلا يدفع
بالمجد بن اعتراض من اورد شرط العدد كالشهادة كما حكاه الخادمي
عن بعض مشايخ المعتزلة واشار البيهقي في رسالته الى الشيخ
ابي محمد الجويني قال له فيما اثبت في الفصول التي املاها الشيخ
رحمه الله حكاية عن بعض اصحاب الحديث انه يشترط في قبول
الاخبار ان يروي عدلان عن عدلين متى ما حتى ينتهي به
صلى الله عليه وسلم كالمنكر لذلك السادس اعترض بعضهم
على قوله وقد يعتلون بصحة بعض الاحاديث الخ قال وقد يقطع
من حيث ان اخذ لم يذكر المفصل والشاذ والمنقطع صحيح ورد بان
كلامه انما هو في اوصاف القبول لا في الشاذ وهو دائم كمن يحتج
بالمرسل لا يفيد ان يكون الشافعي رسالته بل لو ارسله اتباع التابعين
احتج به وهو عنده صحيح وان كان معضلا ومن يحتج بالمرسل يحتج
بالمنقطع بل المنقطع والمرسل عند المتقدمين واحد وقوله ان احدا
لم يذكر الشاذ صحيح مردود بقول ابي يعلى الخليلي في الارشادات
الشافعي بنفسه الى صحيح ومردود قال فوائد منه احدها ان
الصحيح ينقسم بنوع الى متفق عليه ومختلف فيه كما سبق ذكره وبهذا
ينوع الى مشهور وغريب وبين ذلك ثلاثة درجات الصحيح
تتفاوت في القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التي
تثبت الصحة عليها وينقسم باعتبار ذلك الى اقسام يستقصى

لحصاوه على العاد الحاضر ولهذا ترك الاستدلال عن الحكم لاسناده و
حد بن بانه الاصح على الاطلاق عليه ان جماعة من ائمة الحديث حكموا
عمرة ذلك فاضطربت اقوالهم فروى اسحاق بن راهويه انه قال اصح
الاسانيد كلها الزهري عن ابيه وروينا نحوه عن احمد بن
حنبل وروينا عن عمرو بن علي الفلاس انه قال اصح الاسانيد محمد
بن سيرين عن عبيدة عن علي وروينا نحوه عن علي بن المديني وروي
كذلك عن غيرهما ثم منهم من عبر الراوي عن محمد وجعله ايوب
السختياني ومنهم من جعله عوف لقصر ما يروي عن محمد بن سيرين
انه قال لحوديث الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله وروينا عن
ابي بكر بن ابي شيبة انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن علي
وروينا عن ابي عبد الله البخاري صاحب الصحيح انه قال اصح الاسانيد
كلها مالك عن نافع عن ابن عمر وعند الامام ابو منصور وعبد القاهر
بن طاهر التميمي على ذلك ان اجل الاسانيد الشافعي عن مالك
عن نافع عن ابن عمر واصح باجماع اصحاب الحديث على انه لم يكن
في الرواة عن مالك اجل من الشافعي رضي الله عنهم اهـ ولك ان
تقول واجل من روى عن الشافعي احمد بن حنبل باتفاقهم فيكون
اجل الاسانيد احمد عن الشافعي عن مالك وقد وقع ذلك لبعضهم
افضله سفرق في البخاري من حديث مالك حدث به عبد الله بن احمد
بن حنبل قال حدثني ابي احمد رحمه الله قال حدثنا ابن ادريس قال
انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يبيع بعضكم على بيع بعض ونهى عن النجش ونهى عن بيع حبل الحبلة
ونهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب
كيلا واعترض على المصنف بان الحاكم وغيره ذكروا ان هذا بالنسبة الى

الاعصار والى الاشخاص فلا يبقى خلاف وجوابه ان الحاكم لم يقيده بل لو قيده بالاشخاص لكان الخلاف موجودا ايضا فيقال اختلف في اصح اسانيده على قولين كذا وقيل كذا وعبارة الحاكم لا تقطع الحكم في اصح الاسانيد كصحابي واحد بل نقول اصح اسانيده اصل البيت جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي اذا كان الراوي عن جعفر ثقة واصح اسانيد الصديق اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر واصح اسانيد عمر الترمذي عن سالم عن ابيه عن جده واصح اسانيد ابي هريرة الترمذي عن سعيد بن المسيب عنه واصح اسانيد ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر واصح اسانيد عايشة عبيد الله ابن عمر عن جعفر بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن القسم عنها قال ابن معين هذه رزمة مشبكة بالذهب واصح اسانيد ابن مسعود سفيان الثوري عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عنه واصح اسانيد انس ابن مالك عن الزهري عنه واصح اسانيد المكي سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر واصح اسانيد اليماني معمر عن همام عن ابي هريرة واثبت اسانيد المصريين الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر واثبت اسانيد الشاميين الاوزاعي عن حسان بن عطية عن الصحابة واثبت اسانيد الحرانيين الحسين بن واقد عن عبيد الله بن بريدة عن ابيه قال الثالثة اذا وجدنا فيما يروى عن احد المحدثين وغيرها حدثنا صحيح الاسناد ولم يخرجه في احد الصحيحين ولا منصوص على صحته لبيتي من تصنيفات ائمة المحدثين المعتمدة والمشهورة فان الاجتماع يحكم لجزم على صحته فقد تعذر في هذه الاعصار الاستقلال باداراك الصحيح بمجرد الاسناد والاسانيد لانه ما من اسناد من ذلك الا وجدنا في رجاله من اعتمدنا في روايته على ما في كتابه عريا

عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان قال الامر الى معرفة الصحيح والحسن الى الائمة وعلى ما نص عليه ابن الحدين في نصابه فعليهم للعتمدة المشهورة التي يوثق بنبها الشهرتها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود بما يتداول من الاسانيد خارجا من ذلك الفاظ سلسلة الاسناد التي خصت بها هذه الامة زادها الله شرفا فان اعترض بعضهم بقول النووي في كتابه التيسير الاظهر عند ب هو ان ذلك ان لم يعلم وقوي ضعفه وصار جمهور النووي هو الذي عليه عمل اهل الحديث فقد صحح جماعة من المتاخرين احاديث لم يجدوا لها تصحيحا لمن تقدمهم من المعاصرين للمصنف ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك بن القطان فاصبى سجلماسة من المغرب مات سنة ثمان وعشرين وستمايه صحح في كتابه بيان الوهم والايهام عدة احاديث منها حديث ابن عمر انه كان يتوضا وضوءا في رجليه ويمسح عليهما ويقول كذلك رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل اخرجه ابو بكر البزار في مسنده قال ابن القطان حديث صحيح ومنها حديث انس كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلاة فيضعون جنوبهم فمنهم من يتام ثم يقوم الى الصلاة رواه هكذا قاسم ابن اصبغ وصححه ابن القطان فقال وهو كما ترى بتصحيحها صحيح ومن صحح له من المعاصرين ايضا الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي في كتابه باسماه المختاره الذي رتبه التصحيح فصحح فيه احاديث لم يسبق الى تصحيحها وتوفي في الست التي مات فيها المصنف سنة ثلاث وربعين وستمايه قال الحافظ ابن كثير وهذا الكتاب اعني المختارة لم يتم وكان بعض الحفاظ من مشايخنا يرجح عليه مستدرك الحاكم وصنع بعده ايضا الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري حديثا

في جملة جميع ما ورد في غرله ما تقدم من ذبه وما تأخر وتوفي الركب
ست وخمسين وستمائة ثم صحبت الطبقة التي تلي هذا ايضا
فصح الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي حديث جابر
مرفوعا ما يلزم لما شرب له في جمعه في ذلك من رواية عبد الرحمن
بن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر ومن جابر ومن هذا الطريق رواه
البيهقي في شعب الايمان وانما المعروف رواية عبد الله بن المؤمل
عن ابن المنكدر كما رواه ابن ماجه وضعفه النووي وغيره من هذا
الوجه وطريق ابن عباس اصح من طريق جابر ثم صحبت الطبقة التي
تلي هذه وهم شيوخنا فصح الشيخ تقي الدين السبكي محمد بن ابي عمر
في الزيارة في تصنيفه المشهور ذلك ان تقول وليس من تجاسر على
التصحيح وصحح وجه على المولف اذ لا يلزم ان يكون ما صححه المتاخر
صحيحا عند المتقدمين قال الثالثة اول من صنف الصحيح البخاري
ابو عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم وتلاه ابو الحسين مسلم بن
الحجاج النيسابوري القشيري من انضم مع الله احمد عن البخاري
واستفاد منه بشاركه في اكثر شيوخه وكتابهما اصح الكتب
بعد كتاب الله العزيز واما ما رويناه عن الشافعي من انه قال ما اعلم
في الارض كتابا في العلم اكثر صوابا من كتاب مالك ومنهم من رواه
بغير هذا اللفظ فانما قال ذلك قبل وجود البخاري ومسلم ثم ان
البخاري اصح الكتابين واكثر فوائد واما ما رويناه عن ابي علي النيسابوري استاذ الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما تحت
اديم السماء كتابا اصح من كتاب مسلم بن الحجاج فهذا وقول من فضل
من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري ان كان المراد به
ان كتاب مسلم يترجح بانه لا يمازجه غير الصحيح فانه ليس فيه بعد

خطبته الا الحديث العنعنة مسرودا غير ممزوج بمثل ما في كتاب البخاري في
تراجم ابوابه من الاشياء التي لم يسند عامتها على الوصف المذكور وقال الصحيح
هو كتاب البخاري وان كان المراد به ان كتاب مسلم اصح صحيحا فهذا
مردود وغاية من يقوله او اكثر من عليه من وجوه احدها ان ملكا سقدم
بالتصنيف على البخاري فجوابه ان ملكا وان تقدم انه ما انفرد
الصحيح والبخاري انفرده فان في كتاب مالك المرسل والمنقطع والبلاغات
حتى قال ابو عبد البر في التمهيد عقب قول مالك بلغني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا اشتاقت هريرة يعني السحاب ثم
نشأت فتلك بعين غدقة قال كل البلاغات مالك في موطيه سندة
الا اربعة احاديث فانها لم توجد في شيء من الكتب التي الفها العلماء
الا في الموطا او من نقلها منه كالشافعي في كتاب الاستسقاء عن ابراهيم
بن ابي يحيى عن اسحاق بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا اشتاقت هريرة ثم استحالت شامية فهو امطر لها الحديث الثاني
قوله صلى الله عليه وسلم اني لم انسا او انسا لانسن حيث
خلفك للناس معاذ بن جبل ترا به انه صلى الله عليه وسلم راى امارات
الناس وما شاء الله فكانه تفاءل بما اعطاه الله ليلة القدر
قال ابن عبد البر واعترض عليه الحافظ اسماعيل بن عبد الرحمن الاماطي
في جزء اسنده هاتين فقال اما الحديث الاول فاخرجه ابو بكر بن ابي الدنيا
باسناده ابي محمد بن يحيى بن ابي حاتم الازدي قال حدثنا محمد بن عمر نا عبد
الحكم بن عبد الله بن ابي فروة قال سمعت عوف بن الحرث يقول سمعت
عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
اشتاقت السماء هريرة ثم نشأت فتلك بعين او قال لعام غدقة
يعني مطرا كثيرا ذكره ابن ابي الدنيا في كتابه المطر والرعد والبرق
ثم اعترض الحافظ ايضا اسماعيل على ابن عبد البر حكايته عن الشافعي

عن ابراهيم ابن ابي يحيى ان الشافعي صرح بابراهيم وانما قال حدثني
مولاتهم وكان ابن عبد اعتمد في ذلك على قول الربيع بن سليمان
ان الشافعي اذا قال حدثني الثقة يريد يحيى بن حسان واذا قال مولاتهم
فهو ابراهيم بن ابي يحيى واذا قال بعض الناس يريد اهل العراق واذا قال
بعض اصحابنا يريد اهل الحجاز فالشافعي لم ينص على انفراده مولاتهم
هو ابراهيم بن ابي يحيى فلا يمكن لاحد ان ينسبه الى الشافعي الا ان يكون
الشافعي قد نص على ذلك وهذا اختلف العلماء في مراد الشافعي
بالثقة ونحوه فقال الربيع ما تقدم وقال البيهقي تفضل لذلك
شيخنا ابو عبد الله فقال غالب الظن اذا قال انا الثقة يريد
اسماعيل بن علية وقد يريد به اسامة وقد يريد عبد العزيز بن محمد
وقد يريد هشام بن يوسف الصنعاني وقد يريد احمد بن حنبل ولا
يكاد يعرف ذلك الا بقرينة وقال عبد الله بن احمد بن حنبل سمعت
ابي وذكر الشافعي فقال ما استفدنا منه اكثر مما استفدنا منه قال عبد
الله وكل شيء في كتب الشافعي حدثني الثقة عن هشيم وعن غيره
فهو ابان وقال ابو الحسن الحسين بن ابراهيم سمعت بعض
اصحاب الحوائق يقول انما يعرف مراد الشافعي بالثقة بشيخه الذي
روى عنه فاذا قال اخبرني الثقة عن ابن ابي ذئب فهو ابن ابي ذئب
واذا قال انا الثقة عن المولدين كثيرا فهو ابو سلمة واذا قال الثقة
عن الاوزاعي فهو عمرو بن ابي سلمة واذا قال الثقة عن صالح مولى
التوأمة فهو ابراهيم بن ابي يحيى قال ابن عبد البر واذا قال مالك
انا الثقة عن بكير عن عبد الله الاشج فالثقة مخرمة بن بكير وحيث
قال عن الثقة عن عمرو بن شعيب فصل الثقة عبد الله بن وهب
وقيل الزهري وقد اختلف العلماء في قول الراوي حدثني الثقة
واخبرني مولاتهم ونحو ذلك ولم يسمه هل يكون ذلك توثيقا

او لا فقال ابو حنيفة يكون توثيقا له ويقبل كما في المرسل والصحيح
خلافه وقال الخطيب اذا قال العالم كل من ارويت لكم عنه واسميه فهو عندي
مرضي مقبول الحديث كان ذلك تعديلا لكل من روى عنه وسماه واختار
بعض الحفاظ ان ان كان عالما كمالك والشافعي فان ذلك يكون
تعديلا والا فلا واما الحديث الثاني فان المعتزلي قال لم اقف
به غير ان بعض طلبة الحديث ذكر لي انه وجده مسندا ولم يحفظ ما اريد العمل
على قوله واما الحديث الثالث فانه اخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب
الشكر بالنصوي بسنده الى معاذ قلت يا رسول الله اوصني قال
اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق
حسن واخرجه ايضا الطبراني في مسند معاذ بن جبل بسنده الى عبد الله
بن عمرو بن العاص ان معاذا اراد سفرا فقال يا رسول الله اوصني
قال اعبد الله ولا تشرك به شيئا قال زدني قال اذا اسأت فاحسن
فقال زدني فقال استقم وليحسن خلقك وذكر له طرقا غير هذه
واما الحديث الرابع فاخرجه ايضا ابن منده بسنده الى انس صليت خلف النبي صلى الله عليه
الاعراض الثاني على قوله وتلاه ابو الحسن مسلم المعترض بقول ابي
الفضل احمد بن سلمة كنت مع مسلم في تاليف هذا الكتاب ستة عشر
وماتين فيكون سقط ما عاب البخاري وقد تصفحت على المعترض
فاسقط يا ونون انما هي خمسون وماتان ويعرف ذلك بالتاريخ
فمولد مسلم سنة اربع وماتين وتوفي سنة احدى وستين وماتين
ومولد البخاري سنة اربع وتسعين ومائة وتوفي سنة ست وخمسين
ومائتين الثالث انه اخذ من فصل كتاب مسلم عما البخاري بانه يخرج
بعد الخطبة الا الصحيح وهذا ليس بجيد فقد اخرجه بغيره قال في كتاب
الصلاة بسنده الى يحيى بن ابي كثير انه قال لا يستطاع العلم براحة الجسم ومعلوم
ان هذا ورد في كتاب مسلم بخلاف البخاري ثم اختلفوا في المراد بقوله

على شرط البخاري او مسلم فقال محمد بن طاهر شرطهما ان يخرجا الحديث بعينه اذا
الصحابي ذو دبان النسائي مصنف جماعة اخرج لهم الشيخان او احدهما وقال
الحاكم شرط البخاري ان يخرج ما اتصل اسناده بالثقات الملازمين لمن عرفوا
عنه سماع احاديثه طويلة ولم يشترط مسلم طول الملازمة الا اذا كان لم يسم الذي
لخرج عنه من غوايل الجرح فانه شرط طولها كحماد بن ثابت البناني وايوب
وقال النووي المراد بذلك ان يكون رجال اسناده في كتابيهما لانه ليس
لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما وعلى هذا جرى ابن دقيق العيد فانه
نقل تصحيح حديث من الحاكم ثم بسبب ذلك عليه بان فيه فلانا ولم يخرج له
البخاري وكذلك فعل الذهبي في مختصره المستدرك وليس بعيد منهما
لان الحاكم لم يلتزم انه لا يخرج الا من رجال مسلم والبخاري بل قال في الخطبة
لخرج احاديث رواتها ثقات لحيج بعضها الشيخان او احدهما وعبارة ابن
كثير والبخاري ارجح لانه اشترط في اخراجه ان يكون الراوي قد لقي شيخه
وثبت عنده سماعه منه ولم يشترط مسلم الثاني بل اكتفى بمجرد المعاصرة ومن
هنا يتفصل الراجح في ترجيح البخاري كما قاله الجمهور وقال الرابعة يستويان
الصحيح في صحيحيهما ولا التزام ذلك فقد رويتا عن البخاري انه قال
ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروينا
عن مسلم انه قال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا بعني في كتابه
الصحيح وانما وضعت ها هنا ما اجمعوا عليه قال المصنف رحمه الله تعالى
لوا د والله اعلم انه يوضع في كتابه الا الاحاديث التي وجد عنده فيها
شرائط الصحيح المجمع عليه وان لم يلتزم اخراجها في بعضها عند بعضهم ثم
ان ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ قال قلما يفوت البخاري ومسلما مما
ثبت من الحديث بعني في كتابيهما ولقائل ان يقول ليس ذلك بالعلل
فان المستدرك على الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كتاب كبير يشتمل
مما فاتهما على شيء كثير الذي يكون عليه في بعضه مقال فانه يصفو له

منه كثير وقال البخاري وقد قال البخاري احفظ مائة الف حديث صحيح
ومائتي الف حديث غير صحيح وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة الاف
ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة وقد قيل انها
باسقاط المكررة اربعة الاف حديث الا ان هذه العبارة قد يندرج تحتها
عدد من الاثار الصحابة والتابعين وربما عد الحديث الواحد المروي باسناد
حديثين لتغاير الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها
مما اشتمل عليه احد المصنفات المشهورة لائمة الحديث كابي داود والنسائي
وابي عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن النسائي وابي الحسن الدارقطني
وابي بكر بن خزيمة وغيرهم منصوصا على صحته فيها ولا يكفي في ذلك
كونه موجودا في كتاب ابي داود وكتاب الترمذي وكتاب النسائي وما
من جمع في كتابه بين الصحيح وغيره وكفى بمجرد كونه موجودا في كتب من
اشترط منهما الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد في
الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ككتاب ابي عوانة الاسفرائيني
وكتاب ابي بكر الاسماعيلي وكتاب ابي بكر البرقاني وغيرهما من تتمة الحديث
او زيادة شرح في كثير من احاديث الصحيحين وكثير من هذا موجود في
المجموعة الصحيحين لابي عبد الله الحميدي وقد سماه الحاكم ابو عبد الله الحافظ
بالزيادة في عدد الاحاديث الصحيحة على ما في الصحيحين وجمع فلان في
كتاب سماه المستدرك او دعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما
رواه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما او احدهما
على شرط البخاري وحده او على شرط مسلم وحده وما ادى اجتهاده الى
تصحيحه وان لم يكن على شرط واحد منهما وهو واسع الخطو بعد الصحيح
سهل في القضاية فالاولى ان يتوسط في امره فنقول ما حكم بصحته
ولم نجد له ذلك لغيره من الائمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل

الحسن يحتج به ويعمل به الا ان تظهر علة توجب ضعفه ويقاربه في حكمه
صحيح ابي حاتم بن حبان البستي رحمهما الله ابن الاخرم ابو عبد الله
محمد بن يعقوب بن الاخرم شيخ الحاكم قال النووي في التقريب والصواب انه
ليس في الاصول الخمسة الا البخاري ومسلما واباداود
والنسائي وخالفه ابن كثير فقال ابو جعفر ذلك كثير في
المسانيد والمعاجم كمسند احمد وابي يعلى ومعجم الطبراني وكذا في الاجزاء
ذلك من العجب النظر في حكمه مستند وتسنده وكان اهل التصحيح فيما قاله
النووي وخلافا للمصنف وقوله في احاديث البخاري قيل اربعة الا فيها
والمكرر كذا هذا رواية الجوزجي واما رواية حماد بن شاكر فهي دونها
بمائتي حديث ودون ذلك بمائة حديث رواية ابراهيم بن منقذ ولم يذكر
عدة احاديث مسلم قال النووي هي نحو اربعة الا في باسقاط المكرر وفيها
والمكرر اثني عشر الف قال ابو الفضل احمد بن سلمة وهو ربما عد
عدة كتاب البخاري لكثرة طرقه وقوله الا ان ينص ذلك المصنف على
صحة هذا بما يمكن من هجين اشتراط التصحيح في هذا العصر بل لو نص احد
ممن له ذلك على صحة اسناد كان سؤلات يحيى بن سعيد وسؤلات
احمد بن حنبل وغيرهما كذلك في صحته وقوله وكثير من هذا موجود في الجمع
بين الصحيحين للحميدي يقتضي ان ما وجد من زيادات الحميدي على الصحيحين
محكوم بصحته وليس كذلك فان المستخرجات المذكورة قد رووها
مسانيدهم الصحيحة وكانت الزيادات التي تقع فيها صحيحة لوجودها
باسناد صحيح في كتاب شهود واما التي زادها الحميدي فانما لم يروها
باسناده فتحتاج الى نظر بحث ولا اظهر لنا اصطلاح له بذلك فزوائد المستدرك
تلزم بها الصحة وليست الزوائد في هذا الكتاب بهذه المثابة بل يقول حتى
توجد في غيره باسناد صحيح وقد نقض المصنف بعد هذا بما ان من نقل
شيئا من زيادات الحميدي عن الصحيحين احدهما فهو مخطئ والاعتراض

بعضهم عليه قول المصنفات الحاكم وقع في المستدرك احاديث لم تكن في واحد
من الصحيحين مع ان فيها احاديث كثيرة موجودة فيهما كما بينته الذهبي في
مختصر المستدرك وذلك حديث ابي سعيد الخدري رفعوه الا لتكملوا عشرين صفا
سوى الغرات اخرجه الحاكم وهو في صحيح مسلم قال ابن كثير وفي المستدرك
انواع من الحديث كثيرة في الصحيح المستدرك وهو قليل فيه صحيح وجاد و
احدها لم يعلم به الحاكم وفيه الحسن والضعيف والموضوع وقد بين ذلك
الذهبي وجمع ما فيه من الموضوع فبلغ قريبا من مائة حديث وفي بعضهم
من قوله وبقاربه في حكم صحيح ابن حبان ترجيح كتاب الحاكم عليه كتاب ابن
حبان وليس ذلك بمراد له بل اراد ان يقاربه في التساهل فالحاكم اشد
تساهلا منه وقال الخازني ابن حبان اسكن في الحديث من الحاكم وقال ابن كثير
اراد ابن خزيمة وابن حبان الترمذي الصحيح وهما خير من المستدرك بكثير
وانظف اسانيد ومتونا قال الخامسة الكتب المخرجة على كتاب البخاري
او كتاب مسلم بالتزام مصنفيها ما وافقوهما فيها موافقتهما في الالفاظ الحديث بعينها
من غير زيادة ونقصان لكونهما رووا تلك الاحاديث من غير جهة
البخاري ومسلم طلبا للعلو الاسانيد فجمعوا فيها بعض التفاوت في
الالفاظ وهاكذا ما لفجه الموثوق في تصانيفهم المستقلة كالسنن
الكبير للبيهقي وشرح السنة لابي محمد البغوي وغيرهما مما قالوا اخرجه
البخاري ومسلم فلا استفيد بذلك اكثر من البخاري ومسلم الصحيح
اصل ذلك الحديث مع احتمال ان يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما
كان تفاوتا في بعض المعاني فقد وجدت في ذلك ما فيه بعض التفاوت
من حيث المعنى وان كان الامر في ذلك سهلا هذا فليس لك ان تنقل حديثا
منهما وتقول هو على ما لو جدته في كتاب البخاري او كتاب مسلم الا ان
يقابل لفظه او يكون الذي خرجه قال اخرجه البخاري بهذا اللفظ الا

الكتب المختصرة من الصحيحين ثم مصنفيها نقلوا فيها الفاظ الصحيحين او احدهما
عبارات الجمع بين الصحيحين للحميدي لا اند لسبيهما يشتمل على زيادة تتما
لبعض الاحاديث كما قد سنا ذكره فيها نقل من الايمن بعض ما يجده فيه
عن الصحيحين او احدهما وهو يخطئ لكونه من ذلك الى بادان التي
لا وجود لها في واحد من الصحيحين ثم ان التاريخ المذكور فيما لكت
بسنادهما فايدتنا احديهما على الاسناد والثانية الزيادة في قدر
الصحيح لما يقع فيهما من الفاظ زائدة وتتمات في بعض الاحاديث
ثبت صحتها بهذا التاريخ لانها واردة بالاسانيد الثابتة في الصحيحين
او احدهما وخارجة من ذلك المخرج الثابت والسقيم انتهى اقول والمصنف
فايدة ثالثة وهي تكثير طرق الحديث ليرجح بها عند التعارض فالاستراح
بعبارته عن ابيات المصنف الى كتاب البخاري مثلا فيخرج الحديث باسانيد
لنفسه من غير طريق البخاري فيجمع اسناد المصنف مع اسناد البخاري
وتتمته ومن فوقه كالمستخرجي على صحيح البخاري لابي بكر الاسماعيلي
ولابي بكر البرقاني ولابي نعيم الاصبهاني فالمستخرج على صحيح مسلم
لابي عوانة ولابي نعيم انتهى فلم يلتزم المستخرج لفظ الكتاب الذي خرج
عليه فلهذا لا يؤتى منها بتتبع الى البخاري مطلقا الا بالشرط المتقدم
وفايدة علو الاسناد للمستخرج لو روى حديثا من طريق البخاري
لوقع النزل من طريق شيخ احد الحديثين في مسند ابي داود الطيالسي فلو
رواه ابو نعيم من طريق البخاري كان بينه وبين ابي داود اربعة
شيخان بينه وبين البخاري والبخاري وشيخه واذا رواه من غير
طريق البخاري كان بين ابي نعيم وابي داود رجلان فقط فاذا ابو
نعيم سمع مسند ابي داود وعباس بن عباس سمعه من يونس بن حبيب
سمعه منه مع ان البخاري لم يروعن اصحاب ابي داود فما ملوعنه

فلم يسمع قال السادس فان استدرك البخاري ما لم يسلم في كتابيهما بالاسنا
المتصل فذلك الذي حكمنا بصحته الا الاشكال واما الذي يجد في من مسند اسنا
واحدا واكثر واغلب ما وقع ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه
فقد حكم بصحته عند شاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
قال ابن عباس كذا قال لنا هذا كذا قال معقل كذا قالت الفقيمية كذا وروى
ابو هريرة كذا وكذا وما اشبه ذلك من العبارات وكل ذلك حكم على
من ذكره عند فانه قد قال ذلك ورواه فلن يستجيز اطلاق ذلك الا
اذا صح عنده ذلك ثم اذا كان الذي علق الحديث عند دون الصحابي الحكم
بصحته يتوقف على اتصال الاسناد بينه وبين الصحابي واما ما لم يكن فيه
لفظ جزم وحكم مثل روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او ذكر
عن فلان كذا او في الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا فهذا والذي
اشبهه من الالفاظ التي في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكر عنه
لان مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الصحيح ايضا ومع ذلك فان اراده
له في انتا الصحيح مشروط بصحة اصله استعمارا يونس به ويركن اليه
بشرط ان ما يتفاحد من ذلك عن شرط الصحيح فليس يوجد في كتاب البخاري
في مواضع من تراجم الابواب دون مقاصل الكتاب وشروطه الذي
يشرب به اسمه الذي سماه به وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من
امور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه فاني لخصوصا الذي
سماه رجع مطلق قوله ما ادخلت في كتابي الجامع الا صح وكان الاطلاق
قول الحافظ ابي نصر الوايلي لسجزي اجمع اهل العلم الفقها وغيرهم ان
جملة ما حكم بالطلاق ان جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد صح عنه ورسول الله صلى الله عليه
وسلم قاله لا شك به انه لا يحنث والمراة محاها في جنابه وكذلك

ما ذكره الشيخ ابو عبد الله الحميدي في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله لم يخرج الائمة الماضية من الصحيح لنا في جميعها جمعه بالصحة الا حاذق الامامين فان الامر في كل ذلك كما قاله صاحب هذا الكتاب وموضوعه وتبويب الابواب بعد التراجم ونحو ما لان في بعضها ما ليس من ذلك قطعا مثل قول البخاري باب ما يذكر في الفخذ وروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفخذ عورة وقوله في اول باب من ابواب الغسل وقال ابو هريرة عن جنابة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لقي ان يستحيي منه فهذا قطعا ليس من شرطه ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين واعلم ذلك فانه مهم مخاف والله اعلم انتهى قال ابن حزم وما وجدنا في كتاب البخاري ومسلم سوى حديثين فيهما وهم مع اتقانهما وحفظهما فذكر البخاري حديث شريد عن امية في الاسراء قبل ان يوحى اليه وفيه شق صدره صلى الله عليه وسلم قال ابن حزم فلا ادري من شريد وذكر لمسلم حديث عكرمة بن عمار عن ابي زميل عن ابن عباس كان المسلمون ينظرون الى ابي سفيان فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثلثا امعطيهن قال نعم قال يعني احسن العرب واجمله ام حبيبة بنت سفيان اتزوجها قال نعم قال ابن حزم هذا حديث موضوع لاشك في وضعه والافة فيه من عكرمة بن عمار وقوله وذلك كثير في البخاري وقليل في مسلم جدا اذا ان فيهما مواضع لم يسندوها بل ارسلوها قطعا اول اسنادها ما يليها وليس في مسلم سوى موضع واحد في التيمم حديث ابن الجهيم بن الحرث بن الصمة اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل الحديث فقال مسلم وروى الليث بن سعد وابو صفوان عبد الله بن سعيد وقد اسنده البخاري عن يحيى بن كثير عن الليث قال هذا نبي جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن عمير مولى

بن عثمن كما رواه اصحاب الزهري بفتح العين لكن قال النسائي الصواب من حديث سالك عن نمر بضمها قال ولا نعلم احدا تابع سالكا على ذلك قال ابن عبد البر انما يحيى بن بكير روى عن مالك عن ابن شهاب قال اخبرني عثمن او عمر والصواب عن سالك عن نمر بضمها وتابعه الضحاك وكذا الروات سفين الثوري وشعبة عن عبد الله بن عيسى عن الزهري بفتح الفاء فيهما جميعا واستظاهر كون عمر عن عثمن وجعله من رواية علي بن حسين عن اسامة والصواب رواية الجمهور انه لم يصح هذا المثال المنكر فالمثال له ما رواه اصحاب السنن الاربعة من رواية حماد بن سلمة عن ابن جريج عن الزهري عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه قال ابو داود حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه قال والوهم فيه من حماد ولم يروه الا هو وقال النسائي حديث غير محفوظ واما قول الزمذي حسن غريب صحيح فانه اجرى حكمه على ظاهر الاسناد وقول ابي داود النسائي اوفى بالصواب الا ان قد ورد من غير رواية حماد رواه الحاكم والبيهقي من رواية يحيى بن المتوكل عن ابن جريج وصححه الحاكم وضعف البيهقي وقال حديث شاذ ضعيف وكان البيهقي ظن ان يحيى بن المتوكل هو ابو عقيل صاحب بهية اي الراوي عن بحيه وهو ضعيف ليس هو هذا وانما هو هل يكنى ابا بكر ذكره ابن حبان في الثقات وقول ابن معين لا اعرفه لا يقدح فيه فقد روى عنه نحو من عشرين نفسا الا ان شهرة حماد بن سلمة عن ابن جريج وقوله في ابي بكر يحيى صاحب بهية انما يقع في الخطيب في كتابه هذا رشاد وقوله اخرج عنه مسلم وهو انما اخرج عنه

في المتابعات لا في ما يحتج به وان الجماعة ضعفوه وروى اسحاق الكوسج عن
يحيى بن معين انه ضعفه وقال ابو حاتم لا يحتج به وقال العقيلي لا يتابع
على حديثه وأورد له ابن عدي اربعة احاديث مناكير قال المنوفي
الى آخره ضعيف معروف الاعتبار والمتابعات والشواهد هذا الا
ان ينفرد ولو بشيء ليس فيه حرج في حال الحديث هاهنا فرد به راويه اولا وعلى
سروق اولا ابو حاتم ذكر طريق الاعتبار في الاسناد مثاله اذا روى
حماد بن سلمة حديثا له متابع عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم فنظرنا وجدنا ذلك فقد غير ايوب من ابن سيرين
قال فان وجدنا ما ذلك اصلا يرجع اليه واما ايوب وجدنا ذلك فقد غير ابن
سيرين رواه عن ابي هريرة والاقصاب غير ابي هريرة رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم فان وجدنا احدا يرجع ذلك الحديث اصلا يرجع
اليه والا فلا مثال المتابعة التامة ان يروي ذلك الحديث بعينه
عن ايوب من حماد فهذا المتابعة التامة فان لم يكن رواه احد غير حماد عن ايوب
لكن رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه غير ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يقد يطلق عليه اسم المتابعة
انه لكن تقصر عن المتابعة الاولى حسب بعدها شيئا وجوز ان يسمى
ذلك بالشاهد ايضا فان لم يرد ذلك الحديث اصلا من وجه من الوجوه
المذكورة لكن روى حديثا آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة
فان لم يرد بمعناه حديث لم يقف فيه على النفرد المطلق حينئذ
ويقف عند ذلك الى ان يرد كما سبق وقالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة
وتفرد به عن ابي هريرة راويه ابن سيرين وتفرد به ابن سيرين ايوب
وتفرد به عن ايوب حماد بن سلمة كان في ذلك اشعار بأن وجود
المتابعات في نسخة اعلا انه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد

رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون حديثه وراء من الضعفاء في كتاب
البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء كرافع في المتابعة والشواهد ولين
كل ضعيف يصلح لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعيف فلان
يشبه له فلان وفلان لا يشبه به وقد تقدم التنبيه على جواز ذلك
مثال المتابعة والشاهد روينا من حديث سعيد بن عبيد عن عمرو بن
دينار وعن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو اعطي الناس بدعواهم لادعى رجال دماء قوم واموالهم ولكن اليمين
على المدعى عليه واخرجاه وقد ذكر الدارقطني ان حفاظ اصحاب ابن عيينة
من عطاء قد ذكره الدباغ قد ذكر الحافظ احمد البيهقي ان ابن عيينة
متابعا وشاهدا اما المتابعة فان اسامة بن زيد تابعه عن عطاء عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم واما الشاهد فرواه عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لو يزعم قوم دماء قوم واموالهم فذكره واما
الشاهد محمد بن عبد الله بن وعلقة عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر فانه بهذا المثال ساواه في معناه فيه
المتابعات من هذا الوجه من وجه ليس ساواه الزهري به من رواية
حماد بن سلمة عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ارفعه لحب
حسبك هو ما قال الدارقطني قال الزهري حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف لا نعرفه سماعا الا
سناد الا من هذا الوجه او من وجه يشبه وقد رواه الحسن بن دينار
ومعمر وابن الدين عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال ابن عدي في الكامل
ولا اعلم احدا قال عن ابن سيرين عن ابي هريرة الا الحسن بن دينار ومن حديث
ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة رواه حماد بن سلمة وروى الحسن
بن ابي جعفر منكر الحديث واما ذكر على مثاله للمتابع والشاهد حماد
رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار وحماد رواه ابن جريج عنه ايضا عن عمرو بن
دينار رواية ابن جريج ليست كرواية ابن عيينة قال ابن جريج جعله من مسند

مسموعة من رواية ابن عباس لان مسند ابن عباس وقد رواه مسلم
عن اربعين معا من طريق ابن عيينة فجعله من مسند ابن عباس ومن
طريق سفيان الثوري فجعله من مسند ميمونة وكلاهما لقيا يوما فيما في
السند كان الاختلاف الذي بينهما في ذكر الدباغ واذا لم يتفقا في السند
فيمتاج ان مثال تفرد الرواية في سنادة وخطأها في ذكر الدباغ وبما
ما رواه البيهقي من رواية ابن عيينة عن نافع الصايغ عن عمرو بن دينار عن
عطاء بن عباس ولم يذكر الدباغ قال الشيخ الحافظ عماد
معرفة رواية الثقات وحكمهم وذلك فن لطيف تستحسن العناية به
وقد كان ابو بكر زياد النيسابوري وابو نعيم الجرجاني وابو الوليد الفرضي
الائمة المذكورين يعرفون زيادات الالفاظ الشهيرة في الاحاديث ومن
صنف المجموع من الفقهاء واصحاب الحديث وما حكاه الخطيب ابو بكر الزيادة
من الثقة مقبولة اذا تفرد بها سواء كان ذلك من شخص واحد بان روى
ناقصا مرة من رواه مرة اخرى وقد تلك الزيادة وكانت الزيادة من غير من
رواه ناقصا خلافا لمن رد من اصحاب الحديث ذلك مطلقا وخلافا لمن رد الزيادة
منه وقبلها من غيره وقد قدمنا عنه حكايته عن اكثر اصحاب الحديث فيما اذا وصل
الحديث قوم وارسله قوم ان الحكم لمن ارسله وان وصله زيادة من
الثقة وقد رايت تنبيه ما ينفرد به الثقة الى ثلثة اقسام احدها ان يقع
مخالفا لما رواه سائر الثقات فهذا حكمه الرد كما سبق في الشاذ
الثاني الا تكون فيه منافاة ومخالفة اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي
تفرد برواية جملة ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة اصلا وهذا
مقبول وقد ادعى الخطيب فيه الاتفاق وسبق مثاله في نوع الشاذ
الثالث ان يكون المتفرد به ثقة ومخالفة اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي
تفرد برواية جملة ثقة ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة اصلا وهذا
مقبول وقد ادعى الخطيب فيه الاتفاق وسبق مثاله في نوع الشاذ
ابو بكر هو عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل النيسابوري وكان
حفظ الفقه الشافعي سمع ابا العباس محمد بن يعقوب الاصم ومحمد بن
يحيى الذهلي وبغداد وبالري وبمصر والشام والجزيرة والحجاز وخراسان روى
عنه بن صاعد وابو علي الحافظ وابو علي النجاد وغيرهم قال الحاكم كان من ائمة
المسلمين وسمعت الاستاذ ابا الوليد حسان بن محمد الفقيه يقول لم
يكن في عصرنا من الفقهاء الحفظ للفقه منهم بان وافاد ابا العباس بخراسان
منه ولا بالعراق من ابي بكر بن زياد النيسابوري وقال الحافظ ابو علي
سمعت ابا العباس بعد بن يعقوب يقول كان يحفظ الموطآت وكان
يحفظ المراسيل كما يحفظ الرجل سورة من القرآن ولد سنة اثنتين واربعين
ومايتين ومات سنة اثنتين وعشرين وثلثمائة واما ابو الوليد الفرضي
فهو حسان بن محمد بن احمد بن عروس بن حسان بن عبد الله بن نسب ابي العباس
الاموي من عبد شمس احد الائمة الشافعية درس على ابن سريج وروى
عن احمد بن الحسن الصوفي وغيره ببغداد ودخل كثيرة وعنه القاضي
ابو بكر الحيري وابو طاهر بن محمش وابو الفضل احمد بن محمد السهيلي

الصغاني وغيرهم كالحاكم وقال فيه كان امام اهل الحديث بخراسان وازهد
من رايته من العلماء وعبد ع وله كتاب على صحيح مسلم وكتاب على
سلم صلى الله عليه وسلم اختيارات منها ان الحجامة تفطر الحاجم والمحجوم وان ذكر في الصائم يبطل الصلاة وغير ذلك كالقنوت في
جميع رمضان قال الحاكم اراني نفس خاتمه انه تفقه حسان بن محمد
وقال اراني عبد الملك بن محمد بن عدي نفس خاتمه انه تفقه عبد
الملك بن محمد وقال اراني الربيع نفس خاتمه انه تفقه الربيع بن سليمان
وقال كان نفس خاتمه ابي حاتم الشافعي انه تفقه محمد بن ادريس بن ابي
في ربيع الاول سنة تسع واربعين ومائة بعسقلان عن ستين وسبعين
سنة وصحح ما في زيادة النفقة ستة اقوال احدها ما قيد لحاظ طلقها
حكاه الخطيب عن الجمهور من الفقهاء والمحدثين سواء تعلق بها حكم
شرعي ام لا وسواء غيرت الحكم الثابت ام لا وسواء كانت نقصا من
الحكاية تشتد لخبر ليست فيه تلك الزيادة ام لا وسواء كان من شخص واحد
او على ما ذكره قال ابن طاهر ولا خلاف في تحكيم بذا هذه الصفة ان الزيادة
من الثقة مقبولة وشرط ابو بكر الصيرفي والخطيب ان يكون راويها
حافظا وشرط ابن الصباغ في العدة ان لا يكون من نقصا الزيادة فاذا
ومن رواه ناقصا جماعة لا يحيط عليهم الوهم فان كان كذلك سقطت
الزيادة ان كان في مجلس فان كانا في مجلسين كما حرره وعمل بهما القول
الثالث ما لا تنافيا بطلقا لا من رواها ناقصا ولا من غيره حكاه
الخطيب وابن الصباغ عن قوم من اهل الحديث الثالث انها لا تقبل
من رواها ناقصا وتقبل من غيره من الثقات حكاه الخطيب عن
فرقة من الشافعية قال في العدة اذا رواها بالزيادة فان قال
سمعت كل واحد منهما في مجلس قبلت الزيادة وان سمع منه

مجلس واحد او تكررت روايته بغير زيادة ثم روى الزيادة فان قال كنت
نسيت الزيادة قبلت والا وجب التوقف فيها الرابع ان كانت الزيادة من
مغيرة الاعراب كان الخبر متغايرا صحت وان لم تغيره قبلت حكاه ابن
الصباغ عن بعض المتكلمين الخامس انها لا تقبل الا اذا افادت حكما
انها تقبل في اللفظ دون المعنى حكاه الشيخ الخطيب قال السادس
ما يقع بين حديثين المرتب منهما زيادة لفظ في حديث لم يذكرها سائر
من رواه كحديث مالك رواه مسلم عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر وعبد ذكر
او انثى من المسلمين وقال ابو عبيد الهروي كان مالك تفرد من بين
الثقات بزيادة قوله من المسلمين ووهب عبد الله وايوب وغيرهما
هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة فاخذ بها غير واحد من
الائمة واحتجوا بما فيه الشافعي واحمد ومن اصله ذلك احتج بها
لما ان الارض مستحقا وجعلت ترتيبا لما طهورا فقيدت الزيادة تفردها
ابو مالك سعد بن طارق الاشجعي وسائر الروايات لفظها وجعلت
لي الارض مسجدا وطهورا فهما وما شبهه بشبه الفعل الاول
حيث ان ما رواه الجماعة عامة وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص وفي
ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف به الحكم وشبه بعضهم
القسم الثاني من حيث انه لا منافاة بينهما وانما زيادة الوصل مع
الارسال فان بين الوصل والارسال من المخالفة نحو ما ذكرناه ويزاد
ذلك بان الارسال نوع قدح في الحديث فترجيحه وتقديمه من قبيل
تقديم الجرح على التعديل وبما ذكر بان الجرح قدح من زيادة العلم
والزيادة هاهنا مع من وصل اذا عرض بان كلام الزهري ليس فيه
تعرض لتفرد مالك بالزيادة وعبارته وربما حدث بعضهم الحديث فيكون

في الحديث فاما نقصه اذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ما روى
مالك قال كان الحديث يقال وزاد مالك في هذا الحديث من المسلمين وقد رواه
غير واحد عن نافع فلم يذكر فيه مالك رواية مالك من لا يعتمد على حفظه او قام دليل
التفرد من مالك مطلقا وانما قيدناه بتفرد الحافظ كمالك ثم رجح بانه
رواه عمر عن نافع ممن لم يعتمد على حفظه فاسقط المعاصر كلامه
وعلى كل تقدير فمالك لم ينفرد بهذه الزيادة بل تابعه عليها جماعة
من الثقات ابنه عمر بن نافع والضحاك بن عثمان وكثير بن فرقد ويونس
بن يزيد والمغيرة بن اسماعيل وعبد الله بن عمر العمري واختلف في زيادتها
على اخيه عبيد الله بن عمر القرشي وعلى ايوب ايضا فاما رواية ابنه
عمر بن نافع فاخرجها البخاري في صحيحه من رواية اسماعيل بن جعفر
عن عمر بن نافع عن ابيه فقال فيه من المسلمين واما رواية الضحاك عن عثمان
فاخرجها مسلم في صحيحه من رواية بن ابي ذئب عنه ايضا الضحاك عن
نافع وقال فيه ايضا من المسلمين واما رواية كثير بن فرقد فاخرجها
الدارقطني في سننه والحاكم في المستدرك من رواية الليث بن سعد
عن كثير بن فرقد عن نافع وقال فيها ايضا من المسلمين قال الحاكم صحيح
على شرطهما فان فرقدا احتج به البخاري وفرقه ابن معين وابو حاتم
واما رواية يونس بن يزيد فاخرجها ابو جعفر الطحاوي في بيان
المشكل من رواية يحيى بن ايوب عن يونس بن يزيد الايلي عن نافع باخر ما
فيه ايضا من المسلمين واما رواية المغيرة بن اسماعيل فاخرجها ابن حبان
في صحيحه والدارقطني في سننه من رواية ارطاة بن منذر عن المغيرة
بن اسماعيل عن نافع وقال عن كل مسلم وارطاة وثقه احمد ويحيى بن معين
وغيرهما والمغيرة قال فيه ابو حاتم ليس بحديثه بأس صالح الحديث لم يروعنه
غير ارطاة وذكره ابن حبان في الثقات واما رواية عبد الله بن عمر فاخرجها

الدارقطني من رواية مروح وعبادا ابو صالح فرقهما كلاهما عن عبد الله بن
عمر عن نافع فقال فيه عاقل كل مسلم ورواه ابو محمد بن الجارود في المنتقى فقرق
بينه وبين مالك فرواه من طريق ابن وهب قال حدثني عبد الله بن
عمر وساق فقال فيه من المسلمين وقوله من اسلة ذلك وجعلت ترتبها
لما ظهر ان تفرد ابو مالك به والذي تفرد به ابو مالك ترتيبه الارض كما عوى مسلم من
رواية ابو مالك الاشجعي عن ربعي عن حذيفة واعترض على الحكم بالمدرج بان
يزيد بالارض تفسيرا لا التراب فلا يكون فيه زيادة ولا مخالفة لمن اطلق في
سائر الروايات والجواب ان في بعض طرق التفريق بالتراب كما في رواية
البيهقي وجعل ترابها الطهور اذا لم اذكر المسلم حذيفة وقد وردت هذه
اللفظة ايضا في مسند احمد من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي
الاكبر انه سمع عليا بن ابي طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطيت ما لم يعط احدا من الانبياء الحديث وفيه وجعل التراب لي طهورا اسناده
حسن ورواه ايضا البيهقي من هذا الوجه قال النوع السابع عشر
معرفة الافراد وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الانواع التي قبله
لكن افردته بترجمة كما افرده الحاكم ابو عبد الله ولما يقتضيه فنقول الافراد
ينقسم الى ما هو فرد مطلقا والى ما هو فرد بالنسبة الى جهة خاصة اما الاول
فهو ينفرد به واحد من كل احد وقد سبقت امثلته واحكامه قريبا واما الثاني
وهو ما هو فرد بالنسبة لشيء ما ينفرد به ثقة من الثقات وحكمه قريب من القسم
الاول ومثاله ما يقال فيه عند حديث تفرد به اهل مكة او تفرد به اهل الشام
او اهل الكوفة او اهل خراسان عن غيرهم او لم يروه عن فلان غير فلان فان كان
مرويا من وجوه عن غير فلان او تفرد به البصريون عن المدنيين او الاسانيد
عن المكيين وما اشبه ذلك وليس ذلك بعلة قادحة فان مفهوم رواية
والبحث في سند ما يقتضي الحكم بضعف الحديث الا ان يطلق قائل انه تفرد

به اهل مكة او تفرد به البصريون عن المدنيين او نحو ذلك عابر مما يرده الاولاد
من اهل مكة او واحد من البصريين ونحوه وبضبطه اليه كما يضاف فعل الواحد
من القبيلة اليها مجازا او لان فعل هذا الحاكم فيها من بين يكون الحكم فيه على ما
سبق في القسم الاول الذي سميناه المعلل وذلك لان تفرد الراوي
يكون لم يروه عن فلان الا حديث ونحوه احاد السند الا رجعة من طريق سفيان
بن عيينة عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه ولم يعلم صفة بسويق وقد قال الترمذي حديث غريب
وقال ابن الطاهر في اطراف الغرائب غريب من حديث بكر وابي اسحاق ابي داود لم
يروه عنه غير سفيان بن عيينة الذهبي فلا يلزم من تفرد ابي بكر عن ابي بكر تفرده به
مطلقا فقد ذكر الدارقطني ان العلل انه رواه محمد بن الصلت النوري عن
ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري قال ولم يتابع عليه والمحفوظ عن ابن عيينة
عن ابي اسحاق ورواه جماعة عن ابن عيينة عن الزهري بغير واسطة ومثال
تفرد الراوي بالنسخة حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
في الصبح والفجر بق والقرآن المجيد رواه مسلم واصحاب السنن من
رواية قرة بن عبد الرحمن عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث لم يروه احد من الثقات الا قرة قال
الشيخ علاء الدين الذي يظهر لي والله اعلم ان قرة ضبط هذا الحديث
من رواية ابن عيينة عن خلاد بن زياد عن الزهري عن عمرو عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وان لفظة صفة صفة الجمعة ومثال ما انفرد به
اهل بلدة ما رواه ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن عمار عن قتادة
عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ
بفاتحة الكتاب وما تيسر قال الحاكم تفرد بذكر الامر فيه اهل البصرة من اول
الاسناد الى آخره ولم يشركهم في هذا اللفظ سواهم وكحديث عبد الله بن زيد

في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه بماء غير فضل يده
رواه مسلم وابو داود والترمذي وقال الحاكم حدث به ستة غرباء تفرد بها اهل
مصر دليل شركهم فيها احد وسئل قوله اذا ينطق قال يا قوله الخ ما تفرد به
المكي من رواية ابن كثير عن حسان بن عروة عن ابيه عن عائشة مرفوعا كلوا البلح
بالتمر الحديث قال الحاكم هو من افراد البصريين عن المدنيين تفرد به ابو بكير عن عثمان
بن عروة فجملة من افراد البصريين وانفراد به واحد منهم قال النوع الثامن
عشر معرفة الحديث المعلول ويسميه اهل العلم المعلول وذلك سنه من اغمضها
واد قها فلا يقوم بذلك الا من رزقه الله تعالى فهما غائصا واطلاعا حاذقا
ومعرفة متسعة في مراتب الحديث وانما يعلل الحديث من وجه اذا علوه
والفهم الثاقب وجمع عبارة عن اسباب خفية غامضة قادحة فيه والحديث المعلل هو
الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع ان ظاهر السلامة منها وبطرق ذلك
ان ينفرد الراوي وحاله لا تقتضي الجامع شروط الصحة من حيث الظن ويستعان
على ادراكها بتفرد الراوي بحديث لم يتابع ونحو ذلك فيتصفح لذلك تفرد اهل البلدان
على ارسال الموصول او وقف المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واقع
بتغير ذلك بغلب على ظنه ذلك فيحكم به او يتردد فيتوقف فيه وكذلك
ما يقع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه كثيرا ما يعلل الموصول بالمرسل مثل
ان يجد الحديث باسناد موصول ويجد ايضا باسناد منقطع قوي من اسناد
الموصول وكما اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه قال الخطيب ابو بكر
السبيل الى معرفة علة الحديث ان يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر
بمكانهم من الحفظ وضبط لفهم والاتقان والضبط ورد ما يعلل
الذي قال البيهقي اللازم جمع طرقه ليتبين خطاؤه قد لا تقع العلة في اسناد
الحديث وهو الاكثر وقد تقع في متنه ثم ما يقع في الاسناد قد يقدح في
صحة الاسناد والمتن جميعا كان المعلل بالارسال او الوقف وقد يقدح

في صحة الاسناد وخاصة من غير قدح في صحة المتن فمن امثلة ما وقعت العلة في اسناده من قدح في المتن ما رواه يعقوب بن عبيد عن سفين الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا الحديث فهذا الاسناد متصل بنقل العدل عن العدل وهو معلل غير صحيح والمتن على كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكذا رواه الائمة من اصحاب سفين عنه فوهم يعقوب بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار الى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة قال العلة في المتن ما انفرد مسلم باخراجه لحديث انس من اللفظ المصرح بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رواه الاكثرون انما قالوا انه كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة وحولوا به اتفق البخاري ومسلم على اخراجه في الصحيح ورووا ان ذكره باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له فوهم من قوله كانوا يستفتحون بالحمد انهم كانوا لا يبسملون فرقاه على ما فهم وغلط لان معناه ان السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور الطائلة وليس فيه تعرض لذكر القسمة ولا نفيه الى ان امور منها انه ثبت عن انس انه سئل عن الافتتاح بالقسمة فذكر انه لا يحفظ فيه شيا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستشم اعلم انه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه كما في الاسباب القادحة في الحديث المخرجة من حال الصحة الى الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الاصل ولهذا عد الكثير من علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من انواع الجرح وسمى الشديد منها في علل الحديث ثم ان بعضهم اطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف نحو ارسال الحديث الذي ارسله سفين الثقة الضابط سئل قال من اقسام الصحيح ما هو صحيح معلول كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح شاذ انتهى

قوله ان لفظة معلول لم يزل يطلقها علماء العربية واللغة ويتبعهم عليها الفقهاء النووي وجعله لهذا اعترض عليه بانه قد حكاها جماعة من علماء اللغة منهم قطرب فيما حكاه الليثي والجوهري والمطرزي في المغرب وجوابه انه لا شذوذ في ضعف فان كان ابن الفوطية ذكره في الافعال فقد انكره غير واحد من اعلام اللغة كابن سيده والجواليقي وغيرهما قال صاحب المحكم واستعمل ابو اسحق ولفظة المعلول في المتقارب من الفروع المتكلمون يستعملون لفظة المعلول في مثل هذا كثيرا ويجعلونه فلسفة منهما على ثقة ولا تاج لان المعروف في علة انه نهو معلل للاسم الا ان يكون على ما ذهب اليه سيبويه من قولهم مجنون ومسلول من انها جاءت على جننه وسللته فان لم يستعملا في الكلام استغني عنهما بما علت وذاقوا وجن وسل ابو جعل فيه الجنون والسل كما قالوه في حرق وغرق وسل وانكره الجواليقي في درة الغواص والاحسن ان يقال فيستعمل بلام واحدة لا معلل بلامين كما قاله للصنف فان الذي يلامين يستعمله اهل اللغة بمعنى الهاء بالشد ويشغله به من تعليل الصبي بالطعام واما بلام واحدة فهو كثير كقول المحدثين لعلل فلان بكذا ونباسه معلل وفي المحكم لعله انه نهو معلل وفي الجوهري لا لعلاء الله اي اصابه بعلة نسمع التعبير بالمعلول وجد في كلام كثير من المحدثين كما لابي داود والدارقطني وابي احمد بن عدي والحاكم وابي بكر الخطيب وفي الحديث الذي يسلم ان يكون مثالا لما وقعت العلة فيه رواه الترمذي وحسنه واوصحه وابن حبان والحاكم وصححه من رواية يعرج موسى بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا مجلس فذكر به لفظ الحديث قال الحاكم في علوم الحديث هذا حديث من تامله لم يشك انه من شرط الصحيح وله علة فاحشة وهو انه لما جاء الى البخاري يسأله عن علة فقال هذا صحيح لا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث الواحد الا انه معلول حدثنا به موسى بن اسماعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عمرو بن عبد الله فوله قال البخاري هذا اولى فان لا ذكر

لموسى بن عقبة سماعا من سهيل فقام اليه مسلم وقبل بين عينيه هكذا اعل الحاكم
في علوم الحديث بهذا الحكاية والغالب على الظن عدم صحتها
قال راويها من مسلم احمد بن احمد في القصار متكلم فيه وبعد ان الخاري
يقول لا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث مع انه قد ورد من حديث
جماعة من الصحابة غير ابي هريرة وهم ابو برزة الاسلمي ورافع بن خديج
وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن
عمرو وانس بن مالك والسايب بن يزيد وعايشة رضي الله عنهم قوله
ومثال العلة في المتن ما انفرد مسلم باخراجه اعترض عليه بانه قال قبل
ذلك ما اخرجه لهذا الشيخين مقطوع بصحته فكيف يجعل ما انفرد به ضعيفا
وايضا فانه لم يسبق من اهل حتى ينظر فيه وهو من اهل العلم وما حمله مع اتقانه
على ذلك الا ان الايمة اتفقوا على صحته والجواب ان هذا من الامور النسبية
التي استثناها مسلم بقوله لسوء حفظ فيه بسيرة تكلم عليها بعض اهل العلم الحفاظ
كالدارقطني وغيره وقد اعله الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر
وغيرهم من الحفاظ وعبارة الشافعي في شرطه قال قال فاما قد روى عن مالك
اي روى مالك عن ابن حميد عن انس قال صليت وراء ابي بكر وعمر وعثمان وكلهم
كانوا لا يقرا بسم الله الرحمن الرحيم قيل له خالفه سفين بن عيينة والفزاري
والثقفي وعدد لغيرهم تسعة او ثمانية موثقين وممن لقيت ممن لقيه مالك قال
والعدد الكثير من الحفاظ اولى من واحد ثم رجح رواتهم بما رواه عن سفين
عن ايوب عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو
بكر وعمر يفتتحون القراة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي يعني يبدون
بقراة القران قبل ما يقراون بعدها ولا يعني انهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم
وحكى الترمذي عن الشافعي معناه انهم كانوا يبدون القراة فاتحة
الكتاب قبل السورة انهم كانوا لا يبسملون وقد صرح الدارقطني وهذا

صحيح قال والمحفوظ عن قتادة وغيره عن انس انهم كانوا يستفتحون بالحمد
لله رب العالمين ليس فيه تعرض لنفي البسملة وقال البيهقي اكثر اصحاب قتادة
رووه عنه كذلك وهكذا رواه اسحاق بن عبد الله بن طلحة وثابت البناني
عن انس وقال ابو عبد البر في الاستذكار اختلف عليهم في لفظه مثلا في
كثير منهم فمنهم من يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وعمر ومنهم من قال بدا كر عثمن ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرون
البسملة ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون بها وقال كثير منهم فكانوا
يفتتحون القراة بالحمد لله رب العالمين وقال بعضهم كانوا يجهرون بالبسملة
وقال بعضهم كانوا يقرون بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب لا
تقوم معه حجة للذي يقرا بسم الله الرحمن الرحيم ولا للذي لا يقراها كلكنه قال في
كتاب الانتصاف بعد ان رواه من رواية ابوب وشعبة وهشام الدستوائي
وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن ابي عروة وابي عوانة وهما ولاحظ اصحاب
قتادة ليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب اسقوط بسم الله الرحمن الرحيم
من اول فاتحة الكتاب اه فكيف يقول ابن الجوزي ان الايمة اتفقوا على صحته
وج فلا بد من بيان علة الرواية التي فيها ترك البسملة وقد ذكرنا في حديث
انس من ثلثة طرق وفي رواية حميد عن انس ورواية قتادة عن انس ورواية
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس فاما رواية حميد فقد تفرد بها مالك
رواها في الموطا عنه وان الشافعي مكلم فيها المخالف تسعة او ثمانية من ثقات
اصحاب مالك في ذلك وايضا فقد ذكر عبد البر في كتاب الانصاف ما يقتضي انقطاعه
بين حميد وانس فقال ويقولون ان اكثر رواية حميد عن انس انما سمعها
من قتادة وثابت عن انس وقد ورد التصريح بذكر قتادة فيها فاما رواية
ابراهيم بن سعد عن حميد عن قتادة عن انس قالت رواية حميد الا رواية قتادة فلما
رواية قتادة فرواها مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي

لموسى بن عقبة سماعا من سهيل فقام البه مسلم وقبل بين عينيه حكاه الحاكم
في علوم الحديث عن عدة المحدثين بهذا الحكاية والغالب على الظن عدم صحتها
قال ولو سمعه من مسلم احمد بن احمد والقصار متكلم فيه وبعد ان البخاري
يقول لا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث مع انه قد ورد من حديث
جماعة من الصحابة غير ابي هريرة وهم ابو برزة الاسلمي ورافع بن خديج
وجبير بن مطعم والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن
عمرو وانس بن مالك والسايب بن زيد وعائشة رضي الله عنهم قوله
ومثال العلة في المتن ما انفرد مسلم باخراجه اعترض عليه بانه قال قبل
ذلك ما اخرجه احد الشيخين مقطوع بصحته فكيف يحمل ما انفرد به ضعيفا
وايضا فانه لم يبين من اعله حتى ينظر فيه وصون اهل العلم وما يحملهم مع ان ابن
الجوزي قال ان الائمة اتفقوا على صحته والجواب ان هذا من الامور النسبية
التي استثناها مسلم بقوله لسوء تاثير بسببه تكلم عليها بعض اهل العلم الحفاظ
كالدارقطني وغيره وقد اعله الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن عبد البر
وغيرهم من الحفاظ وعبارة الشافعي في شرطه فان قال فانا قد وجدنا من ملك
ابن روى ملك عن ابن حميد عن انس قال صليت وراء ابي بكر وعمر وعثمن وكلهم
كانوا لا يقرا بسم الله الرحمن الرحيم فقيل له خالفه سفين بن عيينة والفزاري
والثقفي وعدد لفتهم تسعة او ثمانية موتفقين ومما لفين له وقال
والعدد الكثير من الحفاظ اولى من واحد ثم رجح رواتهم بما رواه عن سفين
عن ايوب عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو
بكر وعمر يفتتحون القراة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي يعني يبدون
بقراة القران قبل ما يقراء بعدها ولا يعني انهم يتركون لبسم الله الرحمن الرحيم
وحكى الترمذي عن الشافعي معناه انهم كانوا يبدون القراة في
الكتاب قبل السورة انهم كانوا لا يبسملون وقد صرح الدارقطني وهذا

صحيح قال والمحفوظ عن قتادة وغيره عن انس انهم كانوا يستفتحون بالحمد لله
رب العالمين ليس فيه تعرض لذكر البسملة وقال البيهقي اكثر اصحاب قتادة
رووه عنه كذلك وهكذا رواه اسحاق بن عبد الله بن طلحة وثابت البناني
عن انس وقال ابو عبد الرحمن الاستدلال بالاختلاف عليهم في لفظه مختلفا
كثيرا مضطربا بادنى فاحص منهم من يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وعمر ومنهم من قال بدا بعثمن ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرون
البسملة ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون بها وقال اكثر منهم فكانوا
يفتتحون القراة بالحمد لله رب العالمين وقال بعضهم كانوا يجهرون بالبسملة
وقال بعضهم كانوا يقرون بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب لا
تقوم معه حجة للذي يقرا بسم الله الرحمن الرحيم ولا للذي لا يقراها لكنه قال في
كتاب الانتصاف بعد ان رواه من رواية ايوب وشعبة وهشام الدستوائي
وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن ابي عروة وابي عوانة وهما ولاحظ اصحاب
قتادة ليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم
من اول فاتحة الكتاب اهـ فكيف يقول ابن الجوزي ان الائمة اتفقوا على صحته
وح فلا بد من بيان علل الروايات التي فيها ذكر البسملة وقد ذكر منها في حديث
انس من ثلثة طرق وح رواية حميد عن انس ورواية قتادة عن انس ورواية
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس فاما رواية حميد فقد تقدم ملك
رواها في الموطا عنه وان الشافعي حكم فيها المخالفة تسعة او ثمانية من شيوخ
مالك في ذلك وايضا فقد ذكر عبد البر في كتاب الانصاف ما يقتضي انقطاعه
بين حميد وانس فقال وتقول ان اكثر رواية حميد عن انس انه سمعها
من قتادة وثابت عن انس وقد ورد التصريح بذكر قتادة فيها فاخرجها ص ٢٥
ابو داود عن حميد عن قتادة عن انس قالت رواية حميد ابو رواية قتادة فلها ٢٦
رواية قتادة فرواها مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ٢٧

عن قتادة انه كتب اليه بشر عن انس انه حدثه قال صليت خلف النبي
صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمن فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب
العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا في اخرها فقد
بين الاوزاعي في رواية انه لم يسمعه من قتادة وانما كتب اليه به وفي الكتاب
ما فيها وعلى تقدير صحتها فاصحاب قتادة الذين سمعوه منه ايوب وابو
عوانة وغيرهما لم يذكروا البسملة واما فيه طريق مسلم الوليد بن
مسلم وهو مدلس واذا كان قد صرح بسماعه من الاوزاعي فانه يدلس
تدليس التسوية اي يسقط شيخ شيخه الضعيف كما تقدم نقله نعم
لمسلم من رواية شعبة عن قتادة عن انس قلم اسمع احدا منهم يقرا بسم الله
الرحمن الرحيم ولا يلزم من نفي السماع عدم الوقوع على ان الرواية المتقدمة
واما رواية اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة فهي عند مسلم ايضا ولم يسق
لفظها وانما ذكرها بعد رواية الاوزاعي عن قتادة عن انس قال حدثنا
محمد بن مهران حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي اخبرني اسماعيل
بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول فذكر الحديث وقال
هذه الرواية اتم لفظها من الرواية التي قبلها وليس كما قال فقد رواها
ابن عبد البر في الاستذكار من رواية محمد بن كثير قال انبانا الاوزاعي فذكرها
بلفظ كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ليس فيها ذكر
لفظ البسملة موافقا لرواية الاكثرين وصلوا موافقا لما تقدم عن البيهقي
من ان رواية اسحاق بن عبد الله عن انس هذا الحديث كرواية اكثر اصحاب
قتادة انه ليس فيها ذكر لفظ البسملة فقد اتفق عبد البر
البيهقي على مخالفة رواية اسحاق للرواية التي فيها ذكر البسملة
وعلى هذا فعلة مسلم رحمه الله حسنة ليس بعيدا لانه لما اعتمد
عليها اخرجها لفظا بلفظ فلان ذكر ذلك بلفظ محمود له ولا غير فان كانت

الدار

الرواية التي وقعت لمسلم لفظها كالتي قبلها احال عليها فيرجح رواية ابن
عبد البر عليها لان رواية مسلم من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي معضلة
ورواية ابن عبد البر من طريق محمد بن كثير نا الاوزاعي وصرح بلفظ الرواية
فهي اولى بالصحة من التي بهذا اللفظ وفي طريق مدلس عنعنة واعنعن ابن عبد البر
الانصاف وعلى قوله انه ثبت عن انس انه سئل عن الافتتاح بالنسملة فذكر
انه لا يحفظ فيه شيئا قال من حفظه عنه حجة على من سأله في حال نسيانه
واجاب ابو شامة بانهما مسئلتان فسؤال ابي سلمة عن البسملة وفي
وسؤال قتادة عن الاستفتاح باي سورة وليصح مسلم ان قتادة قال لنا لم
نسأله عنها بل عن البسملة وفي نسخة ولو تمسكنا بما اعترض به ابن عبد البر
لكان من حفظ عنه حجة على من سأله في حال نسيانه لقلنا قد حفظ عن قتادة
وصفه لقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم للبسملة كما رواه البخاري
من طريقين عن قتادة عن انس قال سئل انس كيف كانت قراءة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كانت مدا ثم قرا بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم
الله ويمد الرحمن الرحيم قال الدارقطني حديث صحيح رجاله ثقات وقال
الحازمي صحيح لا نعرف له علة وفيه دلالة على الجهر مطلقا فان لم يقيد بحالة
الصلاة فيشمل الصلاة وغيرها قال ابو شامة ولو كانت قراءة صلى
الله عليه وسلم تختلف بالصلاة وخارجها كان انس يقول في سياق
عن اي قراءتيه نسأل التي في الصلاة ام التي خارجها لكنه لما كان يعلم
علما ان الحال لم تختلف في ذلك حيث لم يقيد بالبسملة دون غيرها من الايات
قال ولنا ان نقول لظاهر السؤال كان عن الصلاة فان الراوي قتادة وهو
راوي حديث انس وقال فيرجع عن سأله عنه واعترض ابن الجوزي بالتفرقة
بان حديث البسملة ليس فيه نكارة فلا يعارض بما فيها قال الابية انفقوا على
صحة حديث انس الذي فيه نفي البسملة فلا يصح نقل الاتفاق عليه

وايضا فلا يلزم من كونه ليس في واحد من الصحيحين ان يكون غير صحيح لانهما لم يستوعبا لتخريج كل صحيح بل ان حديث ابي سلمة خرجه من لم يخرج صحيح ابن خزيمة من صحيحه من رواية ابي سلمة سعيد بن يزيد قال سألت انس بن مالك اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين او بسم الله الرحمن الرحيم فقال انك لتسألني عن شيء ما احفظه وما سألني عنه احد قبلك قال الدارقطني هذا اسناد صحيح وقال البيهقي في المعرفة فيه دلالة على ما قاله الشافعي فانا رأينا ابن الجوزي اذا مال الصحيحين يقدم على ما في غيرهما عند التعارض فجوابه ان ذلك اذا لم يمكن الجمع فاذا امكن فالعمل بهما اولى وها قد عمل بعض الحفاظ حديثي الصحيحين على ان المراد بسم الله بتسمية الفاتحة لا نفي البسملة وعمل هذا على نفسه فلا تعارض وايضا فالترجيح بما في احد الصحيحين على غيره انما كان مالم يضعف وهنا قد ضعف حديث انس بعدة الاتصال فان قتادة كتب به الاول عن ولده الشافعي خطأ الراوي في فهمه ولعله ابي عبد البر بالاضطراب وقد نقله جميع ذلك وقوله ان بعضهم اطلق اسم العلة اشار به الى باب الخليلي فانه قال في كتاب الارشاد الاحاديث على اقسام كثيرة صحيح متفق عليه وصحيح معلول وصحيح مختلف فيه ثم مثل الصحيح المعلل بحديث رواه ابراهيم بن طهمان والحسن بن عبد السلام عن مالك عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمملوك الطعامه وشرابه ورواه اصحاب مالك كلهم في الموطأ عن مالك قال ابن عبد البر عن ابي هريرة قال قال الخليلي فقد صار الحديث بتبيين الاسناد صحيحا يعتمد عليه وهذا ان الصحيح المبين بحجة ظهرت قلت وكان مالك ربما ارسل احاديث لا يبين اسنادها واذا استقصي من تيقظ لذلك بما احاله الى الاسناد انتهى قال النوع التاسع عشر معرفة المضطرب من الحديث هو الذي يختلف

الرواة فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه اخر مخالفة لما رواه سمي مضطربا اذا تساوت الروايات اما اذا ترجحت احداها بامور الاتقان وغيرها الاخرى بان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروي عنه او غير ذلك من وجوه الترجيحات المقررة فالحكم للراجحة ولا اطلاق عليها بوصف المضطرب وهذا لا له حكمه وقد يقع الاضطراب من الحديث وقد يقع في الاسناد وقد يقع ذلك من راو واحد وقد يقع ذلك من رواة جماعة والاضطراب يوجب ضعف الحديث لاشعاره بانه لم يضبط ومن امثلة ما روياه عن اسماعيل بن ابيه عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد عصا ينصبها ابن بديه فليخط خطا رواه بشر بن المفضل وروح بن القسم عن اسماعيل هكذا ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه وهيب وعبد الوارث عن اسماعيل عن ابي عمرو لا حريث عن جده حريث وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع اسماعيل عن حريث بن عمار عن ابي هريرة وفيه الاضطراب الذي ذكرناه اهـ عمر رضي الله عنه قال اذا ترجحت احدى الروايتين على الاخرى فانه يعمل بها ولا يسمى مضطربا وهما ترجحت احدى الروايتين وترجحت رواية سفيان لانه احفظ من ذكر وايضا فان الحاكم وغيره صححوا الحديثين والجواب ان كان سفيان احفظ الا انه تفرد به بقوله ابن عمرو بن حريث عن ابيه وكثير الرواة يقولون عن جده وهم بشر المفضل وروح بن القسم ووهيب بن خالد وعبد الوارث بن سعيد وهم من ائمة البصريين وثقاتهم ووافقهم على ذلك من حفاظ الكوفيين سفيان بن عيينة فترجح رواية الكثرة ولان اسماعيل ابن امية مكي وابن عيينة اقام بمكة وخالف الكل ابن جريج وهو مكي ومولد خالد بن سعيد بالمدينة واسماعيل ابن امية هو ابن عمرو بن سعيد

الامر المذكور يقتضي ذلك ترجيح روايته فتعارضت الوجوه المقتضية
للترجيح وانتفى الاول ترجيحا له والحديث وهو شيخ اسماعيل بن امية
فانه لم يرو عنه غير ابنه هذا الحلاف ان اسمه واسم ابيه وهلال روى عنه ابنه او عن
جده او هو نفسه عن ابي هريرة وقال اسمعيل بن عبيد الله بن ابي امية شاذ به
هذا الحديث ولم يجيء الا من هذا الوجه حكاه ابو داود وضعفه ايضا الامام
الشافعي والبيهقي وضعفه اولى من تصحيح الحاكم لذلك الاضطراب به وجهالة
رواية قال النووي في الخلاصة ضعفه الحافظ لاضطرابه وقوله في
رواية حميد بن الاسود عن ابيه فيه نظر والذي قاله حميد عن جده كما رواه
ابن ماجة قال ثنا بكر بن خلف بن بشر ثنا حميد بن الاسود
وحدثنا عمار بن خالد ثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن امية
عن ابن عمرو محمد بن حريث عن جده حريث ابن سليم عن ابي هريرة فذكره
ولكن المصنف اعتمد على رواية البيهقي فقيها عن ابيه فيحتمل ان يكون
قد اختلف فيه على حميد في قوله عن ابيه او عن جده او يكون ابن ماجه اعتمد
حميدا رواية ولم يبين الاختلاف بينهما على انه قد اختلف فيه ايضا على
سفيان كما سيأتي في قوله وفيه من الاضطراب اكثر مما بينه ممن ذكر
ما رواه ايضا عن اسماعيل بن امية سفيان بن عيينة فاختلف عليه فيه
فرواه محمد بن سلام البيكندي عن سفيان بن عيينة كرواية بشر وروح
المتقدمة وهكذا رواه علي بن المديني عنه فيما رواه البخاري عنه في
غير الصحيح ورواه مسدد عن سفيان كرواية سفيان الثوري المتقدمة
ورواه الشافعي والحميدي عن ابن عيينة عن اسماعيل عن ابي محمد بن عمرو
بن حريث عن جده حريث العبدري ورواه عمار بن خالد عن ابن عيينة
فقال عن ابي عمرو بن حريث بن سليم ورواه ابن ماجه عن عمار وقد تقدم
واختلف فيه ايضا على علي بن المديني فرواه البخاري في غير الصحيح عنه

عن ابن عيينة كما تقدم ورواه ابو داود ومحمد بن يحيى بن فارس عن ابن المديني عن
ابن عيينة عن اسماعيل عن ابي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن ربيعة بن ٧٧
ورواه ايضا ذواب بن علبة عن اسماعيل بن امية عن ابي عمرو بن محمد بن جده
حريث بن سليم قال ابو زرعة الدمشقي لا نعلم احدا تابعه ونسبوه غير واحد
بن علبة وزيادات ابن عيينة نسبها ايضا في رواية ابن ماجه الا انه قال ابن سليم
كما تقدم وهذا يدل على الاضطراب ايضا في المتن ومثاله حديث فاطمة بنت
قيس قالت سألنا او سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال ان في
المال لحقا سوى الزكاة فهذا حديث قد اضطرب لفظه ومعناه فرواه الترمذي
هكذا من رواية شريك عن ابي حمزة عن الشعبي عن فاطمة ورواه ابن ماجه من
هذا الوجه بلفظ ليس في المال حق سوى الزكاة فهذا احتمال لا يقبل التأويل
وقول البيهقي انه لا يحفظ هذا اللفظ الثاني اسنادا معتبرا على ما رواه
ابن ماجه قال النوع العشرون معرفة المدرج في الحديث
وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام
بعض رواته بان يذكر الصحابي او من بعده عقب ما رويه من الحديث كلاما من
عند نفسه ثم يرويه من بعده موصولا بالحديث من غير فاصل يبين انه مدرج فاحتاج
لذلك الامر فيه على ان لا يتم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومن امثلته المشهورة ما رويناه في الصحيحين عن ابي جحيفة
زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن القسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن
مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التشهد في الصلاة فقال
قل التحيات لله فذكر التشهد وفي آخره اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله فاذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت
ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد هكذا رواه ابو جحيفة عن الحسن
بن الحر فادرج في الحديث قوله فاذا قلت هذا الخ وانما هذا من كلام ابن مسعود لان

كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الدليل على ان الفقه عبد
الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن رواد الحسن بن الربيع بن ترك ذكر هذا الكلام
في الخبر الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن ابن مسعود
على ذلك ورواه شبابة عن ابي خيثمة فصله ايضا ومن اقسام المدرج
ان يكون متن الحديث عند الراوي له باسناد الا طرفا منه فانه عنده باسناد
ثان فيدرجه من رواه عنه على الاسناد الاول ويجد في الاسناد
الثاني ما يروي بجميعه بالاسناد الاول مثاله حديث ابي عيينة وزائدة
ابن قدامة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل بن حجر في صفة صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ففي لفظ انه جاء في الشتاء ورأيهم يرفعون ايديهم من تحت
الثياب والصواب رواية من رواه عن عاصم بن كليب بهذا الاسناد
صفة الصلاة خاصة وفصل ذكر رفع الايدي عنه فرواه عن عاصم عن عبد
الجبار بن وايل عن بعض اهله عن وايل بن حجر وممثلها ان يدرج في الحديث
بعض متن حديث اخر مخالف للاول في اسناد مثاله رواية سعيد
بن ابي مريم عن الزهري عن ما لا عن ابي الزناد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا الحديث فقوله
لا تنافسوا ادرجه ابن ابي مريم من حديث اخر رواه مالا عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة فيه لا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا
وممثلها ان يروي الراوي حديثا عن جماعة بسنده اختلاف في اسنادها
فلا يذكر الاختلاف بل يدرج روايتهم على الائتلاف مثاله رواية
عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي عن الثوري عن منصور والاعمش
وواصل الاحدب عن ابي وايل عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قلت
يا رسول الله اي الذنب اعظم الحديث وواصل انما رواه عن ابي وايل
عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل انه لا يجوز ان يحمد شيء من الادراج الذ

ذكره هذا النوع صنف فيه الخطيب كتابه المرسوم بالفصل للوصل المدرج في النقل
قلت وكف اما الحديث الاول رواه ابو داود وقال حدثنا محمد بن
محمد البغدادي قال حدثنا زهير قال حدثنا الحسن بن الحر عن القسم
ابن مخيمرة قال اخذ علقمة بيدي فحدثني ان عبد الله بن مسعود اخذ بيده وان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد عبد الله بن مسعود فعلمهما التشهد
في الصلاة قال فذكر مثل حديث الاعمش اذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان
شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد وصله زهير بالحديث
المرفوع والصواب انه مدرج وانه من كلام ابن مسعود كما قاله الحاكم
والبيهقي وقال النووي في الخلاصة اتفق الحفاظ على انها مدرجة وقد اختلف
على زهير فيه فرواه البغدادي وابو النضر هاشم بن القسم وموسى بن داود
الضبي واحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي وعلي بن الجعد ويحيى بن يحيى النيسابوري
وعاصم بن علي وابو داود الطيالسي ويحيى بن ابي بكير الكرماني وملك
بن اسماعيل النهدي عنه هكذا مدرجا ورواه شبابة بن سوار عنه فصله
وبين ان قول عبد الله اذا قلت ذلك فقد قضيت ما عليك من الصلاة فان
شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد رواه ابو داود فقط ورواه
شبابة ثقة وقد فصل الخطيب الحديث جعله من قول ابن مسعود وهو اصح من
رواية من ادرج وقوله اشبه بالصواب اعتراض على عقب ما رويته
من المدرج وهو ان المدرج قد يكون عقبه كما مثلت وهو الاكثر وقد يكون
في اوله وقد يكون في وسطه فمثال ما وصل باوله وهو مدرج ما رواه
الخطيب من رواية ابي قطر وشبابة كلاهما عن شعبة عن محمد بن زياد عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب
من النار فقوله اسبغوا الوضوء من قول ابي هريرة وصله بالحديث
في اوله كذا رواه البخاري في صحيحه عن ادم بن ابي اياس عن شعبة عن محمد بن

ذباب عن ابي هريرة قال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار قال الخطيب وجرير بن عطارد وبن الهيثم وشبابة بن سوار ثلثهم رواية هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه وذلك ان قوله اسبغوا الوضوء كلام ابي هريرة وقوله ويل للاعقاب من النار كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه ابو داود الطيالسي ووهب بن جرير وادم بن ابي اياس وعاصم بن علي وعلي بن الجعد وغندر وهشيم ويزيد بن زريع والنضر بن شميل ووكيع وعيسى بن يونس ومعاذ بن معاذ كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام الاول من قول ابي هريرة والكلام الثاني مرفوعا وفي رواية الطيالسي واحمد والنسائي ويل للعقب من النار ومثال المدرج في وسط الحديث ما رواه الدارقطني في سننه من رواية عبد الحميد جعفر عن هشام بن عروة عن ابيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس ذكره او انثييه او ركبه فليتوضأ قال الدارقطني كذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم في ذكر الانثيين والركبة وادراجه ذلك في حديث بسرة والمحفوظ ان ذلك من قول عروة غير مرفوع وكذا رواه الثقات عن هشام منهم ايوب السختياني وحماد بن زيد وغيرهما اه رواه من طريق ايوب بلفظ من مس ذكره فليتوضأ قال وكان عروة يقول اذا مس رفغيه او انثييه او ذكره فليتوضأ قال الخطيب تفرد عبد الحميد بذكر الانثيين والرفغين وليسا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما هو قول لعروة بن الزبير فادرجه الراوي في متن الحديث وقد بين ذلك هماد وايوب مع اذ عبد الحميد لم ينفرد فقد رواه الطبراني في الكبير من رواية ابي كامل الجحدري ولفظه اذا مس احدكم ذكره او انثييه او رفغه فليتوضأ ورواه الدارقطني ايضا من رواية ابن جريج عن هشام عن ابيه ولم يذكر فيه الرفغ وضعف ان دقيق العيد حكم الادراج في نحو هذا فقال في الاقتراح وما يضعف فيه ان يكون مدرجا لا سيما

الاقتراح

ان كان متقدما على اللفظ المروي او معطوفا عليه كما قالوا في قال من مس انثييه او ذكره فليتوضأ فتقديمها لا تنبيه على الذكر فيضعف لضعف الادراج لما فيه من ان لفظة قال بالعامل الذي هو من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مع ان جميع طرق ليس في شيء منها تقديم الانثيين على الذكر وانما ذكرها بعد قوله متنا حدثنا ابن عيينة الحديث رواه ابو داود ومن رواية زائدة وشريك فرقهما والنسائي من رواية سفيان بن عيينة كلهم عن عاصم وقال ثم جئتهم بعد ذلك زمانا فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جلد الثياب تحرك ايديهم تحت الثياب قال موسى بن هارون الحمال وذلك عندنا وهم قوله ثم جئت ليس هو بهذا الاسناد وانما ادرج عليه وهو من رواية عاصم بن عيينة عن عبد الجبار بن وايل عن بعض اهله عن وايل وهكذا رواه سفيان وجرير بن معاوية وابو بدر وشجاع بن الوليد فجعلوا قصة تحريك الايدي من تحت الثياب وصفا لاحد الحديثين وذكروا اسنادها كما ذكرناه قال الحميدي وهذه رواية مضبوطة اتفق عليها زهير وشجاع فيها اثبت ممن روى رفع الايدي من تحت الثياب عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل قال المصنف وهو الصواب قوله لا تنافسوا ادرجه ابن ابي مريم من متن حديث آخر وهو اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تنافسوا الخ وهذا الحديث متفق عليه من طريق مالك وليس في الاول ولا تنافسوا وهو في الحديثين والحديث ثابت عند رواة الموطأ قال الخطيب وقد رواه فيها ابن ابي مريم عن مالك عن ابن شهاب وانما يرويها مالك في حديث عن ابي الزناد ٢٧ عن الاعرج لان واصلا لم يذكر فيه عمرا بل جعله عن ابي وايل عن عبد الله كذا رواه شعبة وغيره عن واصل كما ذكره الخطيب وقد بين الاسناد بن معاين بن سعيد

٢٧ محمد بن كثير العبدي عن سفيان وروايته واصل مدرجة على رواية منصور والاعمش

القطان في روايته عن سفيان وفصل احدهما من الاخر رواه البخاري في صحيحه
في كتاب المحاربين عن عمرو بن علي عن يحيى عن سفيان عن منصور والاعمش كلاهما
عن ابي وائل عن عمرو وعن عبد الله وعن سفيان عن واصل عن ابي وائل عن عبد الله
من غير ذكر عمرو بن شرحبيل قال عمرو بن علي فذكرته لعبد الرحمن وكان حدثنا
عن سفيان عن الاعمش ومنصور وواصل عن ابي وائل عن ابي ميسرة يعني عمرو
فقال دعه دعه لا كن رواه النسائي في المحاربة عن واصل وحده عن ابي
وائل عن عمرو وزاد في السند عمرا من ذكر احد اذ رجح عليه رواية واصل وكان
ابن مهدي لما حدث به عن سفيان عن منصور والاعمش وواصل باسناد
واحد ظن الرواة عن ابن مهدي اتفاق طرقهم فربما اقتصر احدهم على بعض
شيوخ سفيان وهذا لا ينبغي لمن يروي حديثا اسند فيه جماعة في طبقة
واحدة مختلفين في الرواية عن شيخ واحد ان يحذف بعضهم لاحتمال ان
يكون اللفظ في السند والمتن لاحدهم وحمل رواية الباقين عليه فربما كان
من حذف هو صاحب ذلك اللفظ كما سيأتي قال النوع الحادي
والعشرون معرفة الموضوع وهو المختلق الموضوع الحديث الموضوع
شر الاحاديث الموضوعة شر الاحاديث الضعيفة ولا تحل رواية احد
علم حاله في اي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه تحلا فغيره من
الاحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في
الترغيب والترهيب على ما نبينه قريبا ان شاء الله تعالى وانما يعرف كون
الحديث موضوعا باقرار واضعه او ما ينزل منزلة اقراره وقد يفهمون الوضع
من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت احاديث طويلة يشهد بوضعها
ركاكة الفاظها ومعانيها ولقد اكثر الدرقطني في هذا النوع في كتاب
تتبع فيها كثيرا مما لا دليل على وضعه وانما حقه ان
يذكر في مطلق الاحاديث الضعيفة والواضعون للحديث اصناف ولعظمهم ضرر

قوم من الملحدين ثم الذين وضعوا الحديث احتسابا فيما زعموا فيتقبل
موضوعاتهم منهم بعض ويكون اليهم ثم نهضت جماعة الحديث
يكشفون عوارها ويحذرون منها وقد روينا عن الامام ابي بكر الصيرفي
انه يعذر لكرامة وضعها في جواز وضع الحديث في باب الترغيب شرائط الواضع
ربما وضع كلاما من عند نفسه فرواه وربما اخذ كلاما لبعض الحكماء وغيرهم
فوضعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما غلط فوقع له
شبيه الموضوع من غير وضع تعمد كما وقع لثابت بن موسى الزاهد حديث من
كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار هتال روينا عن ابي عصمة
وهو نوح بن مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن
سورة سورة فقال اني رايت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا
بفقه ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة وعاكد
خالد بن طهمان الطويل الذي يروي عن ابي كعب عن الشعبي حديث ابي من اعتمر في رجب
فصل لقد اكثر سورة سورة بحذف باحث عن مخرجه حتى انتهى الى من اعترف بانه
وجماعة وضعوه وان اثر الوضع ليس عليه ولقد اخطأ الواحدي المفسر في
ذكره من المفسرين في ايداعه تفاسيرهم اعتمد عليه بانه جمع في تفسيره
الصحيح والسقيم فيه صفات الصحيح والحسن كما ذكره في قسم الصحيح
الصحيح ما فقدت فيه صفات الصحيح والحسن كما ذكره في قسم الموضوع الآتي
وقال هذا اثرها الموضوع وحمل الامة حمالة على حاطب الموضوع الا ان
يعتقد ثقة الراوي او يكون كذا بابه الا لابد من كونه كذابا او يكون الحديث
موضوعا الا ان يعترف بوضع هذا الحديث بعينه او ابن دقيق العيد
استشكل اقرار الواضع بالوضع لانه فاسق بالوضع وليس قوله ثانيا
باولى من قوله اولا قال الا كن هذا كاذب في رده ولا يقطع بكونه موضوعا
لجواز ان كذبه في اقراره بالوضع واشار بقوله ولقد اكثر الدرقطني الخ
موضوعات ابن الجوزي قوله والواضعون اصناف اهم منهم ضرب من

الزنادقة يضعون ليضلوا به الناس كعبد الكريم بن ابي العوجاء الذي امر
بضرب عنقه محمد بن سليمان بن علي وكبيان الذي قتله خالد القسري وحرق
بالقار وكحماد بن زيد وضعت الزنادقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربعة عشر الف حديث وضرب بعضهم الدهر بعضا كالخطابية وكا
لرافضة وقوم من السالمية وضرب بعضهم لبعض الخطا والامر بوضع ما يوا
فق فعليهم وزر كل كذاب من ابراهيم حيث وضع للمهدي لي حديث لا سبق
الا في نصل او خف او حافر فزاد فيه او جناح وكان المهدي اذا دال يلعب
بالحمام فتركه بعد ذلك وامر بقتله فقال انا حملته على ذلك وضرب
كانوا يكسبون بذلك الدنيا وترقوت في قصصهم كابن سعد المدني وضرب
استحسنوا بها ولادهم ووراثة فوضعوا الحمد لصادق ودسوها عليهم فقبلوا
دمان عمران بشر واحمد بن محمد بن ربيعة القداحي وضرب للجهو
لة فاقامة ذليل على ما اتوا به بارائهم فيضعون كما قال عن ابي الخطابية
انه وجد انه ثلثة عشر وضرب يقلبون سند الحديث للستر وترغيب في سما
عه كما سبق في المقلوب وضرب يتدينون بذلك كما ذكره الحمداني قال
يحيى بن سعيد لقطان ما رايت الصالحين اكذب منهم في الحديث ابي الصالحين
الذين لا يعلمون ويحسبون ان ظنهم بالناس لسلامة صدورهم فيتعمدون في
ذلك وقال سفيان ما سمعت الله احدا يكذب في الحديث وعن عبد الرحمن بن
مهدي لو ان رجلا هم ان يكذب في الحديث لاستطاله الله وعن ابن المبارك نوع
رجل في السمر انه يكذب في الحديث لا يسمر والناس يقولون فلان كذاب
فضل له في هذه الاحاديث المصنوعة فقال بعيش لها للمهارة انا نحدث بها
الذكر وان تالله لنحافظ وعن القسم بن محمد انه اعاننا على الكذ
بة بالشيبان وذكر التحدين ثابت بن موسى وحديث ابي عصمة وحديث
ابي قاما حديث ثابت الذي جعله المصنف شبه الموضوع فرواه ابن

ابن ماجة عن اسماعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك عن الاعمش
عن ابي سفيان عن جابر مرفوعا من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه
وجهه بالنهار قال ابو حاتم الرازي كتبته عن ثابت فذكرته لابن
نمير فقال لا باس به والحديث منكر وقال ابو حاتم موضوع وقال ابو حاتم
ابو حاتم موضوع وقال الحاكم دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله بن
ابي شيخ القاضي والسماعيل بن عبد الله وشريك يقول حدثنا الاعمش عن ابي
سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث
فلما نظر اليه ثابت قال من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وانما
اراد ان يبين الزهد وورعه فظن ثابت انه روى هذا الحديث مرفوعا بهذا
الاسناد وكان ثابت يحدث به عن شريك عن الاعمش عن ابي سفيان عن
جابر وقال ابن حبان وهذا قول شريك قال عقيب حديث ابن عيينة عن
ابي سفيان عن جابر فما يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم فادرجه
ثابت في الحديث مرفوعا وجماعة ضعفوا وحده ابو نعيم عن شريك فعلى هذا هو
مما انتسام الدرج وقال ابن عدي حدث منكر لا يعرف الا بثابت وسرقه
منه الضعفاء عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن شبرمة الشريكي واسحق بن
بشر الكاهلي وموسى بن محمد ابو طاهر المقدسي قال وحدث به بعض
الضعفاء عن رجل عن ثابت وكذب فاذ كذب فاذ رجل به نقمة قال ويلقب
عن محمد بن عبد الله بن نمير انه ذكر له هذا الحديث عن ثابت فقال باطل
شبه على ثابت وذلك ان شريكا كان مزاحا وكان ثابت رجلا صالحا
فدخل على شريك وهو يقول حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فالتفت اليه ثابت فقال يا رجل
من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فظن ثابت لغفلته ان
هذا الكلام الذي قاله شريك هو متن الاسناد الذي ذكره وقال

العشيات حديث باطل ليس له اصل ولا يتابعه عليه ثقة وقال عبد الغني بن
سعيد كل من حدث به عن شريك فهو غير ثقة وقال ابن معين ثابت كذا
واما حديث ابي عصمة المروزي فاخرجه مروة فرواه الحاكم بسنده الى ابي عصمة
المروزي قال ابو حاتم بن حبان اسم ابي عصمة نوح الجامع جمع كل شيء الا الصدق
واما حديث ابي فروة الرومي عن اسماعيل قال حدثني شيخ بدمشق
للشيخ من حدثك فقال حدثني رجل من المدائن وهو حي فصرت اليه فقلت
من حدثك فقال حدثني شيخ بواسطة وهو حي فصرت اليه فقال حدثني
شيخ بالبصرة فصرت اليه فقال حدثني شيخ بعبادان فصرت اليه فاخذ بيدي
فادخلني بيتا فاذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ ٢٧
حدثني فقلت يا شيخ من حدثك فقال لم يحدثني احد ولكن رايت الناس
قد رغبوا عن العلم فوضعنا هذا الحديث ليرغبوا فاقول بهم ان العلماء وقد
اخطأ كل من اودع هذا الحديث تفسيره فان ابرنا اسناده كالواحدي والنقاش
فقد اراد بسطه الا انه لا يجوز ان يكون عليه وانما يبرزه واورده بصيغة
الجزم كالزمخشري فخطاوه افتش وقوله شيخ باحث هو الرومي ان اسماعيل
وقوله عن ابي بكر السمناني هو ابو بكر محمد بن منصور روى عنه بعض
الكذابين وضع هذا الحديث فيما لا يتعلق به ثواب ولا عقاب واستدلوا
بمان طرق الحديث من كذب علي متعمدا ليضل به الناس فليتبوا مقعده
من النار وقيل المراد من كذب علي اباحة او فعلا اني بسكر او مجنون وقال
بعض الحفاظ ليس بنا من كذب علي ونحن نكذب له ونحوي بزعمه
نسال الله السلامة وروى العقيلي باسناده الى محمد بن سعيد
كان المعلى يقول لا باس اذا كان كلام حسن ان يضع له اسنادا وحكى
القرطبي عن بعض اهل الرايان ما وافق القياس الجلي جاز ان يعزى الى
النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابن حبان في تاريخ الضعفاء ان رجلا

من اهل البصرة رجع من بعد عشرين سنة فقال انظروا هذا الحديث عمن تاخذونه فانا اذا كنا
بالبصرة يا جعلنا له حديثا قوله وربما اخذ كلاما لبعض الحكماء او بعض
الزهاد او الاسرائيليات كحديث حب الدنيا راس كل خطيئة رواه ابن ابي الدنيا
في مكايد الشيطان فانه ليس بحديث ولا اصل له من حديث النبي صلى الله ٢٨
عليه وسلم وانما هو من كلام ملك بن دينار رواه عنه ابن ابي الدنيا باسناده الى الملك
او من كلام عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم كما رواه عنه البيهقي في كتاب الزهد
وجعله في شعب الايمان من اسرائيليات كعب وهي عندهم تشبه الريح وكالحديث
الموضوع المدة بيت الداء والحمية راس الدواء فهذا من كلام الاطباء لا اصل له
من النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن الربيع بن خثيم قال ان للحديث
ضوءا كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره وقال ابن الجوزي الحديث
المنكر يشهد له عقل الطالب ونفرة قلبه في الغالب قوله او ما يجري
مجراه اقراره اذا كان ما يحدث بحديث عن شيخ ثم سئل عن مولده فذكر تاريخا
يعلم وفاة ذلك الشيخ قبله ولا يوجد ذلك الحديث الا عنده فهذا لم يعترف
بوضعه ولكن اعترافه بوقت مولده ينزل منزلة اقراره بالوضع لان ذلك
الحديث لا يعرف الا عند ذلك الشيخ ولا يعرف الا برواية هذا الذي حدث به

قال النوع الثاني والعشرون معرفة المقلوب هو نحو حديث

مشهور عن سالم جعل عن نافع عن ابن عمر به انما مثله وكذلك ما
رويناه انا لنجاوز قدما بعدا وفاجئ قوما يجلسون قوم من اصحاب الحديث
وجعلوا الى الصحابة حديثا فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متون هذه الاسانيد
سندا لاسناد الاخر واسناد هذا المتن الاول ثم حرفوا مجلسه والتفوا
عليه فلما فرغوا من الثاني منها التفت اليهم فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد
الى متنه فاذعنوا له بالفضل ومن امثلته ويصح ان يكون مثالا للمعلل
ما رويناه عن اسحق بن عيسى الصباح حدثنا جرير بن حازم عن ثابت

عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت
الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال اسحق بن عيسى فاتيت حماد بن زيد
فسالته عن الحديث فقال وهم ابو النظر انما كنا نحدثه عن يحيى بن ابي كثير عن عبد
الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فظن ابو النظر انه بما حدثنا
ثابت عن انس ابو النظر هو هاشم بن القاسم ابو النضر مقلوب قسمان
احدهما ان يكون الحديث مشهورا لراو فيجعل مكانه راو اخر في طبقته ليصير
بذلك غريبا كحديث مشهور لسالم فيجعل مكان نافع او مشهور لمالك
فجعل مكان عبيد الله بن عمر ومن كان يجمع ذلك من الوضاعين حماد بن عمرو
النصيبي واسماعيل بن ابي حبيبة ليصير بمعلول بن عبيد الكندي مثاله
حديث رواه عمرو بن خالد الحراني عن حماد بن عمرو النصيبي عن الاعمش عن
ابي هريرة مرفوعا اذا لقنتم المشركين في طريق فلا تبدوهم بالسلام الحديث
فهذا حديث مقلوب قلبه حماد بن عمرو احد المتروكين فجعله عن الاعمش وانما
هو معروف بسهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة كما رواه مسلم من
رواية شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن محمد الدراوردي
كلهم عن سهيل قال ابو جعفر العقيلي لا يحفظ هذا من حديث الاعمش
انما هو حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه وهذا كره اهل الحديث تتبع الغرائب
القسم الثاني ان يوجد اسناد متن فيجعل على متن اخر او عكسه
كقصة الجاودي قال احمد بن عدي سمعت من مشايخ بيكند ما ذكره البخاري
ببغداد لجمع اهل الحديث وقلبوا الاسناد مائة حديث وجعلوا كل عشرة منها
بحمل فسالوا الاول عن الاول حديثك فلان فقال لا اعرفه الى ان اتمت العشرة
ثم سالوه الاخر كذلك الى الاخر الى المائة وما يريد عما قوله لا اعرفه فاما

الباقي منهم فقالوا قد حدثنا الرجل ونحن لا نعرفه فقضي عليه بالعجز عن الجواب
فما رجعوا التفت الى الاول وقال له اما حديثك الاول فهو كذا وحديثك الثاني
فهو كذا الى ان ردوا متون الاحاديث كلها الى اسنادها واسنادها الى
متونها فافهم ذلك واعتمده وهل يجوز العمل بذلك فيه نظر يحسب القصد
اذا اختبر ليعلم هل يقبل التلقين ام لا وممن فعل ذلك شعبة وحماد بن
سلمة وقد انكر على شعبة لما حدث بهذا ان شعبة قلب احاديث على
ابان بن ابي عياش فقال احمر بيض ما سمع وحديث اذا اقيمت الصلاة
انقلب اسناده على جرير بن حازم والحديث مشهور يحيى بن ابي كثير عن عبد
الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا رواه الائمة
الخمسة من حديث يحيى وهو عند مسلم والنسائي من رواية يحيى بن ابي كثير
العواذ عن يحيى وجرير انما سمعه من العواذ فانقلب عليه وقد بين ذلك حماد
بن زيد فيما رواه ابو داود والمراسيل عن احمد بن صالح عن يحيى بن حسان
عن حماد بن زيد قال كنت انا وجرير عند ثابت البناني فحدث جماعة بن
ابي عثمان قال فظن جرير انما حدث به ثابت عن انس كما قال الطباع قال

فصل

فقد وقفنا ما سبق الوعد بشرحه من الانواع المضعفة فللمنتبه
الان على امور مهمة احدها اذا رايت حديثا باسناد ضعيف فلا ان
تقول هذا ضعيف ويعني بذلك انه ضعيف باسناده وليس لك ان تقول
هذا ضعيف ويعني به متن الحديث بناء على ضعف ذلك الاسناد فقد
يكون مرويا باسناد اخر صحيح بل قد يكون الحديث بل يوقف جواز ذلك عمن
حكم امام من ائمة الحديث بانه لم يرو باسناد ثبت به او بانه حديث ضعيف
ونحو هذا اخر او جد الشارح فيه فان الطالق ولم يفهد فيه كلام فان
فائدة ذلك انه ما يغلط فيه الناقل يجوز عند اهل الحديث وغيرهم التساهل
في الاسانيد ورواية ما سوى الموضوع من انواع الاحاديث الضعيفة من

غيرا هتمام بجميات ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى والاحكام الشرعية
من الحلال والحرام وغيرهما وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الاعمال
وسائر ما قبول الترغيب والترهيب وسائر ما لا تعلق له بالاحكام والعقائد
وممن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن
مهدي واحمد بن حنبل الثالث اذا اوردت رواية الحديث الضعيف
بغير اسناد فلا تقل فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
وما اشبه هذا من الالفاظ الجازمة بانه صلى الله عليه وسلم قال
ذلك وانما تقول فيه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
او بلغني عنه او جاءنا او روي بعضهم وما اشبه ذلك وهكذا
الحكم فيما يشك في صحته وضعفه وانما تقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما غلب على الظن صحته بطريق المجيء او صحاه لك
او لا انتهى قوله وممن نص على التساهل عبد الرحمن بن مهدي
واحمد وكذلك ابن عبد البر بن المبارك وغيرهم وقد عقد ابن عدي في مقدمة
الكامل والخطيب في الكفاية بابا لذلك وعبد الرحمن هو ابن مهدي احد
الائمة وكان اخو ابو سعيد البصري المولى الحافظ روى عن عمر بن ذر وابن
جريج مالك والثوري وشعبة وعكرمة بن عمار وشعبة والسفيانين والحمادين
وطبقتهم من البصريين والكوفيين والحجازيين وعنه ابن المبارك
وابن وهب وهما اكبر منه واحمد وابن معين وابن راهوية وابن المديني
وابن ابي شيبة والفلاس وخلف قال ابن المديني كان اعلم الناس
قال نوح جاء وهو اثبت اصحاب حماد بن زيد وهو امام ثقة اثبت
من يحيى بن سعيد واتقن من وكيع كان ورده كل ليلة نصف ختمة
توفي بالبصرة في جمادى الاخرة سنة ثمان وتسعين ومائة وهو ابن
ثلاث وستين سنة وكان ثقة وكان كثير الحديث وقال احمد اذا

حدث عن رجل فهو حجة قال النوع الثالث والعشرون معرفة
ضعف من تقبل روايته ومن ترد وما يتعلق بذلك من قبول
وجرح وتوثيق وتعديل اجمع جماهير المحدثين والفقهاء على انه يشترط
في صحة رواية ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه وتفصيله ان يكون
مسلما بالغا عاقلا سالما من اسباب الفسق وخوارم المروءة مستيقظا
غير مغفل حافظا ان حدث من حفظه ضابطا لكتابه ان حدث منه وان
كان يحدث بالمعنى اشترط فيه ذلك ان يكون عالما بما يحيل المعاني وتوضيح
هذه الجملة بسبابها احدها عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيص جمع عليه
عليه عدالته وتارة تثبت بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته بين اهل النقل
والخوض من اجل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والامانة استغنى فيه
بذلك عن بينة تشهد بعدالته بتنصيص وهذا هو الصحيح في مذهب
الشافعي وعليه الاعتماد في اصول الفقه وممن ذكر ذلك من اهل الحديث
ابو بكر الخطيب الحافظ ومثل ذلك بالاشهر من مالك والسفيانين والاوزاعي
والليث وابن المبارك ووكيع واحمد ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن ابن المديني ومن جرى
مجراهم في سعة الحفظ والاتقان واستقامة الامر قلا يسأل عن عدالة هكذا او نحوها
وانما يسأل عن عدالة من خفي امره على الطالبين وتوسع ابن عبد البر
هذا فقال كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل يحتج به فيما
العدالة حتى يتبين جرحه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من
كل خلف عدوله وبما قاله اسماعيل بن اسحاق القاضي الثانية معرفة
الراوي ضابطا بان تقبر روايته برواية الثقات المعروفين بالضبط
فان وجدنا روايته موافقة ولو من حيث المعنى لروايتهم وموافقته
لهم الاغلب والمخالفة نادرة عرف كونه ضابطا فيها وان وجدنا
كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه فلم يحتج بحديثه الثالثة

التعديل مقبول من غير ذكر سبب على المذاهب الصحيح المشهور لان اسبابه كثيرة يصعب ذكرها فان ذلك يحرج المعدل الى ان يقول يفعل كذا لم يترك كذا فعل كذا او كذا فيعد جميع ما يفسق بفعله او بتركه وذلك شاق جدا

واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبينا السبب لان الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر فلا بد من بيان سببه لينظر فيه هو جرح ام لا وهذا هو المقرر في الفقه واصوله وذكر الخطيب الحافظ ان مذهب الائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما وكذلك احمد بن حنبل بجماعة سبق ذكرهم في الجرح لم يكونوا يقبلون الجرح الا مفسرا وكان ابن عباس واسماعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واخذ مسلم لسويد بن سعيد وجماعة الطعن فيهم وهما كذلك فعل ابو داود والنسائي وذلك لان الداعي لهم وهو الى ان الجرح لا يثبت الا اذا ذكر سببه وهذا مذهب النقاد الرجال خلافا لمن خالفه

وعقد الخطيب بابا في ان بعض الخبار من استغفر لرجل ذكر ما لا يصح جارحا به عن شعبة انه قيل له لم تركت حديث فلان فقال لانه رآه يركض على برذون فذكر حديثه ومنها عن مسلم بن ابراهيم انه سئل عن حديث لصالح المري فقال ما يصنع بصالح اذكروه لو ما عند حماد بن سلمة فاستخف حماد

قلت ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة وردهم بتنصيص على الكتب التي صنفها ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل وقل ما تعرضوا فيها لبيان السبب بل يقتصرون على قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو ذلك وهذا احمد بن حنبل ضعيف وهذا احمد بن غير ثابت ونحو ذلك فاشتراط بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الاعلب الاكثر وجوابه ان ذلك وان لم نعتمده في اثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في انا نتوقف في قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء على ان ذلك الواقع عندنا فيهم دينة قوية توجب علينا التوقف ثم من راجت عندنا الريبة فيهم بحثنا عن حاله او جد الثقة عدالته قلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيح وغيرهما من مسيهم شاهد الجرح من غير تعرض فانهم ذلك فانه مخلل حسن ثم قال الرابعة اختلفوا هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين منهم من قال لا بد من اثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الخطيب وغيره انه يثبت بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح رواته وتعديله بخلاف الشهادة احترازا عن نص عليه قوله وحوادثه كثيرة ولم يختلف قول مالك واصحابه في اشتراط المزكين بعددين الحال بين عدالة الشهادة فيشترط فيها العدد بين عدالة الرواية فلا يشترط فيها ذلك قال الخطيب وفي الكفاية بلا خلاف واحد قال القاضي ابو بكر الباقلاني هذا مما يفترق الحال فيه بين الرواية والشهادة ويفترقان ايضا على قول البلوغ فشهادة الصبي غير مقبولة عند اصحابنا الشافعي وجمهور العلماء واما خبره فاختلف الصحيح فيه وحكى الشيخ ابو محمد بن الجويني للذاهبين الجمهور قبول خبر المميز بما طريقه المشاهدة لا النقل كالافعال ورواية الاخبار ونحوه وكانه تبع في ذلك القول فانه ذكر في استقبال القبلة اذا اخبرنا بانه شاهد عمارا بانه يقبل لكن الرافعي نقل في هذا الباب عن الاكثرين انه لا يقبل وتبعه عليه النووي وجعل الخلاف في المميز فيما لم يتسامح به الراوي قوله فلا يسئل عن عدالته صوابه امثالهم انه كما سئل احمد بن اسحق بن راهويه فقال لمثل اسحق يسئل عنه وسئل

ابن معين عن ابي عبيد فقال له مثالي سئل عن ابي عبيد ابو عبيد سئل عن الناس
قوله وتوسع ابو عبد البر ابو من تبعه كابي عبد الله بن المواق الحديث
الذي استدل به ضعيف رواه من طريق ابي جعفر العقيلي من رواية معاذ
بن رفاعة السلامي عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون
عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين اورده العقيلي
في الضعفاء في ترجمة معاذ بن رفاعة وقال لا يعرف الا به ورواه ابن ابي
حاتم في مقدمة الجرح والتعديل وابن عدي في مقدمة الكامل وهو مرسل
او معضل ضعيف وابراهيم الذي ارسله قال فيه ابن القطان لا تعرف له
البتة بل سيتهم من العلم غير هذا وفي كتاب العلل للخلال اذا احمد سئل
عن هذا الحديث فقيل له كان كلام موضوع فقال لا هو صحيح فقيل له ممن
سمعته قال من غير واحد فقيل له من هم قال حدث به سكين الا انه يقول
عن معاذ عن القسم بن عبد الرحمن قال احمد ومعاذ لا باس به وقد نقل
ابن الدبيثي قال ابن القطان وخفي على احمد من امره ما علمه غيره وذكر تضعيفه
عن ابن معين وابن ابي حاتم والسعدي وابن عدي وابن حبان مع ان هذا الحديث
ورد مرفوعا مسندا من حديث ابي هريرة وعبد الله بن عمرو وعلي بن طالب
وابن عمر وابي امامة وجابر بن سمرة وكلها ضعيفة واستدلال ابن عبد
البر موصولا لوجهين احدهما ضعفه وارساله والثاني
انه انما يصح الاستدلال به اذا كان خبرا ولا يصح حمله على الخبر لوجوه
من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة فلا يبقى له محمل الا الامر فكانه
امر الثقات بحمل العلم وقد حكى في كلام يحمل الوضع على الخبر والحمل على
اراده الامر فكانه فعل تقدير كونه مرفوعا فهو خبر اريد به الامر
ويؤيد الامر ما رواه ابو محمد بن ابي حاتم في بعض طرقه فيحمل هذا العلم بلا

الامر ومما يستغرب في ضبط الحديث ما حكاه المصنف
في فوائده رحمه الله وعبد بن سباب بن مناقب بن كرام جمع محمد بن الحكم
قال له سمعت الشيخ ابا جعفر محمد بن احمد بن جعفر يقول سمعت ابا
عمرو محمد بن احمد التميمي يروي هذا الحديث باسناده فضم الميم من
قوله يحمل على انه فعل ما لم يسم فاعله وفتح الميم من المعلم ونون من
كل خلف عدوله مفتوح العين واللام وبالثاء ومعناه ان الخلف هو
العدول يعني انه عادل كما يقال شكور بمعنى شاكر وتكون
الهاء للمبالغة كما يقال رجل مروزة والمعنى انا لعلم يحمل عن كل خلف
كامل عدالته وانما ابو بكر المعدل وان قد حفظت عنه محمل الفتح الباء
من كل خلف عدوله مضموم العين والامر موضوعا اهو كلام المصنف
وقال ابن الصلاح لما يعتمد الناس في جرح الرواة وتعديلهم قبل
البحث عن اسباب الجرح والتعديل
واما العمل في باب اسباب الجرح والتعديل فانه لا يحتاج الى بيان
وقال حكى الماقلاني عن جمهور العلماء انه اذا جرح من
لا يعرف الجرح فانه يجب الكشف عن ذلك فان كان معرفة فالواجب يقبل
عند ذلك ترك الكشف عن ذلك اذا كان الجارح عالما بالاسباب اصفهاره
المعدل به صار عنده المزكي عدلا وقد اختلف قول الفقهاء بالعراق
فنقل عنه هذا ان الشافعي وهو الصواب وخالف في المخبر فقال يجب
البيان مطلقا وقال الامام في البرهان الخوافي ان كان المزكي
عالما باسباب الجرح والتعديل اكتفينا باطلاقه والا فلا وقد يتهم
في الجرح كما تقدم من ركض الراوي وان لم يتهم فاذا قال الجارح
لكونه سمع منه صوتا قال ابو حاتم سمع فانه بالمنام وقيل سمع
منه صوت الطنبور فرجع وقيل له على سألت عنه ابعلم ذلك ام وقال

شعبة للحكم بن عتيبة لم تزكه حدثنا ذكوان فان كان كثير الكلام وقد عقد
الخطيب بابا للدلالة في الكفاية او قولد واختلفوا هل يثبت الجرح والتعديل
بقول واحد وبجموع ما في مسئلة الرواية والشهادة ثلثة اقوال
احدها لا يقبل في التزكية الا رجلان سواء كانت التزكية للشهادة او الرواية
وهو الذي حكاه ابو بكر الباقلاني عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم
والثاني الاكتفاء بواحد فيهما وهو اختيار الباقلاني لان التزكية بمثابة
الخبر والذي يقتضيه القياس وجوب قبول التزكية كما عدل في رواية
حرا وعبدا لشاهد وغيره والثالث التفرقة فيشترط اثنان في
الشهادة ويكفي واحد في الرواية ورجحه الامام فخر الدين والآمدي
ونقله هو وابن الحاجب عن الاكثرين وهو مخالف لما نقلناه اولا عن
عنهم قال ولا يقبل في التعديل النساء لا في الرواية ولا في الشهادة نقله
عن فقهاء المدينة واعتبرهم واختار الباقلاني قبول تزكية المرأة مطلقا
في الرواية والشهادة الا تزكيتها في الحكم الذي لا تقبل شهادتها فيه
واطلق صاحب المحصول وغيره قبول تزكيتها مطلقا من غير تعيين
بما نقله الباقلاني واما تزكية العبد فقال الباقلاني يجب قبولها
في الخبر دون الشهادة لان خبره مقبول وشهادته مردودة وكذا
قاله الامام فخر الدين قال الخطيب في الكفاية الاصل في هذا الباب
سؤال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة في قصة الافك عن عائشة
وجوابها السديد رضي الله عنها قوله واحتج مسلم بسويد
بن سعيد وجماعة اشتهروا بالطعن فيهم اه قال ابو حاتم وصالح جزرة
ويعقوب بن شيبة وغيرهم هو مصدوق في نفسه وقال النسائي
حديثه منكر وضعفه النسائي ولم يضر الجرح واكثر من فسره فانه انما
عمد بما قبل التلقين وهذا انما يقدح بعد عماه ويحتمل ان مسلما انما

انما حدث عنه قبل عماه وانما تكذيب ابن معين له فانه انكر حديثا
احاديث حدث بها من عشيق وعفو وحدث من قال في دبر صلاته اذا قالوه
حدث عن ابي معاوية قال الدارقطني لما دخلت مصر وجدت هذا
الحديث في مسند المنجنيقي وكان ثقة من ابن كريب عن ابي معوية فتكلم
سويد فقال ما حدثناك فاكذبه له وما حدث به تلقينا فلا واما مسلم
روى عنه لطلب العلو فما صح عنه بنزول ولم يخرج عنه ما انفرد به قال
ابراهيم بن ابي طالب قلت لمسلم كيف استخرجت الرواية عن سويد
في الصحيح فقال ومن اين كنت آتي نسخة حفص بن ميسرة وذلك ان
مسلما لم يرو عن احد ممن سمع من حفص بن ميسرة في الصحيح الا عن سويد
فقط وقد روى في الصحيح واحمد عن ابن وهب عن حفص قال الخامسة
اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لان المعدل يخبر عما ظهر من
حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل فان كان عدد المعدلين
اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح والذي عليه الجمهور ان الجرح اولى
لما ذكرناه اه وفي المسئلة ثلثة اقوال اصحها تقدم الجرح مطلقا
والثاني ان كان المعدلون اكثر قدم التعديل والا فالجرح قاله الخطيب
قال الخطيب وهذا خطأ وبعد من توهمه لان المعدلين واذا كثروا والاخبار
عن عدم ما اخبر به الجارحون اذ لو اخبر وابه لكانت شهادة على نفي
وهي باطلة والقول الثالث انهما يتعارضان فلا يرجح احدهما
الا بمرجح حكاه ابن الحاجب وكلام الخطيب يقتضي نفي هذا الثالث فانه قال
اتفقوا على ان من جرح واحدا وعدد فوعدله مثلهم فان الجرح اولى
قال السادسة لا يجزئ التعديل بالعبارة الا بما من غير تسمية المعدل فاذا قال
حدثني الثقة او نحو ذلك مقتنعا عليه لم يكتف به لما ذكره الخطيب
والمصنف وغيرهما خلافا لمن اكتفى بذلك وذلك لان قد يكون ثقة

عنه وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده اذ بالاجماع يحتاج
الى ان يسميه حتى يعرف هل اخباره عن شيخه مريب بوقوع في القلوب فيه
توقف او كان الغالب على الظن عدالته في اخباره لذلك يحتمل من يوافقه في مذهبه
ما يبيح اختياره بعض المحققين وذكر الخطيب ان العالم اذا قال كل من
روينا عنه فهو ثقة وان لم يسمه ثم روى عن من لم يسمه فانه يكون بذلك
كتابه غيرا لا ان يعلل بشيء يذكره هذا وهذا على ما قدمناه اذا وافق
الخطيب والصيرفي ابن الصباغ وحكى في المدة عن ابي حنيفة انه
يقبل وهو ما بني على قول من يحتج بالمرسل واولى بالقبول ولو قال
كل من اروي لكم عنه واسميه فهو عدل مرضي مقبول كان تعديلا لكل من رواه
عنه وسماه هكذا جزم به الخطيب قال وكذا من سلك هذه الطريقة عبد
الرحمن بن مهدي وابا اليهيثم مع ابن مهدي مالك بن انس ويحيى بن سعيد
القطان قال وقد يوجد في مرويات بعضهم الرواية عن بعض الضعفاء
لحنا ما اله عليه كرواية مالك عن عبد الكريم بن ابي المخارق قوله
في القول الثالث انه ان كان قليلا له عالما فانه يفيد التعديل على
الابهام كقول مالك والشافعي حدثني الثقة فان الثقة يعرف بالتنويه
الذين يروي عنهم قال السابعة اذا روى العدل عن رجل وسماه لم
يجعل روايته عنه تعديلا منه عند اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم
وقال بعض اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعديلا منه
لان ذلك يتضمن التعديل والصحيح هو الاول لانه يجوز ان يروي
عن غير عدل فلم يتضمن روايته عنه تعديله وهكذا نقول اذا عمل القاضي
او افتى على وفق حديث ليس حكما منه لصحة ذلك الحديث وكذلك تمامة
للمحدثين ليست قدحا منه في صحته ولا في راويه اذا روى العدل عن شيخ
وسماه فهل ذلك تعديل له ام لا فيه ثلثة اقوال اصحها وهو قول

الاكثر

الاكثر انه لا يكون تعديلا والثاني تعديل مطلقا اذ لو علم جرحه
لذكره حكاه الخطيب قال البصري وهو خطأ لان الرواية تغرب واما
العدالة فتكون بالملازمة واجاب الخطيب بانه قد لا يعلم عدالته
ولا جرحه والثالث وهو المختار عند الاصوليين كالامدي وابن الحاجب
وغيرهما انه ان كان لا يروي الا عن عدل كانت روايته تعديلا والا فلا
اعترض الحافظ عماد الدين بن كثير على قوله اذا عمل العالم او افتاه انه
قال وفي هذا نظر اذ قد يكون في الباب غيره لذلك الحديث اذا ترض للاجتهاد
بعد فتياه او حكمه واستنبطه به عند العمل بمقتضاه ورد بانه لا يلزم
من ذلك ان يكون ذلك الباب لديه غير هذا الحديث ان لا يكون ثم دليل اخر قياس
او اجماع ولا يلزم المفتي والحاكم اذا ذكر جميع ادلته بل ولا بعضها ان يحتمل
ان يكون ذلك دليل اخر واستدل بهذا الحديث معه او ان يكون من يروي
العمل بالحديث الضعيف ويقدمه على القياس كما تقدم عن ابي داود
اذا لم يرد في الباب غيره او بان راي الرجال واما ما حكي عن احمد انه يقدم
الحديث الضعيف على القياس فالمراد بالضعيف الحسن قال الثامنة
في رواية المجهول وهو في عرضنا هاهنا افساد احدها المجهول العدالة
ظاهرا وباطنا جميعا وروايته غير مقبولة عند الجماهير على
ما بيناها عليه اولا والثاني المجهول الذي جهلت عدالته الباطن وهو في
الظاهر عدل وهو المستور ان قد قال بعض ائمتنا المستور اذا يكون تعديلا
في الظاهر ولا نعرفه عدالة باطنة فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد
رواية الاول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الامام
سليم بن ايوب الرازي قال لان امر الاخبار مبني على حسن الظن بالراوي
لان رواية الاخبار تكون عند من تتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن
كالقفر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق الشهادة فانها تكون عند الحكم

ولا تقعد وعليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن قلت
ويشبه ان يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في
غير واحد من الرواة الذي تفاده العهد بهم وتقدمت الخبرة الباطنة
بهم او قسم المجهول ثلثة اقسام الاول مجهول العدالة ظاهرا وباطنا
وفيه ثلثة اقوال اصحها قول الجمهور انها لا تقبل والثاني تقبل والثالث
ان كان الراوي او الروات عنهم فيهم من لا يروي عن غير عدل قبل والا فلا
واشار بقول بعض امتنا الى ابي محمد البغوي صاحب التهذيب فانه
لفظه بحرفه وفيه وبوافقه كلام الرافعي في الصوم فانه في العدالة الباطنة
جزم الذي يرجع فيها الى قول المزكين وحكى فيه ايضا قبول رواية المشهور
وجهين من غير ترجيح وصحح النووي في شرح المهذب قبول روايته وعمل
الشافعي قد في اختلال الحديث تقدم عند ان الذي حكم الحاكم بصلاح العدالة
الظاهرة فانه قال في جواب سؤال اورده فلا يجوز له ذلك ان يترك الحاكم
بشهادتهما اذا كانا عدلين في الظاهر فعلى هذا تكون العدالة الظاهرة
هي التي يحكم الحاكم بها وهي التي تستند اليها قول المزكين بما لاقى ما ذكره الرافعي
في الصوم وهذا هو القسم الثاني وحكى السبكي في المنهل ان الشافعي
لا يحتج باحاد من المجهول قال الثالث المجهول العين وقد تقبل روايته
المجهول العدالة ومن روى عنه عدلان وعينا فقد ارتفعت عنه جهالة
الحالة ذكر ابو بكر الخطيب في اجوبة مسائل سئل عنها ان للمجهول عند
اصحاب الحديث هو كل من لا يعرف اسمه واسم ابيه ونسبه من جهة
راو واحد مثل عمرو وذيد وزوجا ولقاب وسعيد بن ذي مولاتهم ولم يرو
عنهم غير ابي اسحق السبيعي ومثل الحارث بن مضرس لم يرو عنه غير
السبيعي ومثل هبيرة بن يثربي لم يرو عنه الا قتادة قلت
قد روى عن الحارث النووي ايضا قال الخطيب ما ارتفع به الجهالة اذا روى

عن الرجال اثنان من المشهور بن بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة
برواية هما عنه وهذا ما قد مناه بيانه قلت قد ذكر البخاري في صحيحه
حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير
ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك منها الى ان الراوي قد يترجح عن كونه مجهولا
مردود الرواية واحد عند والثلاث في ذلك متجه نحو اتجاه الثلاث المعروف
الا اكتفا بواحد في التعديل على ما قد مناه اه وهذا هو القسم الثالث
فهو مجهول العين الذي لم يروه الا راو واحد وفيه خمسة اقوال اصحها
وعليه الاكثر ان لا تقبل والثاني تقبل مطلقا وهو قول من لم يشترط في
الراوي صحة سوى الاسلام والثالث ان كان المنفرد بالرواية عنه
لم يرو الا عن عدل كابن مهدي وبن سعيد ومن ذكر معهما واكتفيا
في التعديل بواحد قبل والا فلا والرابع ان كان مشهورا بالعلم بالزهد
والعبادة قبل والا فلا فلكاس ان زكاه احد من ائمة الجرح والتعديل بلا مع رواية
واحد عنه قبل والا فلا واعترض عليه بامور منها انه تبع الخطيب في تسمية
والد عمرو بحاذ مير وانما هو بسار وبالالف كما قاله ابن ابي حاتم فليخرج ٢٢
والتعديل وفي بعض النسخ بالباء ولعل بعضهم اسقط من اللفظ فكتب بالباء
ومنها اعتراضه على الخطيب بان الزهار قد روى عنه الثوري ايضا وليس
الثوري ممن روى عن الشافعي نفسه فكيف يروي عن شيوخه ورد بانه
لا يلزم من عدم روايته عن الشعبي عدم روايته عن الزهار فلعل الزهار
تاخر بعد الشعبي ويقوي ذلك ان ابن ابي حاتم ذكر ان الزاح بن سليم روى
عن الزهار والزاح اصغر من الثوري وتاخر بعده مدة سنين فكان يلبغي
لذا ان يستثني الزاح مع الثوري ومنها اذا سماه الخطيب لجواز
سماع سئل عنها بعضهم منه انه لم يذكره في الكفاية وليس كذلك فقد
ذكر ذلك مع زيادة لا باس بذكرها قال ومن لم يعرف حد به الا من جهة

راو واحد مثل عمرو ذي مر وذي جبار الطائي وعبد الله بن أبي الهذيل العنزي والهيثم بن حنش وملك بن أبي عبد الله وسفينة بن ذي حدار وقيس بن كركم وحمزة بن ملك قال وهو لا كما لم يروه غير أبي اسحق والبيهقي ومثل سمعان بن مشنج والحرعلة بن مالك لا يعرف عنهما راو الا الشعبي ومثل بكر بن فروان وعلاق بن جرول لم يرو عنهما الا الطفيل علقمة بن واثلة ومثل زيد بن سميع لم يرو عنه الا خالد بن عمرو ومثل يحيى بن كليب لم يرو الا قتادة عنه بن دعامة ومثل حميد بن اسحق لم يرو عنه سوى عبد الله بن عون وعبد بن ذكوان ابو مهدي لم يرو عنا الا ابو داود واعترض بانه قد روى ايضا عن جرير بن حازم عن عبد الله بن قيس وذكر ابن حبان في الثقات وسماه بحميرا وذكر فيه الخلاف في التصغير والتكبير ابن ابي حاتم وكذا لدلهيثم بن حنش روى عنه سلمة بن كهيل قال ابو علي الوزير والماعبد الله بن اخزم والد الذي اخرج له المهملة والزاي فقد جعلهما ابن ماكولا واحدا وانما اختلف على ابي اسمعات اسمه وبكر بن فروان بكسر الفاء وسكون الواو وبالنون المعجمة روى ايضا عن قتادة فيما ذكره البخاري وابن حبان في الثقات ويسمى ابن ابي حاتم فراسا ثم اراه فرقهما وسلام بن جزل ذكره البخاري في تاريخه فقال حلاب بالحاء المهملة واللام والموحدة وخطاه ابن ابي حاتم في كتاب جمع فيه اوهام في التاريخ وقال انما هو حلام باللام والميم وانما هو بضم الميم وفتح المعجمة وفتح النون المشددة لمن يجمع واعترض النووي عليه قوله وذلك منهما اي من البخاري ومسلم مصير الى ان الراوي قد يخرج عن الجهالة برواية واحد عنه كمرداس الاسلمي وربيعة بن كعب الاسلمي فقال هو لاء صحابيان والصحابة كلهم عدول وبرد بان كلام المصنف ان الصحبة هل تثبت برواية واحد عنه ام لا بد من اثنين خلاف بين اهل العلم والحق انه ان كان معروفا في الغزوات او فيمن وجد من الصحابة فحكمه للاثبات صحبة وان لم

يروعنه الا واحد ولا شك ان مرداسا من اصحاب الشجرة وربيعة من اهل الصفة فلا يضرهما انفراد راو واحد عن كل منهما وسيأتي في النوع السابع والاربعين ان ابن عبد البر قال كل من لم يرو عنه الا رجل فهو عندهم مجهول الا ان يكون مشهورا في غير حامل العلم كما شنها رملك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالشجاعة فشهرة مرداس وربيعة بالصحبة كذلك فان شنها ملك وعمرو وقد ذكر ابو مسعود ابراهيم بن محمد الدمشقي في جزء له لطيف فيه على العزاصحاب الدارقطني على كتاب مسلم فقال لا علم روى عن ابي علي عمرو بن ملك الحنفي حديثا غير ابي هانئ قال وروايته ابي هانئ وحده لا ترفع عنه اسم الجهالة الا ان يكون معروفا في قبيلة او روى عنه غير عمرو فمع ابي هانئ فيرتفع عنه اسم الجهالة وايضا فلا نسلم انفراد قيس بمرداس والا نفراد بسلمة بربيعة كما قال المصنف وتبعه النووي وهما تبعا ابا عبد الله الحاكم والحاكم تبع مسلما في كتاب الوحدان لمسلم وليس بجيد فقد روى عن ربيعة ايضا نعيم بن عبد الله المجمر وحنظلة بن علي وابو عمران الجوني وذكر المزي ان بقي بن مخلد رواه عن محمد بن عمرو بن عطا وليس ذلك بصحيح انما روى محمد بن عمرو عن نعيم المجمر عنه كذا رواه احمد في مسنده والطبراني في معجمه الكبير اللهم الا ان يكون محمد بن عمرو قد ارسل عنه واسقط واسطة مرداس فقال المزي في التهذيب انه روى عن ابي زياد بن علاقة وتبعه الذهبي في مختصره وعدوهم منهما من حيث ان الذي روى عنهما هو مرداس وهو معرفة صحابي اخر والذي روى عن قيس مرداس بن ملك الاسلمي ليس في ذلك ظل كذا ذكره البخاري في التاريخ وابن حبان في الثقات والعقيلي وابن ابي حاتم في الصحابة وابو عبد الله بن مندة في معرفة الصحابة والطبراني في الكبير وابن عبد البر في الاستيعاب وابن فايغ في معجم الصحابة وغيرهم واذا تقرر هذا بان ما قاله النووي ان هذا لا يؤثر في الصحة فيبقى ان يقال يخرج له

البخاري ومسلم من غير الصحابة ولم يرو عنه الا راو واحد فهو عند البخاري
جويرية بن قدامة تفرد عنه ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي وعند ابن ماجة
المدني تفرد عنه مالك والوليد بن عبد الرحمن الجارودي تفرد عنه ابنه المنذر
بن الوليد وعند ذلك عنه مسلم جابر بن اسماعيل الحضرمي تفرد عنه عبد الله بن
وهب وجبارة صاحب المقصورة تفرد عنه علي بن سعيد قال التاسعة
اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته فمنهم من رد روايته
مطلقا لانه فاسق ببدعته وكما استووا في الكفر المتأول وغير المتأول واستووا
في الفسق المتأول وغير المتأول ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن
يستحل الكذب في نصرة مذهبه ولا هل مذهبه سواء كان داعيا الى بدعته او لم
يكن وعزا بعضهم هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل الاهواء عدا
الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم وقال
قوم تقبل روايته اذا لم يكن داعية ولا تقبل اذا كان داعيا الى بدعته وهذا
مذهب اكثر من لا علم له وحكى بعض اصحابنا للشافعي خلافا بين اصحابه
في قبول رواية المبتدع اذا لم يدع الى بدعته وقال اما اذا كان داعية فلا خلاف
بينهم في رد خبره في قبول روايته وقال ابن حبان الداعية الى البدع لا يجوز الا
حتجاج به عند احد فاطبة لا اعلم بينهم فيه خلافا وهذا المذهب لذلك
اعدلها قولا واولاها عملا والاول بعيد متباعد للشافعي عن مذاهب المحدثين فانهم
كافة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة في الصحيحين كثير من احاديثهم
في الشواهد والاصول اهـ المبتدع الذي لا تكفره ببدعته فاربعة
اقوال المحكي منها ثلثة والرابع ان يقبل اخباره مطلقا وان كان كافرا وقد
سبقها لنا وليل حكاه الخطيب عن جماعة من اهل العلم والنكتة
وفي تاريخ نيسابور للحاكم ان كتاب مسلم صحيح من المبتدعة ولم يجد
لهم خلافا فيما اذا كفرناه ببدعته كما لجهمية قلنا بتكفيرهم وقد حكاه

الاصوليون قولا لقاضي ابو بكر روايته مطلقا كالكافر بالمحال والمسلم لفا
ونقله الامدي عن الاكثرين وبه جزم ابن الحاجب وقال في المحصول الحق
انه ان اعتقد جرحة الكذب قبلنا روايته والا فلا الان اعتقاد جرحة الكذب
تمنعه منه قوله وعزا بعضهم هذا الى الشافعي المراد بعضهم الخطيب
ابو بكر ذكره في كتابه الكفاية وساقه عن ابن حبان من الاتفاق على انه
لا يجوز الاحتجاج بالداعية بدعته الخلاف في المسئلة لانه نقل عنه انه
الاتفاق على الاحتجاج بغير الداعية فانه قال في تاريخ الثقات في ترجمة
حفص بن سليمان الضبعي ليس بين اهل العلم من ائمتنا خلاف ان المتهم
الصدوق اذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو اليها ان الاحتجاج باخباره جائز
فاذا دعى الى بدعته سقط الاحتجاج باخباره وبنحو ما حكاه ابن حبان من الاتفاق
نقل ابن عبد البر انه روى عن مالك رد رواية المبتدع مطلقا كما قاله الخطيب
واعترض عليه فيه لما روى في الصحيحين كثيرا من احاديث المبتدعة بالشواهد
والاصول لا في الاحتجاج وقد لج البخاري بعمران بن حطان وهو من دعاة
الازارقة واحتج الشيخان بعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني وكان داعية الى
الارجاء وربما قاله ابو داود وروايته ليست في اهل الاهواء اصح منها
من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان وابا حسان الاعرج وابن لهيعة ثم
يحتج بعبد الحميد وانما اخرج له في المقدمة وقد وثقه ابن معين قال
الثامنة الثابت من الكذب في حديث الناس وغيره من انسان الصدوق
فضلا روايته الا ان الثابت من الكذب متعمدا لحمد بن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانه لا تقبل روايته ابدا وان حسنت توبته على ما ذكر عن
غير واحد من اهل العلم منهم احمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخاري
واطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرح رسالة
الشافعي فقال كل من اسقطنا خبره من اهل الكذب وجدناه عليه لم نعد له

لقوله تتوبة نظير ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك وذكر ذلك
مما افترقت فيه الرواية والشهادة وذكر الامام ابو الفضل السعماني المروزي
ان من كذب بخبر واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه وبعد ايضا جرح
حديث المعتمد ما ذكره الصيرفي اذا عرض على قوله واطلق الصيرفي ذلك فلم
يفصل الكذب بكونه في الحديث او في غيره والظاهر ان العبرة انما هي الكذب في
الحديث بدليل قوله متعاطي النقل وقد فسره بالمحدث في كتابه الدليل والالمام
فقال وليس يطعن على المحدث الا ان يقول تعمدت الكذب فهو كاذب
في الاول والثاني فعلى هذا خبره بعد ذلك قال الحاكم اذا روى ثقة
عن ثقة حديثا ورجح المروي عنه فتياه فالمختار انه كان جازما بنفيه بان
قال ما رويته او كذب على او نحو ذلك فقد تعارض الجزمان والجامع هو الاول
فوجب رد حديثه وعرفه ذلك ثم لا يكون ذلك جرحا له يوجب رد باقي حديثه
لانه يمكن ان يستدل بذلك على انه لم يقل ذلك الا وقد سمعه من شيخه
جرحه لشيخه فسقطا اما اذا قال المروي عنه لا اعرفه او لا اذكره او نحو ذلك
فذلك لا يوجب رد رواية الراوي عنه ومن رد حديثه ثم تسليم ان ذلك
مسقط للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور الفقهاء والمتكلمين خلافا
لقوم من اصحاب ابي حنيفة صاروا الى اسقاط بذلك وبنى اعلى
رد حديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا نكحت المرأة بغير اذن وليها فنكاحها باطل
الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه
وكذا لحديث ربيعة الرأي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين وان عبد العزيز بن محمد الدراوردي
قال لقيت سهيلا فسألته عنه فلم يعرفه والصحيح ما عليه الجمهور لان
المروي عنه طرأ السهو والنسيان والراوي عنه ثقة حافظ فلا ترد الاحتمال

رواية ولهذا كان سهيل بعد ذلك لا يقول حدثني ربيعة عن ابي وسهو
المحدثين وقد روى كثير من الاكابر احاديث نسوها بعد ما حدثوا
بها عن سمعوا منهم وكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن فلان
بكذا وكذا وجمع الحافظ الخطيب في كتابه اجمل ما ذكر من حديث ونسي ولا
يظن ان الانسان معرض للنسيان كره من كره من العلماء الرواية عن الاحياء
منهم لشافعي قال الامام عبد الحكم ياك والرواية عن الاحياء وعد من سليمان
بن موسى رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه من رواية سليمان عن
الزهري عن عائشة مرفوعا وذكر الترمذي ان بعض اهل الحديث ضعفه
من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسألته فانكره اهـ ولم يدع انكار الزهري
له فقد ذكره الترمذي بعده عن ابي معين انه يذكر له هذا الحرف عن ابن جريج
الا اسماعيل بن ابراهيم قال وسمعته عن ابن جريج ليس بذلك انما صح بنسخة
على كتب سعيد بن عبد العزيز بن ابي روّاد سمع من ابن جريج وضعف
يحيى رواية اسماعيل عن ابن ابراهيم عن ابن جريج واعرض بعضهم عما
للعلائي في قول فلم يعرفه والرواية فانكره كما سبق وردّ بان المعروف
ما ذكره المعلمي ادفع في سؤالات عباس الدوري عن ابن معين وفي
العلل لاحمد وفي اليه عن مسند صحيح لابي حاتم الرازي قال سمعت
احمد بن حنبل يقول وذكره عنده ابن علية بذكر حديث ابن جريج لا تنكح الا
بولي وقال ابن جريج لقيت الزهري فسألته عنه فلم يعرفه وابن علية سليمان
بن موسى فقال احمد ان ابن جريج لم يكتب هو لقيه مدونة وليس هذا
في كتبه يعني حكاية ابن علية عن ابن جريج وحديث ربيعة رواه ايضا
الثلاثة ابو داود والترمذي وابن ماجه ورواية ربيعة عن ابي
عبد الرحمن عن سهيل عن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رواه ابو داود وفي
رواية ان عبد العزيز الدراوردي قال فذكرت ذلك لسهيل فقال

لغيرك لخبر ربيعة وهو غير ثقة ان حدثتك اياه ولا احفظه قال عبد العزيز فذكان احاديث سهيل اعلة اذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه فكان يحدث بعد عن ربيعة عن ابيه وربما اجاب دود انظر من رواية سليمان بلال عن ربيعة قال سليمان فلقيت سهيلا فسألته من هذا الحديث فقال ما اعرفه فقلت له ان ربيعة اخبرني به عنك قال فان كان ربيعة اخبرك عني فحدث به عن ربيعة عني وقد جمع غير واحد من الائمة احاديث من حدث ونسي كمالك رفطني وكما لخطيب وممن كره التحديث عن الاحياء الشعبي فانه قال لابن عون لا تحدث عن الاحياء وقال معمر لعبد الرزاق ان قدرت الا تحدث عن رجل حي فافعل وفي رواية البيهقي في المدخل قال ذاك الشافعي قال لان عبد الله كما حدث بحديث فانكر حائم ذكرها لا تحدث عن بني فان ابي الا بوعن عليه النسيان قال الشافعي رحمه الله فاخذ على التحديث لخوف ما منع ذلك من قبول روايته عند قوم من ائمة الحديث روينا عن اسحق بن ابراهيم انه سئل عن الحديث يحدث به الاعمى فقال لا الا كتب عنه وعن احمد وابي حاتم الرازي نحو ذلك وترخص بعضهم في ذلك روينا عن عبد الله بن عبد الرحمن المكي ولخزومي في اخذ العوض على التحديث ودلل شيخنا باخذ الاجرة على الاذان ونحوه عبر ان في هذا من حيث العرف لخرفة للمروة والظن بسبب فاعلة الا ان تغيرت دلالة بعد ربيعي ذلك عند كثير ما احد نسيا الشيخ ابو المضر عن ابيه الحافظ ابي سعيد السمعاني انا ابو الفضل محمد بن ناصر السلامي ذكر انا ابو الحسين بن الفاخر وفعل ذلك لان الشيخ ابا اسحاق الشيرازي افتاه بجواز اخذ الاجرة على التحديث لان اصحاب الحديث كانوا ممنوعين عن الكسب لعيالهم اه على ان الغرض الكلي هو الفوز وتم تشبيهه ذلك بالاجرة على الاذان يشعر بما اذا كان التعليم واجبا لا

حاد بن المتعلقة بوجبات الشرع وشرائطها فليس فيه اجر فيه الخلاف فمن يجب عليه التعليم الفاتحة اذا تعين عليه ومحل ذلك كتب الفقه قال الثالثة عشرة لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع ولم يحدث لان اصل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث ولا تقبل روايته مرة ثبت الشواذ والمناكير في حديثه حتى عن نصه انه قال لا يعتبر بحديث الشاذ الا من الرجل الثبت ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهو في رواياته اذا لم يحدث من اصل وكل هذا لخرم التفصيل بالراوي وبضبطه وورد عن ابن المبارك واحمد والخليلي وغيرهم ان من غلط في حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه واصر عليه رواية ذلك الحديث سقطت روايته فلم يكتب عنه وعلى هذا ينظر وهو غير مستنكر اذا ظهر بذلك منه عليه جهة العناد ونحو ذلك اه وما ذكره بحثا غير ما نص عليه ابن حبان فقال اذا برهن لم يرجع عن خطاه وعلم فلم يرجع عنه وتمادى في ذلك كان كذابا بعلم صحيح فيجب ان يكون على خطاه وانما يكون عنادا اذا علم الحق وفات وقد يعضد بان يكون التبيين له غلطه عالما عند البيان له اما اذا كان لشبهة عرضت له فانه لا يجرح اذا ولا فرق بين نوعي الجارح والمجروح وكذا الاجرة بان يكون الاصل المقروء عليه مقابلا على اصل الشيخ او عكس غير كما انه لا فرق في الشهادة في حالة التحمل او الاداء قوله ومن هذا القبيل من عرف بالتلقين اي كموسى بن دينار فكان يلقن الشيخ فيحدث به من غير ان يعلم ان من حديثه وقبل لشعبة من الذي يترك حديثه فقال اذا كنت عن المعروف من الرواية ما لا يعرف وانكر الغلط وكذلك روى رواية من عرف بكثرة السهو ولم يحدث من اصل صحيح بما ذكر حدث منه قبل لان العمدة انما هي على الاصل الذي حفظ وقال الشافعي في الرسالة من

كثير غلطه ولم يكن له اصل يقبل لكن كثر غلطه في الشهادة وقال ابن مهدي لشعبة من الذي تترك الرواية عنه قال اذا اجتمع في غلط مجمع عليه ولم يتبين تعمد عند اجتماعهم على خلاف اويتهم بالكذب قال الرابعة عشر في عرض الناس في هذه الاعصار المتأخرة عن العدالة بمجموع ما بينا من الشروط في رواية الحديث ومشايخه فلم يتفقد وابها في رواياتهم لتقدم الوفاة بذلك على نحو ما تقدم وكان على من تقدم وجود ذلك منه فدونه في اول كتابنا هذا من كون المقصود الاخراج المخالفة على خصيصة هذه الامة في الاسانيد والمحافظة من انقطاع سلسلتها فلم نعتبر من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجريده ولم نكتف في اهلية الشيخ بكونه مسلما بالغا عاقلا فيرتظام بالفسق وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط غير متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه وقد سبق الى نحو ما ذكرناه الحافظ ابو بكر البيهقي فانه ذكر قبلنا وبينا عنه توسعا من توسع في السماع من بعض محدثي زماننا الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراءته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد ان تكون القراءة عليهم من اصل سماعهم ووجد ذلك في بابات الاحاديث التي قد صحت ووقعت بين الصحة والسقم قد دونت وكتبت في الجوامع التي جمعها ائمة المحدثين ولا يجوز ان يدخل شيء منها على جميعهم وانما يدخل على بعضهم لنقص صاحب الشريعة حفظها قال فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه ومن جاء بحديث معروف عند هؤلاء الذي يرويه لا يتفرد برواية الخبر فانه يحدث به رواية غيره والمقصد من رواية السماع منه ان يصير الحديث مسلسلا بأحدثنا اولغيرنا ونبقي هذه الكرامة التي خصت بها هذه الامة شرفا للمصطفى صلى الله عليه وسلم اه قال

السبكي

السبكي اذا الشيوخ الذين لا يعرفون حديثهم لا اعتماد في روايتهم على الثقة المقيد عندهم لا عليهم وان هذا كله توسل من الحفاظ ليحفظ الاسانيد اذ ليس من شرط الصحيح الاعلى وجه المتابعة فلولا جعت العلما لما جازت الكتابة عنهم ولا الرواية الا عن قوم منهم دون آخرين وهذا هو الذي استقر عليه العمل قال الذهبي في اول الميزان العمدة في نهاننا الدين على الرواة بل على المحدثين والمقدمين الذين عرفت عدالتهم وحفظهم في ضبط اسماء السامعين قال ثم من العلوم انه لا بد من صون التراجم وستره قال الخامسة عشرة في بيان الالفاظ المستعملة بين اهل هذا الشأن في الجرح والتعديل رتبها ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي في كتاب الجرح والتعديل فاجاد واحسن ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره ونضيف اليه ما بلغنا في ذلك عن غيره ان شاء الله تعالى اما الفاظ التعديل فمن مراتبها الاولى قال ابو حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة او متقن فهو ممن يحتج بحديثه قلت وكذا اذا قيل ثبت او حجة وكذا اذا قيل فلان حافظ او ضابط او ما حكاه عن ابي حاتم قاله ايضا ابو الخطيب في الكفاية وزاد الذهبي في اول الميزان ويرتفع عن هذه الدرجة ان يكون هذه الالفاظ كقولنا ثقة ثقة او ثقة ثبت او ثبت حجة او نحو ذلك وما قاله الصحيح لان التكرار لدى مرتبة للتأكيد واعترض على المصنف في قوله قلت وكذا اذا قيل ثبت فيهما كونهما من زيادته على ابن ابي حاتم وهو في بعض النسخ قال الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قيل لاحد انه صدوق او محله الصدق او لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المرتبة الثانية قلت هذا كما قالوا لان هذه الالفاظ لما لا تشعر بشرائط الضبط فتنظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه وقد تقدم بيان

طريق في اول هذا النوع وان لم نستوف النظر المعرف لكون ذلك المجرد
في نفسه ضابطا مطلقا واحتمينا ان حديث من حدث عنه بشيء ذلك
الحديث ونظرنا هل له اصل من رواية غيره كما تقدم بيان طريق
الاعتبار في النوع الخامس عشر ومنهم من عبد الرحمن بن مهدي الفرد
بهذا الشان انه حدث فقال حدثنا ابو خلدة فقيل له اكان ثقة
فقال كان صدوقا وكان مامونا وكان خيرا وفي روايته وكان
خيرا لثقة شعبة وسفيان ثم ان ذلك مخالف لما ورد عن ابن ابي خيثمة
قال قلت ليحيى بن معين انك تقول فلان ليس به باس وفلان ضعيف
قال اذا قلت ليس به باس فهو ثقة واذا قلت هو ضعيف فليس هو
بثقة لا تكتب حديثه قلت ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره
من اهل الحديث فانه نسبه الى نفسه خاصة بخلاف ما ذكر ابن ابي حاتم
الثالثة قال ابن ابي حاتم اذا قال شيخ فهو بالمنزلة الثالثة تكتب حديثه
وينظر فيه الا انه دون الثانية الرابعة قال انا قيل صالح الحديث فانه
يكتب حديثه للاعتبار قلت وجاء عن ابي جعفر احمد بن سنان
قال كان عبد الرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو
رجل صدوق فيقول رجل صالح الحديث اهم اتى التعديل اعلى
اربع طبقا اعلاها ولم يذكر ابن ابي حاتم ولا المصنف تكرير لفظ الثقة
كما تقدم سواكرر اللفظ بعينه كقوله ثقة ثقة او مع غيره كقوله
ثبت ثقة او ثقة حجة الثانية اذا قيل ثقة او ثبت حجة ولم يكرر
الثالثة ليس به باس او لا باس به او صدوق او مامون او عدل وليس
منها محله الصدق او ترو عنه كما قاله المصنف تبعا لابن ابي حاتم والظاهر
جعلها من المرتبة الرابعة كما قاله صاحب المراتب الرابعة محله الصدق
او ترو عنه او الى الصدوق ما هو او شيخ وسط او وسط او شيخ او صالح

الحديث او مقارب الحديث او جيد الحديث او حسن الحديث او صويلح او صدوق
ان شاء الله او ارجو انه ليس به باس او فوق ذلك وابن معين يسوي
بين قوله ثقة وبين قوله ليس به باس هو ثقة كذا فهم عنه المصنف
وغيره وابن معين لم يقل قولا ليس به باس هو ثقة حتى يلزم منه
التساوي وان اشتركا في مطلق الثقة الا ان قوله ثقة ارفع من قوله
لا باس به وفي كلام نجم ما يوافق كلام ابن معين قال ابو زرعة قلت
لعبد الرحمن بن ابراهيم ما تقول في علي بن حوشب الفزاري فاي باس
به قال قلت ولا يقول ثقة ولا تعلم الا خيرا فاذا قلت لك انه ثقة
فما الذي قلت قال المروذي سالت احمد عن عبد الوهاب بن عطا ثقة قال ما زلت اسمع
اما الثقة يحيى بن سعيد القطان وقول المصنف الثقة شعبة وسفيان
مخالف لما في كتاب الخطيب وغيره فان فيه الثقة شعبة وسفيان
ولم يذكر سفيان البتة كذا اعترض عليه بعضهم وجوابه ان
المصنف نقله عن الخطيب ومع هذا يحتمل غلط الناسخ وهو اولى من
تغليط الشيخ مع ان المشهور عن ابن مهدي ما ذكره كما هنا عمرو بن
علي الفلاس وابو زرعة وابو حاتم والمزي في التهذيب في ترجمة ابي خلدة
وخالف ذلك في ترجمة مسعر فقال الثقة شعبة وسفيان ويحتمل
انه سئل عنه مرتين ويحتمل انه ذكر الثلث فاقتصر الفلاس على
اثنين كما سلك ابو جمرة ذكر سفيان وهمزة ذكر مسعر قال واما الفاظهم
في الجرح فهي ايضا على مراتب اولاها قولهم ليس الحديث قال ابو حاتم
اذا قيل ليس الحديث فهو ممن يكتب حديثه
وينظر فيه اعتبارا قلت وسئل حمزة بن يوسف السهمي ابا
الحسن الدارقطني الامام فقال له اذا قلت فلان ليس بذاك
به قال لا يكون متروكا كما سقط الحديث ولكن مجروحا شيئا لا يسقط

عن العدالة الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة
الاولين كتب حديثه الا انه دون الثانية قال اذا قالوا اصيف الحديث
فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به الرابعة قال اذا قالوا
متروك الحديث او ذاهب الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب
حديثه وهي المنزلة الرابعة قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في
جرح الرواة بان يقال فلان حجة او ثقة او ردد بهما ان يقال كذاب
ساقط اخبرنا ابو بكر بن عبد المنعم الصاعدي الهروي قراءة عليه
بنيسابور انا محمد بن اسماعيل الفارسي انا ابو بكر احمد بن الحسين
البيهقي انا ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر انا
يعقوب بن سفيان قال سمعت احمد بن صالح قال لا اترك حديث رجل
حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه وقد يقال فلان ضعيف فلا
ان يقال فلان متروك فلا الا ان يجتمع الجميع على ترك حديثه ومما
لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب
قولهم فلان تقدر وه الناس عنه فلان وسط فلان مقارب
الحديث فلان مضطرب الحديث فلان لا يحتج به فلان مجهول فلان
لا يشبه فلان ليس بذاك اذا قيل ليس بذاك القوي فلان ضعيف
او في حديثه ضعف وهو في الرتبة اقل من قولهم فلان ضعيف الحديث فلان
ما اعلم به باسا وهو في التعديل دون قولهم لا باس به وما من لفظة
منها ومن اشباهها الا ولها نظير شرحناه واصلنا هناك نسبة
شارحه اليها او قوله ومما لم يشرحه ابن ابي حاتم او الباقين
بعده الشرح انهم لم يبينوا الفاظ التوثيق من ابي رتبة هي من الثانية
او الثالثة مثلا وكذلك الفاظ التجريح لم يبينوا من اي مرتبة
هي وليس المراد انهم لم يبينوا اصل هي من الفاظ التوثيق او التجريح

فان هذا

ان هذا لا يتمشى على اصل الحديث وقد ذكر المصنف احد عشر لفظا منها اربعة
الفاظ للتوثيق وهي فلان روي عنه الناس وفلان وسط وفلان
مقارب الحديث وفلان ما اعلم به باسا وهذه الاربعة من الرتبة
الرابعة من التوثيق وهي الاخيرة ومنها سبعة الفاظ ليس منها
واحدة في الرتبة الاولى وهي الفاظ الجرح فلان ليس بذاك فلان
ليس بذاك القوي فلان فيه ضعف فلان في حديثه ضعف وفي
الرتبة الثانية لفظتان وهي اشد من الاولى قيل ما فلان لا يحتج به
فلان مضطرب الحديث وفي الثالثة لفظة واحدة وهي اشد من التي
قبلها وهي فلان لا شيء وذكر فيها ايضا فلان لا شيء مجهول وقد
ذكر منها تقدمه الجهل وان على ثلثة اقسام فلا حاجة الى ذكره وقوله
الدين بكسر الراء كذا ضبطه النووي في مختصره بعما للهجة فيما زيد
عليه واعترض بعضهم بان السنة جاءت في الوجهين الكسر والفتح
وجعل الكسر من الفاظ التعديل والفتح من الفاظ التجريح ورد
ذلك الوجيه معا للتعديل ومن حكى فيه الوجهين من العربية
الاحدي شرح الترمذي وبهذا ضبطه بالوجهين في نسخ الصحيحين
الصحيحة ومن ذكرهما في التوثيق الذهبي وكان المصنف فهم
من فتح الراء ان الشيء المقارب هو الرديء وليس كذلك لانها لفظة
عامية نص على الوجهين من قوله سدد واقارب من كسر قال
ان معناه ان حديثه مقارب بحديث غيره ومن فتح قال معناه ان
حديثه يقارب حديث غيره اذ هو صفة فاعل تقتضي المشاركة غالبا
وقال الجوهري يجامقارب فصاغ مقاربا ولا يقال بالفتح واهمل
المصنف الفاظ التوثيق من الرتبة الثانية على راي الحاكم
الذهبي قولهم فلان مأمون فلان خيار من الرتبة الثالثة والرابعة

فلان الى الصدق وما هو فلان جيد الحديث فلان حسن الحديث فلان
صويلح فلان صدوق ان شاء الله فلان ارجو انه لا بأس به
واما الفاظ التجريح من المرتبة الاولى وهي ايسر الفاظ التجريح فلان
فيه مقال فلان ضعف فلان يعرف وينكر فلان ليس بالمتين وليس
بحجة وليس بالمرضي وفلان للضعيف ما هو وسيء الحفظ وفيه خلف
وطعنوا فيه وتكلموا فيه ومن المرتبة الثانية اشد من الاولى فلان فيه نظر
فلان ضعفوه فلان سكتوا عن حديثه ومن المرتبة الثالثة وهي اشد منهما
فلان ضعيف جدا فلان واهي الحديث فلان لا يساوي شيئا فلان مطرح
وطرحوا حديثه وازهد فيه ومن المرتبة الرابعة فلان متهم بالكذب
وهالك وليس بثقة ولا يعتبر به وفيه نظر وسكتوا عنه وهالك
للمبالغة يقولها البخاري فيمن تركوا حديثه ومن المرتبة الخامسة
ولم يذكرها المصنف فلان وضاع فلان دجال وهم الفاظ يستدل
بها على ما قبلها قال النوع الرابع والعشرون معرفة كيفية سماع
الحديث وتحمله وصفة ضبطه اعلم ان طرق نقل الحديث على انواع متعددة
ولنقتصر على بيان ما يبان امور احدها يصح التحمل قبل البلوغ
فتقبل روايته من تحمل قبل الاسلام وروي بعده وكذلك روايته
من سمع قبل البلوغ وروي بعده ومنع من ذلك قوم فاخطأوا والاية
الناس قبلوا روايات احداث الصحابة كالحسن بن علي وابن عباس وابن
الزبير والنعمان بن بشير واشباههم من غير فرق بين ما يحملوه قبل
البلوغ وما بعده ولم يزل الولدان يحدثون الصبيان المتحدثة
ويعمل بالسماع ويعتدون بروايتهم لذلك الثاني قال ابو عبد الرحمن
يستحب كتابة الحديث في الغرر لانها مجمع العقل قال ولجلد شغل
دونها بحفظ القرآن والفرائض وروينا عن سفيان الثوري قال كان

الرجل اذا اراد ان يطلب الحديث تعبد قبل ذلك عشرين سنة وقيل لموسى
بن اسحق كيف لم تكتب عن ابي نعيم فقال كان اعلم الكوفة لا يخرج حديث
اولاده في طلب الحديث صغارا حتى يستكملوا عشرين سنة وقال
موسى بن هارون اعلم البصرة يكتبون لعشرين سنة واهل الكوفة لعشرين
واهل الشام لثلاثين قلت وينبغي لبعد ان صار المحفوظ
انها سلسلة الاسناد ان يكبر باسماء الصغير في اول زمان
يصح فيه سماعه واما الاشتغال بكتابة الحديث وتحصيله
وضبطه وتقييده فمن حين يناهز الحلم وبستعد لذلك وذلك
يختلف باختلاف الاشخاص وليس يتعين في سن مخصوص كما
سبق انفا عن قوم اه مثال من تحمل قبل الاسلام وروى بعده
حديث جبير بن مطعم المتفق على صحته لما جاء اسارى بدر قبل ان يسلم
النبي صلى الله عليه وسلم ثم اتى المغرب بالطور رواه البخاري وذلك
اول ما وقر الايمان في قلبي ومن تحمل قبل البلوغ الحسن
بن علي والسائب بن يزيد واسود بن يزيد وغيرهم قال
الثالث اختلفوا في اول زمان يصح فيه سماع الصغير روينا
عن موسى بن هرون الحمال انه سئل متى يسمع الصبي الحديث فقال
اذا فرق بين البقر والدابة وفي رواية بين البقر والحمار وعن احمد
انه سئل متى يجوز سماع الصبي للحديث فقال اذا عقل وضبط
وذكر له عن رجل انه قال لا اعرف سماعة حتى يكون له خمس عشرة سنة
فانكر قوله وقال يسمع القول ولخبر الشيخ ابو محمد عبد الرحمن بن
عبد الله الاسدي عن ابي محمد عبد الله بن محمد الانصاري عن القاضي
عياض عن موسى السبتي المعصبي قال حد داهل الصغير في
ذلك اذا قابله سن محمود بن الربيع وذكر رواية البخاري في صحيحه

بعد ان ترجم من يصح سماع الصغير باسناده عن محمود بن الربيع
قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي
وانا ابن خمس سنين ان دل في رواية لخ بان كان ابن اربع سنين
قلت الجمهور على الذي استقر عليه عمل اهل الحديث والمتاخرين
فيكتبون لابن خمس فصاعدا سمع ومن لم يبلغ خمسا حضر واحضر
والده بنبغي في ذلك ان يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص فانا
وجدناه مرتفعا عن حال من لا يعقل فهما للخطاب ورد الجواب
ونحو ذلك صححنا سماعه وان كان دون خمس وان لم يكن كذلك
لم نصحح سماعه وان كان ابن خمس بل ابن خمسين وقد بلغنا عن
ابراهيم بن سعيد الجوهري قال رايت صبيا ابن اربع سنين قد حمل
الى المامون قد قرا القرآن وتظوق الرماية عبارته اذا اجاع يبكي
وعن القاضي ابي محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني قال حفظت
القرآن وبي خمس سنين وحملت الى ابي بكر بن المقرئ لاسمع منه وبي
اربع سنين فقال بعض الحاضرين لا تسمعوا له فانما قرا وبه
صغير فقال لي ابن المقرئ اقرا سورة الكافرين فقرأتها فقال لي
اقرا سورة التكوير فقرأتها فقال لي غيرها اقرا سورة والمرسلات
فقرأتها واغلط فيها فقال ابن المقرئ سمعوا له والله فعلى
واما حديث محمود بن الربيع فقد دل على صحة سن ابن خمس على محمود
ولا دلالة على انتفاء الصحة فيمن لم يكن ابن خمس ولا على الصحة فيمن
كان ابن خمس ولم يميز بخمسة ورضي الله عنهم واختلفوا في السن
الذي يصح فيه السماع على اربعة اقوال اصحها عند الجمهور انه لا
دلالة لخمس سنين لما رواه البخاري والنسائي وابن ماجه من حديث
محمود بن الربيع قال ابو عبد الله يحفظ ذلك عنه وهو ابن اربع سنين

والقول الثاني اعتبار تمييزه على الخصوص والثالث خمس عشرة
سنة والرابع ان يفرق بين البقرة والدابة قاله موسى بن هرون
الحمال واما ما حكاه عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن الصبي فقد
اجاب بقوله وقد بلغنا وابيات بصيغة الجزم لان الظاهر
عنده صحتها كما ظنه بعض المتاخرين لاحتمال ان الصغير
ضيع الخلقة فظن انه صغير ابن اربع سنين وقد رواها الخطيب
بسنده في كفايته وفي السند احمد بن كامل قال الدارقطني كان
سماعا هلاريا حدث من حفظه بما ليس عنده في كفايته فاعلمه
العجب فانه كان مختارا ولا يضع لاحد من الائمة العلماء صلاة وقال
صاحب البيان كان يعتمد على حفظه فيهم فابى كان ينبغي
للمصنف ان يذكر محمد بن عبد الله بن الربيع فانه اول من حدث بهذا
الربيع فيما ذكره البخاري حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا عبد الله بن المبارك
انا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الربيع قال كنت يوم
الاحزاب حملت انا وعمر بن ابي سلمة في النساء فنظرت فاذا انا بالزبير
قال كنت يوم الاحزاب على فرس يختلف الي وربما مر بنا او قال انا
فلما رجعت قلت يا ابة رايتك تختلف قال اوقد رايتني
يا بني قلت نعم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ياتي
بني قريظة فياتيني بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي النبي صلى
الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابي وامي قال البخاري
وغيره كانت الاحزاب وهي غزوة الخندق في شوال سنة اربع وولد
عبد الله الزبير على ما حكاه البخاري وغيره بعد الهجرة في السنة
الثانية او السنة الاولى على خلاف بينهما فعلى هذا يكون
حال تحمله هذا الحديث اصغر سنا من محمود بن الربيع فانظر ولا بد من

لم يذكر البخاري رحمه الله في باب من يصح سماع الصغير مع انه ذكر
في السماع عن محمود بن الربيع قال باب
اقسام طرق الحديث وتحمله وبما معها ثابتة اقساه
الاول السماع من لفظ الشيخ وهو يتقسم الى املاء وتحديث من غير
وسواء كان من حفظه او من كتابه وهذا القسم رفيع الاقسام
عند الجماهير وفيما نرويه عن القاضي عياض قوله ولا خلاف انه يجوز
في هذا ان يقول السامع حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت
فلانا يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان قلت في هذا نظر
وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الالفاظ تخصيصها بما سمع
من غير لفظ الشيخ على ما بيناه ان شاء الله تعالى ان لا يطلق
فيما سمع من لفظ الشيخ لما فيه من الايهام والالباس وذكر ابو
بكر الخطيب ان ارفع العبارات في ذلك سمعت ثم حدثنا وحدثني
فانه لا يكاد احد يقول سمعت في المذاكرة والمكاتبة
ولا في تدليس ما لم يسمعه وكان بعض اهل العلم يقول فيما اخبر
له حدثنا وروينا عن الحسن انه كان يقول حدثنا ابو هريرة
وبنا وان الله حدث اهل المدينة وكان الحسن اذا ذكرها الا انه
لم يسمع منه شيئا قلت ومنهم من اثبت له سماعا من الصحابة
هريرة ثم يتلوا ذلك قول اخبرنا وهو كثير في الاستعمال حتى انهما
من اهل العلم كانوا لا يكادون يميزون بما سمعوه من لفظ من حدثهم
الا بقولهم اخبرنا منهم حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك
وهشيم بن بشير وعبيد الله بن موسى وعبد الرزاق بن همام
ويزيد بن هرون وبحر وبن عون ويحيى بن يحيى النيسابوري واسحق بن راهويه
وابو مسعود احمد بن الفرات ومحمد بن ايوب الرازيان وغيرهم وذكر

الخطيب

الخطيب عن محمد بن رافع قال كان عبد الرزاق يقول اخبرنا حتى قرأه احمد
بن حنبل واسحاق بن راهويه فقالا له حدثنا فكل من ما سمعت
من هو قال حدثنا وما كان قبل ذلك قال اخبرنا وعن محمد بن ابي
الفوارس الحافظ قال هشيم وبزيد بن هارون وعبد الرزاق
لا يقولون الا اخبرنا فاذا رايت حدثنا فهو من حفظه الكتاب
قلت وكان هذا كله من قبل ان يتسع تصحيح اخبرنا بما فوق
الشيخ ثم تتلوا قولا وبانا وهو قليل في الاستعمال قلت حدثنا
واخبرنا ارفع من سمعت من جهة التحري وهو انه ليس في سمعت دلالة
على ان الشيخ رواه الحديث وخاطبه به وفي حدثنا واخبرنا دلالة
على انه خاطبه ورواه له او هو من فعل به ذلك سأل الخطيب
ابو بكر شيخنا ابا بكر بن مجاهد الطرائفي عن السر في كونه يقول فيما
رواه هو عن ابن القسم ابن عبد بن ابراهيم الجماني الاندونوي وهو مرة
من قرية جمان سمعت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا فذكر له انا
القسم كان مع تقشفه وصلاحه عسرا في الرواية فكان الطرائفي يجلسه
بحيث لا يراه ابو القسم ولا يعلم بحضوره فسمع عنه ما يحدث به
الشيخ فلذا لم يقل سمعت ولا قرأ لحدثنا ولا اخبرنا
لان قصده كان الرواية للدلالة به وحده واما قوله قال لنا فلان
او ذكر لنا فلان فهو من قبيل قوله حدثنا فلان غير انه لا يجيء بها
يستعمله في المذاكرة وهو به اشبه من حدثنا وقد حكينا في
فصل التعليق عقيب النوع الحادي عشر عن كثير من المحدثين استعمال
ذلك بعينه فيما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات واوضح
العبارات في ذلك ان يقول قال فلان او ذكر فلان من غير ذكر قوله
لي ولنا ونحو ذلك وقد قدمنا في فصل الاستدراك ان ذلك

وما اشبهه من الالفاظ محمول عندهم على السماع اذا عرف لقاله
له وسماعه منه على الجملة لا سيما اذا عرف من حاله انه لا يقول
قال فلان الا فيما سمعه منه وقد كان حجاج بن محمد الاعور يروي
عن ابن جريج كتبه ويقول فيها قال ابن جريج فحملها الناس عنه
فاحتجوا بروايته وكان قد عرف من حاله انه لا يروي الا ما سمعه
وقد خصص الخطيب ابو بكر القول بحمل ذلك على السماع بمن عرف
من عادته مثل ذلك والمحفوظ المعروف ما قدمناه اه قوله
ومنهم من اثبت له اي للحسن سماعا من ابي هريرة وهذا ضعيف
جدا فقد قال ابو زرعة وابو حاتم من قال عن الحسن ثنا ابو
هريرة فقد اخطأ قالا والذي عليه العمل انه لم يسمع منه شيئا وكذا
قال ايوب وهشام بن حسان والزهري وابو نعيم والخطيب وقال
يونس بن عبيد ما رآه قط وقال ابن القطان واعلم بان حدثنا
ليست نصا في ان قائلها سمع فغير مسلم حد من الذي ينقله الى الحال
فيقول ابتداء الذي حدثنا به رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ومعلوم ان ذلك الرجل اخبر الميتات اه فيكون
مراده بحدث امته وهو منها وقال معمر انه الخروج فلما فاته
من نسيها وقوله قال لنا فلان او ذكر لنا اي ونحو ذلك مما ذكر
فيه الحال والمرور ونحو قال لي او ذكر لي وان ذلك من قبيل قوله
حدثنا فلان الخ خالف فيه ابو عبد الله بن منده فخص له فقال
اذا قال البخاري حيث قال قال فلان فهو لما رآه وحيث قال قال
فلان فهو تدليس وردا العلماء كلام ابن منده هذا كما سيأتي
ولما ذكر ابو الحسن بن القطان ذلك لبعض الشيوخ قال واما
البخاري فقد نص على ذلك في القسم الثاني من اقسام الاخذ والتحمل

القراءة

القراءة على الشيخ واكثر المحدثين يسمونها عرضا من حيث ان القارئ
يعرض على الشيخ ما يقرأ كما يعرض القارئ على المقرئ وسواء كانت
ان القارئ او غيرك وانت تسمع او قرأت من كتاب او من حفظك
او كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه او لا يحفظه لكن بمكان اصله عن
او ثقة غيره ولا خلاف ان هذا رواية صحيحة الا ما حكي عن بعض من
لا يعتد بخلافه واختلفوا في انها مثل السماع من لفظ الشيخ في
المرتبة او فوقه او دونه فنقل عن ابي حنيفة وابن ابي ذئب وغيرهما
ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه وروي ذلك عن مالك
ايضا وروي عن مالك وغيره انهما سواء وقد قيل ان التسوية بينهما
مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واكثر
من علماء المدينة ومذهب البخاري وغيرهم والصحيح ترجيح السماع
من لفظ الشيخ والحكم بان القراءة عليه مرتبة ثانية وقد قبل هذا
مذهب جمهور اهل المشرق واما القارئ فيها عند الرواية بها
فهي على مراتب احدها ان يقول قرأت على فلان او قرئ
على فلان وانا اسمع فاقراره فهذا شايع في عبارتهم كالاول
فلان حدثنا او اخبرنا قراءة عليه او انبأنا قراءة عليه
هذا مقيد بان يقول حدثنا فلان قراءة عليه او اخبرنا فلان قراءة عليه
ونحو ذلك وكذلك اذا اسند قراءة عليه في الشعر واما اطلاق
حدثنا واخبرنا في القراءة على الشيخ فقد اختلفوا فيه على مذاهب
من اهل الحديث من منع منها جميعا وقبلها آخرون - فوله ان المبارك
بن يحيى التميمي واحمد وابن نمير وغيرهم ومنهم من ذهب الى جواز
ذلك وانه كالسماع لما لفظ الشيخ في خواتيم طلاق حدثنا واخبرنا
وانبأنا وقد قيل ان هذا معظم مذهب اهل الحجازيين والكوفيين وقول

الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان في آخرين من الائمة
المتقدمين وهو مذهب البخاري في جماعة من المحدثين من هو لاء من اجاز فيها
الافراد يقول سمعت فلانا والمذهب الثالث الفرق بينهما في ذلك
والمنع من اطلاق حدثنا وتجويز اطلاق اخبرنا وهو مذهب الشافعي
واصحابه وهو منقول عن مسلم وجمهور اهل المشرق وذكر صاحب كتاب
الانصاف محمد بن الحسن التميمي الجوهري المصري ان هذا مذهب الائمة
من اصحاب الحديث الذين لا يحصيهم احد وانهم جعلوا اخبرنا علما يقوم
مقام قول قايله انا قرات عليه لانه لفظ به اي قال ومن كان يقول
به من اهل زماننا عبد الرحمن النسائي في جماعة مثله من محدثينا ٢٢
قلت وقد قيل ان اول من احدث الفرق بين هذين اللفظين ابو
وهب بمصر وهذا ان صح فقد ان ذلك مروي عن ابن جريج والاوزاعي حكاه
عنهما الخطيب ابو بكر الا ان يعني انه اول من فعل ذلك بمصر قلت
الفرق بينهما صار هو الشايع الغالب على اهل الحديث والاحتجاج
لذلك من حيث اللفظ عناء وتكلف وغير ما نقل به انما صطلاح
عليهم اراد وابه النمين من النوعين ثم خصص النوع الاول بقولنا
لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة ومن احسن ما يمكن عن هذا المذهب
ما حكاه ابو بكر الهرفاني عن ابي معاذ محمد بن يعقوب الهروي احد روساء
اهل الحديث بخراسان انه قرا على بعض الشيوخ عن العزيزي صحيح البخاري
فكان يقول له في كل حديث حدثكم العزيزي فلما فرغ من الكتاب
سمع الشيخ يذكر انه انما سمع الكتاب من العزيزي قراءة عليه فاعاد
ابو معاذ قراءة الكتاب كله وقال له في جميعه اخبرك العزيزي اجاز
اهل المصور حكمهما حكم صورا لعرض وهو ما اذا كان ثقة
من السامعين يحفظ ما يقرا على الشيخ والحافظ ذلك مستمع لما

يقرا غير غافل عنه فانه يكتفي بذلك والمراد بقوله من لا يعتد بخلافه هو
ابو عاصم النبيل رواه الحرمزي عنه وروى الخطيب عن وكيع قال ما اخذت
حديثا قط عرضا وعن محمد بن سلام انه ادرك مالك بن انس والناس
يقرون عليه فلم يسمع منه لذلك وكذلك عبد الرحمن المحبر لم يكتف
بذلك فقال لملك اخرجوه عني ومن قال بقولهما من التابعين عطاء
ونافع وعروة والشعبي والزهري ومكحول والحسن ومنصور وايوب
ومن الائمة ابن جريج والثوري وابن ابي ذيب وشعبة والائمة الاربعة
وابن مهدي وشريك والليث وابو عبيد والبخاري في خلق لا يحصون
كثرة واستدل البخاري على ذلك بتحديث ضمام بن ثعلبة وهو في
الصحيح قوله وروي عن مالك وغيره انهما سواء والقراءة على الشيخ
والسماع من لفظه وحكاه ابو بكر الصيرفي في كتاب الدلايل عن اماننا
الشافعي فقال وباب الحديث عند الشافعي في القراءة على المحدث
والقراءة منه سواء قوله فاعاد ابو عاصم قراءة الكتاب كله لانه
يروى انه لا بد من ذكر السند في كل حديث وان كان الاسناد واحدا الى
صاحب الكتاب وذلك من التشديد في الرواية وان الصحيح انه
لا يحتاج الى اعادة السند في كل حديث كما سياتي انتهى كلامه رحمه الله

قال تعريفات

الاول اذا كان اصل الشيخ عند القراءة عليه بيد غيره وهو موثوق
به مراع لما يقرا اهل لذلك فان كان الشيخ يحفظ ما يقرا عليه فهو كما
لو كان اصله بيد نفسه وبالاولى التعاضد وهو يستحب عليه وان
كان الشيخ لا يحفظ ما يقرا عليه فهذا اما اختلفوا فيه قراءة بعض ائمة
الاصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان ذلك صحيح وبه
عمل معظم الشيوخ واهل الحديث وان كان الاصل بيد القارئ

وهو موثوق به دينا ومعرفة وكذلك الحكم فيهما وأولى بالقصر
وأما إذا كان أصله بيد من لا يوثق بإمساكه له ولا يوثق بإمساكه
لما يقرأ سواء كان بيد القارئ أو بيد غيره إذ لا سماع غير مقيد به
إذا كان الشيخ غير حافظ للمقروء عليه أو قوله فرأيت بعض أئمة
الأصول هو إمام الحرمين فإنه اختار عدم الصحة وتردد الباقلاني
في ذلك ومال إلى المنع كما حكاه عنه القاضي عياض ووجه السبكي
هذا الاختلاف بالاتفاق العلمي على اختلاف حاله قال
الطالب إذا أراد أن يقرأ على شيخ شيئا من سماعه على يحب
أن يريه سماعه في ذلك المروي ليكون إعلام الطالب للشيخ
أن هذا الذي سماعه على فلان فقال السبكي هما سيان على هذا
عندنا عملا وناهيك عن الزهري قال ولم يزل الحفاظ قديما وحديثا يخرجون
للشيوخ من الأصول فتصير تلك الفروع بعد المقابلة أصولا
وهل كانت الأصول أولا إلا فروعا قال الشيخ إذا قرأ القارئ على الشيخ
قائلا أخبرك فلان أو قلت لخبرنا فلان أو نحو ذلك والشيخ ساكت
مصغ إليه فاهم لذلك غير منكر فهذا كاف في ذلك واشترط بعض
الظاهرية وغيرهم إقرار الشيخ نطقا وبه قطع الشيخ أبو إسحاق
الشيرازي وأبو الفتح سليم الرازي وأبو نصر بن الصباغ
من الشافعية قال أبو نصر ليس له أن يقول حدثني أو
خبرني وله أن يعمل بما قرئ عليه وإذا أراد روايته عنه قال قرأت
عليه أو قرئ عليه وهو يسمع وفي حكاية بعض المصنفين للخلاف
في ذلك أن بعض الظاهرية شرط إقرار الشيخ عند تمام السماع
بأن يقول القارئ للشيخ هو كما قرأته عليك فيقول نعم والصحيح
أن ذلك غير لازم وأن سكوت الشيخ على الوجه المذكور يكفي

فصل في تصديق القارئ اكتفاء بالقرائن الظاهرة وهذا مذهب
الجماهير من المحدثين والفقهاء وغيرهم إلى قوله فهذا كاف أي معين
نطق الشيخ بأن يقول نعم وما أشبه ذلك وهذا مذهب الجمهور من
الفقهاء والمحدثين والنظار وأن النطق عندهم ليس بشرط ولا يقول
فصحدثني وأخبرني كما قاله ابن الصباغ وصححه الغزالي والآمدي
خلافا لبعضهم وحكاه عن المتكلمين وحكى نحوه عن الفقهاء والمحدثين وصححه
ابن الحاجب وحكى عن الحاكم أنه عند أئمة فالذي اختاره في الرواية
وعهدت براسة أو اصبعه للافرار به ولم يتلفظ فهو في الحصول بأنه
لا يقول لي أو أحدثني ولا أخبرني ولا سمعت وهو مشكل قال الخالف
فيما رويته عن الحاكم أبي عبد الله قال الذي اختاره في الرواية وعهدت
عليه أكثر شيوخي وأئمة عصري أن يقول لي الذي يأخذه من المحدث لفظا وليس
معه أحد حدثني فلان وما يأخذه من المحدث لفظا ومعه غيره حدثنا فلان
وسمعت على المحدث بنفسه أخبرني فلان وسمعت على المحدث وهو حاضر
أخبرنا فلان وقد رويت بما نحو ما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك
وهو حسن رأيق فإن شك في شيء عنده أنه من قبيل حدثنا وأخبرنا أو من
قبيل حدثني أو أخبرني لزوره في أنه كان عندنا لفظا والشك أحدث أو مع
غيره فيتعين أن يقول لنا فيه أحدثنا وأخبرني لأن عدم غيره هو الأصل
وكذلك ذكر عماد الدين عبد الله بن شيخنا سعد الدين بن سعد الله فيما
إذا شك أن الشيخ قال حدثني فلان أو قال حدثنا فلان أنه يقول
حدثنا وهذا يقتضي فيما إذا شك في سماع نفسه في مثل ذلك
أن يقول حدثنا وهو عندي يتوجه نا إذ حدثنا كما مر به وحدثنا
النقص مرتبة فليتعين إذا شك على الناقص لأن عدم الزيادة هو الأصل
وهو لطيف ثم وجدت الحافظ أحمد البيهقي قد اختار بعد حكايته فيما

الصحيح أن ذلك غير لازم وأن سكوت الشيخ على الوجه المذكور

ما قدمته ان هذا التفصيل من اصله مستحب وليس
الحافظ عن اهل العلم كافة بجواز ان يسمع وحدثنا ان ينوب احدثنا ونحوه
لجواز ذلك الواحد في كلام العرب وجائز اذا سمع في جماعة ان يقول
حدثنا لان المحدث حدثه وحكاه غيره ايضا عن عبارة ابن وهب ذكرها
الترمذي في العلل فقال ما قلت حدثنا فهو ما سمعت مع الناس وما
قلت حدثني فهو ما سمعت وحدي وما قلت اخبرنا فهو ما قرئ
على العالم وانا شاهد وما قلت اخبرني فهو ما قرأت على العالم وهو
كلام الحاكم وابن وهب والقاري يقول اخبرني سواء سمع معه غيره او لا
قال ابن دقيق العيد في الاقتراح ان القاري اذا كان معه غيره يقول انا
فسوى بينه وبين مسلك التحديث والاخبار قول ابي نشأة في ست
عنده اخ سوى بين السماع في انه هل سمع من لفظ الشيخ وحده او كان
معه غيره وبما قاله يسمع وبين مسألة ما اذا سئل هل قرأ هو بنفسه على
الشيخ او سمع عليه لقراءة غيره وما قاله ظاهر في المسألة الاولى واما
المسألة الثانية فانه يتحقق فيها سماع نفسه وشك هل قرأ
بنفسه ام لا والاصل انه لم يقرأ هذا على ما ذكره المصنف تبعا للحاكم ان
القاري يقول لنا فيتجه ان يقال الاصل عدم الزيادة والاحسن
فيما اذا سئل هل قرأ بنفسه او سمع بقراءة غيره ما حكاه الخطيب
عن البرقاني انه رأى شيوخه في الحديث هل قرأ هو او قرئ وهو يسمع فيقول
قرأنا عليه فلان فانه يسوغ اتيانه بهذه الصيغة فيما قرأه
بنفسه وفيما سمعه بقراءة غيره بل المحقق ان الذي قرأ غيره فلا
بأس ان يقول قرأنا كما قاله احمد بن صالح المصري حين سئل عنه
وقال انبأنا قرأنا على مالك وانما قرئ على مالك وهو يسمع قال الرامهرمزي
رويناه عن ابي عبد الله احمد بن حنبل قال انبأ لفظ الشيخ في قوله حدثنا

وحدثني وسمعت واخبرنا والانعدوه قلت ليس لك ان يعارضه
المولفة من روايات من تقدم ملزما ان يبدل في نفس الكتاب ما قبل فيه
اخبرنا بحدثنا ونحو ذلك وان كان في اقامة احدهما مقام الاخر
خلاف وتفصيل سبق لاحتمال ان يكون من قال ذلك ممن لا يرى التسوية
بينهما ولو وجدت من ذلك اسنادا عرفت من مذهب راويه التسوية
بينهما فاستدل باحدهما مقام الاخر في جواز الرواية بالمعنى
وذلك وان فيه خلاف معروف فالذي يظهر لا يمتنع من اجرائه في
ابدا لما وضع في الكتب المصنفة والجامع المجموعة على ما سبق ذكرنا
وما ذكره الخطيب ابو بكر في كفايته من اجراء ذلك الخلاف في هذا المحمول عند
على ما يسمعه الطالب من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مؤلف
اه ضعف ابن دقيق العيد كلام المعترض اولا واما فيما نقل من المصنفات المتقدمة الى اجزائنا فتخاريجا فانه ليس
فيه تعرض لتصنيف المتقدم قال ولهذا جاز رجاعا على الاصطلاح
وكلام المصنف يقتضي انه اذا نقل احدث من كتاب وعزى الا يعزو فيه
الا بدا اسوا تعلمناه في تاليف لنا والظاهر انهم يقللون المنع
باسمنا من قال ذلك ان يكون ممن لا يرى التسوية بينما اخبرنا وحدثنا
لبن بجيد بن حجين ان الحكم لا يختلف في الجائز وهو المنع جائز وقد
صرح اهل الحديث بذلك في مواضع منها ان يكون الشيخ يرى الجائز
ممتنعا وهو ان طلا قصد بتلك اخبرنا الاجازة فاذن الطالب ان يقول
ذلك ان اروى عنه بالاجازة فانه لا يجوز ذلك للطالب وان اذن
له الشيخ وقد صرح به المصنف وكذلك لم يشترطوا في جواز الرواية
بالمعنى ان لا يكون ذا الاسناد ممن يمنعه ذلك كما سيأتي بل يجوز ذا الرواية
بالمعنى بشرط ليس منها هذا قال الخامس اختلف اهل العلم في صحة

سماع من شيخ وقت القراءة فورد عن الامام ابراهيم الحربي وابي احمد بن عدي
الحافظ والاستاذ ابي اسحق الاسفرايني الفقيه الاصولي وغيرهم نفي
ذلك وروينا عن ابي بكر احمد بن اسحق الضبعي احد ائمة الشافعيين
بنيسابور انه سئل عمن يكتب في السماع فقال يقول حضرت ولا يقول
حدثنا ولا اخبرنا وورد عن موسى بن هرون الحمال نحو ذلك وعن
ابي حاتم الرازي قال كتبت عند عارم وهو يقرأ وكنت عند عمرو بن
مرزوق وهو يقرأ ولا فرق بين السمع من السامع والسمع من للسمع
قلت وخير من هذا الاطلاق التفصيل فنقول لا يصح السماع
اذا كان الشيخ يحدث بمنع معه فهم الناسخ ما يقرأ حتى يكون الواصل
الى سمعه كأنه صوت غفل ونحو ما كان يحدث لا يمنع معه الفهم
كمثل ما رويناه عن الحافظ ابي العلاء ابي الحسن الدارقطني انه حضر
في حداثته مجلس اسماعيل الصفار فجلس يسمع جزءا كان معه
واسماعيل يملي فقال له بعض الحاضرين لا يصح سماعك وانت
تسمع فقال للاملاء خلاف فهمك قال تحفظ كم املا الشيخ من حديث
الى الان فقالوا الى الدارقطني املا نيفا وعشرين حديثا فعددت
الاحاديث فوجدت كما قال ابو الحسن الحديث الاول منها عن
فلان عن فلان والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومنه
ولم يزل يذكر اسماء الاحاديث ومتونها على ترتيبها الى الاملاء
حتى انتهى على آخرها فعجب الناس منه وقالوا ان كثيرا وكان سبعنا
الحافظ ابو الحجاج المزي يكتب في مجلس السماع وينعس في بعض
الاحيان ورد على القارئ وراجعه ايضا واصحا عدت بنعسه
القارئ من تفسه انه يغلط فيما يملاه وهو مستيقظ والشيخ ناعس
وهذا يدل على ذلك الفضل من الله يؤتيه من يشاء وابو حاتم هو

محمد بن ادريس ابن المنذر ابن داود بن مهران الحنظلي مولاهم
الحنظلي وقيل انما قيل له الحنظلي لانه سكن دربا حنظليا والله
اله روي عن ابن عبد الاعلى انه قال ابو زرعة وابو حاتم اما
خراسان وبقاؤهما صلاح للمسلمين ثم توفي بالري سنة
سبع وسبعين ومائتين قال السادس مما ذكرناه في النسخ من
التفصيل الذي مثله فيما اذا كان الشيخ او السامع يتحدث
او كان القارئ يحقق صفة القراءة يفرط في الاسراع او كان يهمهم
بحيث يخفى بعض الكلام او كان السامع بعيدا عن القارئ وما
اشبه ذلك مما نظن انه يدعى في كل ذلك عن القدر الذي يخل
بالكلمة والكلمتين ويستحب للشيخ ان يجيز لجميع السامعين روايته
جميع الجزء او الكتاب الذي سمعوه وان يجوز على كل اسم السماع
واذا بذلك لاحد منهم خطه بذلك كتب له صح بي هذا الكتاب
ولجزت له روايته عني ونحو هذا كما كان بعض الشيوخ يفعل ويما
يرويه عن الفقيه ابي محمد بن عبد الله بن عتاب الفقيه الاندلسي
انه قال لا اعتني في السماع عن الاجازة لانه قد يغلط القارئ
ويغفل الشيخ ويغلط الشيخ ان كان القارئ ويغفل السامع
فيجب له ما فاته بالاجازة بعد الذي ذكرناه بتحقيق متصل وقد
روينا عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لابي الشيخ لدع الورقة
انه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترى ان روي ذلك عنه قال لا رجوا ان
لا يضيق هذا وبلغنا عن خلف بن سالم المخرمي قال سمعت ابن عيينة
يقول نا عمرو بن دينار يريد حدثنا عمرو بن دينار لكن اقتصر
حدثنا على النون والالف قيل له فاحدثنا عمرو قال لا
قال لابي اسمع من قوله حدثنا ثلثة احرف وهي حدث لكثرة الزحام

قلت ... قد كان كثير من اكابر المحدثين يعظم الجمع في مجالس سماع الحديث
ربما بلغ الوقا وبلغه ويبلغهم عنه المستملون فيكتبون عنهم بواسطة
تبليغ المستملين فاجاز غير واحد هم رواية ذلك عن المملي روينا عن
الاعمش قال كنا نجلس الى ابراهيم فنسمع الحلقة فربما حدث بالحديث
فلا نسمعه من فمه فنسأل بعضهم بعضا عما قال لنا فنرويه
ونحن سمعوه منه وعن حماد بن زيد انه سأله رجل شاذ فقال
يا ابا اسماعيل احدثنا كيف قلت فقال استفهم من قلبك وعن ابن
عيينة اذا قال المستملي قال لك خطفة بن تميم قال سمعت من سفين
الثوري عشرة الاف حديث او نحوها فكنت اسقطهم جليسي فقلت
لزايدة فقلت لا تحدث منها الا بما تحفظ بقلبك وسمع آذانك
قال فالقيتها وعن ابي نعيم انه كان يروي فيما اسقط عنه من الحرف
الواحد والاسم مما سمعه من سفين والاعمش من اصحابه اذا رويه
عن اصحابه لا يريد غير ذلك واسماله قلت الا واسناده
بعيد وقد روينا عن ابي عبد الله بن منده انه قال لولده من اصحابنا
يا فلان لا يكفيك من السماع شيء وهذا المتناول او منه ولك على
قابله ثم وجدت عبد الغني بن سعيد عن حمزة بن محمد بن طاهر باسناده
عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال لا يكون من الحديث شيء قال عبد الغني
قال لنا حمزة يعني اذا سيل عن اول شيء عرفه وليس يعني السماع
او السماع قال الجوهري الهيمنة الصوت المختلط قوله ويستحب
للشيخ ان يجيز للسامعين لاحتمال وقوع شيء مما تقدم فيجيز
بالاجازة وبهذا يتبين لكاتب السماع ان يكتب اجازة الشيخ
عقب كتابته السماع ويقال ان اول من كتب الاجازة في طباق
السماع ابو نظام اسماعيل بن عبد المحسن الانماطي فجزاه الله خيرا

ولقد انقطع بسبب ترك ذلك واهماله اتصال بعض الكتب في
بعض البلاد بسبب كون بعضهم كان له فوت ولم يذكر في طبقة السماع
اجازة الشيخ لهم فاتفق ان كان بعض الفوت اخر من بقي ممن سمع بعض ذلك
الكتاب فتعذر رواية جميع الكتاب عليه كما ان الحسن بن الصواف استشا
راوي غالب القطان عن ابن باقا واعترض على المصنف بكونه اطلق
ولم يفصل والصواب ان الشيخ ان كان صحيح السمع بحيث يسمع لفظ
المستملي الذي يملي عليه فالسماع صحيح ونحو له اذا روى عن المملي
دون ذكر الواسطة كما لو سمع على الشيخ بقراءة غيره فان القارئ
والمستملي واحد فان كان لا يسمع الشيخ بحيث لا يسمع لفظ
المستملي فانه لا يسوغ لمن سمع لفظ الشيخ ان يروي عنه الا بواسطة
المستملي او المبلغ له عن الشيخ او المفهم للسامع ما يبلغ كما ثبت
في الصحيحين من رواية عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا فقال كلمة
لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش لفظ البخاري وقال
مسلم ثم تكلم بكلمة خفيت علي فسألت ابي ما قال قال كلهم من قريش
فلم نر ان سمرة الكلمة التي خفيت عليه الا بواسطة ابيه فبهذا ان
يستدل للقائلين بالجواز بما رواه مسلم في صحيحه من رواية
عامر بن سعد بن ابي وقاص قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامي
نافع ان اخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فكتب الي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة
عشية رجم الاسلمي قال لا ازال ادلج بالحق ما جاءوني تقوم الساعة
او يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش فلم نعمل جابر
بن سمرة الكلمة التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم وقد

يجاب عنه بما مر واحد هما انه يحتمل ان بعض الرواة ادرجه وفصلها
للجمهور وهو عبد الملك بن عمير والشعبي وحصين وسماك من حرب
ووصله الثاني للشيبان فقضية رواية المفصل وانفراد سلم
برواية الوصل والثالث ان رواية الجمهور وسماع هؤلاء من جابر
بن سمرة رواية عالم عن سابقه كتابة لبست منصلة بالسماع ٧
الرابع ان الارسال لجاز خصوصا ارسال الصحابة عن بعضهم
فانهم الصابة هذا وان كانت مرسلة حجة خلافا للاستاذ
ابي اسحق الاسفرايني لان الصحابة قد يروون عن التابعين وقال
ابن كثير الواقع في زماننا انهم يحضر مجلس لسماع من يثقون
لايفهم والبعيد من القارئ والماعس والمتحدث والصبيان ونحو
الذين لا يضبط امرهم بالجمعة ونحوها ولا يشتغلون بحر والسماع
وكلها ولا كان يكتب لهم السماع بحضرة شيخنا الحافظ ابي الحجاج
المزي ويلقن عن القاضي تقي الدين سليمان المقدسي انه رحب
مجلسه الصبيان عن اللعب فقال لا تزجروهم فانا انما سمعنا سلم
قال السابع يصح السماع من هو وراء حجاب اذا عرف صوته فيما
اذا تحدث بلفظه واذا عرف حضوره كسمع منه فيما اذا قرئ وبينه
او يعرفه لاعتماد على صوته وحضوره على من يثق عليه وقد
كانوا يسمعون من عائشة وغيرها من ازواج رسول الله صلى الله
عليه وسلم من وراء حجاب ويروونه عنهن اعتمادا على الصوت ونقل
عبد الغني بن سعيد الحافظ في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم
اذا بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى يناديَ ابن ام مكتوم فدل
بالسماع عن بشعبة انه قال اذا حدث المحدث فلم نروجهه فلا ثقة
عنه فلعله شيطان قد تصور بصورته يقول حدثنا واخبرنا

الثامن من سمع من شيخ حديثا فقال لا تروه عني او لا اذن لك في ٧
روايته عني او قال لست اهلا لك به او رجعت عن اخباري اياك به
فلا تروه عني غير مسند الى انه لخطائه او نسيانه ونحو ذلك لانه منعه
من روايته عنه مع جزمه بانه سمعه منه وروايته وذلك غير مسقط لسماعه
ولا مانع له من روايته عنه وبه قال الحافظ ابو سعيد بن عليه السماع
وروى الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني عن محدث حصل السماع
قوما فيهم غير هم وسمع منهم من غير علم المحدث به هل يجوز روايته
ذلك عنه فاجاب بانه يجوز ولو قال المحدث اذ لست لك ولا اخبرك فلا
يجوز اه وانما جاز ذلك لما جاز له توسعا في الرواية تحملا وانتهاء
لاثبات الرواية شرعا عاما بخلاف الشهادة واما ان يقول ابو سمع
حدثني فلان السماع عن المزني بن سكين قال القسم الثالث من اقسام
طرق نقل الحديث وتحمله الاجازة وهي متنوعة انواعا وهل ان يجيز
لمعين مثل ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني او ما اشتملت عليه فهرستي
هذا فهذا اعلى انواع الاجازة المجردة عن المناولة وزعم بعضهم انه لا اعلم
في جوازها ولا خالف اهل العلم وانما خالف فيه في غير هذا النوع ما ذ
وزاد القاضي ابو الوليد الباجي المالكي فاطلق انه لا خلاف في جوازها
في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة وخلفها وادعى
الاجماع من غير تفصيل وحكى الخلاف فيها قلت
هذا باطل فقد خالف في جواز الرواية بالاجازة جماعة من اهل
الحديث والفقه والاصوليين وذلك احمد الرواية عن السائب
رضي الله عنه رواه عن صاحبه لربيع بن سليمان قال كان الشافعي
لا يرى الاجازة في الحديث قال الربيع انا اخالف الشافعي في
وقد قال بها الجماعة من الشافعية منهم القاضي ابو محمد ٢

المذهب وابو الحسن الماوردي وبه قطع الماوردي في كتابه الحاوي
وعزاه الى مذهب الشافعي وقالا جميعا لو جازت الاجارة لبطلت الرخصة
وروينا ايضا هذا الكلام عن شعبة وغيره ومن ابطلها من اهل الحديث
الامام ابراهيم بن اسحق الحربي وابو محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني
الملقب بابن الشيخ والحافظ ابو نصر الوائلي السجزي وحكى ابو نصر
فسادها عن بعض من لقيه قال ابو نصر وسمعت جماعة من اهل
العلم يقولون قولا قد اجزت لك ان ترويه عني نقديره اجزت
لك ما لا يجوز في الشرع لان الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع قلت
ونسبه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن ثابت الخجندي احد من ابطل
الاجارة من الشافعيين عن ابي طاهر الدباس احد ائمة الحنفية
قال من قال لغيره اجزت لك ان ترويني عني ما لم اكن يقول اجزت
لك ان تكذب علي لان الذي اسمعه على العمد وقد رخص
اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الاجارة واباحة
الرواية بها وقول الاحتجاج بذلك غموض ويتجه ان يقول اذا
اجاز له ان يروي عنه مرويا ته فقد اخبره بها جملة وهو كما قالوا
اخبره تفصيلا او اجاره غير موقوف على التصريح نطقا كما في القراءة
على الشيخ كما سبق وانما الغرض حصول الافهام والفهم وذلك
يحصل بالاجازة المفهمة مع انه كما يجوز الرواية بالاجازة يجب
العمل بالمروي بها خلافا لمن قال من اهل الظاهر ومن تابعهم انه
لا يجب العمل به وانه كمجرد المرسل وهذا باطل لان ليس في
الاجازة ما يقدح في اتصال المنقول وفي اللمعة به اذ ذكر من
اقسام الاخذ والتحمل الاجازة وهي دون السماع ونوعها
سبعة انواع وعد ما بعضهم تسعة كما سيأتي ان شاء الله

النوع

النوع الاول ان يكن معه مناولة فان كانت معه فهو اعلى انواع
الاجازة على الاطلاق اجماع الاجازة والمناولة قال النوع الثاني
من انواع الاجازة ان يجيز لمعين في غير معين مثل ان يقول اجزت لك
او لكم جميع مسموعاتي او جميع مروياتي وما اشبه ذلك فالحال
في هذا النوع اقوى واكثر والجمهور من المحدثين والفقهاء
وغيرهم على تجويز الرواية بها ايضا وعلى ايجاب العمل بما روي
بها بشرطه النوع الثالث من انواع الاجازة ان
يجيز لغير معين بوصف العموم مثل ان يقول اجزت للمسلمين او اجزت
لكل احد او اجزت لمن ادرك زماني وما اشبه ذلك فهذا نوع لكلام
فيه المتأخرون ممن جوز اصل الاجازة واختلفوا في جوازه فان كان
ذلك سقيما بوصف حاصر ونحوه فهو في الجواز اقرب ومن جوز ذلك
كلمه ابو بكر الخطيب وروينا عن ابي عبد الله بن منده الحافظ انه
قال للغرباء من قال لا اله الا الله فجوزوا القاضي ابو الطيب الطبري
فيما حكاه عنه الخطيب بالاجازة جميع المسلمين من كان منهم
موجودا عند الاجازة واجاز ابو محمد بن سعيد احد الجلة من شيوخ
الاندلس لكل من نشأ فرطبة من طلبة العلم وافق على جواز ذلك منهم
ابو عبد الله بن عتاب وابو ذر من سمع الحافظ ابا بكر عن الاجازة
العامة هذه فكان من جوابه ان من ادركه من الحفاظ كالخطيب
والعلا الحافظ وغيره كانوا يميلون الى الجواز قلت وبه اقول ولم
نسمع عن احد ممن نقتدي به انه استعمل هذه الاجازة ثم رأيتها
ولا ينبغي التردد الى ان سوغوها والاجازة في اصلها ضعيفة وزاد
بهذا التوسيع والانسراب ضعفا كيف لا ينبغي احتماله ويجعل
لجواز الاجازة العامة مع من ذكرا ابو الفضل احمد بن الحسين بن خيرون

البغدادي وابو الوليد بن رشد المالكي وابو طاهر السلفي وغيرهم وجمع
ابن الحاجب وصحح في الروضة من زيادته وقد جمع بعضهم من اجازات
هذه الاجازة العامة في تصنيف له جمع فيه خلقا كثيرا لا يتهيأ عليهم
المجيء لكثرتهم وهو الحافظ ابو جعفر محمد بن الحسين بن ابي البدر الحائك
البغدادي قوله ولم يسمع ولم يروا خبر نظر فقد حدث بها من الحفاظ
ابو بكر بن خير الاشبيلي بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وسكون الشين
المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبعدها لام ومن الحفاظ المتأخرين شرف
الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي باجازته العامة من الوبدا الطويل
وسمع بها الحافظ ابو الحجاج المزي وابو عبد الله الذهبي وابو محمد البرزالي
على الركن الطاووسي باجازته العامة من داود بن معبر بن الظهير
وافتى بها الوجيه عبد الرحمن العيوني باجازته من عبد اللطيف بن القبيطي
وابن اسماعيل الكاشغري وابن رواح والسبط وجزم من البغداديين
والمصريين وفي النفس منها شيء واهل الحديث يقولون اذا اكتفت فتش
واذا احدثت فقتش فالاحتياط ترك الرواية بها وقد اعترض
على المصباح بان الظاهر من كلام مصححها جواز الرواية بها والا لافاد
لها وردبانه انما يكون اذا سمع من احد انه استعملها ونحوه
بها ولا يلزم من ترك استعمالها للرواية بها عدم صحتها اما الاستفتاء
عنها بالسماع او الاحتياط للخروج من خلاف من منع الرواية بها
قوله فان كان مقيدا ابو صفصاح او نحوه فهو الجواب اقرب
اي كقوله اجزت لبني فلان او لاخوة فلان او لاولاده ونحو ذلك
القاضي عياض اجزت لمن هو الان من طلبة العلم بلدكذا وقوله
فهو الى الجواز اقرب اذ يجوز الرواية بالوصف الخاص اولى من الرواية
بالاجازة العامة ويتقدم اذا المصححان بعدم صحة الاجازة
العامة والصحيح في سبيلة الوصف الصحة قال عياض في كتاب الاكمال

ما انهم

ما انهم اختلفوا في جواز ومن تمنع عند الاجازة ولا ارابين منفذ
لاحد لانه محصور موصوف كقوله لاولاد فلان او لاخوة فلان
قال النوع الرابع من انواع الاجازة للمجهول او بالمجهول وينشئ
بذلك يلحق الاجازة المعلقة بالشرط وذلك مثل ان يقول اجزت لمحمد بن خالد
الدمشقي وفي وقت ذلك جماعة سيشتركون في هذا الاسم والنسب
ثم لا يعين لهم له منهم او يقول اجزت لفلان ان يروي عني كتاب
السنن وهو يروي جماعة كثيرة من اسمه المعروف بذلك ثم
لا يعين فهذه اجازة فاسدة لان فائدة فيها وليس من هذا القبيل تعميم
ما اذا اجاز لجماعة مسمين معينين باسمائهم وانسابهم والجهة الجامعة بالغيا
يميز بعضهم عن بعض فهذا غير قادح كما لا يقدح عدم معرفته به اذا اعلم
شخصه في السماع منه واذا اجاز للمسلمين المتجددين في الاستجازة ثم
لم يعرفهم باعيانهم ولا باسمائهم ولم يعرف عددهم ولم ينضبط اسماء
عددا واحدا فينبغي ان يصح ذلك ايضا كما يصح سماع من
حضر مجلسه للسماع منه وان لم يعرفهم اصلا ولم يعرف عددهم ولا ضبط
اشخاصهم واحدا واحدا واذا قال اجزت لمن يشاء فلان او نحو ذلك
فهذا ايضا جهالة وتعليق بشرط فالظاهر انه لا يصح وبذلك افتى به
القاضي ابو الطيب الطبري الشافعي اذ سئل المخطيب الحافظ
عن ذلك وعلل بانه اجازة لمجهول وهو كقوله اجزت لبعض التاركين
من غير تعيين وقد يعلل ذلك ايضا بما فيها من التعليق وقد يعلل
ذلك ايضا بما فيها من التعليق بالشرط فانه يفسد بالجهالة
يفسد بالتعليق على ما عرف عند قوم وحكى الخطيب عن ابي بكر
بن العربي الحنبلي وابي الفضل بن عمرو من المالكي انهما اجازا ذلك
وهؤلاء الثلاثة كانوا من اهم ببغداد اذ ذاك وهذه الجهالة

ترتفع تارة الجهالة عند وجود المشيئة بخلاف الجهالة الواقعة فيما اذا اجاز
لبعض الناس واذا قال اجزت لمن شاء فهو كما لو قال اجزت لمن شاء فلان
بل هذه اكثر جهالة والتشار امن حيث انها معلقة بمشيئة من لا يحصر
عددهم بخلاف تلك ثم هذا فيما اذا الحق من شاء الاجازة منه له
فان اجاز لمن شاء الرواية عنه فيحتمل اولى بالجواز من حيث ان مقتضى
كل اجازة تفويض الرواية بها الى مشيئة المجاز له فكان هذا مع كونه
بصيغة التعليق صريحا بما تقتضيه اطلاق وكناية الحال لا تقل
في الحقيقة وهذا اجاز بعض ائمة الشافعية في البيع ان يقول بعتك
هذا بكذا ان شئت فتقول قبلت وقد وجدت بخط ابي الفتح محمد بن
الحسين الازدي الموصلي الحافظ اجزت رواية ذلك الجميع من احببت ان يروي
ذلك عني اما اذا قال اجزت لفلان كذا وكذا ان شاء رواية او لمن
ان شئت او لمحبت او اردت فالاظهر لاقوى ان ذلك اجازة اذ قد لا تفيد
فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يات سوى صيغته والله اعلم عند ابن الصلاح
اه قوله وبيت ربما بالاجازة المعلقة بالشرط ايكما اذا قال
اجزت لمن شاء فلان وهذا هو احد النوعين المرادين على السمعاني وجزم
المصنف في نوع الاجازة للمجهول ونقل اللفظ الاجازة للمجهول نقول اجزت
لمحمد بن خالد الدمشقي وفي وقت من شرعه في ذلك ونقل الاجازة بالمجهول
نقول اجزت له ان يروي عني كتاب السنن وهو يروي سننا كثيرة
قاد وجد قرينة تخصص التشخص كما لو قيل له نجيز لفلان بن فلان
فقال اجزت له ولو قال له نجيز له السنن لابي داود وقال اجزت
له السنن فالظاهر صحة ذلك لان الحواجز خرج على المسبب اعني ان
التعليق قد يكون مع ابهام المجاز او مع تعيينه وقد يعلق بمشيئة
المجاز وقد يعلق بمشيئة غيره معينا وقد يكون التعليق بنفس الاجازة

وقد يكون للرواية بالاجازة فاما تعليقهما بمشيئة المجاز بهما كقوله
لمن شاء انا اجزت له فقد اجزت له او اجزت لمن شاء فهو كتعليقهما بمشيئة غيره
قال المصنف وهذا اكثر جهالة وانتشارا واما تعليقهما بمشيئة غير المجاز
فان كان المعلق بمشيئته مبهما فهذا باطلة قطعا كقوله اجزت لمن شاء
بعد الناس ان يروي عني وان كان معينا كقوله لمن شاء فلان اذا اجزت
فقد اجزت له واجزت لمن شاء فلان ونحو ذلك قال المصنف والظاهر ان ذلك
لا يصح قال ذوبوا وقال ابو الطيب قال اجاز ذلك الحنبلي وابن عمروس
وابن الجلاء قال به جماعة من المتقدمين والمتاخرين قال الحافظ
ابو بكر بن ابي خيثمة زهير الحرب صاحب يحيى بن معين وصاحب التاريخ قال
الامام ابو الحسن محمد بن الحسين بن الوزان قرئت بخط ابي بكر بن خيثمة قد
اجزت لابي زكريا يحيى بن مسلمة ان يروي عني ما سمعه من كتاب التاريخ الذي
سمعه مني ابو محمد القسم بن الاصبغ ومحمد بن عبد الاعلى كما سماه
مني واذنت له في ذلك وان احب من اصحابه فان احب ان تكون الاجازة
لاحد بعد هذا فانا اجزت له ذلك وكتب ابي هذا في كتب احمد بن ابي
خيثمة بيده في شهر المحرم سنة ست وسبعين ومائتين وكذلك
لما نحفيد يعقوب بن شيبة وهذا يسحبها فيما حكاه الخطيب
يقول لمحمد بن احمد بن يعقوب بن شيبة قد اجزت احمد بن احمد بن خالد ابا
عبد الرحمن عمر والحسنة علي بن الحسين جميع ما قد سمعته من حديثي مما اذنت
سماعه من المسند وغيره وقد اجزت ذلك لمن احب عمر فليرووه عني
ان شاؤا واوكيت ذلك بخطي في صفر سنة اثنتين وثلثمائة ثم
قال الخطيب ورايت مثل هذه الاجازة لبعض المتقدمين انا سمعه ذهب
من حفظي وكانه اراد بذلك ابا خيثمة واما اذا كان المعلق هو الرواية
كقوله اجزت لمن شاء الرواية عني ان يروي عني فقال المصنف والذي

بالجواز ثم قاسه على سيلة البيع ولم يبين تصحيحا في هذه الصورة بل
حملها اولا بالجواز والصحيح فيها عدم الصحة والقياس على البيع
لا يصح لان البناع معين والمجاز له مبهم وانما وذان البيع ان يقول
اجرت لك احد الثوبين وتوجب ان شئت وهو لو قال كذا اصح والصحيح لانه
كما ذكره المصنف اعلم انه يشترط سيلة البيع وجهين اصحهما الصحة وان
كان البيع المعلق شرطا لا يصح كما لو قال ان شاء زيد ان شاء زيد فانه
لا يصح سواء شاء زيد ام لا لان ما اذا قال انت طالق ان شاء
زيد طلقت او عتقت وكذا لو علق الطلاق او العتق بمشيئة ما يملا
ما اذا قال انت طالق او حرة ان شاء زيد فانه ان شاء طلقت وعتقت
اليوم فانه اذا علقه بمشيئة المشتري او البايع فانه يصح لان المشيئة
تتصل في ضمن القبول فلو قال بعتك هذا الثوب بكذا على ان
ولم اطلق الطلاق او العتق ونحوهما قال النوع الخامس
من انواع الاجارة الاجارة للمعدوم وقد ذكرها الاجارة للطفل
الصغير هذا نوع مختلف فيه قوم من المتاخرين واختلفوا في جوازه ومثاله
ان يقول اجرت لمن يولد لفلان فان عطف المعدوم في ذلك على الموجود
بان قال اجرت لفلان ومن يولد له او اجرت لزيد ولمولود له وعقبك
ما تناسلوا كان ذلك اقرب الى الجواز من الاول وعلى ذلك اذا جاز
الشافعي في الوقف للصنف الثاني دون الاول وقد اجاز اصحاب
مالك وابو حنيفة او من قال ذلك منهم في الوقف الصنفين كليهما
وفعل هذا الثاني في الاجارة من المحدثين المتقدمين ابو بكر بن ابي
داود السجستاني فانه روى عنه انه سيل فقال قد اجرت لك
ولاولادك فاجعل الحالة بعني الذي يولد وابعده واما الاجارة للمعدوم
ابتداء من غير عطف على موجود فقد اجازها الخطيب ابو بكر وذكر انه

سمع ابا يعلى بن الفراء الحنبلي وابا الفضل بن عمروس المالكي يجيزان ذلك وحكى
جواز ذلك ابو نصر بن الصباغ الفقيه فقال ذهب قوم الى انه يجوز
ان يجير لمن لم يحل وقال وهذا مما ذهب اليه من يعتقد ان الاجارة انما
في الرواية لا بما وثلثة بين بطلان هذه الاجارة وهو الذي استقر
عليه العمل راى شيخنا القاضي ابو الطيب الطبري وهو الصحيح المذهب
لانه في غير لان الاجارة في حكم الاخبار جملة بالمجاز على ما قدمناه
فاصحة اصل الاجارة وكما لا يصح الاجارة للمعدوم ولا تصح الاجارة
للمعدوم ولو قدر ان الاجارة اذن فلا يصح ذلك للمعدوم كما
لا يصح الاذن في باب الوكالة للمعدوم ولو فرض صحة حاله لا يصح فيها
الاذن فمن الماذون له وهذا يوجب بطلان الاجارة للطفل
الصغير الذي لا يصح سماعه قال الخطيب سالت القاضي ابا الطيب
الطبري عن الاجارة للطفل الصغير هل يعتبر في صحتها سماعه وتميزه
كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك قال فقلت
له ان بعض اصحابنا قال لا تصح الاجارة لمن لا يصح سماعه فقال قد
يصح ان يجير للغائب عنه ولا يصح السماع له واجاز الخطيب لصحتها
للطفل بان الاجارة انما هي اباحة المجير للمجاز له انتفاعه وهو عند الاباحة
يصح للعاقل وغير العاقل قال وعلى هذا راينا كافة شيوخنا
يجيزون للاطفال الغيب عنهم من غير ان سالوا عن بلوغ اسنانهم
وحال تمييزهم ولم يروا احاد وا الى ان لم يكن موقوفا ان المال قلت
كانهم راوا الطفل اصلا لحمل هذا النوع من انواع تحمل المحدثين ليوديه
له حصولا لاهلية جرصا على توسيع السبيل لبقاء الاسناد
الذي اختصت به هذه الامة وتعزيته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ اسيلة الوقف عليه من سيوجد من الاولاد

فانه صحيح ولو وقف عليها ولا ولد ولا ولد ولد او اولادا بن قال
المتولي وغيره يصرف لهم وامسيلة الصبي وهو احد النوعين الزايدة
واوجبها المص في مسيلة المقعد ومر لم يتعرض لها مسيلة الكافر لانه
لا يقر فيها مع ان سماعه صحيح كما تقدم وقد كان يهودي طيب بد
سنبق يقال للحمد بن عبد الله السيد الدباغ ان سمع المدين في حال
يهوديته على ابي عبد الله محمد بن عبد المومن الصورة وكتب اسمه
في طبقة السماع مع السامعين واجاز ابو عبد المومن لمن سمع وهو
من جملتهم وكان السماع والاجازة بحضوره والحافظ الجماج بوسف
بن عبد الرحمن المزني وبعض السماع بقراءته وذلك في غير ما جزء من هما
جزء بن عترة فلو ان المزني يروي هذا ذلك ما اقر على ما هدي اليه
السيد بن عبد السيد المذكور للاسلام وحدث وسمع منه جماعة من الحدثين
والظاهر انه انما سمي محمدا بعد اسلامه ومن صور الاجازة لغير اهل
الاداء الاجازة للمجنون ومن صحبه وكذا الاجازة للفاسق والمبتدع
الذي لا تكفره ببدعته والاجازة لغير اهل الاداء الاجازة لهما ولي
من الكافر فاذا زال المانع من الاداء صح الاداء كالسماع سواء اما
الاجازة للحمل فليس فيها نقل صريح نعم قال الخطيب لم نر اجازوا
لمن لم يكن مولودا في الحال ولم نعرض لكونه اذا وضع يصير اهلا لاداء نحو
اولى بالصحة من المعدوم والخطيب يرى صحتها للمعدوم ومر وسيأتي
شيخنا ابو سعيد العلائي الاجازة للحمل بعد ذكر ابويه قبله وجاز
معهم فاجاز فيها وكان ابو السنا محمود بن خلف المنبجي يتردد في الا
جازة للحمل ومن ثم لا جازة للحمل وغيره اعلم واحفظ والظن وبيان
بعضهم الاجازة لمحل الخلاف في انه هل يعلم امر اذ قلنا لا يعلم فكو
كالاجازة للمجهول فيجري فيه الخلاف المذكور وان قلنا انه يعلم نحو

الاصح صحت الاجازة ويعتبر بعلم ابويه بما يصح به المعلوم وقال
الامام لا خلاف انه يعلم قلت ولو قدر بعد ان ينفخ فيه الروح
وان لا ينفخ فيه لم يكن بعيدا قال النوع السادس من انواع الاجا
اجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله اصلا بعد لبر وبه المجاز كذا
تحمله المجيز بعد ذلك اخبرني من اخبر عن القاضي عياض بن موسى
بن فضلان وقته بالمغرب فاذا هذا المراد من تكلم عليه من المشايخ ورايت
بعض المتاخرين والعصريين يصنعونه ثم حكى عن ابي الوليد يونس
بن مغيث قاضي قرطبة انه سئل الاجازة بجميع ما رواه الى تا
ريخها وما يرويه بعد فامتنع من ذلك فغضب السايل فقال
له بعض اصحابه يا هذا يعطيك سالم ما يأخذه هذا محال فاذا عيا
وهذا هو الصحيح قلت ينبغي ان ينبني هذا على ان الاجازة
في حكم الاخبار له بالمجاز له جملة او مرادة فان جعلت في حكم
الاخبار لم تصح هذه الاجازة اذ كيف يجيز بما لا خبر عنده به
وان جعلت اذنا انبنى هذا على الخلاف في تصحيح الاذن في باب
الوكالة فيما لم يملكه الان الموكل بعد قبل ان توكل في بيع العبد الذ
يريد ان يشتريه وقد اجاز ذلك بعض اصحابنا الشافعي ٢
والصحيح بطلان هذه الاجازة وعلى هذا ينبغي على من
يريد ان يروي بالاجازة عن شيخ لجاز له جميع مسموعاته
مثلا ان يبحث حتى يعلم ان ذلك الذي يريد روايته عنه مما
سمعه قبل تاريخ الاجازة واما اذا قال اجزت لك ما صح
عندك من مسموعاتي فهذا اليس من هذا القبيل وقد فعله

الدارقطني وغيره وجاز له ان يرويه بذلك عنه ما صح عنده بعد
الاجازة ويجوز ذلك وان اقتصر على قوله ما صح عندك ولم يقل
ولم يصح لان المراد بالحديث الذي يرويه حتى ما صح عنده فالمعتبر
فيه ما اقتضى ذلك عنده حالة الرواية اخره وعبارة القاضي عياض
في الالماع فهذا اذا ان تكلم اذا من المشايخ قال ورايت بعض
اهل الرواية المتاخرين والعهم من يصنعونه الا الزراة في فهرسة
ابي مروان عبد الملك بن زيادة الله الطبني قال كنت عند القاضي
ابي طيبة ابي الوليد يونس بن مغيث فجاءه انسان فسأله اجازة ثم
قال فنظر الي يونس فقلت له يا سيدي اعطيك مالي يأخذ فقال
يونس هذا جواب قال القاضي عياض وهذا هو الصحيح وصححه
النووي كما صححه المتقدم وبويد ذلك مسئلة الوكالة كما لو وكل في
بيع عبد سيملكه او في طلاق من سيتزوجها او اعتاق من سيملكه
او قضاء دين سيلزمه او زوج ابنته ان انقضت عدتها او طلقها
زوجها وما اشبه ذلك فانه لا يصح وقد ذكر ذلك على ما صححه
الرافعي والنووي في ابواب الوكالة فوان في بعضها اضطراب
فصحيح قال النوع السابع من انواع الاجازة اجازة المجاز بشيء
ان يقول الشيخ اجزت لك جميع ما يجوز لي روايته او اجزت لك روايته ما الجيز لي روايته
فمنع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتاخرين والصحيح والذي عليه
العمل ان ذلك جائز ولا شبهة ذلك ما اشتمل من توكيلنا الوكيل بغير
اذن الموكل ووجدت عن ابي عمر المستملي الحافظ المغربي قال
سمعت ابا نعيم الحافظ يعني الاصبهاني يقول الاجازة على
الاجازة قوية جائزة وحكى الخطيب الحافظ تجويز ذلك عن الحا
الامام ابي الحسن الدارقطني والحافظ ابي العباس المرودباني

عقدة الكوفي وغيرهما وذكر ان الفقيه الزاهد نصر بن ابراهيم المقدسي
يروي بالاجازة عن الاجازة حتى مرتبا واتفق في روايته بهذه الطريقة
ثلثة ويتبغي لمن يروي بالاجازة عن الاجازة ان يبتاط كيفية اجازة
شيخ شيخه ومقتضاها حتى لا يروي ما لم يترجح عنده فاذا كان
مثلا صورة اجازة الشيخ لشيخه اجزت له ما صح عنده من سماعاتي
فراى شيئا من مسموعات شيخ شيخه فليس له ان يروي ذلك عن شيخه
حتى يستبين انه مما قد صح عند شيخه كونه من سماعاته فيجمع
الدين ذلك الاجازة به ولا يكفي لمجرد صحته ذلك عنده الا ان يعمل بلفظ
وتقييده وممن لا يشترط هذا وامثاله ذكر عشاره هذا انواع الا
التي تمس الحاجة الى بيانها ويتركب منها انواع امر سيتعرف المتامل
تركيبها مما املياه ان شاء الله تعالى واشار بقوله ومنع من ذلك
بعض من لا يعتد به الى الحافظ ابي البركات عبد الوهاب بن المبارك
بن الانماطي احد شيوخ ابي الجوزي فانه ضعف في منع ذلك الجزء وعلله
بان الاجازة ضعيفة فينضم ضعف الى ضعف والصحيح الذي عليه
العمل جوازه وفعله الحاكم في تاريخه قال ابو طاهر ولا يعرف بين الفقها
بلد ما الاجازة خلافا في العمل بالاجازة وذكر ابو الفضل احمد
بن ناصر الحافظ ان ابا الفتح بن ابي الفوارس حدث بجزء من العلل لا
حمد باجازته من ابن ابي علي بن الصواف باجازته من عبد الله بن احمد
باجازته من ابيه بل وجد في كلام غير واحد من الائمة واهل الحديث
الزيادة على تلك اجازوه وانما رفع لجاز بتوالية وخمسي وقد
روى الحافظ ابو محمد عبد الكريم الحلبي في تاريخ منصر عن عبد الفتح
بن سعيد الازدي بحسن اجازة مسئوله في عدة مواضع قولهم ومن
لا يشترط هذا واشباهه كثير عشاره كما اتفق للامام ابي عبد الله

محمد بن احمد الاردبيلي المعروف بابن البيتم احد من رحل وجال في البلاد
وسمع ببلاد المغرب ومصر والشام والعراق وخراسان واخذ عن السلفي
وابن عساكر والسهيلي وابن بشكوال وعبد الحق الاشبيلي وخلق وكتب
اسناده في المزيدية عن ابي طاهر السلفي عن احمد بن محمد بن احمد بن
سعيد الحداد عن اسماعيل بن نبال الجيوني عن ابي العباس الجيوني
عن الترمذي هكذا ذكر الحافظ ابو جعفر بن الزبير انه وجده بخط
ابن البيتم ووجه الغلط فيه ان فيه اجازتين احدهما ان ابن نبال اجاز
للحداد ولم يسمعه منه والثاني ان الحداد اجاز للسلفي ما سمعه فقط
فلم يدخل المزيدية اجازته للسلفي وذكر الزبير ان السلفي وهم
في ذلك قديما ثم تذكر ورجع عن هذا السند قال ومن هنا تكلم ابو
جعفر بن المادش في السلفي وعدل الناس فقد رجع عنه قال وتكلم
الناس في ابن البيتم قال وساطن الباعث لذلك الا ما ذكرته وقد
بين السلفي صورة اجازة الحداد له في فهرسته فقال كان ابو
الفرج الحداد مر بي كتاب المزيدية فقال لم يجز لي ما اجيز له
بما سمعه فقط قال كتب الي اسماعيل بن نبال الجيوني من مرو
لحد اكان الشيخ يقتني بن دقيق العيد لاجيز رواية سماعه تملكه بل بقية
بما سمعت به من مسموعاتي وجد ذلك بخطه في عدة اجازات لانه
كان شك في بعض سماعه فلم يحدث به ولم يجزه وهو سماعه
على ابن المعبر فمن حدث عنه باجازته له منه شيء ما حدث به من مسموعاته
فهو غير صحيح وينبغي التنبه لهذا واشباهه قال انا اسنده على امور
احدها روينا عن ابي المجد الحمد بن فارس الادب المعروف
معنى الاجازة في كلام العرب ما خوذ من جواز الماء الذي يسقاه
الماشية والحرث يقال منه استجزت فلانا فاجازني

اذا استسقاك ما لا مرضك او ساعتك كذا للطالب العلم يسأل العالم
ان يجيزه علمه فيجيزه اياه قلت فلا يجيز على هذا ان يقول اجزت
فلانا مسموعاتي او مروياتي فيعدد به بغير حرف جر من غير حاجة الى
ذكر لفظ الرواية او نحو ذلك ويحتاج الى ذلك من يجعل الاجازة بمعنى
التسويغ والاذن والاباحة وذلك هو المعروف فيقول اجزت للفلان
رواية مسموعاتي مثلا ومن يفهم لسانهم لزمت له مسموعاتي فهي سبيل
الحرف الذي لا يجتزى بظهره الثاني مما تضمن الاجازة اذا كان المجيز
عالما بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لانها توسع وترخيص يتأهل
له اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها وبالغ بعضهم في ذلك فجعله
شرطا فيها وحكاه ابو العباس الوليد بن بكر المالكي عن مالك وقال
الحافظ ابو عمرو المعروف انها لا تجوز الا الماهر بالصناعة وفي شيخ
معين لا يشكل اسناده الثالث ينبغي للمجيز اذا كتب اجازته
ان يتلفظ بها فان اقتصر على الكتابة كان ذلك اجازة بالاجازة اذا
اقترن بقصد الاجازة غير انها انقص مرتبة من الاجازة الملفوظ
بها وغير مستبعد تصحيح ذلك بحر دهذه الكتابة في باب الرواية
التي جعلت كالقراءة على الشيخ ما لم يتلفظ بما قرء عليه اجازة
بما قرء عليه ما تقدم بيانه اهـ قوله وغير مستبعد تصحيح ذلك
اي اذا كتب الاجازة ولم يتلفظ ولم يقصد الاجازة فالظاهر ان ذلك
لا يصح لان الكتابة كناية والكناية بشرطها ولا قصد قال
القسم الرابع من اقسام طرق التحمل المذكورة وتلقيه المناولة وهي
على نوعين احدهما المناولة المقرونة بالاجازة وهي على انواع الا
جازة على الاطلاق ولها صور منها ان يدفع الشيخ الى الطالب
اصل سماعه او فرعا مقابلا له ويقول هذا سماعي او روايتي عن

فلان فاروه عني او اجزت له روايته عني ثم تملكه اياه ويقول خذه وانه
وقابل به ثم رده علي الى او نحو هذا وبنحوها ان يجيء الطالب الى الشيخ
بكتاب او جزء من حديثه فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف به ثم
يعيده اليه ويقول له وقفت على ما فيه وهو حديثي عن فلان او رويا لي
عن شيوخي فيه فاروه عني او اجزت لك روايته عني وهذا قد سماه غير
واحد من ائمة الحديث عرضا وقد سبقت حكايتنا في القراءة على الشيخ
انها تسمى عرضا ايضا فلتسم ذلك عرض القراءة وهذا عرض المناولة وهذه
المناولة المقرونة بالاجازة حالة محل السماع عند مالك وجماعة
من ائمة اصحاب الحديث وحكى الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في عرض المناولة
المذكورة عن كثير من المتقدمين انه سماع وهذا مطرد في سائر انواع
من صور المناولة المقرونة بالاجازة فممن حكى الحاكم ذلك عنهم ابن
شهاب الزهري وربيعة الداري ويحيى بن سعيد الانصاري وهلال
بن ابي هلال الامام في المدينيين ومجاهد وابو الزبير وابن عيينة
في جماعة من المكيين وعلقمة وابو وائل والشعبي في جماعة من
الكوفيين وقتادة وابو العالية والنوكل الناجي في طائفة من البصريين
وابن وهب وابن القاسم واشهب في طائفة من المصريين ولخرون من
الشاميين والخراسانيين وراى الحاكم طائفة من مشايخه على ذلك
وفي كلامه بعض التخليط من حديث نوبه خلط بعض ما ورد في عرض
القراءة بما ورد في عرض المناولة وساق الجميع مساقا واحدا والصحيح
ان ذلك غير حال السماع وانه يحط عن درجة الحديث لفظا والا
جماع وقد قال الحاكم في هذا العرض اما فقهاء الاسلام الذين افتوا
في الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعا وقد قال الشافعي والاوزاعي
والبويطي والمزني وحنبلة وسفين الثوري واحمد بن حنبل وابو المبارك

ويحيى بن يحيى واسحق بن راهويه وعلي بن عبد الله المديني والبخاري
لذاهب اهل الحديث على المعروف كما ابى حنيفة بها الدورقي فانهم يروون
صحة المناولة وانها دون السماع وابو حنيفة لا يرى صحتها اصلا كما
ذكره صاحب التقييد فقال اذا اعطاك المحدث الكتاب واجاز له ما فيه
ولم يسمع ذلك ولم يعرفه لم يفد ابو حنيفة ومحمد لا يجوز روايته وعند
ابي يوسف يجوز ذلك وردبا ذ صاحب التقييد لم يقف على قوله ولم
يسمع ذلك بل ازاد ولم يعرف ابا المبارك له ومقتضاه انه اذا عرف المجاز
له الحق له ان يصح والمعترض يقول لا يصح اصلا فاذا قال الضمير في
لم يعرفه للمجاز فقد ذكر في المعرفة هذا ان الشيخ اذا لم ينظر فيه ولم يتحقق
ذا انه يسعه لا يجوز ولا يصح ثم استثنى ما اذا كان الطالب موثوقا
بخبره فانه يجوز الاعتماد عليه وعلى هذه الصورة لا يوافق على صحتها
ابو حنيفة بل لا بد ان يكون الشيخ حافظا لحديثه او ممسكا لاصله
كما صححه اسماعيل الحربي بل اطلق الامدي النقل عن ابي حنيفة وابي يوسف
انهما منعا ان صحة الاجازة المجردة عن المناولة فقد حكى القاضي عياض
الاجماع عن كافة اهل النقل والاداء المعتبرين من اهل النظر القول بصحة
المناولة المقرونة بالاجازة قال ومنها ان يناول الشيخ الطالب
كتابه ويقول له روايته عني فلم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه فهذا
يتفاعد عما سبق لعدم احتوا الطالب على ما تحمله وعينه عنه
ويجاز له روايته ذلك عنه اذا صح له بالكتابة او بما هو مقابل عليه
وجه بين معه موافقة لما تناولته الاجازة على ما هو معتبر في الاجازة
المجردة عن المناولة ثم ان المناولة التي مثل هذا الانكار بظهر حصولها بنية
بها على الاجازة الواقعة في سياق ذلك من غير مناولة وقد صار غير

واحد من الفقها والاصوليين الى انه لا اثر لها ولا فايدة غير ان شيخ
اهل الحديث في القديم والحديث اوهن حكى ذلك عنه شهرة يرون لذلك المرتبة
معتبرة ومنها ان يأتي الطالب الشيخ بكتاب او جزء فيقول هذا روايتي
فناولنيه واجزت لي روايته فيمسكه اليه ذلك من غير ان ينطق ويتحقق
روايته لجميعه فهذا لا يجوز ولا يصح فان كان الطالب موثوقا بخبره
ومعرفته جاز الاعتماد على الطالب حتى يكون حاله لقارئ من الاصل
اذا كان موثوقا به معروفا وديانا قال الخطيب ابو بكر ولو قال احدث
بما في هذا الكتاب عني ان كان من حديثي مع براءتي من الغلط والوهم
كان ذلك اجازا حسنا اه قوله وقد صار غير واحد الى قال ابن كثير
هذا في الكتب والاجزا التي ليست بمشهورة اما الكتب المشهورة كما
لبخاري ومسلم والسنن ونحوها فيجوز لمالكها او لغيره روايتها كما قال
ظاهر وقال القاضي عياض وعلى التحقيق فليس هذا شيئا زايدا
على معنى الاجازة للشيخ المعين من التصانيف المشهورة والاجازة
المعروفة المعينة ولا فرق بين اجازته اياه ان يحدث عنه بكتاب
الموطا وهو غايب او حاضر اذا المقصود تعيين ما اجاز له لان قد يجيز
لجماعة شيوخنا من اهل المدينة يرون لهذا المرتبة على الاجازة قال
والمرتبة له عندنا شيوخنا من اهل النظر والتحقيق تحمل على الوجوه
الاول قوله فان كان الطالب موثوقا بخبره ومعرفته جاز بمفهومه
انه اذا لم يكن كذلك لم يجز نعم ان ناوله واجازه ثم تبين بعد ذلك تحريفه
يعتمد عليه ان ذلك كان من سماع الشيخ او من مرويانه فالظاهر الصحة
لانه تبين بعد ذلك صحة سماع الشيخ لما ناوله واجازه وزال
ما كنا نخشاه من عدم ثقة المجيز ويتأتى دخول هذه الصورة في كلام
الخطيب وجه ولو قال لمحدث بما في هذا الكتاب عني اذا قلت

قال

قال الثاني المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله الكتاب كما تقدم
ذكره ويقتصر على قوله هذا من حديثي او من سماعاتي ولا يقول اروه
عني او اجزت لك روايته عني ونحو ذلك فهذه مناولة مختلفة لا تجوز
الرواية بها وعابها غير واحد من الفقها والاصوليين على المحدثين
الذين لجأوا اليها وسوغوها الرواية بها وحكى الخطيب عن طايفة
من اهل العلم انهم صححوها فاجازوا الرواية بها وسنذكر ان شا
الله تعالى قول من اجاز الرواية بمجرد اعلام الشيخ الطالب
ان هذا الكتاب سماعه من فلان وهذا يزيد على دلالة وبترجح
بما فيه من المناولة فانهما لو تجردوا من اشعار بالاذن في الرواية
او قال الغزولي في التقريب والتبيين لا تجوز الرواية بهما على ما
قاله الفقها واصحاب الاصول ومقتضى كلام المصنف جوازها
وهو الذي اختاره الامام في المحصول فانه لم يشترط في الاذن
بل ولا المناولة بل اذا اشار الشيخ الى الكتاب فقال هذا سماعي
من فلان جاز لمن سمعه ان يرويه عنه سواء ناوله له او لا خلافا
لبعض المحدثين وسواء قال له اروه عني او لا واشترط الاذن
الاذن في الرواية قال لقوله في عبارة الراوي بطريق المناولة
والاجازة حكي عن قوم من المتقدمين ومن بعدهم انهم جوزوا اطلاق
حدثنا واخبرنا في الرواية بالمناولة حكي ذلك عن الزهري
ومالك وغيرهما وهو لايق بمذهب جميع من سبقت عنهم
الحكاية انهم جعلوا عرض المناولة اسقوط بالاجازة سماعا
وحكي ايضا عن قوم مثل ذلك في الرواية بالاجازة وكان الحامل
لبعضهم الاصرار على اطلاق اخبرنا فيما يرويه بالاجازة سويا
عنه انه قال انا اذا اقلت حدثنا فهو سماعي واذا قلت اخبرنا

على الاطلاق فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتبا الي
او اذن لي في الرواية عنه وكان ابو عبيد البكري يرى في الاخبار في
صاحب التصانيف في علم الخبر وكثير ممن كتبه اجازة من غير سماع
ويقول في الاجازة اخبرنا ولا يبيحها وكان ذلك فيما حكاه الخطيب
مما عيب به والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور رواية اهل
اهل الحجاز والورع المنع في ذلك من اطلاق حدثنا واخبرنا ونحوهما
من العبارات وتخصيص بعبارة تشعر بانه بقيد هذه العبارة
فيقول اخبرنا او حدثنا فلان نا ولة واجازة او اجازة او اخبرنا
نا ولة او اخبرنا انا او في اذنه او فيما اذن لي فيه او فيما اطلق لي
رواية عنه او يقول اجاز لي فلان او اجاز لي فلانا كذا او كذا او نا ولني
فلان وما اشبه ذلك من العبارات وخصص قوم الاجازة
بعبارات لم يسلموا فيها من التدليس واطرف منه كعبارة من يقول في
الاجازة اخبرنا مشافهة اذا قد كان يشافهه بالاجازة لفظا
وكعبارة من يقول اخبرنا فلان كتابة او فيما كتب الي او في كتابه
اذا كان قد اجازه بخطه فهذا وان تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين
المتاخرين فلا يخلو عن طرق من التدليس لما فيه من الاشتراك والاشتباه
مما اذكرت اليه ذلك اليزدي بعينه وعبر عن الاوزاعي انه
خصص الاجازة بقوله اخبرنا بالتشديد والمراد عليه بقوله
اخبرنا واصطلح قوم من المتاخرين على الاطلاق انبانا في الاجازة
وهو اختيار الوليد بن بكر صاحب الوجازة في الاجازة وقد كان
انبانا عند القوم فيما نقدم بمنزلة اخبرنا والى هذا ذهب الحافظ
ابو بكر البيهقي اذ قد كان يقول انبانا في اجازة وفيه ايضا
دعاية لاصطلاح المتاخرين وروينا عن الحاكم ابي عبد الله قال الذي

اختاره وعهدت اكثر شيوخي عليه وابى عمر ان يقول فيما عرض عليه
المحدث فاجاز له رواية شفاها انبانا فلان وفيما كتب اليه المحدث
من مدينة ولم يشافهه بالاجازة كتب الي فلان وروينا عن ابن
عمر وابن ابي جعفر من احمد ان الشيباني بوبذ قال سمعت ابي كلما قال لنا
قال فلان فهو عرض وسماعة قلت وورد عن قوم من الرواة
التعبير عن الاجازة بقوله اخبرنا فلان ان فلانا حدثه او اخبره
وبلغنا ذلك عن الامام ابي سليمان الخطابي انه اختاره وحكاه
وهذا الاصطلاح بعيد عن الاستعمال بالاجازة وهو فيما اذا
سمع منه الاستدعاء فحسب واجاز له بعيد قريب فان كلمة ان تشير
قوله اخبرني فلان ان فلانا اخبره فيها اشعار بوجود اصل الاخبار
وان لجهل المخبر به ولم يذكر تفصيلا قلت وكثيرا ما يعبرون
عن الاجازة الواقعة في رواية تروى فوق الشيخ المسمع بكلمة عن
فيقول احمد عمر اذا سمع على شيخ باجازته عن شيخه قرأت على فلان
عن فلان وذلك قريب فيما اذا كان قد سمع منه باجازته عن شيخه
اذ لم يكن سماعا فانه شبيه ومرف عن مشترك بين السماع والاجازة
صادق عليهما ثم اعلم ان المنع من اطلاق حدثنا واخبرنا في الاجازة
لا يزول بالاذن المجرد لذلك كما اعتاده قوم من المشايخ من توهم
ان اجازتهم لمن يجيزون له ان شاء قال حدثنا وان شاء قال
اخبرنا فليعلم ذلك والعلم عند الله تعالى او قوله
وحكي ايضا عن قوم مثل ذلك اذا اجازوا اطلاق حدثنا واخبرنا في
الرواية بالاجازة مطلقا قال القاضي عياض وحكى ذلك
عن ابن جريج وجماعة من المتقدمين وحكى الوليد بن مسلم
عن مالك واهل المدينة وذهب الى جواز امام الحرمين وخالفه غيره

من اهل الاصول قال القسم الخامس من اقسام طرق نقل الدين
وتلقية المكاتبة وهو ان يكتب الشيخ الى الطالب وهو غايب
شيئا من حديثه بخطه او يكتب له ذلك وهو حاضر ويلحق بذلك
ما اذا امر غيره بان يكتب ذلك عنه اليه وهذا القسم ينقسم
ايضا الى نوعين احدهما ان يجرد المكاتبة عن الاجازة والثاني
ان تقترن الاجازة بان يكتب اليه ويقول اجزت لك ما كتبته لك
او ما كتبت به اليك ونحو ذلك من عبارات الاجازة اما الاول
فصورته اذا اقتصر على المكاتبة فقد اجاز الرواية بها كثير من المتقدمين
والمتاخرين منهم ايوب السختياني ومنصور والليث بن سعد
وقاله غير واحد من الشافعيين وجعلها ابو المظفر السمعاني منهم
اقوى من الاجازة واليه صار غير واحد من الاصوليين وابا ذلك قوم
لخرون واليه صار من الشافعيين القاضي الماوردي قطع به في
كتابه والمذهب الاول وهو الصحيح المشهور بين اهل الحديث وكثير
ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم كتب الي فلان قال حدثنا
فلان والباقي هذا او ذلك معمول به عندهم معدود في المسانيد
الموصولة وفيها الشعار قوي بصحة الاجازة فيها وان لم تقترن
بالاجازة لفظا فقد تضمنت الاجازة معنى يشعر بكفاية مع ذلك
ان يعرف المكتوب الى خط الكاتب وان يقيم البينة وفي الناس
قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد على ذلك وهذا غير مرضي
لان ذلك نادر والظاهر ان خط الانسان لا يشبه غيره ولا يقع
فيه الالباس ولهم ذهب غير واحد من العلماء المحدثين والاكثرون منهم
الليث بن سعد ومنصور الى جواز اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية
بالمكاتبة والمختار قول من يقول فيها كتب الي فلان قال حدثنا فلان

كذا وكذا وهذا هو الصحيح المبين من مذاهب اهل التحري والنزاهة
وكذلك القول في اخبرني فلان مكاتبة او كتابة ونحو ذلك من العبارات
واما المكاتبة المقرونة بلفظ الاجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة
بالمناولة المقرونة بالاجازة اهـ قوله واليه صار غير واحد
من الاصوليين اي كما مر الحرمين وفي الصحيح احاديث من هذا النوع
منها عند مسلم حديث عامر بن سعد بن ابي وقاص قال فكتب
الي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة عشية
رجم الاسلمي فذكر الحديث وقال البخاري في كتاب الايمان النذور
كتب الي محمد بن بشار وقال السيد الامدي لا تروى الا بسليط عن
الشيخ كقوله فاروه عني اولجزت لك روايته وذهب ابن القطان
الى انقطاع الرواية بالكتابة قال عقب حديث جابر بن سمرة المذكور
ورد ذلك عليه ابو عبد الله بن المواز قال القسم السادس من
اقسام الاخذ ووجوه النقل اعلام الراوي للطالب بان هذا الحديث
او هذا الكتاب سماعه من فلان او روايته او روايته فنحو
على ذلك من غير ان يقول ابوه عني او اذنت لك ان تروي عني
ونحو ذلك فهو ايضا عند كثيرين طريق يجوز الرواية ذلك عنه ونقله
حكى ذلك عن ابن جريج وطوائف من المحدثين والفقهاء والاصوليين
والظاهرية وبه قطع ابو نصر بن الصباغ من الشافعيين
واختاره ونصره ابو العباس الوليد بن بكر الغمري المالكي
في كتاب الوجازة في تجويز الاجازة حكى القاضي ابو محمد عن خلائق
الزاهر مزيد صاحب كتاب التفاصيل بهذا الراوي والواعي عن بعض اهل
الظاهر انه ذهب الى ذلك ولجنح له وزاد فقال لو قال له هذا
روايتي لكن لا تروها عني كان له ان يرويها عنه كما لو قال سمع

مذهب هو لا لعتبار ذلك بالقراءة على الشيخ فان اذا قرأ على شيخ
عليه من حديثه واخبره رواية عن فلان بن فلان جاز له ان يروي عنه
وان لم يسمعه من لفظه ولم يقل له اروه عني او اذنت لك في روايته
عني والمختار ما ذكره غير واحد من المحدثين وغيرهم من انه لا يجوز الرواية
بذلك وبه قطع الشيخ ابو حامد الطوسي من الشافعيين ولم يذكر
غير ذلك وهذا لانه قد يلتبس ذلك السماع عنه وسواه فلا بد من رواية
مع الاذن في روايته عنه لكونه لا يجوز روايته لخلل يقع فيه او يوجد منه اللفظ
به ولا ما ينزل منزلة تلفظه به وهو تلفظ القارئ عليه وهو
يسمع ويقر به حتى يكون قوله عند السامع ذلك حدثنا واخبرنا
صدقا وكلما يأذن له فيه وانما هذا كالشاهد اذا ذكر في غير مجلس الحكم
شهادته لشيء فليس لمن يسمعه ان يشهد على شهادته اذ الاذن
له لم يشهد على ذلك مما سمعت فيه الشهادة والرواية
لان المعنى يجمع بينهما فيذلك واذا افترقا في غيره ثم انه يجب
على العمل بما ذكره اذا اصح اسناده وان لم يحز له رواية عنه
لان ذلك يكفي فيه صحة في نفسه القسم السابع من اقسام الاخذ
الحمل الوصية بالكتب بما ذا يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته
او سفره لشخص فروي عن بعض السلف انه جوز ذلك رواية
الموصى له لذلك عن الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو اما
زلة عالم او موتا وله على انه اراد الرواية على سبيل الوجادة التي
يأتي ثم وقد احتج بعضهم لذلك فشبه بقسم الاعلام وقد
المناولة فلا يصح ذلك فان ليس من جواز الرواية بمجرد الاعلام
والمناولة مستند اذكر ناه لا يتغير مثله ولا قريب منه عما هنا

انتهى

انتهى الغيري بالغين المعجمة والراء والياء بعد الطوسي الغزالي فان
قال في المستصفى اما اذا اقتصر على قوله هذا سمع من فلان
فلا يجوز الرواية عنه لانه لم يأذن في الرواية فلعله لا يجوز الرواية
لخلل يعرفه وان سمعه وهذا هو الذي اختاره المصنف والقدوري
الامدي اشترط الاذن فيه قال النووي والصحيح ما قاله غير واحد
من المحدثين وغيرهم انه لا يجوز الرواية به لكن يجب العمل به ان
صح سنده وقال المصنف وحكاه القاضي عياض عن محققي اصحاب
الاصول انهم لا يختلفون في وجوب العمل به وقياس الصحيح عليه
رده القاضي عياض فقال قياس من قاس الاذن في الحديث في
هذا الوجه وعدمه على الاذن في الشهادة وعدمه غير صحيح
لان الشهادة على الشهادة لا تصح الا مع الاشهاد والاذن
في كل حال الا اذا سمع اداها عند الحاكم ففيه الخلاف والحديث عن
السماع والقراءة لا يحتاج فيه الى اذن بالتفاف فهذا يكثر عليه
تحيهم بالشهادة في مسئلتنا هنا ولا فرق ايضا في الشهادة
مفترقة من الرواية في اكثر الوجوه ثم عدد بعضهم ما يجب
الجواز عن اكثر العلماء ثم قال وما قاله الزاهر مري من انه يجوز
وان نهاه عن الرواية به صحيح لا يقتضي النظر سواه لان منعه
ان لا يحدث بما حدثه لا لعلة ولا ريبة في الحديث لا يوثر لانه
حدث وهو شيء لا يرجع اليه شوله وروي عن بعض من السلف انه
جوز ذلك اي الوصية بالكتب والرواية بما فيها مرويه الوهري
من ان رواية حماد بن زيد عن ايوب قال قلت لمحمد بن سيرين
ان فلانا اوصى لي بكتبه افاحدث بها عنه قال نعم قال لي بعد
ذلك لا امرك ولا انهاك قال حماد وكان ايوب قال لا تفعل اي

كتبي الى ايوب ان كان جاء والا فاحرقوها وعلله الخ حتى عياض بان في
دفنها له نوعا من الاذى وشبهها من المرض والمناولة فالهو قريب
من الضرب الذي قبله قال المصنف وهو بعيد جدا اه قال النووي وهو
غلط والصواب انه لا يجوز قال القسم الثامن الوجادة وهو
مصدر اوجد يجد موولد غير مسموع من العرب روينا عن المعافا بن
زكريا النهرواني العلامة في العلوم ان المولدين فرعوا قولهم وجادة
فيما اخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة
من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة يقولهم
وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب بوجد
وفي الغنى وجدا وفي الحب وجدا مثال الوجادة ان تقف على شيء
فيه لحادث يرويها بخطه فلم يلقه اولفيه ولكن بلغه سمع من ذلك
الذي وجده بخطه ولا له منه اجازة ولا نحو هاقوله ان يقول وجدت
بخط فلان او قرأت بخط فلان عن فلان ويذكر الذي وجد بخطه ومن
فوقه هذا الذي استمر عليه العمل قديما وحديثا وهو من باب
المنقطع والمرسل غير انه اخذ شبها من الاتصال بقوله وجدت
بخط فلان وربما دلس بعضهم فذكر الذي وجد بخطه وقال فيه
عن فلان او قال فلان وذلك تدليس قبيح اذا كان بحيث يوهم سماعا
منه على ما سبق في نوع التدليس وجازف بعضهم فاطلق فيه
حدثنا واخبرنا وانشدنا والاول هو المختار فيما اذا وجد حديثا في تاليف
شخص وليس بخطه فله ان يقول ذكر فلان او قال فلان انا
فلان او ذكر فلان عن فلان وهذا اسقطه لم يأخذ شيئا
من الاتصال وهذا كله اذا وثق بانه خط المذكور او كتابه
فان لم يكن كذلك فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان او نحو

ذلك من العبارات او ليضرب بالمسئلة فيه بان يقول ما قاله بعض
من تقدم رأيت في كتاب فلان بخطه واخبرني فلان بخطه او يقول
وجدت في كتاب ظننت انه بخط فلان او في كتاب ذكر كاتبه انه
فلان ابن فلان او في كتاب قيل انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من
كتاب منسوب الى مصنف فلا ينقل قال فلان كذا او كذا الا اذا وثق بصحة
النسخة بان قابلها هو او ثقة غيره باصول متعددة كما بينا عليه
في النوع الاول واذا لم يجد ذلك ونحوه فليقل بلغني عن فلان
انه ذكر كذا او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني وما اشبه ذلك
من العبارات وقد تساهل اكثر الناس في هذه الازمان باطلاق
اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر وتثبت فيطالع احدهم كتابا
منسوبا الى مصنف معين وينقل منه عنه من غير ان يثق بصحة النسخة فيقول
قال فلان كذا وذكر فلان كذا والصواب ما قدمناه فان كان المطالع
عليها عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الاسقاط
والسقط وما تغير عن جهته من غير حاجة ان يبوب له اطلاق اللفظ
الجازم فيما يمكنه من ذلك والى هذا فيما احسب استروح كثير
من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى هذا
كله كلام في كيفية النقل بطريق الوجادة واما جواز العمل اعتمادا على
ما يوثق به منها فقد روينا عن بعض المالكيين ان معظم الحديث
والفقه من المالكيين وغيرهم لا يروون العمل بذلك وحكي عن الشافعي
وطائفة من نظار اصحابه جواز العمل به قلت قطع بعض
المحققين من اصحابنا في اصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول
الثقة به وقال لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين لاباوه وما
قطع به هو الذي لا يتجه غيره في الاعصار المتاخرة فانه لو توقف

العمل فيها على الرواية لاندراجها بالمنقول المعتبر بشرط الرواية
فيها على ما تقدم في النوع الاول اه ذكر المصنف في مصادر مسموعة
لوجد بالفتح والضم والكسر وبقي عليه ثلث مصادر اسندها جده في النفيه
وذكر الفتح ايضا والضم والكسر اذ بكسر الهمزة في الصادر وفي المطلوب ايضا
حكاها صاحب المحكم والثالث وجد بكسر الواو في الغنى وليس في
معنى من المعاني التي ذكرها مقتصرا على مصدر واحد الا الحب فان
مصدره وجد بالفتح لا غير كما قاله ابن سيده وكذلك هو مصدر
وجد بمعنى حزن قاله اليوسفي وغيره واما في المطلوب فله مصدران
وجود ووجدان حكاهما صاحب المشارق واما في الضالة فله
مصدران ايضا كما تقدم واما بمعنى الغضب فله مصدر ثالث وجدة
ووجد بالفتح ووجدان حكاهما ابن سيده واما الغنى فله ايضا
مصدران اربعة وجد مثلث الواو وجده حكاها الجوهري وابن سيده وقرب
بالثلاثة قوله فقال السكوني من حيث سكتت من وجدكم واعترض
على المصنف بمثل الوجادة بما اذا لم يكن معها اجازة وليس كذلك فقد
اسمعها جماعة من المحدثين الوجادة مع الاجازة كقولي وجدت بخط فلان
واجازة فلان لم يذكره القاضي عياض في الالماع في مثال الوجادة
وجوابه ان مراد المصنف الكلام على الوجادة المجردة عن الاجازة على سند
صحيح في الرواية او العمل بما لا وما رجحه المصنف جواز العمل بها وهو
الصحيح قال النووي وهو الصحيح ولا يجب في عدة الاسماء عشرة
وقال ابن كثير وقد دل دليل على ذلك فقد ثبت في الحديث عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اي الخلق اعجب اليكم ايمانا قالوا الملائكة
قال وكيف لا يؤمنون عند ربهم وذكروا الانبياء قال وكيف لا يؤمنون
والوحي ينزل عليهم قالوا فنحن قال وكيف لا تؤمنون وانا بين اظهركم

قالوا

قالوا لمن يا رسول الله قال قوم يأتون بعدكم يجدون صحفا يؤمنون
بما فيها قال وقد ذكرنا الحديث باسناده ولفظه ثم انهم يجدون فيؤمنون
به مدح من عمل بالكتب المتقدمة بمجرد الوجادة او كلام هذا سبعة
قال النوع الخامس والعشرون في كتابته وكيفية ضبط الكتاب
وتقييده الحديث اختلف الصدر الاول في كتابة الحديث فمنهم من كرهه
الحديث والعلم وامر بالحفظ وتبعهم من بعدهم على ذلك ومن رخص وتبعه كراهة
ذلك عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسى وابو سعيد الخدري في جماعة
اخرين من الصحابة والتابعين وروينا عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا الا القرآن ولا من كتب عني
شيئا غير القرآن فليمحه لمخرجه مسلم في صحيحه ومن رويناه عنه اباحة
ذلك او فعله علي وابنه الحسن وانس وعبد الله بن عمرو بن العاص
في جمع اخرين من الصحابة والتابعين ومن صحيح حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم الدال على جواز ذلك حديث ابي شاه اليمني في اتماس
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب له شيئا سمعه من
خطبته عام فتح مكة وقوله صلى الله عليه وسلم اذن في الكتابة
عنه لمن خشي عليه النسيان ونهى عن ذلك لمن لا يطمئن بحفظ القرآن
العظيم واذن في كتابته حين امن من ذلك واخبرنا ابو الفتح بن عبد المنعم
الفراوي قراءة عليه بنيسابور انا الوليد ابو العباس الفارسي قال
اخبرنا الحافظ ابو بكر البيهقي ان ابو الحسين بن بشران انا ابو عمرو
بن السماك ثنا حنبل بن اسحق ثنا سليمان بن منصور ثنا الوليد
هو ابن مسلم قال كان الاوزاعي يقول ان هذا العلم كريم فابتذلوا
الرجل بينهم فلما دخل فيه غير اهله ان زال ذلك الخلاف واجمع
المسلمون بتسويغ ذلك واباحته ولولا ذلك ونحوه في الكتب لدرس

في الاعصر المتاخرة ثم على كتب الحديث وطلبته عرف الهمة الى ضبط ما يكتبه
او يحصله بخط الغير مقابلا وباتقانه على الوجه ورووه مشكلا ولفظا بتوقي
معها الالتباس وكثيرا ما نرى ذلك الواثق بدهنه وبنقطه وذلك وذاك
وخصم العافية فان الانسان معرض للنسيان وأول ناسي أول الناس
وانجماد الكتوب بعضه من انسداده وبشكله يمنع من اشكاله ثم لا ينبغي
ان يعتنى بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس وقد احسن من قال انما يشكل
ما يشكل وقرأت بخط صاحب كتاب سمات الخط وبقوله على ان
ابراهيم البغدادي بين ان اهل بكر هون الاعجام والاعراب الا في اللبس
وحكى غيره عن قوم انه ينبغي ان يشكل ما يشكل وذلك لان المبتدأ
المتبحر وغير المميز في العلم لا يميز حاشكلها مما لا يشكل ولا صواب
الاعراب من خطأه احد دون ان تكتسوا عني شيئا رواه مسلم من حديث
ابي سعيد فهو لظهر ومن رويناه عنه اباحة ذلك او فعله على وابنه
الحسن وكذلك عمر وجابر وابن عباس وابن عمر والحسن وعطا وسعيد بن
جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه القاضي عياض عن اكثر الصحابة
والتابعين قال ثم لم يزل المسلمون على جوازه قال وبذلك تجتمع الادلة
ويدل على ما ذكرناه رواية ابو داود ومن حديث عبد الله بن عمرو قال
كنت اكتب كل شيء اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد
حفظه فنهتني قريش وقالوا اتكتب كل شيء سمعته ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر
يتكلم في الغضب والرضا فامسكت عن الكتاب فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اكتب
فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه الا حق قال البخاري من حديث ابي هريرة قال ليس احد من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو
فانه كان يكتب ولا اكتب وقد ذكر ابن عبد البر في كتابه بيان
اداب العلم ان ابا هريرة كان يكتب قال والرواية الاولى اصح
قول من يكره ون الاعجام والاعراب روينا عن الاوزاعي انه قال اللحم

نور الكتاب قال ابن خلاد حاكما المحدثين والصواب الاعجام وهو النقط
ان تبين الشامن الباء والعامن الجيم قال والمشكل تقييد الاعراب وقال القاضي
عياض النقط والشكل متعينان فيما يشكل ويشتبه ثم قال والصواب
يشكل الجميع وقال ابن خلاد قال اصحابنا اما النقط فلا بد منه لانك
لا تضبط الا ما اشكل والشكل لا بد وقد وقع بين العلماء خلاف فيما
مرتبته على اعراب المحدثين كحديث زكاة الحلي ذكاة امه فاستدل به الشافعية
والحنابلة وغيرهم على انه لا تجب زكاة الحلي فنا على ان قوله ذكاة امه
مرفوع وهو المشهور في الروايات ورجح الحنفية الفتح على التشبيه اي
زكوه كزكاة امه ونحو ذلك من الاحاديث التي يترتب الاحتجاج بها
على الاقوال وهذا بيان امور معتمدة في ذلك احدها ينبغي ان يكون
اعتناؤه من بين ما يلتبس بضبط الملتبس من اسماء الناس اكثر فانها
لا تستدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبل وبعد المثابر يستحب
في الالفاظ المشكلة ان يكرر ضبطها بان يضبطها في متن الكتاب
ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مغروة مضبوطة فان ذلك ابلغ
في ابانتها والفك من الالتباس وما ضبط في اثنا الاسطر ربما
داخله نقط غيره وشكله مما توقد ولحقه لا سيما عند دقة الخط
وضيق الاسطر وبهذا اجرى جماعة من اهل الضبط الثالث يكره
الخط الرقيق من غير عذر يقتضيه ورويناه عن حبيب بن اسماعيل وقال
رأيت لمحمد بن حسل وانا اكتب خطا رقيقا فقال لا تفعل لحوج ما تكون
اليه تجوز ونقلناه عن بعض المشايخ انه كان اذا رأى خطا رقيقا
قال هذا خط من لا يوثق بالخلف من الله تعالى والعذر في ذلك لهو
مثل الا يجد في الورق سعة او يكون مما لا يحتاج الى تدقيق الخط
ليخف عليه حمل كتابه ونحو هذا الرابع يختار ان يتم في خط التحقيق

دون المشوق والتعليق بلغنا عن ابن قتيبة قال قال عمر بن الخطاب شر
الكتابة المشق وشر القراءة الهذرمة والجود الخط اليسير الخامس كما
تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي ان تضبط المهملات
غير المعجمة بعلامة الاهمال ليدل على عدم اعجامها وسبيل الناس
في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب النقط فيجعل الذي فوق المعجمات
تحت ما يشاكلها من المهملات فينقط تحت الراء والصاد والطاء
والعين ونحوها من المهملات فينقط وذكر بعض هؤلاء ان النقط التي
تحت السين المهملة تكون بسيوط صفا لها للعين ونحوها وان نقوط
الشين المعجمة تكون كالاثافي ومن الناس من يجعل علامات الاهمال
فوق الحروف المهملة كعلامة الظاء مضجعة على قفاها ومنهم من يجعل
تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة وكذا تحت الدال والطاء والصاد
والسين والعين وسائر الحروف المهملة الملتبسة مثل ذلك فهذا نحو
من علامات الاهمال الشائعة معروف وهناك من العلامات ما
هو موجود وكثير من الكتب المتقدمة ولا يفطن كثيرون كعلامة
من يجعل فوق الحرف المهمل خطا صغيرا وكعلامة من يجعل تحت الحرف
المهمل مثل الهمزة السادس لا ينبغي ان يسطح مع نفسه في كتابته
بل لا يفحص غيره فيوقع غيره في حيرة كفعل من يجمع في كتابته بين رويا
مختلفة ويرمز الى رواية بحرف وبخبر في واحد من اسمه او حرفين وما شابه
ذلك فان بين في اول كتاب او اخره مراده بتلك العلامات والرموز
فلا بأس وبهذا قال الاولى ان يجتنب الرمز ويكتب عند كل رواية
اسم راويها كما مختصرا ولا يقدم على العلامة بعضها
السابع ينبغي ان يجعل بين كل حديثين دارة ينفصل بينهما وليتنبه
ومن بلغنا عنه ذلك من الائمة ابو الوفاء واحمد بن حنبل وابراهيم بن اسحق

والحربي ومحمد بن جرير الطبري واستحب الخطيب ان تكون الدارات خفية
فاذا عارض لكاتبه ان يفرغ بين عرض ينقط في الدارات التي تليه
نقطة او نقطتين وسطها خطا قال وذكر ان بعضهم قال العلم لا يقتبس
من سماعة الاذنين كذا قال وفي معناه اورد ابو علي الغساني
ان عبد الله بن ادريس قال لما حدثني شعبة بحديث ابي الحوراء السعدي
عن السعود الحسن بن علي كنت تحت حور عينا لئلا اغلط بتحت فبقيت
ابو الجوزاء بالجيم والزاي ولم يتعرض المصور ولا القاضي عياض بنقط حروف
الكلمة المشكلة التي تكتب في هامش الكتاب وقد فعله غير واحد من
اهل الضبط وفائدته ان يظهر شكل الحرف بكتابته مفردا في بعض
كالنون فانها التي تتناه من تحت بخلاف ما اذا كتبت الكلمة كلها والحرف
المذكور في اولها او وسطها قال ابن رقيق العبد ومن عادة المتقنين
ان يبالغوا في ايضاح الشكل فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية
ويضبطوها حرفا حرفا والمشوس سرعة الكتابة قال الجوهري قال
والهذرمة بالذال المعجمة السرعة في القراءة واعترض على المصنف
قوله ممن يقلب النقط فيجعل ما فوق المعجم تحت المهمل
فينقط تحت الراء والصاد ونحوهما بان الحاء لا يجعل تحتها نقطة
لئلا يلتبس بالجيم ولم يستثنه المصنف تبعا للقاضي عياض ولا بد
من استثنائه قال عياض وعمل بعض اهل الشرق والاندلس ان
يجعلوا تحت الحرف المهمل حرفا يشبهه قوله ولا يفطن له
كثيرون كعلامة من يجعل فوق المهمل خطا صغيرا كما انفق لبعض
المحدثين انه قرأ رصوا ذ بفتح الراء فقيل له انه بالكسر فقال وقد
تحط بعضهم مضبوطا بالفتح ووهم في ذلك وانما الفتحة علامة
الاهمال كما هو موجود في بعض الكتب القديمة لكن ذكر القاضي

عن بعض اهل المشرق انه يعلم فوق الحرف المهمل بخط صغير يشبه
النبرة والنبرة الهمزة قاله الجوهري وابن سيده ومقتضى كلام المصنف
انها كالنصبة للهمزة فان بين في اول كتابه او اخره مراده بتلك العلامات
اي كما فعل البوني في سنحته من صحيح البخاري فانه بين مراده بتلك
العلامات فلا باس به لذلك قوله ويجعل بين كل حديث زراة قال
ابن كثير كذا رايته بخط احمد رشيق سمعته قال الناسخ يكرر له في مثل
عبد الله بن فلان اي يكتب عبد في اخر سطر واللباب في اول سطر
وكذا لا يكرره في عبد الرحمن بن فلان وفي سائر الاسماء المشتملة على
التعبيد ثم قال ان يكتب عبد في اخر سطر واسم الله مع سائر
الكتب في اول السطر الاخر وهذا كما يكره ان يكتب قال رسول الله
في اخر سطر ويكتب في اول السطر الذي يليه الله صلى الله عليه وسلم
وما اشبه ذلك ام مقتضى كلامه ان الكراهة للتنزيه والذي ذكره
الخطيب في كتابه الجامع استحباب ذلك فانه روى فيه عن ابن عبد الله
بن بطة انه قال هذا هو الغلط قبيح فيجب على الكاتب ان يتوقاه ويتباعد
ويتحفظ منه قال الخطيب وهذا الذي ذكره ابو عبد الله صحيح فيجب
العمل به فيتحمل الكراهة في قول المصنف على التحريم لان قال ابن دقيق العيد
في الاقتراح ان ذلك من باب الادب لا الوجوب ولا يختص ذلك
باسماء الله تعالى بل اسماء النبي صلى الله عليه وسلم واسماء الصحابة
باتي فيها ذلك مما ذكر قبل سائر النبي صلى الله عليه وسلم
كافر وقاتل ابن صفية الزبير بن العوام ونحو ذلك
فلا يجوز ان يكتب سائر وقاتل في سطر وما بعده ذلك في سطر
اخر وينبغي ان يجتنب ايضا ما استشنع ولو وقع ذلك في غير العناد
والمعاند اليه كقوله في حديث ضرب الحر الذي اوتي به النبي صلى الله
عليه وسلم وهو نعم فقال عمر اخزاه الله ما اكثر ما يوتى به فلا ينبغي
ان يكتب فقال في اخر سطر وعمر وما بعده في اول السطر الذي يليه
اما اذا لم يكن في شيء من ذلك بعد اسم الله واسم نبيه واسم الصحابة
ما يانيه بان يكون الاسم اخر الكتاب او اخر الحديث ونحو ذلك او يكون
بعده شيء لا يلائم له غير مناف له فلا باس بالفصل نحو قوله في اخر
الحديث سبحان الله العظيم فانه اذا انفصل بين المضاف والمضاف
اليه كان اول السطر الله العظيم ولا منافات في ذلك ومع هذا لو جمعهما
في سطر واحد ولم يقل التاسع ينبغي لذاكر ان يحافظ على كتب
الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره
ولا يسيء من تكرير ذلك عند تكرره فان ذلك من اكثر الفوائد التي ينبغي
طلبة الحديث وكتبته ومن اغفل ذلك حرم حظا عظيما وقد رويتنا
لاصل ذلك مناقات صالحة وما يكتبه من ذلك فهو دعاء شبيه
بالكلام يرويه فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية ولا يقتصر فيه على ما
في الاصل وعاكد الامر في الثناء على الله سبحانه وتعالى عند
ذكر اسمه تعالى وجل وتبارك وتعالى وما عناها فذلك واذا وجد
شيء من ذلك فقد جاءت به الرواية كما ثبت العناية بانانه وضبط
اكثر ومما وجد في خط ابي عبد الله احمد بن حنبل بن اعنا ذلك
عند ذكر محمد النبي صلى الله عليه وسلم فلما نسبه انه كان يروي
التقييد في ذلك بالرواية وعز عليه اغفالها في ذلك في جميع ما وجد
من الروايات قال الخطيب ابو بكر وينبغي ان كان يصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم نطقا لا خطا قال ذو وخالفه غيره من الائمة
المتقدمين في ذلك وروي عن علي المديني وعباس بن عبد العظيم
العنبري قالا ما تركنا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كلحديث

سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حين حتى نرجع اليه ثم ليحتبها
في اثباتها فنصيب احدهما اذا كتبها منقوطة صورا زائدا اليها
بخرفين او نحو ذلك والثاني ان يكتبها منقوطة معجمة بان لا يكتب وسلم
وان وجد ذلك في خط بعض المتقدمين سمعت ابا القاسم منصور عبد
المنعم وام المزيد بنت ابي القاسم تقرأ عليهما فاقر سمعنا ابا البركات
عبد الله بن محمد الفراوي لفظا قال سمعت المقرئ طاهر بن محمد يقول
سمعت عبد الله بن محمد ابن اسحاق الحافظ قال سمعت ابي يقول
سمعت حمزة الكناني يقول كنت اكتب الحديث وكنت اكتب عند
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لا اكتب وسلم فرأيت النبي صلى الله عليه
وسلم في المنام فقال لي ما لك لا تتم الصلاة علي قال فما كتبت
بعد ذلك صلى الله وسلم الا كتبت وسلم وقع في الاصل في نسخ المقرئ
ظريف عبد الله وهو انما هو عبيد الله بالتصغير ومحمد بن اسحاق
ابوه هو محمد ابو عبد الله بن منده فقول الحافظ اذا مر ورد قلت
ويكره الاقتصار على قوله السلام او قيل في قوله صلى الله عليه
وسلم او ايا الناس يا اكرمهم صلاة على انهم اهل الحمد وذلك لكثرة ما
تتكرر ذكره صلى الله عليه وسلم في الرواية فيطرون عليه صلى الله عليه
وقياس ذلك من يكثر من ذكر الرب جل جلاله في التصانيف الية بكثرة
فيها ذكره بدد ولا يظن باحد رضي الله عنه انه كان يفعل ذلك بلا
عذر مع ان في كلام ابن دقيق العيد في الاقتراح ميلا الى ذلك قال
والذي يميل اليه ان يتبع الاصول والروايات وان اذكر الصلاة لفظا
من غير ان تكون في الاصول فينبغي ان يصحبها تنبيه يدل على ذلك
من كونه يرفع راسه عن النظر في الكتاب ويتمو بغلبة ان هو للمصلي
لا حاكيا عن غيره قال النووي وكذا الترضي والترحم على الصحابة

والعلما وسايرالاخيار وكذلك يكره ان يكتب طلم وصاولم مكان
الصلاة والتسليم قال العاشر على الطالب مقابلة كتابه باصله
وكتابه بنسخة الذي قرء بروايته عنه فان كان لجارة روينا عن عروة بن الز
انه قال لابيه عشام كتبت قال لم قال لا ادري قال لا قال
لم تكتب وروينا عن الشافعي وعن يحيى بن كثير قالا من كتب ولم يعارض
كمثل دخل الخلا ولم يستنج وعن الاخفش قال اذا نسخ الكتاب
ولم يعارض خرج اعجميا ثم اذا فضل للمعارضة ان يقارض الطالب
نفسه كتابه بكتابه اذ كتابه الشيخ في حال تحديثه
اياه من كتابه لما يجمع من ذلك من وجوه الاحتياط والاتقان من
الجانبين ومما يجتمع هذه الاوصاف ان نقص من مرتبة بعد ما ذا
قدمنا وما ذكرناه اولا من اطلاق ابي الفضل الجارودي الحافظ
المروزي قوله اصدق المعارضة مع نفسه ويستحب ان ينظر معه
في نسخة من حضر من السامعين ممن ليس معه نسخة لاسيما اذا
اراد النقل منها وقد روي عن يحيى بن معين انه سئل عن من ينظر في
الكتاب والمحدث يقرأ هل يجوز ان يحدث بذلك عنه فقال اما عندي
فلا يجوز لكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم قلت وهذا من
مذاهب اهل التشديد في الرواية وسياتي ذكر مذهبهم ان شاء الله
تعالى والصحيح من ذلك لا يشترط وان يصح السماع وان لم ينظر في
الكتاب اصلا حالة القراءة وانه لا يشترط ان يقابله بنفسه بل
يكفيه مقابلة النسخة باصل الراوي وان لم يكن ذلك حال القراءة
وان كانت المقابلة على يد غيره اذا كان ثقة موثوقا به قلت
ويجوز ان تكون مقابلته بفرع موثوق به عند المقابلة الشرط
باصل نسخه اصل السماع وكذلك اذا قابل باصل المقابل به اصل الشيخ

لان الغرض المطلوب ان يكون كتاب مطابقا لاصل سماعه وكتابه بنسخة وسواء حصل ذلك بواسطة او بغير واسطة ولا يجزي ذلك عند من قال لا تصح مقابلة مع احد غير نفسه ولا نقله غيره ولا يكون بينه وبين كتاب الشيخ واسطة وليقابل نسخته بالاصل بنفسه حرفا حرفا حتى يكون على ثقة وبين من يطالبها له وهذا مذهب متروك وهو من مذاهب اهل التشديد المرفوضة في اعصارنا اذا لم يعارض كتابه بالاصل فقد سهل الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني في جواز روايته منه فاجاز ذلك واجازه الخطيب ابو بكر ايضا وبين شرطه وذكر انه شرط ان يكون نسخته نقلت من الاصل وان يبين عند الرواية انه لم يعارض وحكى عن شيخه ابي بكر البرقاني انه سأل ابا بكر الاسماعيلي هل للراوي ان يحدث مما كتب عن الشيخ ولم يعارض اصله فقال نعم ولا بد ان يبين انه لم يعارض فقال وهذا هو مذهب ابي بكر البرقاني فانه روى لنا حديثا الا واحدا كثيرة لاحد بن واحد قال فيها اخبرنا فلان ولم يعارض بالاصل قلت ولا بد من شرط ثالث وهو ان يكون ناقل النسخة من الاصل غير سقيم النقل بل صحيح النقل قليل السقط ثم انه ينبغي ان يراعي في كتابه شبيه بالنسبة الى من فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه من كتابه ولا يكون كطالب قوت المطلعة اذا راى اسماع شيخه كثيرة على من اذن نسخته انفقت له عرضها على نوله وربما من الثقاة في وسمي بن كثير والمعروف في جميع الكتب انما هو الاوزاعي كذا رواه ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم من رواية بقية عن الاوزاعي ومن طريق ابن عبد البر رواه القاضي عياض في الالماع باسناده ومنه ياخذ اسمه كثيرا وكان يسوق قلم من الاوزعي الى السابق فوا وغلط من الناسخ واسقوط الياء بن ابي بكر فرواه ابن عبد البر ايضا والخطيب

في الكفاية وفي كتاب الجامع من رواية ابان بن يزيد عن يحيى ابن ابي كثير وقال القاضي عياض مقابلة النسخة باصل السماع متعينة لا بد منها ثم قال ولا يدخل للسماع المتقن الرواية مما لم يقابل باصل شيخه او نسخة تحقق ووثق بمقابلتها بالاصل ويكون مقابلته لذلك مع الثقة الماموث عليه ما ينظر فيه فاذا جاء في مشكل نظر معه في تحقق ذلك

قال الحاوي عشر المختار في كيفية تخريج الساقط في الحواشي ويسمى الملحوق بضم الحاء وهو ان يخط من موضع سقوط من السطر خطا صاعدا الى فوق ثم يعطف بين السطر عطفة يسيرة الى جهة الحاشية التي يكتب فيها الملحوق ويبدأ في الحاشية بكتبة الملحوق مقابلا للخط المنعطف ولكن ذلك في حاشية ذات اليمين وان كانت تلي وسط الورقة ان اتسعت له وليكتب صاعدا الى اعلا الورقة لان لا بد الى اسفل قلت واذا كان الملحوق سطرين او سطورا فلا يبتدئ بسطوره من اسفل الى اعلا بل يبتدئ وهو من اعلا الى اسفل ليجيء يكون منتهاها الى باطن جهة الورقة اذا كان التخريج في جهة اليمين واذا كان في جهة الشمال وفم منتهاها الى جهة ظهر الورقة ثم يكتب عند انتهاء التخريج للموضع ومنهم من يكتب بموضع رجع ومنهم من يكتب في الحواشي للموضع الكلمة المتصلة به داخل الكتاب في موضع التخريج ليوذن باتصال الكلام وهذا اختيار بعض اهل الصنعة من اهل المغرب واختيارنا القاضي ابي محمد بن خلاد صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي من اهل المشرق وبه طابقة ولبين ذلك بعرض اذ كلمة بخ و في الكلام مكررة تحقيقا لهذا التكرير يوقع بعض الناس في توهم مثل ذلك في بعضه ولختار القاضي ان كلا وابدا في كتاب ان يجد عطفة خطا التخريج من موضع

حتى يلحق باول المحوي الحاشية وهذا ايضا غير مرضي فانه وان كان
فيه زيادة بيان فهو تشجيم للكتابة وتسويد له لا سيما عند كثرة
الالحاقات وانما اخترنا كتبة اللحو صاعدا الى اعلا الورق لبلا
يخرج بعده نقص لم نجد ما يقابله من الحاشية فارغا له لو كان
كتب الاول نازلا الى اسفل واذا كتب الاول صاعدا امكن وجود
ذلك من نقص نجد ما يقابله من الحاشية فارغا له وقلنا ايضا
يخرجه في جهة اليمين لانه لو خرجه الى جهة الشمال فربما ظهر بعده
في السطور نقص فنحتاج الى خرجه قدامه الى جهة الشمال ايضا
ووقع بين التخريجين اشكال وان خرج الثاني الى جهة اليمين التقت
عطفة تخريج جهة الشمال وعطفة تخريج جهة اليمين وتقابلتا
فاشبه ذلك الضرب على ما بينهما بخلاف ما اذا خرج الاول الى
جهة اليمين فانه يخرج الثاني الى جهة الشمال فلا يلتقيان ولا يلزم
اشكال اللهم الا ان يقال انا نأخر التقصيل الى آخر السطر فلا وجه
الا تخريجه الى جهة الشمال لقربه منها ولانتفاء العلة المذكورة من
حيث انا نخشى ظهور نقص بعده واذا كان النقص في اول السطر
تارة تخرجه الى جهة اليمين لما ذكرناه من القرب مع ما سبق واما ما
يخرج في الحواشي من شرح او تنبيه على غلط او اختلاف رواية
او نسخة او نحو ذلك مما ليس من الاصل فقد ذهب القاضي عياض
الى انه لا يخرج لذلك خط تخريج لئلا يدخل اللبس ويحسب من الاصل
فانه لا يخرج لما هو من نفس الاصل كان زيد جعل الحرف المقصود بذلك
التخريج علامة كالصبة والصحيح ايضا انا به قلت التخريج اولى
ودليل في نفس هذا التخريج ما يمنع الالباس ثم هذا التخريج يمنع التخريج
لما هو من نفس الاصل في ان خط ذلك التخريج يقع بين الكلمتين اللتين
بينهما

بينهما ما سقط السماقط وخط هذا التخريج يقع على نفس الكلمة
التي من اجلها خرج التخريج في الحاشية اما اهل الحديث والكتابة يسمون
ما سقط من اصل الكتاب والحق بالحاشية وبين السطور لحقا بفتح
اللام والحا المهملة قال الجوهري والحق بالتخريج شيء لحوبلحق بالاول
قال واللحوبفتح من الثوب الذي يأتي بعد ذلك وقال صاحب المحكم اللحوق
شيء لحق شيئا والحوق به من الحيوان والنبات وجمل النمل وقيل اللحو
ما نمو من الزيادة وقال صاحب المحكم واللحو الشيء الزائد ومنهم
من سكن الحا كما وقع في شعر لاحمد رضي الله عنه انشده الشريف ابو محمد
بن عبد الرحمن بن ابي موسى الهاشمي رضي الله عنه

من طلب العلم والحديث ولا • يضجر من خمسة بقاسيها •
دراهم للعلوم يجمعها • وعند نشر الحديث يفنيها •
يضجره الضرب في دفاتره • وكثرة النحو في حواشيها •
يفضل ثوب وبدته • من اثر الحبر ليس ينفيها •

والظاهر انه مخفف حوكة الحا للضرورة للضرورة الشعر ولا يكتب ما سقط
بين السطوط لانه يضيقها ويقلها ولا سيما اذا كانت السطور
ضيقة متلاصقة بل الاولى ان يكتب في اول الحاشية فان كان سابقا
له من الحاشية غير خال لا يمكن كتابة اللحوق به وكتب في موضع لخر
فيتعين جر الخط الى اول اللحو ويكتب قبالة موضع السقوط
شاوه كذا وكذا في الموضع الفلاني وكحو ذلك مما يزول الالباس
به كما فعله غير واحد ممن يعتمد عليه فيصل الخط باللحو اذا بعد
عن موضع مقابلة قال الثاني عشر من شأن الحذاق المتقنين
العناية بالتصحيح والتضبيب والتريض اما التصحيح فهو كتابة
صح على الكلام او عنده ولا يفعل ذلك الا بما صح رواية ومعنى

غير انه عرضة للشك او الخلاف فيكتب عليه صح ليعرف انه لم يغفل عنه وانه
قد ضبط وصح على ذلك الوجه واما التضبيب وبسميه ابن التمرتي
فيجعل على ما صح ورويه كذلك من جهة النقل غيرانه فاسد للفظ
او معنى او ضعيف او ناقص مثل ان يكون غير جار من حيث العربية
او يكون شاذا عندها عليها بالياء اكثر هم او مصحفا او ينقص من جملة
الكلام كلمة او كلمة كثيرة وما اشبه ذلك فيعمد على ما هذا سبيله فخط
اوله مثل الصاد ولا يزيد بالكلمة العلم عليها ليلا يظن ضربا وكانه
صاد التصحيح عند تهاد ون حا بها كتبت كذلك فتعرف بينما
صح مطلقا من جهة الرواية وغيرها وبين ما صح من جهة الرواية دون
غيرها فلم يكمل على التصحيح وكتب حرفنا ناقص على حرفنا فصار شبها
بنقصه ومرضه مع صحة نقله ورواته وتنبيها بذلك لمن ينظر في كتابه
على انه قد وقف على نقله على ما هو عليه ولعل قد يخرج له وجها صحيحا
او يظهر له بعد ذلك في صحته ما لم يظهر له الان ولو عشر ذلك وضعه
على ما عنده لكان متعرضا لما وقع فيه غيره واحد من المتماسكين الدين
غيروا واظهروا الصواب فيما انكروه والمفسدة فيما اصلحوه
واما تسمية ذلك ضبة فقد بلغنا عن ابي القسم ابراهيم بن محمد
اللغوي المعروف بابن الافليلي ان ذلك لكون الحرف مغفلا بها لا يتمه
لقراءة كما ان الضب يغفل بها قلت ولانها لما كانت على
كلام فيه خطل اشبهت الضبة التي تجعل على كسر وخلل فاستعيرها
اسمها ومثل ذلك غير مستنكر في باب الاستعارات ومن مواضع
التضبيب ان يقع في الاسناد ارسال او انقطاع ممن عادتهم
تضبيب موضع الارسال والانقطاع وذلك من قبل ما سبق
ذكره من التضبيب على الكلام ويوجد في بعض اصول الحديث الفذ

في الاسناد الذي تجمع فيه جماعة مختلفة اسما وعم بعضهم على
بعض شبه الضبة فيما بين اسماء فنوع من الاخبرة لدانها
وليست بضبة وكانها علامة وصل لما بينهما اثبتت تاكيدا
للفظ ونحو فان ان يجعل عن مكان الواو وان بعضهم ربما استعمل
علامة التصحيح فجاءت صورتها تشبه صورة التضبيب والفطن
من خبرها وتنبه لانسانها واعترض على قوله قلت ولانها لما كانت
في الضبة من حيث ان الضبة الذم وضعت جبر للكسر والضبة
على المكتوب ليست جابرة وانما جعلت علامة على المكان المغلق وجهه
التشبيه امره في بضبة الباب اشبه كما قاله الافليلي لانها قال
المصور ورد بان المصور مانع بقاله الافليلي بل جوز صاحبه وجها
لحزل وجه لحزن الاستعارة غير بعيد لمن تامل واعلم ان الافليلي
حكى ما حكاه المعافى شيوخه من اهل الادب وحكاه القاضي عياض
في الالماع عن شيوخه من المغرب بذا اهل الادب قال الثالث
عشر اذا وقع في الكتاب ما لبس منه فانه يبقى عنه بالضرب او
الخط او المحو او غير ذلك والضرب خير من الخط والمحو روينا عن
القاضي عيا ابي محمد بن خلاد قال اصحابنا الخط قبيح واخبرني
من اخبر عن القاضي عياض قال سمعت شيخنا ابا بحر سفيان بن
العاصي الاسدي يحكي عن بعض شيوخه انه كان يقول كانا الشيوخ
يكرهون حضور الصبي مجلس السماع حتى لا يشتري ولات
ما يشتري ربما يصح في رواية الراوي وقد يسمع الكتاب مرة على
شيخ لم يكون ما يشتري وجد من روايته صحيحا من رواية الاخر
فيحتاج الى المقابلة بعد ان يشتري هو او اذا خط عليه من رواية الاول
وصح عند الاخر اكتفي بعلامة الاخر عليه بصحة ثم انهم اختلفوا

في كيفية المغرب فروينا عن ابي محمد بن خلاد قال الجود المغرب اذا لا
المضروب عليه بل يخط من فوق خطا مجددا بينا يدل على ابطال ٢٠
ويقرأ من تحته ما خط عليه وروينا عن القاضي عياض في ما معناه ان
لختيار الضابطين اختلفت في المغرب فاكثرهم على مد الخط المضروب
عليه ممتطا بالكلمات المضروب عليها ويسمى ذلك استواء ٢٥
ومنهم من لا يخط ويشته فوقه لكنه يعطفه على طرفي الخط على
اول المضروب واخره ومنهم من يستعجل هذا ويراه تسويدا وتطليما
بل يجوز على اول الكلام المضروب عليه بنصف دائرة وكذلك في
اخره واذا كثر الكلام المضروب عليه فقد يفعل ذلك في اول كل سطر
منه واخره وقد يكتفي بالتغريق على اول الكلام واخره اجمع ومن الاشياء
من يستعجل المغرب والتغريق ويكتفي ببداية صغيرة او ادلة زيادة او
خرها ويسميها صغيرة كما يسميها اهل الحساب وربما كتب بعضهم
عليه لا في اوله ولا في اخره وشاهد هذا الجمع بينما صح في رواية وسقط
في رواية الخزر واما المغرب على الحرف المكرر فقد تقدم الكلام عليه القا
ابو محمد ابن خلاد والمهم ترتيب على تقدم قروينا عنه قال قال بعض
اصحابنا اولاهما بان يبطل الثاني لان الاول كتب على صواب
والثاني كتب على الخطا فالخطا اولى بالابطال وقال الاخرون
انما الكتاب علامات لسايغ اذا فاولى الحرفين بالابقاء اظهرها على واجودهما
صورة وجاء عن القاضي عياض اخرا ففصل تفصيلا حسنا فرا
ان تكرار الحرف ان كان اول سطر فليضرب على الثاني في صيانة
لاول السطر عن التسويد والتشويه وان كان في اخر سطر فليضرب
عليه اولهما صيانة لاخر السطور ان سلامة اوايل السطور واوا
اولى فان اتفق احدهما في اخر سطر والاخر في اول سطر فليضرب

على الذي في اخر السطر فان اولى بالمراعاة فان كان الحرف
المضاف والمضاف اليه ونحوهما في الخط فلا يفصل بالضرب بينهما
ويضرب على الحرف المتطرف من المكرر دون المتوسط واما المحو
فيقارب الكشط في حكمه الذي تقدم ذكره وتنوع طرقه ومن اخرها
مع انه اسلمها ما روي عن سحنون بن سعيد التنوخي الامام المالكي
انه كان ربما كتب الشيء ثم لعقه والى هذا يومي الى ما روينا عن
ابراهيم النخعي انه كان يقول من المروءة ان يرى في ثوب الرجل وشفته
مداد اه لما تقدم الحاق الساقط فانسب ان يعقبه بابطال
الزايد ويبطله اما بالكشط وهو الحك واما بالمحو بان تكون
الكتابة في لوح او رق صقيل جدا فيمح حال رطوبة الكتب كما
روي عن لعق سحنون لذلك وفي كيفية المغرب خمسة اقوال الاكثرون
على مد الخط الى اخره وهذا يسمى الشواف بفتح الشين وتشديد
الفاء وهذا لا يعرف اهل المشرق بل اهل المغرب ولم يذكره الخطيب
في الجامع ولا في الكفاية بل ذكره القاضي عياض في الالماع ومنه
اخذ المص وهو ماخوذ من الشق وهو الصدع او من شق القصا
التغريق كانه فرق بين الكلمة الزايدة وبين ما قبلها وبعدها من
الصحيح الثابت بالضرب عليها ويوجد في بعض النسخ الشق
بزيادة نون مفتوحة في اوله وسكون الشين فان لم يكن تصحيفا
فلعله من النساخ فيكون ناخوذا من شق القصي في حبال التي
اذا علق فيها فكانه ابطل الحكم الكلمة واعمالها فجعلها في
صورة بمنزلتها من الغرف قال الرابع عشر ليكن فيها تختلف فيها
الرمان فاما بضبط ما يختلف في كتابة جدا التمييز بينهما في لا يختلط
ويشتبه فيفسد عليه امرها وسبيله ان يجعل اولا متن كتابه على

رواية خاصة ثم ما كان من زيادة الرواية اخرج الجمع بها او من تفرد بها
عليه او من خلاف كتبه امام الجماعة واما في غير ما معينا في كل ذلك
من رواه ذاكرا اسمه بتمامه فان رمز اليه بحرف او اكثر فيلبسا قدمنا
ذكره من انه يبين المراد بذلك في اول كتابه او اخره كي لا يطول عهد به
فينسى او يقع كتابه الى غيره فيقع متحيرا وقد يعمد
الى الاقتصار على الرمز عند كثرة الروايات المختلفة واكثر بعضهم
في التعبير بان خص الرواية الملحقة بالجرة فعل ذلك ابو ذر الهروي ومن
المتاخرة ابو الحسن القابسي من المغاربة وكثير من المشايخ واما
التقييد فاذا كان في الرواية الملحقة زيادة على التي في متن الكتاب
كتبها بالجرة وان كان فيها نقص والزيادة في الرواية التي في متن
الكتاب وقف عليها بالجرة ثم على فاعل ذلك تبيين من اي الرواية الملحقة
بالجرة في اول الكتاب او اخره على ما سبق اما اذا كان الكتاب مرويا
برواية واحدة وقع الاختلاف في بعضها فينبغي لمن اراد الجمع بينها والرواية
في كتاب واحد ان يميز بينهما فيبين الكتاب على روايته والحق
ويميز الاخرى بان يكتبها على الحاشية ويكتب سم راويها او غيره
مما ذكره قال القاضي عياض ولا يتساهل في ذلك ولا يهمله قال
الوراق عسر غلب على كتبة الحديث الاقتصار على الرمز في نوعهم حدثنا
واخبرنا غير ان سماع ذلك وظهر حتى لا بكاد يلتبس اما حدثنا فيكتب
منها سطرها الاخير وهو الثاء والنون وربما اقتصر على الضمير منها
وهو النون والالف واما اخبرنا فيكتب منها الضمير المذكور
مع الالف اولا واولين يتبين ما قبله طابقه من كتابة اخبرنا بالف
مع علامة حدثنا المذكورة اولا وان كان الحافظ البيهقي ممن فعل ذلك
يكتب في علامة اخبرنا بعد الالف وفي علامة حدثنا دالين لوطها

ومن رايت في خطه الدالي علامة حدثنا ابو عبد الله الحاكم وابو عبد
الرحمن السلمي والحافظ احمد البيهقي واذا كان لحديث اسنادان او اكثر
فانهم يكتبون عند الانتقال من اسناد الى اسناد ما صورته ح
وهي حاء مفردة مهملة ولم يا تبنا عن احد ممن يعتمد بيان لامر ما غير
اني وجدت بخط الاستاذ الحافظ ابي عثمان الصابوني والحافظ
ابي سليم بحرون علي الليثي البخاري والفقيه المحدث ابي سعيد الماليني
في مكاتباتهم بدلا عنها صح صريحة وهذا شيء يكونها رمزا الى صح وحق
اثبات صح هاهنا ليلا يتوهم ان حدثنا هذا الاسناد سقط وليلا
يركب لاسنادا الثاني على الاسناد الاول فيجعل اسنادا واحدا وكم
قد عرض من جهتي واباه الرجل تخراسان عن من وصفه بالفضل من
الاصبهانيين انها حاء مهملة من التحويل اي من اسناد الى اسناد اخر
وذاكرت فيها بعض اهل العلم من اهل المغرب وحكيت له عن بعض
من لقيت من اهل الحديث انها حاء مهملة اشارة الى قولنا الحديث
فقال لي اهل المغرب وما عرفت بينهما اختلافا يجعلونها حاء مهملة
ويقولون احدهما اذا وصل البيها الحديث وذكر لي انه سمع بعضهم ببغداد يبين
يذكر ايضا انها حاء مهملة وان منهم من يقول اذا انتهى البيها في القراءة
حاء ويمر وسالت ابا الحافظ الرحال ابا محمد عبد الغافر بن عبد
الرحمن الفارسي رحمه الله فذكر انها حاء من حايل اي تحول بين الاسناد
قال ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء البها في القراءة وانكر كونها من الحديث
وغير ذلك ولم يعرف غير هذا عن احد من مشايخ وبينهم عدد كانوا
حفاظا للحديث في وقته واختار انا واعتمد للوقوف ان يقول القارئ
عند الانتهاء اليها حاء مهملة ويمر فانه احوط الوجوه واعدلها انتهى

قال ابن كثير ومنهم من يتوهم انها خامسة اي اسناد اخر والمشهور الاول
بل حكى بعضهم فيه الاجماع واما حد اللفظ قال فذكرها بعضهم صنا
والمصنف ذكرها في الثالث عشر من نوعات النوع السادس
والعشرين قال السادس عشر ذكر الخطيب الحافظ انه ينبغي
للطالب ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ الذي اكتابه منه وكنيته
ونسبه ثم يشرع فما سمعه منه على لفظه قال واذا اكتب الكتاب السبوع
فينبغي ان يكتب فوق السطر الشيء اسمعا من سمع منه وتاريخ وقت
السماع وان احب كتب ذلك في حاشية اول ورقة من الكتاب
فكلا قد فعله شيوخنا قلت كتبة التسميع حيث ذكر احوط
ولجري بان لا يخفى على من يحتاج اليه ولا باس بكتبه الخ الكتاب
وفي ظهره وحيث لا يخفى موضعه وينبغي ان يكون التسميع بخط شيخه
موثوق به غير مجهول الخط ولا صريح في ان لا يكتب الشيخ السمع
بخطه بالتصحيح وهاكذا الاباس على صاحب الكتاب اذا كان
موثوقا بان يقصر على اثبات سماعه بخطه نفسه وطالما
فعل الثقات ذلك وقد حدثني بعض والشيخ ابو الفضل ابن الحافظ
ابي سعيد المرورزي عن ابيه عن من حدثه من الاصفهانيين ان عبد
الرحمن بن ابي عبد الله بن مندة قرا ببغداد جزءا على ابي احمد الغرضي
وسال له خطه ليكون حجة له فقال ابو احمد يا بني عليك بالقصد
فان ذاك اذا عرفت به لا يكذبك احد وتصدق فيما تقول وتسند
واذا كان غير ذلك فلو قيل لك ما هذا خط ابي احمد الغرضي ما اذا تقول
لم يزل ان على الكاتب التحري والاحتياط وبيان السماع والسنة
منه بلفظ غير محتمل وهما يتساهل فيهن يثبت اسمه والحدثنا

السقاط

اسقاط اسم احد منهم لغرض فاسد فان كان ثبت السماع غير حاضر
في جميعه لاكل اتكله معتمدا على اخبار من يثق بخبره من حاضر به فلا باس
بذلك ثم ان من نسخ كتابه فينبغي بعد كتابته اياه ومقابلته ان يسمعا
ومن نسخ الكتاب واذا اعاره اياه فلا يبطل به رد بنا عن الزهري
انه قال اياك وغلول الكتب قيل له وما غلول الكتب على حبيبها على
اصحابها وروينا عن الفضيل بن عياض انه قال ليس من فعال
اهل الورع ولا من فعال الحكما ان ياخذ سماع رجل فيحبسه عليه
ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه وفي رواية ولا من فعال العلما
ان ياخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه عليه فان منعه اباه فقد
روينا ان رجلا ادعى على رجل بالكوفة سماعا منه اباه فتحاكما
الى قاضيها حفص بن غياث فقال لصاحب الكتاب اخرج الينا
كتبك فاخرج كان من سماع هذا الرجل بخط يده الرسالك وسالكان
بخطه اعطينا لك منه قال ابن خلاد سالت ابا عبد الله الزبيري عن
هذا فقال لا يجيز في هذا الباب حكم احسن من هذا لان خط صاحب
الكتاب دال على رضاه باسماع صاحب معه قال ابن خلاد وقال
غيره ليس بشيء وروى الخطيب باسناده عن ابي بكر اسماعيل بن
اسماق القاضي انه يحكم اليه في ذلك فاطرق مليا ثم قال للمدعي
عليه ان كان سماعك في كتابك بخطك فيلزمك ان تعيره وان
كان بخط غيرك فانت اعلم قلت حفص بن غياث معدود في
الطبقة الاولى من اصحاب ابي حنيفة وابو عبد الله الزبيري من
اجلة اصحاب مالك البغدادي واسماعيل بن اسماق لسان اصحاب
مالك واما سهم وقد تقدمت اقوالهم في ذلك ويرجع حاصلها
الى ان سماع غيره اذا اثبت في كتابه برضاه فكانه اعاره اياه

وقد كان لا يبين له وجهه ثم وجهته بان ذلك بمنزله تشهاده لدعند
فعليها اداوها جاز وقد وان كان فيه بذل ماله كما يلزم متحمل الشهاده
اداوها وان كان فيه بذل نفسه بالسعي الى مجلس الحكم لاداوها والعلم
عند الله تبارك وتعالى ثم اذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه الى نسخته
الا بعد المقابلة المرضيه وهكذا لا ينبغي لاحد ان ينقل سماعا
الى شيء من النسخ او يثبته فيها عند السماع ابتدا الا بعد المقا
بلة المرضية بالمسموع كما لا يقرا حد تلك النسخ غير المقابلة الا
ان يبين مع النقل وعند كون النسخ غير مقابلة اواعترض على قوله
فيلزمه اعارته بان الشيء من يجب عليه اعارة ملكه وان كان من
اعار شيئا يجوز له ان يرجع فيما اعاره وان لم يسم في المستعير للمنفعة
المأذون فيها وكذلك يجوز وان شرط ان لا يرجع وجوز بان العاريه
قد تجب كما يجب بذل الماء في بعض الصور كمسئلة المضطر وانخلاط
الثمار وحمام البرج وغير ذلك على خلاف فيه وكذلك يمتنع الرجوع
في العاريه في مسئلة دفن الميت واعارة الجدار وغير ذلك مما هو
مبين في كتب الفقه نعم في قياس ذلك على اداء الشهاده نظر
لانه يمكنه هنا ان يكتب سماعه في ورقه يملكها او كتاب ونحو
ذلك فهو مقصر واما اداء الشهاده فانه متعين على المتحمل لانه
لا يحمل ليومي وليس الكاتب كغيره قال النوع السادس
والعشرون في رواية المحدثين وشرط اداءه وما
يتعلق بذلك وقد سبق بيان كثير منه في ضمن النوعين
قبله شدد قوم في الرواية فاشترطوا وتساهل فيها اخرون فتوسطوا
ومن مذاهب التشديد مذهب من قال لا تجوز الا بما رواه
الراوي من حفظه وتذكره وذلك مروي عن مالك وابي حنيفة واليه

ذهب

ذهب من اصحاب الشافعي ابو بكر الصيدلاني المروزي ومنهم من عبر
بجواز الاعتماد في الرواية على كتابه غير انه لو اعار كتابه واخرجه
من يده لم يرو الرواية منه لغيبته عنه وقد سبقت حكايتنا لمذاهب
عن اهل الشام وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الاخذ
والتحمل ومن اهل الشام قوم سمعوا كتبا مصنفة وبها وتواصوا
اطمئنوا في السن واحتيج اليهم حملهم الجهل والشره على ان رووا عا
من نسخ مشتراة او مستعارة غير مقابلة فقد حرم الحاكم ابو عبد الله
في طبقات الحجر وجب قال ودخل منهم ينبوصون انهم في روايتها صادقون
قال وهذا مما كثر في الناس وتعاطاه قوم من اكابر العلماء والمعروفين
بالصلاح قلت ومن المتساهلين عبد الله بن سميعة المصري
ترك الاحتجاج بروايته مع جلالته المتساهله وكر عن يحيى بن حسان انه
زار قوما منهم وسمعوه من ابن لهيعة فنظر فيه فاذا ليس فيه
حديث واحد من حديث ابن لهيعة فقال اخبرني بذلك فقالوا
اصبنا كتبا وكتبنا فقال لو ان هذا من حديثك فاحدثهم
به ومثل هذا واقع من كثير من زماننا يجيء الى احدهم الطالب ليسمع
او كتاب فيقول اعداد واناولك فيمكنه من قراءته عقيب الدفع من غير
ان يعلم بحيث تحصل له الثقة بصحة ذلك والصواب ما عليه الجمهور
وهو التوسط بين الافراط والتفريط فاذا قام الراوي في الاخذ
والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه وقابل كتابه وضبط سماعه
على الوجه الذي سبق ذكره جازت له الرواية منه وان اعاره وغاب
عنه اذا كان الغالب بنا مره سلامته من التغيير والتبديل لا سيما اذا كان
ممن لا يجيز على الغالب لو غير شيء منه وتبدل لغيبته وتبديله وذلك
لان الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن فاذا حصل الراوي بشرط

مزيد عليه او عبد الله ابن لهيعة بن عقبة الحضرمي وبقال القاضي
قاضي مصر عبد الرحمن بن هرمز الاعرج وعطاء بن ابي رباح وعبد الله
بن هبيرة السبائي وابا الزبير المكي وخلقا غيرهم قال الروح بن صلاح
لقيت ابن لهيعة اثنين وسبعين تابعيا صنفه يحيى بن معين والنسائي
قال ابن ابي مريم رأيت ابن لهيعة تعرض عليه ثلاثين احاديث من احاديث
العراقيين فيميزها لهم فقلت يا ابا عبد الرحمن هذه الاحاديث ليست
من احاديثك فقال لهم احاديث قد مرت على سمعي وقيل لابن مهدي
لم سمعت عبد الرحمن بن يزيد التفسير على ابن لهيعة قال لانا اجيء عن ابن
لهيعة قليلا ولا كثيرا وقيل لابن معين انكر اهل مصر احاديث كتبها ابن
لهيعة قال هو ضعيف قيل ان يحرق وبعد ما احترقت وقال السعدي
لا يحتج برواية وكانوا يقرون على ما ليس من حديثه فقيل له في
ذلك فقال وما ذنبي انما يجيئون بكتاب يقرونه ويقولون
ولوسالوني لاخبرتهم انه ليس من حديثه مات سنة اربع
وسبعين ومائة في خلافة هرون صلى عليه داود بن يزيد الامير
ومولده سنة سبع وسبعين حدث عن ابن لهيعة سفين الثوري
ومحمد بن رمح وبين وفاتيهما الحدي وثمانون سنة وحدث عنه
عمرو بن الحرث ومحمد بن رمح وبين وفاتيهما اربع وسبعون سنة
روى له ابو داود والترمذي وابن ماجة رضي الله عنهم

قال الشريعان

احدها اذا كان الراوي ضريرا ولم يحفظ حديثه من لم من حدثه
واستعان بالماونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه
لم عند روايته في القراءة ينبه عليه واحتاط في ذلك على حسب حاله
بحيث يحصل الظن بالسلامة من التغيير صحح روايته غيرانه

اولى

اولى بالخلاف والمنع من مثل ذلك من البصير قال الخطيب الحافظ والسماع
من البصير الامي والضرير الذي يحفظ ان الحديث ما سمعاه منه لكنه
كتبه لهما بمثابة واحدة قد منع منه غير واحد من العلماء ورخص فيه بعضهم
الثاني اذا سمع كتابا تم اراد رواية من نسخة ليس فيها سماعه
ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غيره سمع كتابا منها على شيخه
لم يجز كذلك قطع به الامام ابو نصر ابن الصباغ الفقيه فيما بلغنا
عنه وكذلك لو كان فيها سماع شيخه او وجد بخطه منها نقلة عن شيخه
فلا يجوز له الرواية منها اعتمادا على مجرد ذلك الا ان لا يكون
فيها رواية ليست في نسخة سماعه ثم وجدت الخطيب قد
حكى معناه ذلك عن اكثر اهل العلم قال فيما اذا وجد اصل المحدث
ولم يكتب فيه سماعا ولا وجد نسخة كتبت عن الشيخ تسكن نفسه الى
صحتها ان عامة اصحاب الحديث منعوا من رواية من ذلك وجاء عن
ايوب السختياني ومحمد بن بكر البرساني الترخيص فيه قلت
اللهم الا ان تكون له اجازة من شيخه عامة لمروياته او يحمل ذلك
فتحمل له حينئذ الرواية منها اذ ليس فيها اكثر من رواية تلك الروايات
بالاجازة بلفظ اخبرنا او حدثنا من غير بيان الاجازة فيها والا
في ذلك فهب يقع مثله في محل التسامح وقد حكينا فيما تقدم
ان الاعتبار في كل سماع عن الاجازة لنفع ما يسقط في السماع
على وجه السهو وغيره من كلمات او اكثر وروايا الاجازة فان
لم يذكر لفظها فان كان الذي في النسخة سماع شيخه وعرف سهو
شيخه او روايته عن شيخه فينبغي له حينئذ روايته منها ان تكون
له اجازة كاملة من شيخه وليست اجازة شاملة من شيخه وهذا
تيسير حسن هذا ما اعده له وفقه المولى والحاجة اليه ماسة في زماننا

بدا والثالث اذا وجد الحافظ في كتابه خلاف ما يحفظ نظر فان
كان انما حفظه ذلك من كتابه فليرجع الى ما في كتابه وان كان يحفظه
من ثم لحدث فليعمل بحفظه دون ما في كتابه اذا لم يتشكك وحسن
ان يبدأ الامر في روايته فيقول احفظني كذا او كذا وفي كتابي كذا
هكذا افعل شعبة وغيره وهكذا اذا خالف فيما يحفظه بعض
الحفاظ فليقل يحفظ كذا وكذا وقال فيه فلان او قال فيه غيره كذا
وكذا او يشبه هذا من الكلام كذلك فعل سفيان الثوري وغيره
انتهى الغرض على قوله اذا سمع كتابا ثم اراد رواية الا ان قال
لم يجز له ذلك مع انه ذكر في النوع الذي قبله ان الخطيب والاسفرايني
جوزا الرواية من كتاب لم يقابل اصلا ولم يتذكر المعلم بل اقره ورد
بان الصورة التي نقلت هي فيما اذا انتقل كتابه من الاصل فان
الخطيب شرط في جواز ذلك بان تكون نسخته نقلت من الاصل
وان يبين عند الرواية انه لم يعارض وزاد المعلم على ذلك شرطا
اخر وهو ان يكون ناقل النسخة من الاصل غير مستقيم النقل صحيح
النقل قليل السقط واما الصورة التي في هذا النوع فان الراوي منها
ليس على ثقة من موافقتها للاصل وقد اشار المصنف هنا الى صحة التعليل
بذلك فقال اذ لا بد من ان يكون فيما نوابذ ليست في نسخته سماعا
قال الرابع اذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه ذلك
فعن ابي حنيفة وبعض اصحاب الشافعي لا يجوز له روايته ومنع
الشافعي واكثر اصحابه وابو يوسف ومحمد انه يجوز له روايته
قلت هذا الخلاف ينبغي ان يبني على الخلاف السابق في باقي
جواز اعتماد الراوي على كتاب في ضبط ما سمعه فان ضبط اصل
السماع كضبط السموع فكما كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث

يجوز

يجوز الاعتماد على الكتاب المصون في ضبط المسموع حيث يجوز لغات
بروية ما فيه وان كان لا يذكر احاديثه شيئا مع تأكد ذلك لكن على اب
المقابل في وجد شرط وهو ان يكون السماع بخطه او بخط من يثق به والكتا
مصون بحيث يغلب على الظن سلامته ذلك من تطرق التزوير ومن
التغيير اليه على نحو ما سبق ذكره في ذلك وهذا اذا لم يتشكك فيه
وسكنت نفسه الى صحته فان شك فيه لم يجز له الاعتماد عليه
الخامس اذا اراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه فان لم يكن
عالما عارفا بالالفاظ ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها بصيرا بمقدار
ما بين التفاوت بينها فلا خلاف انه لا يجوز له ذلك وعليه ان لا يروي
ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير فاما اذا كان
عالما عارفا بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف واصحاب الحديث
وارباب الفقه والاصول فجوزه اكثرهم ولم يجزه بعضهم وطائفة من
الفقهاء والاصوليين من الشافعيين وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم واجازه في غيره والاصح جواز
ذلك في جميع ذلك اذا كان عالما بما وصفناه ذلك قاطعا بانه ادى
معنى اللفظ الذي بلغه لان ذلك هو الذي تشهد به لغة العرب
والسلف الاولين وكثيرا ما كانوا ينقلون معنى واحدا في امر
واحد بالفاظ مختلفة وما ذلك الا ان مقصودهم كان في المعنى
دون اللفظ ثم ان هذا الخلاف لا اثر له جاريا والجراء الناس فيما
نعلم فيما تضمنته بطون الكتب فليس لاحد ان يغير لفظ شيء
من كتاب مصنف ويثبت بدله لفظا اخر بمعناه فان الرواية
بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الالفاظ
والجمود عليها من الحرج والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت

عليه بطون الاوراق والكتب ولانه ان سلك تغيير اللفظ فليس بيده
تغيير تصنيف غيره السادس ينبغي لمن روى حديثا بالمعنى ان
يتبعه بان يقول او كما قال او نحوه هذا او ما اشبه ذلك من الالفاظ
روي ذلك عن الصحابة عن ابن مسعود وابي الدرداء وانس رضي الله
عنهم قال الخطيب والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعاني
الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك الا لخوفهم من الزلل المعرفتهم بمعاني الرواية
على المعنى من الخطر قلت واذا اشتبه على القارئ فيما يقرأه لفظة نقرأها
على وجه يشك فيه ثم قال او كما قال فهذا حسن وهو الصواب فيما
ذكر سئله لان قوله او كما قال ليتضمن لجارة من الراوي وامثاني رواية
سواها عند ابان ثم لا يشترط اراد ذلك بلفظ الاجازة كما بينا
قريبا اما ورد في الرواية بالمعنى حديث مرفوع رواه ابن منده في
معرفة الصحابة من حديث عبد الله بن سليمان بن لكيمة الليثي قال قلت
يا رسول الله اني اسمع منك الحديث لا استطيع ان ارويه كما اسمع
منك يزيد حرفا او ينقص حرفا فقال اذا لم تحلوا حراما او لم تحرموا
حلالا او اصبتم للمعنى فلا باس فذكر ذلك الحسن فقال لولا هذا ما حدث
قولهم ان هذا خلاف لان راويه جابر بن الى تقيصة ابن دقيق فقال انه
كلام فيه ضعف قال واقل ما فيه انه يقتضي تجويز هذا فيما ينقل من الصحف
الى الجزاء ونحن رجحنا انه كذبني تغيير المصنف المتقدم قال
وليس هذا جاريا على الاصطلاح فان الاصطلاح على الا تغير الا
لفاظ بعد الا نتهاء الى الكتب المصنفة سوادا وبياضا فيها او نقلا
منها قال السباعي صلى الله عليه وسلم اختصار الحديث الواحد ورواية بعضه
دون بعض اختلف اهل العلم فيه فمنهم من منع ذلك مطلقا بناء على
القول بالمنع من ذلك من النقل بالمعنى مطلقا ومنهم من منع من ذلك

يمنع تجويز النقل بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة اخرى ولم
يعلم ان غيره قد رواه على التمام ومنهم من يجوز ذلك واطلق ولم يفصل
وقد روينا عن مجاهد قال لان افتش عن الحديث ما شئت ولاز دفيه
والصحيح التفصيل انه لا يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان ما
تركه متميزا عما نقله غير متعلق به بحيث لا يختل البيان ولا تختلف
الدلالة فيما نقله بتركه فهذا ينبغي ان يجوز وان لم يجز
النقل بالمعنى لان الذي نقله والذي تركه والحالة هذه بمنزلة خبرين
منفصلين في اثرين لا تعلق لاحدهما بالاخر ثم هذا ان كان رفيع
المنزلة بحيث لا يتطرق اليه في ذلك تهمة نقله ولا ما يدل على
نقصا او نقله اولا ناقصا ثم نقله تاما انه لكذا فقد ذكر
الخطيب الحافظ ان من روى حديثا على التمام وحفظ ان رواه مرة
اخرى على التمام لنقصان ان يتهم بانه زاد في امره ما لم يكن سمعه
او انه نسي في الثاني باقي الحديث لقلة ضبطه وكثرة غلطه فوجب
عليه ينفي هذه الظنة عن نفسه وذكر الامام ابو الفتح سليم بن ايوب
الرازي الفقيه ان من روى بعض الخبر ثم اراد ان ينقل تماما وكان
ممن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك عذرا له في ترك الرواية وكما
قلت من كان هذا حاله فليس له من الابتداء ان يروي الحديث
غير تام اذا كان قد تعين على اتمامه لانه اذا رواه اولا فيه احتمل
بانه عن خبر لاحتجاج به وقد رأينا ان لا يروي اصلا فيصير ربما
وبين ان يروي متهما فيه فيضع مرتبته لسقوط الحجة به فالله اعلم عند
الله تعالى واما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه في
الابواب فهو الى الجواز اقرب ومن المنع ابعد وقد فعل ذلك البخاري
وغير واحد من ائمة الحديث ولا يخلو من كراهة اهـ هل يجوز حذف

بعض المحدثين في اربعة اقوال وعمل الخلاف اذا لم يكن للمحدث تعلق بما
يسند كالمراسيل والاستثناء والشرط فانه لا يجوز بلا خلاف قوله
وقد فعله مالك والبخاري واحمد وابو داود والنسائي وغيرهم
قوله ولا يخلوا من كراهة قال النووي وبما اطلقه يوافق عليه انتهى
قال الثامن ينبغي للمحدث الا يروي حديثه بقراءة لحان او مصحف
روينا عن النظر بن شميل قال حدثت عبدة الاحاديث عن الاصل بقراءة
واخبرنا ابو بكر بن المقرى قراءة عليه قال انا الامام ابو سعيد
محمد بن الفضل الفراوي انا ابو الحسن عبد الغافر بن محمد الفا
انا الامام ابو سليمان احمد بن محمد الخطابي قال حدثني محمد بن عا
ان بعض اصحابنا عن ابي داود السجستاني قال سمعت الاصمعي
يقول انا اخوف ما اخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل
في جملة النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده
من النار لانه لم يكن يلحن فيما روينا عنه صلى الله عليه وسلم
ولحنت فيه كذبت فيه اذ هي في جملة قوله صلى الله عليه
من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار لانه لم يكن يلحن فهي وبين
عنه صلى الله عليه وسلم ولحنت فيه كذبت عليه فلا ينبغي
على طالب الحديث واللغة ان يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به
من شبه اللحن والتحريف ومعهما روينا عن شعبة قال من طلب
الحديث ولم يبصر العربية فمثله مثل رجل عليه برنس ليس له راس
او كما قال وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف
النحو مثل الحمار عليه بخلات لا شعير فيها واما التصحيف فسبيل
السلامة منه الاخذ من افواه اهل العلم والضبط فان من حرم
ذلك وكان اخذه وتلقنه من بطون الكتب كان من شانه التحريف

ولم يفلت من التبديل والتصحيف احد روي عن حماد بن سلمة انه قال لانسان
انك لحنت في حديث فقد كذبت علي فاني لا الحن وقد كان حماد اماما
في ذلك روي ان سيبويه شكاه الى الخليل بن احمد فقال اسالك عن حديث
هشام بن عروة عن ابيه في رجل رعف فانتهر وقال اي احطا ارجو
رعف بفتح العين فقال له الخليل صدق انما تلقن بهذا الكلام اباك
قال التاسع اذا وقع في روايته لحن او تحريف فقد اختلفوا فمنهم
من كان يرى انه يرويه على الخطا كما سمعه وذهب الى ذلك من
التابعين محمد بن سيرين وابو معمر عبد الله بن سخبرة وهذا غلو
في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى ومنهم من راى
تغييره واصلاحه وروايته على الصواب روينا ذلك عن الاوزاعي
وابن المبارك وغيرهما وهو مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين
والفقهاء به في اللحن الذي لا يختلف به المعنى وانما لزم على
مذهب من يجوز رواية الحديث بالمعنى وقد سبق ان قول الاكثرين
واما اصلاح ذلك وتغييره في كتابه واصله فالصواب تركه وتقرير
ما وقع في الاصل على ما هو عليه مع التنبيه عليه وبيان الصواب
خارج الحاشية فان ذلك احوج للمصلحة وابقى للمفسدة وقد روينا
ان بعض اصحاب الحديث راى في المنام وكانه قيل له من شفاه ولسانه
شفى فقيل له في ذلك فقال لفظة من حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم غيرتها برأي فصفعني بيده هكذا وكثيرا ما يرى ما يتوهمه
كثير من اهل العلم لحنا وخطا وغيروه صوابا واذا وجه صحيح وان
خفي واستغرب لا سيما فيما يعدونه خطا من جهة العربية وذلك
لكثرة لغة العرب وتشعبها وروينا عن عبد الله بن احمد بن

بن جعفل قال اذا كان مرباي لمن فاحش غيره واذا كان لحنا سهلا
تركه وقال كذا قال الشيخ واخبرني بعض اشياخنا عن اخبره
عن القاضي عياض باسناده وانصفاه ان الذي استمر عليه اكثر
عمل الاشياخ ان ينقلوا الرواية كما وصلت اليهم لا يغيروا
في كتبهم حتى في الحرف من القرآن استمرت الرواية فيها في
الكتب على خلاف التلاوة المجمع عليها ومن غير ان يجيء ذلك
في الشواذ ومن ذلك ما وقع في الصحيحين والموطأ وغيرها
لكن اهل العلم فيهم ينبهون على خطئها عند السماع والقراءة
وفي حواشي الكتب مع تقرير صحتها على الاصل على ما بلغهم ومنهم
من حصر عدد تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام
ابن احمد الكناني الوقشي فان كثرة مطالعته واقتنائه وتتبع
فيها وجد ذهنه جسر على الاصطلاح كثيرا وغلط في اشياء من
ذلك وكذلك غيره ممن سلك مسلكه والاولى سد باب التغيير
والاصلاح ليلا يجسر على ذلك من لا يحسن وهو احسن مع التنبيه
فيما ذكر ذلك عند السماع كما وقع ثم يذكر في حواشيه اما من
جهة العربية واما من جهة الرواية وان شاء اولا على الصواب
ثم قال وقع عندنا شيخنا او في روايتنا او من طريق فلان
كذا وكذا وهذا اولى لئلا يتقول على رسول الله صلى
سالم بقبل واطلع ما يعتمد عليه في الاصلاح ان يكون ما يصح به
الفاسد قد ورد في الحاديث اخر فان ذاكره آمن من ان يكون
متقولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اهـ وذكر ابن ابي خيثمة
في كتاب الاعراب انه سبل الا شعبي والنخعي محمد وعطاء محمد

بن علي بن الحسين الرجل يحدث بالحديث فيلحن اعربه كما سمعت او اتركه
فقالوا الاولى اعرابه واحتاط الشيخ عز الدين بن عبد السلام في هذه المسئلة
انه لا يروي عنه لانا لخطأ ولا نأمن الصواب حكاه عنه ابن دقيق العيد
في الاقتراح فقال سمعت ابا محمد بن عبد السلام وكان لحد العلماء
كان يرى في هذه المسئلة مسألة اخرى لا احد ان عد اللفظ المحتمل الاولى
على الصواب ولا على الخطأ اما على الصواب فانه لم يسمع من الشيخ
كذلك واما على الخطأ فلان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يقله كذلك قال العاشر اذا كان الاصلاح بزيادة شيء وقد
سقط فان لم يكن في ذلك مغايرة في المعنى فالامر فيه على ما سبق
وذلك كما روي عن مسلم انه قيل له ارايت حديث النبي صلى الله
يزاد فيه الالف والواو والمعنى واحد فقال ارجو ان يكون خفيفا
وان كان الاصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير كما وقع في
الاصل تاكد فيه الحكم بانه يذكر ما في الاصل ويقرونا بالتنبيه على
ما سقط ليسلم من الخطأ ومن ان يشينه سالم يقل حدث ابو نعيم
الفضل بن دكين عن شيخ له يحدث قال فيه عن بجيئة فقال ابو نعيم
انما هو ابن بجيئة ولكن قال بجيئة واذا كان من دون موضع الكلام
الساقط معلوما انه قد اتى به واما اسقطه من بعد فقيه
وجه اخر وهو ان يلحق الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة يعني
كما فعل الخطيب الحافظ اذا روى عن ابي عمر بن مهدي عن القباني الحافظ
باسناده عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن يعني عن عائشة انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فارجله
قال الخطيب كان في اصل ابن مهدي عن عمرة انها قالت كان رسو
الله صلى الله عليه وسلم يدني الي راسه فالحقا فيه ذكر عايشة

اذا لم يكن منه بد وعلمنا ان الحامل له كذا رواه وانما سقط من
كتاب شيخنا ابي عمرو قلت انما فيه يعني عن عايشة لاجل ان ابن مهدي لم
يقل انا ذاك وهكذا رايت غير واحد من شيوخنا يفعل مثل هذا
ثم ذكر باسناده عن احمد بن حنبل قال سمعت وكيعا يقول اذا
استعين في الحديث بشيء قلت وهذا اذا كان شيخه قد رواه
له على الخطا فاما اذا وجد ذلك في كتابه وغلب على ظنه ان
ذلك من الكتاب لا من شيخه فيتجه ها هنا اصلاح ذلك في كتابه
وفي رواية عنه كذا فيه بعد ما ذكر ابو داود انه قال لاحمد بن
حنبل وجدت في كتاب حجاج عن جريج عن ابي الزبير يجوز لي اذا اصلحه
ابن جريج فقال ارجوا ان يكون هذا جيدا لانه باسناده وهذا من
قبيل ما اذا درس من كتابه بعض الاسناد او المتن فانه يجوز له
استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى
ان ذلك هو الساقط من كتابه وان كان في الحديث من لا يسوغ ذلك
ومن فعل ذلك نعيم بن حماد بما روي عن يحيى بن معين عنه قال
الخطيب الحافظ فلو بين ذلك في حال الرواية كان اولى وحكذا
الحكم في استدراك الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره او من كتاب
غيره تحفظ وذلك مروي عن غير واحد من اهل الحديث منهم عاصم
وابو عوانة واحمد بن حنبل وكان بعضهم يبين ما استدرك في غيره
فيقول احدثنا فلان وليس فلان كما رويت عن يزيد بن هرون
انه قال اخبرنا عاصم وليس بشعبة عن عبد الله بن بشر حسن وهكذا
الامر فيما اذا وجد في كتابه كلمة من غريب العربية او غيرها غير سليمة
واشكلت عليه فجايز ان يسيل عنها اهل العلم بها ويرقيها على
ما يجوز نقله روي عن ذلك عن اسماق بن راهويه واحمد بن

حنبل وغيرهما من ائمة عصرهم فقد روى عن يزيد بن هرون قال انما
باكوفة فلم اكتبه فسمعت شعبة يحدث به فرقيت به عن عاصم
عن عبد الله بن بشر حسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
سافر قال اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر الحديث وفي غير المسند
عن يزيد قال انا عاصم وليس شعبة فان بين اهل الكوفة
وبين من تبته فلا باس به فقد روى ابو داود في سننه عقب
حديث الحكم بن حزب فقال ليس في شيء منه بعض اصحابنا اعرفه
قال الحادي عشر اذا كان الحديث عند الراوي عن اثنين او اكثر
وبين روايتيهما تفاوت في اللفظ والمعنى واحد كان له ان يجمع
بينهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما غالبا
ويقول اخبرنا فلان وفلان وفلان واللفظ لفلان او هذا
لفظ فلان او قالا انا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات
ولو لم صاحب الصحيح مع هذا في ذلك عبارة لجزى حسنة مثل
قولهما ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج كلاهما عن ابي
خالد قال ابو بكر ثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش وساق الحديث
فاعاد ثانيا وذكر احدهما غالبا اشعار بان اللفظ المذكور
واما اذا لم يخص لفظ احدهما بالذكر بل احدهما بذا او من ذاك
فقالا انا فلان فهذا غير ممتنع على مذهب جواز الرواية
بالمعنى وقول ابي داود وذهب اصحاب السنن شاسدد ابو
توبة المعنى قال الاثنا ابو الاحوص وهو اشبه هذا في كتابه
يحتمل ان يكون من قبيل الاول فيكون اللفظ لاحدهما ويوافق
ابو توبة في المعنى ويحتمل ان يكون من قبيل الثاني فلا يكون
قد اورد لفظ احدهما خاصة بل رواه بالمعنى عن كليهما وهذا

الاحتمال يقرب بعيد في قوله قتادة سمعت ابراهيم وموسى
بن سمعان المعنى واحد قال احدثنا ابان وانما اجتمع به جماعة رووا
قد انتفوا في المعنى وليس ما اورده لفظا كل واحد منهم وسكت
عن البيان كذلك فهذا مما عيب به البخاري او غيره ولا باس به
على مقتضى مذهب من يجوز الرواية بالمعنى واذا سمع كتابا مصنفا
من جماعة ثم قابل نسخته باصل بعضهم دون بعض وراى ان يذكر
جميعهم في الاسناد ويقول وا للفظ لفلان كما سبق فهذا المحتمل
ان يجوز كلا ولان ما ورده قد سمعه بنسخه من ذكره بلفظه ويحتمل
ان لا يجوز ولانه لا علم عنده بكيفية رواية الاخرين حتى يخبر عنها بخلاف
ما سبق فانه اطلع على رواية غيره من نسب اللفظ اليه وعلى سو
فقهما من حيث المعنى فاخبر بذلك اه قلت له فاعاد نه ثانيا
ذكر احدهما خاصة اشعارا بان اللفظ المذكور له فقط نظرا الى الجملة
الا باعادته بيان التفريع قلت بالتمديد وان الاصح لم يصرح في
روايته بالتمديد وابو خالد الاحمر هو سليمان بن حيان الجعفري
الكوفي الازدي سمع يحيى الانصاري وسليمان التيمي وابا مالك
الاشجعي والاعمش وخلقا غيرهم روى عنه محمد بن يوسف وابو
بكر وعثمان ابنا ابي شيبة وابو سعيد الاشج وغيرهم قال ابن
معين ليس به باس وفي رواية ثقة وقال ابو حاتم صدوق
وقال ابن عدي له احاديث صالحة وانما اتي من سوء حفظه مات
سنة ستين ومائتين وما بة قال الخطيب حدث عنه محمد بن اسمو
وحميد بن الربيع وبين وفاتهما مائة وست سنين وروى له
الجماعة اه قال لشارح عشر ليس له ان يزيد في نسب ثم وقف
شيئ من رجال الاسناد على ما ذكره شيخه مد رجا عليه من غير فصل

بينا فانه يفصل جاز مثل ان يقول هو ابن فلان الفلاني او يعني
ابن فلان ونحوه لذلك وذكر الحافظ له قائلا في كتاب اللفظ له با
سناده عن علي بن المديني قال اذا حدثك الرجل فقال حدثنا فلان
ولم ينسبه فاحببت ان تنسبه فقال حدثنا فلان ان فلان ابن
فلان حدثه وانما اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه او صفته
بانه اول او جزء اول حديث سمعه واقتصر فيما بعده من الاحاديث
على ذكر اسم الشيخ او بعض نسبه مثاله ان اروي جزءا عن الفراوي
وقولي في اوله اخبرنا ابو بكر منصور وعبد المنعم بن عبد الله الفرا
قال انا فلان وافول في باقي حديثه انا منصور وانا منصور
فهل يجوز له لمن سمع ذلك الجزء ان يروي عني الاحاديث التي
بعد الحديث الاول متفرقة ويقول في كل واحد منها انا فلان
قال انا فلان ابو بكر منصور بن عبد المنعم بن عبد الله الفراوي
قال انا فلان وان لم اذكر له في كل واحد منها اعتمادا على ذكري
لها اولا فيه اذ حكم الخطيب الحافظ عن اكثر اهل العلم انهم
اجازوه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول يعني ابن فلان وروي
باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان اذا اجاز اسم
الرجل غير منصوب قال يعني ابن فلان وروي عن البرقاني باسناده
عن علي بن المديني ما قدمناه ذكره له ثم ذكر انه هكذا راى ابا بكر
احمد بن علي الاصبهاني سزبل يسابور يفعل وكان احد الحفاظ
الموجودين ومن اهل الورع والدين وانه سأله عن احاديث
كثيرة رواها له قال فيها اخبرنا ابو عمرو بن حمدان ابا يعلى احمد
بن علي بن المثنى الموصلي اخبرهم واخبرنا ابو بكر بن المقرى ان ابن

اسحاق بن احمد بن نافع حدثهم واخبرنا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف
محمد بن سفيان الصفار اخبرهم قال ذكر له انها احاديث سمعها قراءة على
شيوخه في جملة نسخ نسبوا الدين حدثوهم بها في اولها واقتصروا
في بقيتها على ذكر اسمايهم قال وكان غيره يقول في مثل هذا ان فلانا
قال انا فلان هو ابن فلان وابنه الى منتهاه قال وهذا هو الذي
هو استحبط لان قوما من الرواة كانوا يقولون فيما اجيز لهم ان فلانا
ان فلانا احدثهم فلست جميع هذه الوجوه جايزا ولا احا ان يقول
هو ابن فلان او يعني ابن فلان ثم ان يقول ان فلان ثم ان يذكر الذكور
في اول الرسيئة من غير فصل الثالث عشر حرف العاد تحذف
قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من ذكره حالة القراءة
لفظا وما قد يغفل عنه من ذلك سماعا اذا كان في اثنا الاسناد قرئ
على فلان اخبرك فلان فينبغي للقارئ ان يقول فيه قبل اخبرك فلان
ووقع في بعض ذلك قرئ على فلان قال حدثنا فلان فبدا بذكر فيه قال
فيقال قرئ على فلان قال حدثنا فلان وقد جاء هذا مصحاب
خطا هكذا في بعض سماعه وانكرت كلمة قال كما في قوله
في كتاب الجنائز ثنا مسلم بن جبان قال قال عامر الشعبي حذفوا
احداهما في الخط وعلى القارئ ان يلفظ بهما جميعا اه بمعناه
قال المصنف هنا انه لا بد من النطق بقال لفظا ومقتضاه انه لا يصح
السماع بدونها وخالف المصنف ذلك في الفتاوى فانه سئل فيما
عن ترن القارئ قال فقال هذا خطا من فاعله والاظهر انه
لا يبطل السماع به لان خوف القول جايز لختصار جايه القران
قال النووي ولو ترك القارئ قال في هذا كله فقد اخطا والظم

منهم السماع اه ومنهم من يشير الى لفظة قال بالرمز بصورة وثنا
ومنهم من يصلها هكذا ثنا فيكتب ثنا بن بدا قال حدثنا وقد توهم
بعضهم فيها انها الواو التي تاتي بعدها التمويل وليس كذلك
قال الرابع عشر النسخ الشهورة المشتملة على احاديث
باسناد واحد كنسخة همام بن منبه عن ابي هريرة رواية عبد
الرزاق عن معمر عنه ونحوها من النسخ والاجزاء منهم من يكرر ذكر
الاسناد في اولها عند اول حديث منها وفي كل حال من مجالس
سماعها ويدرج الباقي عليه ويقول في كل حديث بعده وبالاسناد
او به وذلك هو الاغلب الاكثر واذا ارادمن كان سماعه على
هذا الوجه تفريق تلك الاحاديث ورواية كل حديث منها بالاسناد المذكور في اولها جاز له ذلك عند الاكثرين منهم
وكيع بن الجراح ويحيى بن معين وابو بكر الاسماعيلي وهذا الان الجميع
معطوف على الاول فالاسناد المذكور في كل حديث وهو بمثابة
تعطيف الثانية لمن في ابواب باسناد هذا ولا في حكم المذكور في
اول ومن المحدثين من ابا قراءة شيء من تلك الاحاديث المدرجة
بالاسناد المذكور اولا ورواه بذلك سماعا بعض اهل الحديث
الاستاذ ابا اسحق الاسفرايني فقد نقله الاصوليون عن ذلك
فقال لا يجوز وعلى هذا من كان سماعه على الوجه بتوقيف ان
يبين ويحكي ذلك كما جرى كما فعل مسلم في صحيحه في صحيفة همام
بن منبه نحو قوله حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
وذكر احاديث منها وقال صلى الله عليه وسلم اذا اراد احدكم
الحاجة ان يقول ثم ذكر الحديث وهكذا فعل كثير من المولفين رضي الله عنهم

الخامس عشر اذا قدم ذكر المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض
الاسناد ثم ذكر الاسناد عقبه على الاتصال مثل ان يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او يقول ذكر فلان وفلان عن
جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ثم يقول اخبرنا
به فلان قال اخبرنا فلان وفلان وسوق الاسناد حتى يتصل بما قدمه
فيه فهذا يلتحق بما اذا قدم الاسناد فيكون له حكم مسند الحديث
لا مرسلا له وقد اراد من سمعه منه كذا ان يقدم الاسناد ويوخر
المتن وبلفقه كذا لان فقد ورد من بعض من تقدم من المحدثين انه
جوز ذلك قلت ينبغي ان يكون فيه خلاف نحو الخلاف في تقديم
بعض متن الحديث على بعض وقد حكي الخطيب المنع من ذلك
على القول بان الرواية على المعنى لا تجوز والجواز على القول بان
الرواية على المعنى تجوز ولا فرق بينهما في ذلك واما ما يقطعه
بعضهم من اعادة ذكر الاسناد في اخر الكتاب او الجزء بعد ذكره
اولا فهذا لا يرفع الخلاف الذي تقدم ذكره في افراد كل حديث بذلك
الاسناد عند روايتها لكونه لا يقطع متصلا بكل واحد منهما
وذلك يفيد تاكيدا واحتياطا وينضمن اجازة بالقدر المعلوم
انواع الاجازة السادس عشر اذا روى المحدث الحديث
باسناد ثم اتبعه باسناد اخر وقال عند انتهائه به مثله
فاراد الراوي عند ان يقتصر على الاسناد الثاني ويسوق لفظ
الحديث المذكور عقب الاسناد الاول فالاظهر المنع من ذلك
وقد بنا عن ابي بكر الخطيب فانه كان شديدا لا يجيز ذلك وقال
بعض اهل العلم يجوز ذلك اذا عرف ان المحدث ضابط متقن
يذهب الى تمييز الالفاظ وعدم المرادفة فان لم يعرف ذلك منه لم يجز

ذلك

ذلك وكان غيره واحد من اهل العلم اذا اراد ان يقول مثل هذا يسرد الاسناد
ويقول مثل حديث بعضهم شنه كذا وكذا ثم يسوق ومن ذلك ان الامام
المحدث قد فالنحوه قال وهذا هو الذي اختاره المخبر ابو احمد عبد
الوهاب بن ابي منصور علي بن علي البغدادي بشيخ الشيوخ بها سقاه الله
علينا قال انا ابو القاسم وانا ابو بكر احمد بن محمد بن ابراهيم
الفربري قال انا ابو القاسم بن حبابة قال حدثنا ابو القاسم
عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا عمرو بن محمد الناقد قال
حدثنا وكيع قال قال شعبة فلان عن فلان مثله لا يجزي قال
وكيع وقال سفيان الثوري يجزي واما اذا قال نحوه فهو في ذلك
عندهم بمنزلة كما اذا قال مثله بينا باسناده عن وكيع قال
قال سفيان اذا قال نحوه فهو حديث وقال شعبة نحوه مثله
وعن يحيى بن سعيد ان اجاز ما قدمنا ذكره في قوله مثله ولم يجز في
قوله نحوه قال الحافظ الخطيب وهذا القول على مذهب من لم ير
الرواية على المعنى فاما على مذهب من اجاز ذلك لا فرق بين مثله
ونحوه قلت وبهذا الذي نطلق به ويناه عن سعيد بن علي
الزجاجي اذ سمع الحاكم ابا عبد الله يقول ان مما يلزم الحديث
من الضبط والاتقان ان الفرق بينا ان يقول شبيه او يقول
نحوه فلا يحل له ان يقول مثله لانهما ليسا بمعنى واحد ويحتمل
ان يقول نحوه اذا كان على مثل معناه او حكمه ثم مذاهب
ائمتنا اذا روى الشيخ حدثنا باسناد له وذكر متن الحديث ثم
اتبعه باسناد اخر وحدث بمثله واحال به على المتن الاول فقال
مثله ونحوه فهل لمن سمع منه ذلك الحديث ان يقتصر على السند الثاني
ويسوق لفظ حديث الثاني السند الاول اظهر الاحتمالات

ثم

لا يجوز والثاني يجوز بشرط ان يكون الراوي له ذلك ضابطا كما
وصفنه والثالث يجوز في قوله شاذ ولا يجوز في قوله نحوه او
قال السابع عشر اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من متنه
الا طرفا ثم قال وذكر الحديث او قال وذكر الحديث بطوله فاراد الراوي
ان يروي عنه الحديث بكماله فبطوله فهذا اولى بالمنع مما سبق
ذكره في قوله شاذ ونحوه فطريقه ان يبين ذلك بان يقتصر ما ذكر
الشيخ على وجهه ويقول قال او ذكر الحديث بطوله ثم يقول
والحديث بطوله هو كذا وكذا ويسوقه الخ وسأل بعض اهل
الحديث ابا اسحق ابراهيم بن محمد الشافعي المقدم في الفقه
والاصول عن ذلك فقال لا يجوز لمن سمع على هذا الوصف
يروي الحديث لما فيه من الالتباس على التفصيل وسأل ابو بكر
البرقاني الحافظ الفقيه ابا بكر الاسماعيلي الحافظ الفقيه
عن قراءة حديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل
يجوز ان يحدث بجميع الحديث فقال اذا عرف المحدث والقارئ
ذلك الحديث فارجو ان يجوز ذلك والبيان اولى ان يقول
كما كان قلت اذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه ان يطريق
الاجازة فيما لم يذكره الشيخ لكنها اجازة قديمة مزجها
عديمة فجاز لهذا ان يكون اوله سماعا ادراج الباقي من
غير ان اراد له بلفظ الاجازة اه قوله فهذا اولى بالمنع مما
سبق ذكره ان المسئلة قبلها لانه سيأتي فيها جميع المتن قبل
ذلك باسناد اخر في هذه الصورة لم يسق الا بعض الحديث
فكانت هذه اولى بالمنع من المسئلة التي قبلها قال الثامن عشر

الخ انه لا يجوز ان تخبر عن الشيخ الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا بالعكس وان جازت الرواية بالمعنى فان شرط ذلك
ان لا يختلف المعنى والمعنى في هذا اختلف وثبت عن عبد الله
بن احمد رضي الله عنه انه قال اي اباه اذا كان في الكتاب عن النبي
فقال الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضربه وكتب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب ابو بكر وهذا
غير لازم وانما استحب احمد اتباع الحديث في اللفظ ولا اظن مذهبه
الترخيص في ذلك ثم ذكر باسناده عن صالح بن احمد بن حنبل قال
قلت لابي يكون في الحديث قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيجعل الانسان قال النبي صلى الله عليه وسلم قال
ارجو ان لا يكون به باس وذكر الخطيب باسناده عن حماد بن
سلمة انه كان يحدث وبين يديه كتاب وهو لا يقرأ فيه فلا يغير ان النبي
صلى الله عليه وسلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لهما حماد انما انا لا تفقهان ابدا اخر قوله الظاهر لا يجوز
قال النووي والصواب والله اعلم جوازه لان لا يحتاج به
هنا معنى وهذا مذهب الامام احمد وحماد بن سلمة والخطيب
اخر وايضا فان لفظ النبي والرسول قد اختلفا الا ان المتفق
هنا تعريف الناقل بالوصف عرفه واشتهر ولا سيما
اذا جوزنا الرواية بالمعنى واما ما استدل به بعض من انكر
كلام المعترض حديث البراء لما نزلت في الصحيح حين علمهم صلى
الله عليه وسلم ما يدعوا به عند النوم من قوله امنت بكتابك
الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت وقال الراوي استذكر من
وبرسولك الذي ارسلت فقال صلى الله عليه وسلم قل وبنبيك

الذي ارسلت فانه لا حجة فيه على منع ذلك في الرواية لان الغلط الذي
نوقضت في تعيينه اللفظ وتقرير الثواب وربما كان في اللفظ سرليس
في لفظ اخر يراد فهو ايضا يحتمل ان اراد الجمع بينه وصفه بالنبوة وبما
ارسل معاقال الناسي وعشرة اذا كان سماعه فيهما بعض
الوهن فعليه ان يذكرهما في حالة الرواية فانه في احتمال الخطاء من
التدليس وفيما سبق لنا امثلة لذلك ومن امثلته ما اذا حدث
المحدث من حفظه في حالة المذاكرة فلفظ حدثنا فلان مذاكرة
حدثنا في المذاكرة فقد كان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل
ذلك وكان جماعة من حفظهم يكرهون ان يجمل عنهم في المذاكرة شيء
منهم عبد الرحمن بن مهدي وابو زرعة الرازي وروينا ه عن ابن
المبارك وغيره وذلك لما وقع فيما من المساهلة مع ان الحفظ خوان
ولذلك امتنع جماعة من اعلام الحفاظ من رواية ما بحفظوه الا من
كتبهم سئل احمد بن حنبل رضي الله عنه العشرون اذا كان
الحديث عن رجلين احدهما مجروح مثل ان يكون عن ثابت البناني
وابان بن ابي عياش عن انس فلا يحسن اسقاط المجروح من الاسناد
والاقتصار على ذكر الثقة نحو فان من ان يكون فيه عن المجروح شيء
لم يذكره الثقة قال نحوا من ذلك احمد بن حنبل الخطيب يونس قال
الخطيب وكان سلم بن الحجاج في مثل هذا ربما اسقط المجروح
من الاسناد ويذكر الثقة ثم يقول واخر كتابة عن المجروح قال
وهذا القول لا فائدة فيه قلت وهكذا ينبغي اذا كان
الحديث عن رجلين فصاعدا ان لا يسقط احدهما لتطرق مثل الاحتمال
المذكور اليه وان كان بعد ولا اسقاط فيه اولا يلتفت دلالة في
الصورتين امتناع تحريم لان الظن انتفاء الروايتين وما ذكر

من الاحتمال نادر بعيد فانه من الاطراح الذي لا يجوز تعمده كما
سبق فنوع المدرج الحادي والعشرون اذا سمع بعض حديث
من شيخ وبعضه من شيخ لم يخلطه ولم يميزه وعن الحديث جملة اليهما
سمعا ان عن احدهما بعينه وعن الاخر بعضه فذلك جائز كما
فعل الزهري في حديث الافك حيث رواه عن عروة وابن المسيب
وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة
قال وكلهم حدثني طائفة من حديثها قالوا قالت الحديث ثم
انه ساق شيئا من ذلك احد حديث الا وهو في الحكم كان رواه عن
احد الرجلين على الابهام حيث اذا كان احدهما مجروحا لم يزل الا
احتياج شيء من ذلك الحديث وعين جابر لاحد بعد اختلاط ذلك
ان يسقط ذكر احد الروايتين ويروي الحديث عن الاخر وحده بل
يجب ذكرهما معا وبينا بالايضاح بان بعضه عن احدهما وبعضه
عن الاخر اما قوله وفيما سبق لنا امثلة لذلك كان يسمع من
غير اصل وكان يهوا وشيخ يتحدث في وقت القراءة او يتسع
او ينعس وكان سماع شيخه او سماعه هو بقراءة لحان او يصحف
او كتابة التسميع خط من فيه نظر وفي ذلك فان لم يبن ذلك والا
فهو نوع تدليس اه وقوله فلا يحسن اسقاط المجروح هو اباه
والثقة ثابت اذا كان الحديث عن الاثنين فانه يجوز ذكر ثقة
منهما واسقاط الاخر ثقة كان او ضعيفا وهذا صنع مسلم في
ابن لهيعة غالبا واما احمد بن حنبل فانه لا يسقطه بل يذكره وقد مر
على قول غير جابر لاحد بعد اختلاط ذلك ان يسقط ذكر احد الرا
وبيانه ان الجائز اسقاط ذكر احد شيخ او شيوخه في مثل عدد

النسوة واقتصر على ذكر شيخ واحد فقال في كتاب الرقاق عن عبيد
في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
وتخليهم من الدنيا حدثني ابو نعيم بنصف من هذا الحديث ثنا
عمرين ذر ثنا مجاهد ان ابا هريرة كان يقول والله الذي لا اله
الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض من الجوع الحديث ورد
بان المنع انما هو اسقاط بعض شيوخه وابرا جميع الحديث
عن بعضهم لا نح يكون قد حدث عن المذكور ببعض ما لم يسمعه
منه فاما اذا بين انه لم يسمع منه الا بعض الحديث كما فعل البخاري
هنا فليس وقد بين البخاري في موضع اخر من صحيحه القدر الذي
سمعه من ابي نعيم من هذا الحديث او بعض ما سمعه منه فقال
في كتاب الاستيذان حدثنا ابو نعيم ثنا عمرين ذر حدثنا
مجاهد بن سمائل انا عبد الله انا عمرين ذر ان مجاهدا عن ابي
هريرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا
في قدح فقال ابا هريرة الحق اهل الصفة فادعهم الي قال فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا فهذا هو بعض
حديث ابي نعيم الذي ذكره في الرقاق واما بقية الحديث فيحتمل ان
البخاري اخذه من كتاب ابي نعيم وجادة او اجازة له او سمعه
من شيخ اخر غير ابي نعيم لما محمد بن سمائل الذي روى عنه الا
استبعد ان يعضه وغيره ولم يبين ذلك بل اقتصر على انه سمع
بعض الحديث من غير بيان ولكن ما من قطعة منه الا وهي محتملة لان
تكون غير متصلة بالسماع الا القطعة التي صرح البخاري في الاستيذان
بانه سمعها وقوله حينئذ اذا كان احدهما بمرو حالم يجز الاحتجاج بشيء
من ذلك الحديث لان ما من قطعة من الحديث الا ويجوز ان تكون

عن المجروح فيجب طرح جميعه الا ان يبين ذلك كما تقدم وقال

٧ النوع السابع والعشرون معرفة اداب المحدث

وقد سبق طرف منها فتضمنه الانواع التي قبلها فعلى الحديث على مراتب
بحسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وبحسب مساوي الاخلاق
ومشائن الشيم وهو من علوم الاخرة لا من علوم الدنيا فمن اراد التصدي
لاسماع الحديث ولجمعه وحب الرياسة وهو من انها في النفس
الذي اذا بلغه استصعب له التصدي لاسماع الحديث والانتصاب
لرواية بقوله الله منح احمد الى ساعته استصعب لذا التصدي لروايته
ونشره في الناس كان وروينا عن القاضي ابي يعلى بن حماد ان قال الذي
يصح عندي من طريق الاثر والنظر الذي اذا بلغه الشاب حسن به ان
يحدث هو ان يتوقى الخمسين لانها سن الكهولة وبها يجتمع الاشد
قال ابو سليم بن وشاح الخمسين مجتمع الشدة ومبتدأ مدارة السن
قال وليس بمكروه ان يحدث عند استكمال الاربعين لانها حد الاستواء
ومنتهى الكمال لنبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن
اربعين وفي الاربعين فشا في عزيمة الانس وفوته ويتوقع
ويجود رايه وانكر القاضي عياض ذلك على ابن حماد وقال لم
من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من ابتدأ الحديث
وسنات قبله وقد نشر من العلم والحديث شيئا لا يحصى هذا عمر
بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الاربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين
وكذلك ابراهيم النخعي وحماد بن ابي سليمان جلس للناس وهو
ابن نيف وعشرين سنة وقيل ابن سبعة عشر والناس يومئذ وافرون
وشيوخه احياء وكذلك محمد بن ادريس الشافعي قد اخذ في
العلم في سن الحداثة وانتصب لذلك قلت ما ذكره ابن حماد

غير مستنكر وهو انه محمول على انه قاله فيمن تصدى للتحديث ابتدا
من نفسه من غير براعة في العلم تتعلق له قبل السن الذي ذكره فهذا
انما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السن المذكور فانه سن الاحتياج
الى ما عنده واما الذين ذكرهم عياض فمن حدث قبل ذلك فالظاهر ان
ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت ظهر لهم معها الاحتياج اليهم
فحدثوا قبل ذلك اولانهم سيلوا ذلك اما بصريح السؤال واما
بقرينة السؤال واما بقرينة الحال واما السن الذي بلغه المحدث
انه قاله الاستفتاء عن التحديث فهو السن الذي ينشئ عليه فيه
من الهرم والخرف وبخاف عليه ان يخلط ويروي ما ليس من حديثه
والناس في بلوغ هذا السن بفاوتون بحسب اختلاف احوالهم
وهكذا اذا غير وخاف ان يدخل عليه ما ليس من حديثه فليمسك
عن الرواية وقال ابن خلاد واعجب الي ان يمسك في الثمانين
لانه حد الهرم فان كان عقله ثابتا وراى نفسه يجتمع فيرفع حديثه
ويضوم به وتحري ان يحدث احتسابا يرجوان له خيرا ووجه
ما قاله ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف
عليه الاختلاط والاغلاط فان لا يضبط له الا بعد ان يخلط كما
اتفق لغير واحد من الثقات منهم عبد الرزاق وسعيد وعفان
وقد حدث خلق بعد مجاوزة هذا السن فساعدهم التوفيق
وصحبهم السلامة منهم انس بن مالك وسهل بن سعد وعبد
الله بن ابي اوفى من الصحابة ومالك والليث وابو عيينة وعبد
الله بن المبارك في عدد جم من المتقدمين والمتاخرين ومنهم غير واحد
حدثوا بعد استيفاء مائة سنة منهم الحسن بن عرفة وابو القاسم
البغوي وابو اسحق الجهني والقاضي ابو الطيب الطبري ثم

انه لا ينبغي للمحدث ان يحدث لحضرة من هو اولى منه بذلك كان ابراهيم
والشعبي اذا اجتمعا لم يتكلم ابراهيم بشيء وزاد بعضهم ذكره الرواية
بلد فيه من المحدثين من هو اولى منه لسنه او لغير ذلك روينا عن
يحيى بن معين قال اذا احدث حديث في بلد فيه مثل ابن سيرين فينبغي
للجهني ان يمسك وعنه ايضا ان الذي يحدث بالبلدة وفيها من هو اولى بالتحديث منه احمق وينبغي للمحدث اذا التمس منه سماع حديث عند
غيره في بلده او غيره باسناد اعلى من اسناده او ارجح من وجه اخر
ان يعلم الطالب بذلك ويرشده اليه فان الدين النصيحة ولا يمتنع
من تحديث احد لكونه غير صحيح النية فيه فانه يرجى له حصول
النية من بعد روينا عن معمر قال كان يقال ان الرجل ليطلب
العلم لغير الله فيابى عليه العلم حتى يكون لله تعالى ولكن من بغى
على نشره منتفيا جزيل اجره وقد كان في السلف رضي الله عنهم من
يتالف الناس على حديث منهم عروة بن الزبير ويلتقط بالليل فيما
اخبرناه ابو القسم الفراوي بنيسابور انا ابو المعالي الفارسي
انا ابو بكر البيهقي انا ابو عبد الله الحافظ اخبرني اسماعيل بن
محمد بن الفضل بن محمد الشعراني نشا جده اسماعيل بن ابي اويس قال
كان مالك بن انس اذا اراد ان يحدث توضا وجلس على صدر فراشه
وسرح لحيته وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة وحدث فقيل له ذلك
فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا احدث الا على طهارة متمكنا وكان يحدث في الطريق او وهو
قائم او يستعجل وقال احب ان اتهم ما احدث به عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وروي ايضا عنه انه كان يغتسل لذلك
ويتبخر ويتطيب فان رفع احد صوته عند حديث رسول الله صلى الله

في مجلسه ذكره وقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي به فمن رفع صوته عند حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكما رفع صوته فوق صوته ورد بنا او بلغنا
عن محمد بن احمد بن عبد الله الفقيه انه قال القارئ لحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام لاحد فانه تكتب
عليه خطيئة ويستحب له مع اهل مجلسه ما ورد عن حبيب بن ابي
ثابت انه قال ان من السنة اذا حدث الرجل القوم ان يقبل
عليهم جميعا ولا يسرد الحديث سردا يمنع السامع من ادراك
بعضه وليفتتح مجلسه وليختمه بذكر ودعاء يليق بالحال ومن
الادعية ما يفتتح به ان يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال
والصلاة الدائمات على سيدنا محمد كلما ذكره الذاكرون وكلما
غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى آله وسائر
النبيين والملائكة المقربين وسائر الصالحين بهداية ما ينبغي
ان يسأله السائلون ويستحب للمحدث العارف عقد
مجلس لاملاء الحديث فانه من اعلى مراتب الراوين والسماع فيه
احسن من وجوه التحمل واقواها ولنحد مستملي يباع عنه
اذا كثر الجمع فان ذلك دأب اكابر المحدثين المتصدين لنشر ذلك
وممن روى عنه ذلك مالك والثوري وشعبة ووكيع وابو عاصم ويزيد
بن هرون في عدد كثير من الاعلام التابعين وليكن مستملي
محصلا كي لا يقع في مثل ما روينا ان يزيد بن هارون سئل
عن حديث فقال احدثنا به عدة فصاح به مستملي يا ابا
خالد عدة ابن من فقال له عدة ابن فقدتك وليستملي على موضع
مرتفع من كرسي ونحوه فان لم يجد استملى قائما وعليه ان يتبع لفظ

المحدث فيوديه على وجهه من غير خلاف والثابت في استملاء
المستملي من يسمع لفظ المملي عليه بعد منه او ينهمه وتحققه بابلاغ المستملي
واما من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يسعه بذلك جواز روايته
لذلك عن المملي مطلقا من غير بيان للحال فيه وفي هذا الامر قدمنا
في النوع الرابع والعشرين ويستحب فتاح المجلس قراءة قارئ الشيء
من القرآن العظيم فاذا فرغ استفتح المستملي اهل المجلس ان كان
يقرأ لفظ ثم يبسمل ويحمد الله تبارك وتعالى ويصلي على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجري الابلاغ في ذلك على
يقين على المحدث ويقول من ذكرت او ما ذكرت غفر الله لك
وكلما انتهى الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وذكر الخطيب
انه يرفع صوته بذلك واذا انتهى الى ذكر الصحابة قال رضي الله
عنه وحسن ما احدث الثناء على سيدنا في حال الرواية عنه بما هو
اهله فقد فعل ذلك غير واحد من السلف والعلماء كما روي
عن عطاء بن ابي رباح انه كان اذا حدث عن ابن عباس قال حدثني البحر
وعن وكيع انه قال حدثنا سفيان امير المومنين في الحديث وامثل
ذلك الدعاء له عند ذكره فلا يغفل عنه ولا باس بذكر من روى
عنه بما يعرف به من لقب كقولنا لقب محمد بن جعفر صاحب شعبة
ولو بالقاب محمد بن سليمان الصغير او ينسبه الى امر عرف بها كيعلا
بن منية الصحابي وهو ابن اية ومنية امه وقد يحدث عنه ابوه
او وصف بصفة تفضل في جنسه عرف بها كسليمان الاعمش وما
صح الاخول الا ما انكر عن ذلك كما في اسماعيل بن ابراهيم المعروف
المعروف بابن علية وهي امه وقيل امه امرة روينا عن يحيى بن معين انه
كان يقول حدثنا اسماعيل ابن علية فناداه احمد بن حنبل وقال قال

اسماعيل بن ابراهيم فانه بلغني انه كان يكره ان ينسب الى امه فقال
قد قبلنا منك يا معلم وقد استحب للعالي ان يجمع في املائه بين الروا
عن جماعة من شيوخه مقدما للاعلى اسنادا الاولا فالاولين وجد اخر
ويمالي على كل شيخ منهم حديثا واحدا ويختار ما عد اسناده وقصر
متنه فانه احسن والبق وينتقي ما ويتحري المستفاد منه وبنبه
على ما وقع من اغلاط وعلو وفضيلة وتجنب ما لا يحمله عقول الحاضرين
وما يخشى فيه من دخول الوهم عليهم في فهمه وكان من عادة غير واحد
من المذكورين ختم الاملاء بثلثيات المكايات والنوادر والاشارات
باسانيدها وذلك حسن وانما قصر المحدث عن تخريج ما يمكنه فا
ستعانة بعض حفاظ وقد فرغ له فلا باس بذلك قال
الخطيب كان جماعة من شيوخنا يفعلون ذلك واذا اجرا الاملاء فلا
غنى عن مقابلته واتقانه واصلاح ما وقع فيه من لحن وطغيانه
هذا ان اراد المحدث اجزاء ما سمعه عن التطويل بما ليس
من مهماتها او موظم ليس بستهما اما قوله فليقله تصحيح
النية واخلاصها اذ للحديث الصحيح انما الاعمال بالنيات
وقال سفين الثوري قلت لحبيب بن ثابت حدثنا فقال احتسبني
بحج وقيل لابي الاحوص سلام بن سليم حدثنا فقال ليست لي نية
فقالوا لك تؤجر فقاله بثوب الخبز الكثير وليث
بحوت كنا فالاعلى والباء فانه يحصل له حصول النية روي
عن الثوري انه قال ما كان في الناس افضل من طلبة الحديث فقال
له ابن مهدي يطلبونه بغير نية فقال طلبهم اياه نية وعن حبيب
بن ابي ثابت وسعيد بن راشد انهما قالا طلبنا الحديث وما لنا
فيه نية ثم رزقنا الله النية بعد قوله وشيوخه لعبا

ابي شيوخ مالك ربيعة وابن شهاب وابن هرمز ونافع ومحمد بن المنكدر
وغيرهم وقد سمع مالك ابن شهاب حديث الفريعة قوله وانكر الشافعي
عياض ذلك على ابن خلاد وبعضد ما قاله الشافعي ما روي عن
محمد بن بشار بندار انه حدث وهو ابن ثماني عشرة سنة وعن ابي بكر
الاعين قال كتبنا عن محمد بن اسماعيل البخاري عن ابي عاصم بن يوسف
الفريابي وما بي وجه من شعره قال الخطيب وقد حدث انا دون
عشرون سنة كتب عن شيخنا ابو القاسم الازهري اسنانه في سنة
اثنتي عشرة سنة واربع مائة وحدث الحافظ ابو العباس
احمد بن منصور بسنة ثلث وتسعين وستمائة وحدث عنه
مجمع بحديث من الافراد للدارقطني وقال عقبه املاه علي ابن منصور
وهو امرد وحدث شيخنا ابو الثناء محمود بن خليفة النبي وله عشرة
سنة سمع منه الشيخ تقي الدين السبكي احاديث من فضايل القرا
لابي عبيد قال الحافظ زين الدين العراقي وسمع على صاحبنا
ابو محمود محمد بن ابراهيم المقدسي ولي عشرون سنة سنة ثمن
واربعين وبنيهما الحافظ عماد الدين بن كثير حديثا من امالي
ابي سمعون ولم اكمل ابو سعيد ثلاثين سنة سنة اربع وخمسين
بدمشق قال وعد او نحوه من رواية الاكابر عن الاصاغر قوله
في كلام ابن خلاد ان يحدث احتسابا قال الخطيب وموسى
وعبدان قال ولم ار بهما ابي خليفة وضبطه باثنايع سنة
وحدث من الصحابة بعد الثمانين انس وعبد الله بن ابي
اوفى وسهل بن سعد في الخرين ومن التابعين شريح القاضي
ومجاهد والشعبي في الخرين ومن اتباعهم مالك والليث
وابن عيينة في الخرين وعن مالك قال اما يزف الكذابون ومن بعد

بعد المائة من الصحابة حكيم بن حزام ومن التابعين شريك بن عبد
الله النخعي ومن بعدهم الحسن بن عرفة وابو القاسم عبد الله بن محمد
البغوي وابو اسحاق ابراهيم بن علي الجيرة بحدث وهو مائة وثلاث
سنين والقاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري والحافظ ابو
طاهر احمد بن محمد السلفي وغيرهم ولم يتغير احد منهم وقرأ القارئ
يوما على الجيرة بعد ان عاون المائة واراد اختبار ذلك •
• • ان الجبار حشد من فوقه • كالكلب يحمي جلده بروقه •
فقال له الجيرة قل التوراة فوفات الكلب لا روق له ففرح الناس
بصحة عقله وجودة حسته قال الجوهري والروق الغزر قوله
ولا سرد الحديث لما في الصحيحين من حديث عائشة قالت ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم زاد الترمذي ولكنه
كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه وقال حديث
حسن صحيح قوله ولم يحتج مستملي بلغ عني لما روي بناه في
سنن ابي داود والنسائي من حديث رافع بن عمرو قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع
الضحى على بغلة شهباء وعلي رضي الله عنه يعبر عنه فان كثر الجمع
بحيث لا يكفي طبيستملي ولعله اتخذ مستملين فاكثر روى ان اباسلمة
اللجاملك في رجبة غسان وكان في مجلسه سبعة مستملين
بلغ كل واحد صاحبه الذي يليه وكتب الناس عنه فيما يليهم
المحابر كم سمعت الرجبة وحسب من محضر مجلسه فبلغ ذلك نيفا
واربعين الفا محبرة سوى النظارة وروي ان مجلس عامر بن علي
كان يحضره نحو من مائة الف انسان وكان يستملي على هرون
الرشيد وهرون يملي قال الخطيب ويستحب استفتاح المجلس بسورة

من القرآن ثم يروي باسناده الى ان نفرا قالوا كان اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأ سورة وحديث
يحتج به الاستنصات استنصت الجماهير الناس لما في الصحيحين
من حديث جرير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة
الوداع استنصت الناس ثم يقبل على الشيخ فاما لا ان ذكرت
ايمن الشيوخ او ما ذكرت لي من الاحاديث وقال يحيى بن اكثم ثلث
القضاء وقضاء القضاة والوزارة وكذا وكذا ما سرت بشيء
شيء قول المستملي من ذكرت رحمك الله واعترض على قوله واما
من لم يسمع الا لفظ المستملي فليس يفيد به ذلك جواز روايته
الخبر بانه يكتفي في النوع الرابع والعشرين في الرواية بذلك قولين
واستبعد الجواز والصواب كما تقدم انه كان الجماهير يسمع لفظ
المستملي فحكم المستملي حكم القارئ على الشيخ فجوز لسامع المستملي
ان يروي عن الجماهير لكن لا يجوز ان يقول سمعت ولا اخبرني فلان
اما لانه يجوز ذلك لمن سمع لفظ الجماهير ويجوز ان يقول اخبرنا فلان
ويطلق ذلك على الصحيح وعلى يجوز ان يقيد ذلك بقوله قرأه عليه
يحتمل ان يقال بالجواز لان المستملي كالقارئ على الشيخ ويحتمل
ان لا يجوز ذلك لان يومنوع المستملي تبليغ الفاظ الشيخ وليس
قصارة القراءة على الشيخ والاول اظهر واعترضا ايضا على قوله
كيعلى بن منية وعلى امه وقيل بعدته ام ابيه مع انه انما تقصر في النوع
السابع والخمسين على انها جدته رضي الله عنها على انها جدته
وحكاه عن الزبير بن بكار وكذا اجزم به ابو نصر بن ماكولا وخطأه ابن
ابي عبد البر فقال اسمها امه وهو الصواب كما قاله الطبري وابو الحجاج
المزي فالصواب ما قاله هنا ولا اعتراض ولا باس بوصف شيخ

يوصف حسن كقول ابي سلمة الخولاني حدثني الحبيب الامين انتا
هو الي حبيب واما عوف فانما يقول عوف ابن مالك رواه مسلم وكقول
سروق حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة الله المبرأة
وكقول عطاء بن ابي رباح حدثنا الربيع بن عباس وكقول
الشعبي حدثنا الربيع بن خثيم وكان من معادن الصدق وكقول
ابن عيينة حدثنا اوثق الناس ايوب وكقول شعبة حدثني
سيد الفتيا ايوب وقال وكيع حدثنا سفيان امير المؤمنين
في الحديث وقال ابن خزيمة ما رأيت تحت اديم سماء مثله محمد بن
اسلم الطوسي وقال شعبة العلا ابو سعيد حدثنا الرضي
ابو اسحق الطبري وهو اجل شيخ لقيته وكذا الاباس بمعنى قوله
عند رواية من كما تقدم ومشكرات لعبد الله بن عمر وعامر محمد
بن الفضل السدوسي وسعد وبة سعيد بن سليمان الواسطي
وصاعقة محمد بن عبد الرحيم البغدادي ومطين محمد بن عبد الله
الحضرمي وقطوية ابراهيم بن محمد بن عرفة النحوي ويصفه
ايضا بالطول والقصر والزرقة والشعرة والحمرة والصفرة والمر
والحبا والعقود والغمش والحول والافعاد والشلل كمرات
القصير وابي معاوية الضرير ومروان بن موسى الاعور وسلما
الاحمر وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج وعاصم الاحول وابي بكر لقب
ومنصور الاشل وكذا بصفة باسم امه كما تقدم في يعلى
بن منية وكابن عيينة وابن ام مكتوم والحرث بن البرصاء من الصحابة
ومن بعدهم كمنصور بن صفية واسماعيل بن علية وتقدم انه
كان يكره ذلك قوله وعيتا ما عدا ذلك قال الخطيب
ومن انفع ما لحاب الاحاديث الفقهية واحاديث الترغيب

واذا روى حديثا فيه كلام غريب فسره او سعى غامض بينه واظهره
قال وعن ابن مهدي لو استقبلت من امري ما استدبرت لكتبت بحديث كل
محدث تغيره قال ويبين فضل ما يرويه والمعاني الذي لا يعرفها
الا الحفاظ من امثاله ودونه فان كان الحديث عاليا علوا نسبيا
وتاويصفه بذلك وكذا اذا كان راويه غاية في الثقة والعدالة
وان كان في الحديث علة بينها او في الاسناد واسم يشاكل غيوبة
الصورة بين صورة اجماده ويبدو على ان نبح سماعا لقديم وكونه
انفرد على بتحمله به ويماري عن كل شيخ حديثا واحدا فانه اعم للفائدة
ويقتضي ان الروايات الثقات ولا يروي عن كذاب ولا متظاهر بفسق
ولا معروف بفسق ولا يروي ما لا يحتمله عقول العوام فمن لا يوثق
عليهم فيه الخطاء والاوهام من تشبيه الله تعالى بخلقه وما يستحيل
عليه من وصفه بمعاني احاديث الصفات التي يقتضي ظاهرها التشبيه
والتجسيم واثبات الجوارح والاعضاء للازلي القديم تعالى الله
عن ذلك وان كانت الاحاديث صحاحا ولها في التاويل طرق ووجوه
الا ان من حقها ان لا تروى الا لاهلها خوفا من ان يضلهم ان جهل
معانيها فحملها على ظاهرها ويستنكر ما فيه رد هاد يكذب رواتها
وينقلها ثم روى حديث ابي هريرة كيف باكم اذا
ان يحدث بكل ما سمع وقول علي تريدون ان يكذب الله ورسوله
حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون وقول ابن مسعود
ان الرجل يحدث بالحديث فيسمعه من لا يبلغ عقله فيه ذلك
الحديث فيكون عليه فتنة قال ومما رأى العلماء ان الصدور
عن رواية للعوام او في احاديث الرخص كحديث الرخصة في السلم
ثم ذكر كراهية رواية احاديث بني اسرائيل المأثورة عن اهل الكتاب

وما نقل عن اهل الكتاب ثم روي عن الشافعي ان سمعتني حدث حدثوا
عني بما سمعتم بما لا لا حرج اي لا باس ان تحدثوا عني ما سمعتم
وان احتمال ان يكون في هذه الامة مثلها وروي ان ثنايا بعير تطو
والمنار الخ تنزل من السماء فتأكل الغربات وقال بعض العلما
ان قوله ولا حرج في موضع الحال اي حدثوا عنهم حيث لا حرج في التحد
يث عنهم كما حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخبام
قال وعن صحابته وعن العلما فاذا روايته تجوز قال ولتجتنب ما
شجر بين الصحابة اي كلام الخطيب واما ذكره في كتاب
النجوم له من حديث ابن مسعود وعن النبي صلى الله عليه قال
اذا ذكر اصحابي فامسكوا وكذا رواه ابن عدي من حديث ابن عمر
فانه لا يصح قوله ختم الاملا شيء من الحكايات والنوادر
اي لقول علي رضي الله عنه عودوا القلوب واتبعوا طرف الحكمة
وكان الزهري يقول لاصحابه هاتوا من اشعاركم هاتوا من
حديثكم فان الاذن تحبه والقلب يمضغ وعن حماد بن زيد
انه تحدث باحاديثهم قال لنا حماد واي ابان الجن فحدثنا
بالحكايات وعن كثير ابن افلح قال لم ير مجلس حاسا فيه
ابن ثابت ينشد فيه الشعر قوله واذا فرغ المحدث
عن تخريج ما يمكنه اي فانه يستعين بغيره من حفاظ وقته على
الاحاديث التي يريد املاءها ومن استعان من الشاخرين ابو الحسين
بن بشران والقاضي ابو عمر الهاشمي وابو القاسم البراج وغيرهم
واعترض على قوله فاذا الخ الاملا فلا عين عن سنابك الى اخره
فانه قدم في النوع الخامس والعشرين التخيص في الرواية من
نسخة عبر تنابلة بشروط ثلثة لم يذكرها هنا وترك بانه

يحتمل

يحتمل ان يكون كلامه هنا محمولا على ما نقله هناك ويحتمل ان
يفرق بين النسخ من اصل الشيخ حفظا يكون فيها
ذكر الشيخ عند المعارضة فالعلة سبق الى لفظه بخلاف
الاملا انما هي مع النسخ ايضا من حفظه لا على اصوله ولم يشترط
الخطيب مقابلة الاملا الا انه روى بسنده الى زيد بن ثابت
قال كنت اكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ارعت
قال اقراه فان كان فيه سقط اقامه ثم يخرج به وقوله لخر
بكسر الجيم على المشهور وبه جزم الجوهري فقال لخر بالكسر
تنحنح انا لكسر اذا انقضى كذا نقله المحدث فرج عليه وقال
صاحب المحكم لخر الكلام بالفتح ابدا انقطع ولخر الوعد بالكسر
مصدر قال وقد يقال لخر بالكسر وقال ابن السكيت كان
لخر بني وكان لخر قضى حاجته قال النوع الثامن والعشرون
معرفة اداب الحديث وطالبه وقد اندرج طرف منها
ضمن ما نقدم فاول ما عليه تحري الاخلاص والحذر ان تتخذ
وصلة الى شيء من الاغراض الدنيوية روينا عن حماد بن سلمة
انه قال من طلب الحديث لغير الله مكر به وروينا عن سفين
الثوري قال ما اعلم عملا هو افضل من طلب الحديث لمن اراد الله
به وروينا نحوه عن ابن المبارك ومن اقرب الوجوه في اصطلاح
النية فيما روينا عن عمر وابن عباس بن عبد الله سالا ابا
جعفر احمد بن حمدان وكان عبد بن صالح فقال لاي باب تكتب
الحديث فقال النسيم تروون ان عند ذكر الصالحين تنزل
الرحمة قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم راس
الصالحين فليكن الله تبارك وتعالى التبيين والتاييد والنو

والتشديد وليأخذ نفسه بالاخلاق الزكية والآداب الرضية وقد
روينا عن ابي عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث فقد طلب
اعلا امور الدين فيجب ان يكون خير الناس وفي السنة الذي يستحب
فيها الابتداء بسماع الحديث ويكتبه اختلاف سبق بيانه في اول
النوع الرابع والعشرين واذا اخذ فيه فليشمر عن ساق جهده
واجتهاده ويبدأ بالسماع من اسند شيوخ مصره ومن الاول
فالاول ممن حفظ له العلم بالشهرة او الشرف او غير ذلك واذا فرغ
من سماع الموالي والصبيان التي ببلده فليرحل الى غيره روينا
عن يحيى بن سعيد انه قال اربعة لا تونس منهم رشد احارس
الدرب وبناء بالقاضي وابن المحدث ورجل يكتب في بلده
ولا يرحل في طلب الحديث وروينا عن احمد بن حنبل انه قيل له
برجل الرجل في طلب العلو فقال بلى والله شديد الفقد كان
علقمة والاسود يبلغهما الحديث عن عمر رضي الله تعالى عنه
ولم ينفعهما حتى يخرجا الى عمر فيسمعاه منه وعن ابراهيم ادهم
قال ان الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الامة برحلة اصحاب الحديث
ولا يحمل الحرص والشره على التساهل في السماع في السماع
والتحمل والاخلال باشتراط عليه شيء دل عليه ما تقدم شرحه
وليتحر ما يسمعه من الاحاديث الواردة بالصلاة والفجر
وغيرهما من الاعمال الصالحة فذلك اركاة الحديث على ما روينا
عن القاسم بن بشر الحاني وروينا عنه ايضا انه قال باصحاب
الحديث اوفوا زكاة هذا الحديث اعلموا من كل مائتي حديث
بخمسة احاديث وروينا عن عمرو بن قيس الملائي قال اذا بلغك
شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من اهله وروينا عن وكيع
قال

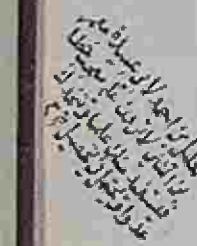
قال اذا اردت ان تحفظ الحديث فاعمل به وليعظم شخصه ومن سمعت
ذلك من املاء الحديث والعلم ولا تشتغل عليه ولا تطول بحيث تضجره
فانه يحتشي على فاعلم ان بحر الانتفاع وقد روينا عن الزهري انه
قال اذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب ومن صغر الطلبة سماعا
شيخ فكتمه غيره ليتفرد به عنهم كان جديرا بان لا ينتفع به وذلك
من اللوم الذي يمنع فيه جهلة الطلبة الوضعاء من اول فائدة طلب
الحديث الافادة روينا عن مالك انه قال من ترك الحديث افادة
بعضهم بعضا وروينا عن اسماعيل بن ابراهيم راهويه انه قال
لبعض من سمع منه في جماعة اشياخ من كتابهم ساقرات فقال
انهم لا يكتبون اذا والله لا يعلمون قد رأينا اقواما سمعوا عدد
السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا قلت وقد رأينا نحن
اقواما سمعوا السماع فما افلحوا ولا انجحوا وسأل الله العفو
ولا يمكن من سمعه الحيا او الكذب من كثير من الطلب وقد روينا عن
مجاهد انه قال لا يتعلم مستحي ولا مستكبر وروينا عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انهما قالا لا ترفع رجلا علما ولا وضعت من لا يكتب عن من
دونه ما يستفيد منه وروينا عن وكيع بن الجراح انه قال لا ينبل
الرجل من اهل الحديث حتى يكتب عن من فوقه وعن من هو مثله وعن
من هو دونه وليس يوفق من ضيع شيئا من وقته في الاستكثار
من الشيوخ بمجرد اسم الكثرة وصيتها وليس من ذلك قول ابي حاتم
الرازي اذا كتبت فتمش واذا حدثت فتفتش وليكتب وليسمع ما شاء
اليمن كتاب او جزء على الشامي ولا ينتخب قال ابن المبارك ما انتخبت
على عالم قط الا ندمت وروينا عنه انه قال لا تنتخب على عالم
الا ندمت وروينا او بلغنا عن يحيى بن معين انه قال المسند من

انتهى في الحديث حين لا ينفعه الندامة فان ضاقت به الحال
عن الاستيعاب واحوج الى الانتقاء والانتخاب تولى ذلك بنفسه
اذا كان اهلا لميز اعلى ما يصح للانتقاء والاختيار وان كان
قاصرا عن ذلك استعان ببعض الحفاظ ليستخلص له وقد كان
جماعة من الحفاظ متصدين للانتفاع بالشيوخ والطلبة
تسمع وتكتب بانتخابهم منهم ابراهيم بن ارما الاصبهاني
وابو عبد الله الحسن بن محمد المعروف بعبد العزيز وابو الحسين
الدارقطني وابو بكر الجعابي في آخرين وكانت العادة جارية بتوسم
الحافظ علامة في اصل الشيخ على ما ينتخبه فكان الفقيه ابو الحسين
يعلم بصاد ممدودة وابو محمد الخلال بطاء ممدودة وابو الفضل
الفلكي بصورة هيرتين وكليهما يعبر في الحاشية اليمنى
وعلى الدارقطني في الحاشية اليسرى بخط عريض بلمة وكان
ابو القاسم الاكفاني الحافظ يعلم بخط صغير بالحمرة على اول اسناد
الحديث ولا يعرف ذلك ولكل الخيار او قوله فالاولى ما عليه
يحقق الاخلاص اي لما روينا في سنن ابي داود وابن ماجه
من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم
علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة قال الخطيب
ينبغي له اذا عزم على سماع الحديث ان يقدم المسئلة سبحانه
ان يوفقه فيه ويعينه عليه ثم يبادر الى السماع ولا يتاخر فمن
سلم من حديث ابي هريرة لحرص على ما ينفعه واستعن بالله
ولا تعجز ولهذا قال طلبه فعن يحيى بن كثير قال لا تنال العلم
براحة الجسد وقال الشافعي قال لا يطلب هذا العلم من يطلب

بالتمام

بالتمام وعن النفس فيعلم ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش
وذلة العلم افلح قال الخطيب ويعتمد الى انسك شيوخه واقدمهم
سماعا مع الاختلاف اليه فهو اصل المكوف عليه فقدم السماع سنا
فان تكافأت اسانيد جماعة في العلو واراد الاقتصار على بعضهم تخير
المشهور منهم بطلب الحديث منهم المشار اليه بالاتقان الى
والمعرفة به فان تساووا فالوافد والشريف والنسيب ويستدل بكتب
حديث بلدة ومعرفة اهله منهم وبفهمه وضبطه ثم يرحل الى
البلد وعن ابي عبيدة من شغل نفسه بغير المهم اضر المهم وقال
الخطيب المقصود برحلة الحديث امران احدهما تحصيل علو الاسناد
وقدم السماع والثاني لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم والاستفادة
عنهم فاذا وجد الامران في بلد الطالب دون غيره فلا فائدة
في الرحلة وان تكافئا وفي غيره الا ان سافر في كل واحد من البلدين
تحصل له من العلو والحفاظ فالمستحب للطالب الرحلة لجمع
الفائدتين من علو الاسناد وعلم الطائفتين لكن بعد تحصيله
حديث بلدة وتبحره في المعرفة واذا عزم على الرحلة فينبغي له ان
لا يترك في بلده من الروايات لحديث الا ويكتب عنه ما تيسر من الاحاديث وان قلت بقول بعضهم ضيع ثورة ولا تضيع
شيئا وعن احمد انه سئل ابنه عبد الله عن طلب العلم ترى
له ان يلزم رجلا عنده علم فيكتب عنه او ترى له ان يرحل الى المواضع
التي فيها العلماء فيسمع منهم قال ارحل يكتب عن الكوفيين والبصريين
واما بمكة والشام والمدينة شام الثلاثة سمع منهم وقال
الخطيب طالب العلم ان شهوة السماع لا تنهاه والنهمة من الطلب
لا تنقضي وجماعات العلم كالبحار المنتفع بكيلها والمعادن

التي لا ينقطع نيلها ولا ينبغي له ان يشتغل في الغريبة الا بما يسخف لاجله
الرحلة وفي له وليستعمل ما يسمعه من الاحاديث ابدا في حديث علي
رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله ما ينفي عني جمة الجهل قا
ل العلم قال فما ينفي عني جمة العلم قال العمل وعن ابراهيم بن اسمعيل
بن مجمع قال كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به وعن احمد انه
قال ما كتبت حديثا الا وقد عملت به حتى مر بي في الحديث ان
النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى ابا طيبة دينارا فا
عطيت الحجام دينارا حين احتجمت ولتجعل شيئا فمن سفره قال
كنا نهاب ابراهيم كما نهاب الامير وعن النضر بن قال ما رايت
احدا اوقر للحديث من ليث بن سعد قال الخطيب واذا حدثه فليلة
ت العفو ولا يعجره فالاجسام يغير الاقسام ويفسد الاخلاق
ويميل الطباع وقد كان اسمعيل بن ابي خالد من احسن الناس
خطا فلم يزل يرابه حتى ساء خطه وعن محمد بن سيرين انه سال
رجل عن حديث وهو يريد القيام فقال ان كلفتني مالي الطوتا
ما سرك مني من خلق وكان ابو العباس احمد بن عبد الرحمن المرادي
قد كبر وعجز عن الاسماع فامر بعض من سمع عليه العمدة باجازته
من ابي عبد الدايم فقال لا اجيز لك الله لم وسمعا عني فكان
كذلك قوله فكتبه غير ابي كتبة السماع او الشيخ ليفرد به
وعن يحيى بن معين انه قال من تحمل بالحديث وكتب عن الناس سماعهم
لم يفلح قال الخطيب والذي نستحبه ان هذه الحديث لمن سمعه
والدال على الشيوخ والتنبيه على رواياتهم فان افلح في
ذلك النصح للطالب والحفظ للمطلوب مع ما يكتب به
من جزيل الاجر وجميل الذكر ثم روى بسنده عن ابن عباس رفعه قال



الخوان تناصحوا في العلم ولا يكتم بعضكم بعضا فان خيانة الرجل
في علمه اشد من خيانته في ماله وانما روي عن جماعة انهم طلبوا
ذلك كشعبة والثوري وهشيم والليث وابن جريج وابن عيينة وابن
لهيعة وعبد الرزاق فان صح ذلك عنهم فانما اصل محمول على
كتمه عن من لم يروه اهلا لذلك او على انه لم يقبل السواب اذا
ارشد اليه او لنكتة اطلعوا عليها في الطالب وهذا هو الظن
بهذه السادة الاعلام فقد قال الخطيب من اداه اجتهاده وفرط تحريه
الى المحاماة عن الخطا والمبارات في الصواب فهو بذلك الوصف
يستحق ما نوه به ويخبر الفائدة تعم غيره لك نفع ولا لوم وقد
قال في تحصيل الفائدة سواء وقعت له بعلو او نزول قال المصنف
وليس من ذلك قول الراوي اذا كتبت فحدث والنشر والتحديث جمع
الثبت من هاهنا وهاهنا ايا كتب الفائدة من سمعتها ولا تا
خرها لك حتى تظن فيمن حدثك انهم ان يوخذ عنه اما قرب فات
ذلك بموت الشيخ او سفره او سفرك فاذا كان وقت الرواية يشغل
او وقت العمل يدلك فتشرح وقد ترجم على الخطيب باب من
يكتب عن كل احد ويحتمل ان يكون مراده بحاجة استيعاب الكتاب
السموع وترك انتقائه واستصواب ما عند الشيوخ وقت التحمل
ويكون النظر فيه حالة الرواية وقد يكون قصد الحديث تكثير
طرق الحديث وجمع اطرافه فتكثر لذلك شيوخه ولا باس بذلك
فعن ابي حاتم لو لم يكتب الحديث من ستين وجها ما عقلناه وقد
وصف بالاكثار من الشيوخ الثوري وابو داود والطيالسي
وابو يونس بن محمد المؤدب ومحمد بن يونس الكديمي وابو عبيد الله بن مندة
والقسم بن اصبغ والبغدادي روى عنه فاكثر عن ستمائة الف

شيخ قوله ولا تستصحب ايا ذا وقع له كتاب او جزء فلا تستصحب منه
بل يكتبه كله ويسمعه كله فربما احتاج بعد ذلك الى رواية شيء منه
لم يكن فيما انتخبه فيندم وفرق الخطيب فقال ان كان الشيخ عسرا
والطالب وارا غريبا فينبغي له ان ينتقي حديثه ويستجيد فيكتب
عنه ما لا يجده عند غيره ويتجنب المعاد من روايته وعكذا احكم
الوارد من الغرباء الذين لا يمكنهم طول الاقامة والتوافد عدا
تميز للطالب سماع حديث بعد من غيره فان لم يتميز فالاولى ان يكتب
جميع حديثه ولا تنجبه الى ان كان معارفا بالانتجاب فقد يحتاج بعض
دفع الى ابن وهب كتابه عن معاوية بن صالح خمسمائة او نحوها
حديث فانتفعت شرارها لم يكن بها بوميذ بها معرفة فالحاصل
لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون
معرفته وفهمه فيكون قد اتعب نفسه من غير ان يصير بها بطائل
ويغبن ان يحصل في عداد اهل الحديث بل الجدير بمن ارضاه من التشبه
المنصوص التحلي بما عمه عاطلون انشدني ابو المظفر بن الحافظ
ابي سعيد السمعاني لنفسه بمدينة مرو قال انشدنا والدي
لفظا او قراءة علي قال انشدنا احمد بن ناصر السلامي من لفظه قال
انشدنا الاديب الفاضل فارس بن الحسين لنفسه

يا طالب العلم الذي ذهبت به ... عن طرق الرواية ذا الغباء والغلط
وارد الغليل وارعى العلم ليس له ... نهاية ... وتقدم العناية بالصحيحين ثم بسنن ابي داود وسنن النسائي وكتاب الترمذي
مضبطا لمشكلها وتفهما لمعانيها والحديث عن كتاب البيهقي
الكبير فانا لا نعلم مثله في بابه ثم بسائر ما تمس حاجة طالب
الحديث اليه من كتب السنن ومسند احمد ومن كتب الجوامع المصنفة

في الاحكام المشتملة على السنن وغيرها وبوطاء مالك هو المقدم منها
ومن كتب علل الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل وكتاب
العلل عن الدارقطني ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ المحدثين ومن
افضلها تاريخ البخاري وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ومن كتب
الضبط لمشكل الاسماء ومن اكملها كتاب الاكمال لابن ماكولا
ولكن كلما مر به اسم مشكل او كلمة من حديث مشكلة بحث عنها
واودعها قلبه فانه يحتاج له بذلك علم كثير ولكن بحفظ الحديث
على التدريج قليلا قليلا مع الايام والليالي فذلك احرى بان يتمكن بحفظه
ومن ورد ذلك عنه من حفاظ الحديث النقدين شعبة وابن
عيينة ومعمر روينا عن معمر قال سمعت الزهري يقول من طلب جملة
فاته جملة وانما يدرك العلم حديثا حديثا ولكن الاتقان من شاء
فقد قال عبد الرحمن بن مهدي بالحفظ الاتقان ثم ان المذكر بما يحفظ
من اقوى اسباب الاستذكار به وروينا عن علقمة انه قال تذاكروا
الحديث فانكم ان تذكروه تحيوه وعن ابراهيم النخعي قال من سره ان يحفظ
الحديث فليحدث به ولو ان يحدث به من لا يشتهيه وليشتغل بالتأليف
والتخريج والتصنيف اذا استعد لذلك وتأهل له فانه كما قال
الخطيب الحافظ يثبت الحفظ ويزكي القلب ويشحذ الطبع ويجيد
البيان ويكشف اللبس ويكسب جميل الذكر ويخلده الى آخر الدهر
وقل ما يمهر في علم الحديث ويقف على غوامضه ويتبحر الخفي من
غوامضه الا من فعل ذلك وحدث الصوري الحافظ محمد بن علي
قال رأيت ابا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي
يا عبد الله حدث فقلت قد اخرجت وصنفت قال ان كمالك وبينك
هذا ان تراني قد حجبت بيني وبين ذلك والمعلما بالحديث في تصنيفه

طريقات احداها التصنيف على الابواب وهو تخريجه على احكام الفقه
وغيرها وتبويبه انواعا وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب
فباب والثانية تصنيفه على المسانيد وجمع حديث كل صحابي وحده
وان اختلفت انواعه وطن المختار ذلك ان يرتبهم على حروف المعجم
في اسمايهم وله ان يرتبهم في اسمايهم على القبايل فيبدا ببني
هاشم ثم بالاقرب فالاقرب نسبا من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وله ان يرتب على سوابق الصحابة فيبدا بالعشرة ثم باهل
بدر ثم باهل الحديبية ثم باهل اسلم وهاجر بين الحديبية وفتح مكة
ويختم باصاغر الصحابة كابن الطفيل ونظايره ثم بالنساء وهذا احسن
والاول اسهل وفي ذلك من وجوه الترتيب غير ذلك ثم ان من اعلى المراتب
في تصنيفه تصنيفه معللا بالجمع بين كل حديث طرقه واختلاف الرواة فيه
كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده ومما يمنون في التاليف جمع
الشيوخ اي جمع حديث شيوخ مخصوصين كل واحد منهم على انفراده
قال عثمن بن سعيد الدارمي بقال لمن لم يجمع حديث هو لا الستة
فهو مفلس في الحديث سفين وشعبة وحماد بن زيد وابن عيينة
وهم اصول الدين واصحاب الحديث مجموعون خلق كثير غير الذين
ذكرهم الدارمي منهم ايوب السختياني والزهري والاوزاعي ويجمعون
ايضا التراجم وهي اسانيد مخصوصة ما جاء بها الجمع والتاليف
مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر وترجمة سهيل ابن ابي صالح عن ابيه
عن ابي هريرة وترجمة هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة في اشيا
لذلك كثيرة ويجمعون ايضا ابوابا من ابواب الكتب المصنفة الجامعة
للاحكام فيفردونها بالتاليف فتصير كتبا مفردة بنحو باب
رؤية الله عز وجل وباب رفع اليدين وباب القراة خلف الامام

وغير ذلك ويفردون احاديث فيجمعون طرقها في كتب مفردة نحو طرق
حديث بعض العلماء وحديث الغدير يوم الجمعة وغير ذلك وكثير من انواع
كتابتنا عدا فافراد حديث بالجمع والتصنيف وعلى كل ذلك فالصحيح
الفصل والحد من فصد الذكرة ونحوه بلفظ عن حمزة بن محمد الكناني
انه خرج يوما حديثا واحدا من نحو ساني طريق فاعجبه ذلك فراى
يحيى بن معين في منامه فذكر له ذلك فقال له اظنك ان لم تخلت الحاكم
النكاح ثم ليحدث بخرج الى الناس ما يصنعه الابعد تهذيبه
وتحريره واعادة النظر فيه وتكريره ولسفي ان يجمع سالم بتاخر بعد
الاحتياط تهذيبه واقتناص فايدة جمعه كيلا يكون حكمه ساريا
عن علم الحديث قال اذا راى الحدث اول ما كتب الحديث يجمع
حديث الفصل حديث من كذب فاكتب على قفاه لا يطلع ثم اعد
الكتاب مدخل الى علم البناء مصحح عن اصوله وفروعه شارح
لمصطلحات ومقاصدهم ومهماتهم التي يتضمن الحدث بالجهل بها
نقصا فاحشا فهو ان شا الله حديث بان تقدمه العناية به
وسبل الله سبحانه فضله العظيم فوله ثم لا ينبغي لطالب
الحديث ان لا يقتصر على السماع والكتابة بل لابد مع ذلك من
معرفة دراية ونفهمه وما يتعلق بمعانيه وعن ابن عباس رضي
الله عنه قال الرباسة في الحديث بلا دراية رياسة ناقصة
قال الخطيب هي اجماع الطلبة على الراوية للسماع فمتى علوسنده
قال فاذا اخبرا الطالب بفهم الحديث ومعرفته تعجل تركه ذلك
في شيخه قال ولو لم يكن في الاقتصار على سماع الحديث
وكتابته الجهل دون التميز بمعرفة صحيحه من فاسده والوقوف
على اختلاف وجوهه والتفرد في انواع علومه الا تلقيب المتاخرين

القدرية من سلك تلك الطريقة بالحشوية لوجب على الطالب
الاشتغال بنفسه ودفع ذلك عنه وعن ابيه واجداده ويتبين له ان يبتدئ
فراءة كتاب في علوم الحديث حفظا او فهما ليعرف مصطلح اهله ويتنبه
الى الحافظ على السماع واهم ذلك ما ذكره المصنفات
وقال الخطيب بعد ان ذكر الكتب الخمسة ثم كتب السانيد الكبار مثل
مسند احمد وابن راهويه وابي بكر بن ابي شيبة وابي خيثمة وعبد
بن حميد واحمد بن سنان والحسن بن سفيان وابي يعلى وما يوجد من
مسند يعقوب بن شيبة واسماعيل القاضي ومحمد بن ايوب الرازي
ثم الكتب المصنفة مثل كتب ابن جريج وعبد الرزاق وسعيد بن منصور
وغيرهم قال وابدا موطأ مالك فهو المقدم في هذا النوع ويجب ان
يبتدأ بالذكر على كتاب لغيره ثم الكتب المعللة بعلل الحديث فمنها
كتب احمد بن حنبل وابن المديني وابن ابي حاتم وابي علي النيسابوري والدا
رقطني والتميمي بن اسلم ثم تواريخ المحدثين مثل كتاب ابن معين رواية
ابن عباس ورواية الفضل القلانسي رواية الحسين بن حبان وتاريخ
خليفة وابن حسان الزيادي ويعقوب الفسوي وابن ابي خيثمة
وابن ابي زرعة الدمشقي وخليفة بن اسحق والسراج والجرح والتعديل
لابن ابي حاتم ثم قال ويدخل على هذه الكتب كلها تاريخ محمد بن اسماعيل
البخاري ابي التاريخ الكبير وله ثلث تواريخ قوله على التدريج
قليلا قليلا اي ولا يكلف نفسه في حفظها ما لا يطيقه فمن الحديث اي
الصحيح خذ وامن الاعمال ما تطيقون وعن النووي فاذا كنت ان
الاعمش ومنصورا فاسمع احاديث خمسة ثم انصرف كراهية
ان تكثر فتملت ويحوه عن شعبة وابن عيينة ومعمر وعن الزهري انه
قال ان هذا العلم ان اخذته بالكاثرة لدغلك ولكن خذ مع الايام و
والليالي

واليالي اخذا رفيقا تضغربه وما بعين على الحفظ الذاكرة لقول علي
تذاكروا هذا الحديث ان لا تفعلوا يدرس وعن ابن مسعود تذاكروا الحديث
فان حياته مذاكرته ونحوه عن ابي سعيد الخدري وابن عباس وعن
الخليل بن احمد ذاكر لعلمك تذكر ما عندك وتستفيد ما ليس عندك و
وعن عبد الله بن المعتز قال من اكثر مذاكرة العلما بشر ما علم واستفا
ما لم يعلم وليشتغل بالتخريج لقول بعضهم من اراد الغاية فليكثر قلم
السمع وليأخذ قلم التخريج والتخريج يكسب الذكر اي الذكر كما قال
الشاعر ٭ يموت قوم فيحيا العلم ذكرهم ٭ والجهل يلحق اموتانا باموات ٭
وعن الدار قطني اول من صنف مسندا او تتبعه نعيم بن حماد قال الخطيب
وقد صنف اسد بن موسى مسندا وكان اكبر من نعيم سنا واقدم سمعا
فيحتمل ان يكون نعيم صنفه سبقه في هذا اثنا قال الخطيب يستحب
ان يصنف مسندا معللا فان معرفة العلل اجل انواع الحديث وعن عبد
الرحمن بن مهدي قال لان اعرف علة حديث احب الي من اكتب عشرين حديثا
ليس عندي وقد جمع يعقوب بن شيبة مسندا معللا قال الامير في
ولم يصنف يعقوب المسند كله قال وسمعت الشيوخ يقولون
لم يتم مسند معلل قط قال وقيل لي ان نسخة لمسند ابي هريرة شوهدت
بمصر فكانت ما تجزء قال ولزمه على ما خرج من المسند عشرة الاف
دينار قال الخطيب والذي ظهر ليعقوب مسندا لعشرة وابن مسعود
وعمار وعتبة بن غزوان وابن عباس وبعض الموالي هذه الذي رأيتها
قوله وما يعتنون به في التاليف جمع الشيوخ اي والتراجم والابوا
والطرق وقد ذكر جميعها مثالا لجمع الشيوخ ان يجمع حديث شيوخ
مخصوصين كل واحد منهم على انفراده كجمع حديث الاعمش لاسماعيل
وحديث فضل بن عياض للنسائي وحديث محمد بن جعادة للطبراني

وغير ذلك وقد ذكر الخطيب ممن يجمع حديثه اسماعيل بن ابي خالد وايوب
بن ابي عبد الرحمن وزياد وزكريا وزياد بن سعد وسفيان الثوري
وسفيان بن عيينة وسليمان بن اسماعيل الشيباني وسليمان بن طرخان
وسليمان بن مهران الاعمش وشعبة وصفوان بن سليم وطلحة بن
مصرف وعبد الله بن عوف وعبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي وعبيد
الله بن عمرو العمري وابو حصين عثمان بن عاصم الكوفي وعمرو بن دينار
المكي ومالك بن انس وحميد بن حماد ومحمد بن سوقة ومحمد بن مسلم بن شهاب
ومحمد بن واسع ومسعر بن كدام ومطهر بن طهمان وهشام بن سعد وبكير
بن سعيد الانصاري ويونس بن عبيد البصري وهشام الجوالقي
وهو جمع ما جاء بترجمة واحدة من الحديث كايوب عن ابن سيرين عن
ابي هريرة وذكر المهلب وسهلا وهشاما وهشاما الجمع الابواب
فتصير كتبكم باب رفع اليدين وباب القراءة خلف الامام وافردهما البخاري
بالتصنيف وباب التصدق بالنظرة نقلا افرده الاجري وباب
النية افرده ابن ابي الدنيا وباب القضاء باليمين مع الشاهد افرده
الدارقطني وباب القنوت افرده بن سنة وباب البسملة افرده
ابن عبد البر وغير ذلك وهشاما الجمع الطرق وهو جمع طرق حديث
واحد كحديث قبض العلم للطوسي وطرق حديث من كذب علي
متعمدا للطبراني وطرق حديث طلب العلم فريضة ونحو ذلك
وقد اغفل الخطيب هذا القسم في جمع الابواب وافرده الحاكم بالذكر
وهو واضح لان هذا جمع طرق حديث واحد وذلك الجمع باب وتبويب
احاديث مختلفة قال النوع التاسع والعشرون
معرفة الاسناد العالي والنازل اما العالي فالاسناد الذي
من خصائص هذه الامة وسنة بالغة من السنن المؤكدة روينا من

غير وجه عن عبد الله بن المبارك انه قال الاسناد من الدين ولولا الاسناد
لقال من شاء ما شاء وطلب العلو فيه سنة ايضا ولذلك استحبت
الرحلة فيه على ما سبق ذكره قال احمد بن حنبل طلب الاسناد العالي
سنة عمن سلف وقد رويانا ان يحيى بن معين قيل له في مرضه الذي
مات فيه ما تشتهي قال بيت عالي واسناد عالي قلت العلو بعد
الاسناد من الخلل لان كل رجل من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته
سهوا او عمدا ففي قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات
الخلل وهذا جلي واضح ثم ان العلو المطلوب في رواية الحديث على
اقسام خمسة اولها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم بان
يسند نظيف غير ضعيف وذلك من اجل انواع العلو وقد روينا عن
محمد بن اسلم الطوسي انه قال العلم العظيم انه قال اقرب الاسناد
قرب اوقربه الى الله عز وجل ورهبانكم قال لان قرب الاسناد
قرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرب اليه قرب الى الله
الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله الحافظ القرب من امام من
ائمة الحديث وان كثر العدد من ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا وجد ذلك في اسناد وصف بالعلو نظرا الى قربه من ذلك الاسناد
وان لم يكن عاليا بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه
وكلام الحاكم يوهم ان القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد من العلو المطلوب اصلا وهذا غلط من قايله لان القرب منه
صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف غير ضعيف اولى بذلك
ولا ينازع في هذا من له مسكة من معرفة وكان الحاكم ابى ذلك بكلامه
ذلك اثبات العلو للاسناد القريب من امام وان لم يكن قريبا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم والانكار على من اعتنى بذلك مجرد قرب الاسناد

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان اسنادا صحيحا ولهذا
مثل ذلك بحديث ابي سعيد وابن عباس والاشيخ واشباههم الذين
العلو بالنسبة الى المساوات الى رواية الصحيحين او احدهما او غيرهما
من الكتب المعروفة المعتمدة وذلك مما اشتهر لتزاحم الموافقات والابدال
والمساوات والمصافحة وقد كثر اعتناء المحدثين المتاخرين بهذا النوع
ومن وجدت هذا النوع في كلام ابو بكر الخطيب في بعض شيوخه
وابو نصر بن ماكولا وابو عبد الله الحميدي وغيرهم من طبقتهم
ومن جا بعدهم اما الموافقة فهي ان تقع لك الحديث عن شيخ مسلم
مثلا عاليا بعدد اقل من العدد الذي يقع لك به ذلك الحديث
عن ذلك الشيخ رويته عن مسلم عنه واما البدل فمثل ان يقع لك
مثل هذا العلو عن شيخ غير مسلم فهو مثل شيخ مسلم في ذلك
الحديث وقد يراد البدل الى الموافقة فيقال فيما ذكرنا انه موافقة
عالية وشيخ شيخ مسلم ولو لم يكن ذلك عاليا فهو موافقة
وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتقاء
البدوا بالمساوات فهي في اعصارنا ان يقل العدد في اسناد
لا الى شيخ مسلم وما له ولا الى شيخ شيخه بل الى من هو ابعد من
ذلك كالصحابي او من فاربه وربما كان الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بحيث يقع بينك وبين الصحابي مثلا مثلما
وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي فيكون ذلك العدد
لمسلم مثلا في قرب الاسناد وعدد رجاله واما المصافحة فهي
ان تقع هذه المساوات الخ وضمنها الشيخك لانك فيقع ذلك
لك مصافحة ان يكون كاتبك لثبت سلما في ذلك ومصافحة
به لكون قد لقيت شيخك المساوي لك فان كانت المساوات

لشيخ

لشيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك فيقول فيما كان بشيخ شيخي سمع
مساواة ومصافحة ولك ان لا تذكر لك في ذلك نسبة بل يقول كان فلانا
سمعه من مسلم من غير ان يقول فيه شيخي او شيخ شيخي لانخفى على
المتامل ان في المساوات او المصافحة الواقعتين لك لا يكفي اسناده
واسناد مسلم او نحوه الابعد اعن شيخ مسلم فيلتقيان في الصحابي
او قريبا منه فان كانت المصافحة التي يذكرها ليست لك بالذي فوقك
من رجال اسنادك امكن الالتقا فيما في شيخ مسلم او اشباهه
وداخلة المصافحة الموافقة فان معنى الموافقة راجع الى مساوات
ومصافحة مخصوصة اذ حاصلها ان بعض من تقدم من رواة اسنادك
العالي او مساويه او صاحبه مسلما او البخاري لكونه سمع من سمعت
شيخهما مع تاخر طبقته عن طبقتهما ويوجد في كثير من الفوائد التي
لمن تكلم في هذا النوع وطبقتهم المصافحات مع الموافقات والابدال لما
ذكرناه ثم اعلم ان هذا النوع من العلو علو تابع لنزول اذ لو لا نزول ذلك
الاسانيد في اسناده لم تعلو انت في اسنادك وقد كنت قرات بمرو على
شيخنا الكبير ابي المنصور عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعد السمعاني
في اربعين ابي البركات الفراوي حديثا ادعي فيه ان كان سمعه علو وشيخه
من الغاندر فقال الشيخ ابو المنصور ليس لك بهذا ولكنك للتعاقب
نازل وهذا احسن لطيف تحدث وجد هذا النوع من الاسناد العالي سنة عن من سلف وقال الحاكم
في طلب العالي سنة صحيحة وذكر حديث انس في سبب الاعراب
وقوله يا محمد اتانا رسولك فزعم كذا الحديث قال ولو كان طلب
العلو في الاسناد غير مستحب لانكر عليه سوالهما اخبره رسوله
ولامره بالاقتصار عليما اخبره الرسول عنه ولم يحك الحاكم خلافا

و تفضيلا للعلو وحكاه ابن خلاد ثم الخطيب محكيا عن بعض اهل النظر
ان الضرر في الاسناد افضل لا يجب على الراوي ان يجتهد في من المرتب
وتاويله وفي النافل وتقديمه وكلما زاد الاجتهاد زاد صلحه
ثوابا قال ابن خلاد وهذا من يذهب من يزعم ان الخبر اقوى من الغنا
قال المصنف وهو مذهب ضعيف الحجة قال ابن دقيق العيد لان كثرة
المشقة ليست مطلوبة لنفسها قال ومراعاة المعنى المقصود
من الرواية وهو الصحة اولى امر وهذا يصير مثابة من يقصد المسجد
لصلاة الجماعة فسلك طريقا بعيدة لكثرة الخطا فتفوته الجماعة التي
هي المقصودة لان المقصود من الحديث التوصل الى صحته وبعد
الوهم وكثير رجال الاسناد تطرق الخطا وكلما قصر سلم
اللهم الا ان يكون رجال السند الذي نزل اوثق واحفظ او فقه
فانه يكون اولى كما سبق وقسم المصنف العلو الى خمسة اقسام تبعا
لابي الفضل محمد بن طاهر فانه افرد ذلك في جزء القسم الاول
القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد نظيف
غير ضعيف فان كان العلو مع ضعف فلا التفات اليه ولا سيما
ان كان في بعض الكذابين المتاخرين فمن ادعى سماعا من الصحابة كابن لهيعة
بن حديدة ودينار بن عبد الله وخراش وقيم بن سلم وبقي بن الاذ
وابي الدنيا الاشج وخوم قال الذهبي في الميزان متى ما تابت المحدث
يفرح بعلوه الى ابن حديدة ومن ذكرنا علم انه عاش بعد وعد هذا القسم
من افضل انواع العلو وجلها واعلى ما يقع للشيوخ في هذه الزمان
من الاحاديث الصحاح المتصلة بالسماع ما هو سماعي وقد يقع
السماعي الصحيح ولكن بالاجازة في الطريق وقول الذهبي في تاريخ
الاسلام في ترجمة ابن الجباب وهو آخر من كان في الدنيا بينه وبين

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنايا رجال ثقات فانه يزيد به الصحة
السماع امام الاجازة فقد تاخر بعد جماعة القسم الثاني القرب
الى امامه من الابعد كالاعمش وهشيم وابن جريج والاوزاعي ومالك وسفيان
وشعبة وزهير وحماد بن زيد واسماعيل بن علية وغيرهم من ابعد
الحديث واعلى ما يقع اليوم للشيوخ بينهم وبين هؤلاء الائمة من
حيث العدد مع صحة الاسناد واتصاله بالسماع فان بينهم وبين
الاعمش وهشيم وابن جريج والاوزاعي ثمانية وبينهم وبين مالك وشعبة
والثوري وزهير وحماد بن سلمة سبعة وبينهم وبين ابن علية ستة
القسم الثالث المقيد بالنسبة الى رواية الصحيحين وبقية
الكتب الستة وسماه ابن دقيق العيد علو التنزيل ولم يذكر ابن
طاهر هذا القسم وجعل القسم الثالث علو تقدم السماع وجمع
بينه وبين قسم تقدم الوفات فجعلها قسما واحدا وهذا النوع
هو الذي يقع فيه المثالثات لو اتفق لنا الا بعد الى السادات طالما
فات فالموافقة ان يروي الراوي حديثا في احد الكتب الستة باسناد
لنفسه من غير طريقها بحيث يجتمع مع احد الستة في شيخه
مع علو هذا الطريق الذي رواه منه على ما لو رواه من طريق احد
الكتب الستة مثاله حديث رواه البخاري من محمد بن عبد الله الانصاري
عن حميد عن انس مرفوعا كتاب الله القصاص فاذا رويناه من
جزء الانصاري وقع موافقة للبخاري في شيخه مع علو درجة والبدل
ان يوافق في شيخ شيخه مع العلو ايضا ومثاله حديث ابن مسعود
الاتي في اخر القسم وقد يسمونه ايضا موافقة مقيدة فيقال هو موافقة
في شيخ شيخ الترمذي مثلا وقيد الموافقة والبدل بصورة
العلو في كلام غيره اطلاقهما مع عدم العلو فانعلا فالموافقة

عالية وبدلا عاليا فانه جاء والدين بن الظاهري وغيره وفي كلام الذهبي
ما يقتضيه بنزول نسماه مع النزول موافقة ولكن مقيدة بالنزول
كما افاده جماعة بما العلو والساوات ان يكون بين الصحابي وبين الراوي
او بين قبل الصحابي الى شيخ احد الستة كما بين الائمة الستة وبين النبي
صلى الله عليه وسلم من العدد وهذا الكلد كان يوجد قديما واما اليوم
فلا توجد الساوات الا بان تكون عدد ما بين الراوي الان وبين النبي
صلى الله عليه وسلم كعدد ما بين احد الائمة الستة وبين النبي صلى
الله عليه وسلم ومثال الساوات لشيوخنا حديث النهي عن نكاح
المتعة اخبرنا به محمد بن اسماعيل بن عبد العزيز بن عبد المنعم الحراني
قال انبانا اسعد بن سعيد بن روح وعفيفة بنت احمد الفا
رقانية واللفظ لها قالا اخبرنا فاطمة بنت عبد الله الجوزدانية
قالت انا ابو بكر بن زيدة قال اخبرنا سليمان بن احمد الطبراني
قال حدثنا ابو الربيع روح بن الفرج ثنا يحيى بن بكير حدثني
الليث ح وقال الطبراني وثنا يوسف القاضي ثنا ابو الوليد
الطيالسي ثنا ليث بن سعد حدثني الربيع بن سبرة الجهني عن
ابيه سبرة انه قال اذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمتعة الحديث وفيه ثم ان رسول الله صلى الله عليه وقال من كان
عنده شيء من هذه النساء التي يتمتع بهن فليخل سبيلها واللفظ لحديث
يحيى بن بكير هذا حديث صحيح اخرجه مسلم والنسائي عن قتيبة عن الليث
فوقع بدلا عاليا ووقع حديث النهي عن نكاح المتعة من حديث
جماعة من الصحابة منهم علي بن ابي طالب وهو متفق عليه من حديث
من طريق مالك وقد رواه النسائي في جمعه لحديث مالك عن زكريا
بن يحيى خياط عن ابراهيم بن عبد الله الهروي عن سعيد بن محبوب عن

عنبر بن القسم عن سفيان الثوري عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله
والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بما عنا وهذا العدد كان
شيخنا سماعي فيه النسائي وكان لقيت النسائي وصافحته به
وبعده العدد والمصافحة ان تعلو طريق احد الكتب الستة عن السلون
بعدد فيكون الراوي كانه سمع الحديث من البخاري ومسلم مثلا
وكان الراوي لاحد الائمة الستة فصافحه بذلك الحديث ويراده
بذلك الكتب المعتمدة الكتب الستة ونحوها لان القائل على
التخريج استعمال ذلك بالنسبة اليهم فقط وقد استعمله الطاهرية
وغيره بالنسبة الى مسند احمد ولا مشاحة في ذلك قال الحافظ زين
الدين العراقي وقد وقع لبعض اصحابنا حديث مصافحة فمن ذلك الحديث
المتقدم مثال الساوات فان الشافعي لشيوخنا مصافحة لبعضنا كما
تقدم مقولنا اعلم ان هذا النوع من العلو علوتابع للنزول اعترض
عليه بانه قد يكون تابعا للنزول بل قد يكون تابعا للعالي ايضا
فيكون العلو فيه حاصل تابعه فيكون ذلك الامام دفع لاعاليا
ايضا مثاله حديث ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كان علي موسى يكلم الله كما بين صوف وجبة صوف الحديث
رواه الترمذي عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن
عبد الله بن الحرث عن ابن مسعود وقد وقع لنا عاليا بدرجة
اخبرنا به ابو الفتح محمد بن محمد بن ابراهيم العدوي اجازة ان
لم يكن سماعا قال اخبرنا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم
الحراني قال انا علي بن احمد بن محمد بن بيان قال انا احمد بن محمد بن
ابراهيم بن مخلد قال انا اسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا الحسن
بن عرفة ثنا خلف بن خليفة عن حميد الاعرج عن عبد الله بن الحرث

عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كلم الله موسى كانت عليه جبة صوف وسراويل صوف وكساء صوف وكمة صوف ونعلاه من جلد حمار وذكر فيه الحديث بهذا الاسناد لا يقع لاحد في هذا الزمان اعلى منه علو وجده فلنسوة الدنيا من حيث العدد وعلو مطلق ليس تابعا لنزول فانه عال للمزيد ابن خزيمة عن خلف بن خليفة من التابعين واعلى ما يقع للمزيد بدرجة عن اتباع التابعين واما علو طريقنا فامر واضح فان شيخنا ابا الفتح اخبرنا رويدا عن النجيب عبد اللطيف بالسماع والنجيب اخبرنا رويدا عن عبد المنعم بن كليب بالسماع وابن كليب اخبرنا رويدا عن ابن بيان وابن بيان اخبرنا رويدا عن ابن مخلد وابن مخلد اخبرنا رويدا عن الصغاني والصغاني اخبرنا رويدا عن ابن عرفة وابن عرفة اخبرنا رويدا عن خلف بن خليفة وخلف اخبرنا راي الصحابة فهو علو مطلق قال الرابع من انواع العلو العلو المستفاد من تقدم وفيات الرواي مثال ما اروي عن شيخ اخبرني به عن واحد من البيحي الحافظ عن الكرابي عبد الله الحافظ اعلى من روايتي لذلك اخبرني به عن واحد عن ابي بكر بن خلف عن الحاكم وان تساوي الاسنادان في العدد والمتقدم وفيات البيهقي علي وفيات علي بن خلف لان البيهقي مات سنة ثمان وخمسين واربعمائة ومات ابن خلف سنة سبع وثمانين واربعمائة رويدا عن ابي يعلى الخليلي عن عبد الله الحليلي الحافظ قال وقد يكون الاسناد يعلو اعن غيره بتقدم راويه وان كانا متساويين في العدد ومثل ذلك حديث نفسه مثلما ذكرناه ثم ان هذا الكلام قد يعلو المتن على تقدم الوفات المستفاد من نسبة شيخ الشيخ وقياس راو برا واما العلو المستفاد من مجرد تقدم وفات شيخك من غير نظر الى قياسه برا

اخر فقد مات بعضهم بخمسين سنة وذلك مارويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري قال سمعت احمد بن عمر الدستجي وكان من اركان الربيع يقول اسناد خمسين سنة من موت الشيخ اسناد علو وفيما رويناه عن ابي عبد الله بن منده الحافظ قال اذا مر على الاسناد ثلثون سنة فهو عال وهذا وسع من الاول الخامس العلو المستفاد من تقدم السماع انبونا عن محمد بن ناصر الحافظ عن محمد بن طاهر الحافظ قال العلو تقدم السماع قلت وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور قبله وفيما لا يدخل في ذلك بل لمجرد ان يسمع شيخك من شيخ واحد وسماع احدهما من ستين سنة مثلا وسماع الاخر من اربعين سنة فاذا تساوي السند اليهما في العدد فالاول الذي تقدم سماعه اعلى فهذه انواع العلو على الاستقصاء والايضاح الشافي وقد رأيت ما رويناه عن الحافظ ابي الطاهر السلفي رحمه من قوله في ابيات له بل علو الحديث هو اولى الحفظ والاتقان صحة الاسناد وما رويناه عن الوزير نظام الملك من قوله عند بان الحديث العالي ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان تلفت رواته ما بين فقيه ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف اطلاقه بين اهل الحديث وانما هو من حيث المعنى

فصل واما النزول فهو ضد العلو وما من قسم من اقسام العلو الا وضده قسم من اقسام النزول فهو اذا اجمالا اقسام وتفصيلها يدرك من تفصيل اقسام العلو على نحو ما تقدم ثم رأيت قول الحاكم ابي عبد الله لعل قائلا يقول النزول ضد العلو فقد عرف ضده وليس كذلك فان النزول مرتب لامر فيها الا اهل الصنعة الى اخر كلامه فيه نظر لان نفيا لكون النزول ضد العلو على الوجه الذي ذكرته بل نفيا لكونه يعرف بمعرفة العلو وذلك بطبق ما ذكره فهو في معرفة العلو فانه

فمرجع بيانه وتفصيله وليس كذلك ما ذكرناه نعم في معرفة العلو فانه
في متصل تفصيلا مع ما لراتب النزول والعلم عند الله تعالى الشم
ان النزول مفضول مرغوب عنه والفضيلة للعلو على ما تقدم بيانه
ودليله وحكى ابن خلاد عن بعض اهل النظر انه قال التنزيل في الاسناد
افضل واحتج بما سمعناه والنظر في تعديل كل راو وترجيحه فكلما زاد وا
كان الاجتهاد اكثر فكان الامر اكثر وهذا مذهب ضعيف ضعيف
الحجة وقد رددنا عن علي بن المديني وابي عمرو المستملي النيسابوريين انهما
قالا النزول شؤم ومذهبه ومما يدل على ذم النزول ما خصوص بعض
النزول فان النزول اذا تعين دون العلو طريقا الى فايدة راجحة
على فايدة العلو مختار غير مرذول اه هذا هو القسم الرابع من اقسام
العلو وهو تقدم وفاة الراوي عن شيخ على وفاة راو اخر عن ذلك
الشيخ مثاله من سمع سنن ابي داود على الزكي عبد العظيم
على عبد الخبير الحراني ومن سمعه على الخبير اعلى ممن سمعه على
ابن خطيب المزة فالمجاز ابن البخاري وان اشترك الاربعة في رواية
الكتاب عن شيخ واحد وهو ابن طبرزد لتقدم وفاة الزكي عن الخبير
على من بعده هذا كله بنسبة شيخ الشيخ اما علو الاسناد فبتقدم
موت الشيخ لامع التفات لامر اخر او شيخ اخر فمتى يوصف قيل خمس
سنة من موت الشيخ قاله ابن جوط وقول ابن منده ثلاثين
سنة يحتمل انه اراد من حين السماع وهو بعيد لانه يمتنع ان
يكون شيخه اذ يكون شيخا الى الارجيا والظاهر انه اراد اذا اعتبر
علو اسناد كتاب او حديث بالموت سنة وهو لا يقع في ذلك المدة
الا من ذلك كسماع كتاب البخاري في سنة سنين وسبعمائة
مثلا على اصحاب ابن الزبيدي فانه قد مضت عليه ثلاثون

من موت من كان اخر من يرويه عاليا وهو المجاز قوله المتاخر تقدم
السماع اذ من تقدم سماعه من شيخ كان سماعه منه اعلى من سمع
منه بعده واهل الحديث مجمعون على افضلية المتقدم في حق من اختلط
شيخه او خرف او لحقه مرض وهو واضح اما لو حصل له ذلك فربما
كان السماع المتاخر اترجح بان يكون تحديثه الاول قبل ان يبلغ درجة
الضبط والاتقان كان الشيخ متصفا بذلك في حال السماع ب
سماع الراوي المتاخر السماع فله امرية وفضل على السماع المتقدم
وهو ارفع واعلى لكنه على معنوي وجعل ابن طاهر وابن دقيق العيد
تقدم السماع وتقدم الوفات قسما واحدا وناديا بدل الساقط
العلو الى صاحبي الصحيحين وصنفي الكتب المشهورة وجعل ابن طاهر
هذا قسمين احدهما العلو الى البخاري ومسلم وابي داود وابي
حاتم وابي زرعة والاخر العلو الى كتب مصنفة لاقوام كابن ابي
الدنيا والخطابي واشباههما قال ابن طاهر واعلم ان كل حديث عن
علي الحديث وله تعدد عاليا فلا بد له من ايراده في تصنيف او احتاج
اليه من اي وجه اورده فهو عال له من ذلك الوجه ثم مثل ذلك بان البخاري
روى عن الفراوي عن اصحاب مالك ثم روى حدثنا ابو
عن مالك لمن فيه فكان فيه بينه وبين مالك ثلثة رجال وابو
اعلى قوله عن ابن الدبيثي والمستملي النزول شؤم اي وكقول ابن معين
الاسناد النازل فرحة في الوجه اهر وهذا محمول على ما اذا لم يكن مع
النزول ما يجبره كزيادة الثقة في رجال العالي او كونه
احفظ او افقه او كونه متصلا بالسماع وفي العالي مرسلا
فجازة او نحو ذلك او تساهل بعض رواته في الحمل فنحو ذلك
فان العدول الى النزول ليس مذموما ولا مفضولا وعن وكيع

الله قال الاعمش احب اليكم عن ابي وائل عن عبد الله او سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله فقلنا الاعمش عن ابي وائل شيخ اقرب فقال الاعمش شيخ وابو وائل شيخ وسفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة فقيه عن فقيه وعن المبارك ليس جودة الحديث قرب الاسناد جودة الحديث صحة الرجال وقال السلفي الاحسن عن العمل فيه وهو اولى من العلو عن الجهلة على مذهب المحققين من النقلة والنظار وهو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق كما ذكره المصنف عن نظام الملك وعن نظم السلفي في هذه الابيات من بحر الخبب

* وليس حسن الحديث قرب رجاله عند اريب علة النقاد *
* بل علو الحديث بين اولي الحفظ والاتقان صحة الاسناد *
* واذا ما تجمعا في الحديث فاغتنمه فذاك اقطع المراد *

٥ النوع الموفي ثلاثين ٥

معرفة المشهور من الحديث وغير المشهور مفهوما وهو منقسم الى صحيح كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وغير صحيح كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وسألنا عن احمد بن حنبل فقال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسواق وليس لها اصل من شرب الخمر وجد اداره شربته بالحنة ومن اذى ذميا فانا خصمه يوم القيمة وتركوا يوم صومكم والسائل حق وان جاء على فرس وينقسم من وجه آخر ايضا هو مشهور بين اهل الحديث وغيرهم كقوله صلى الله عليه وسلم المسلمون من سلم المسلمون من لسانه ويده واشباهه والى ما هو مشهور بين اهل الحديث خاصة دون غيرهم كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الانصاري عن سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا

بعد الركوع يدعو على احياء من رعل وذكوان فهذا مشهور بين اهل الحديث ومجاز اسمه لانه خرج في الصحيح وله رواة عن انس غير ابي مجلز ورواه عن ابي مجلز غير التيمي ورواه عن التيمي غير الانصاري ولا يعلم ذلك الا اهل الصناعة واما غيرهم فقد يستغربونه من حيث ان التيمي يروي عن انس ومن الشهور المتواتر الذي يذكره اهل الفقه واصوله واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الحافظ الخطيب قد ذكره في كلامه ما يشعر بانه اتى به في غير اهل الحديث ولعل ذلك لكونه لاشتماله صناعتهم ولا يكاد يوجد في رواياتهم فانه في عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في اسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من اوله الى منتهاه ومن سئل عن ابراهيم قال له ذاك فيما يروي من حديث اعباه تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من ذلك بسبيل وان نقله عدد التواتر وزيادة لان ذلك طرأ عليه في وسط اسناده ولم يوجد في اوائله على ما سيأتي ذكره ثم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار زعم ابن الصلاح انه نقله من الصحابة العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم وذكر ابو بكر البزار في مسنده انه رواه عن صلى الله عليه وسلم نحو من اربعين رجلا من الصحابة وذكر بعض الحفاظ انه رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان وستون نفسا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة قال ولس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة غيره ولا يعرفون حديثا يروى عن اكثر من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث الواحد قلت وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من

هذا العدد دون بعض عدد التواتر ثم لم يزل العدد في رواية في الزيادة
وعلم جماعة على التواتر في الاستدراك عليه وكما بلغنا عن احمد
بن حنبل انه قال اربع احاديث تدور في الاسواق ليس لها اصل ثم
ذكرها والظاهر ان هذا لا يصح عن احمد فانه اخرج منها حديثا في
مسنده وهو حديث المسايل حق وان جاء على فرس وقد ورد من حديث
الحسين بن علي وابنه علي وابن عباس والعرباض بن زياد واما حديث
الحسن بن علي بن ابي طالب فاخرجه ابو داود ومن رواية يعلى بن مرة
يجيء عن فاطمة بنت الحسين عن حسين بن علي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسايل حق وان جاء على فرس ورواية احمد
في مسنده عن وكيع وعبد الرحمن ابن مهدي كلاهما عن سفيان عن منصور
بن المعتمر عن ربعي بن الحراش وهذا اسناد جيد وقد سكت عليه ابو داود ومن
فوقه عنده صالح وبقية رجاله ذكره ابن حبان في الثقات وجهل ابو حاتم
وباقي رجاله ثقات واما حديث علي فاخرجه ابو داود وابن ماجه
من رواية زهير عن سفيح قال اراه سفيح عنده عن فاطمة بنت حسين
عن ابيها عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله واما حديث
ابن عباس فرواه ابن عدي في الكامل من رواية ابراهيم بن يزيد عن سالم
الاحول عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله او رواه في ترجمة ابراهيم بن عبد السلام المالكي الخزومي راويه
عن ابراهيم بن يزيد وقال هذا معروف بهذا ابراهيم هذا عن ابراهيم
بن يزيد سرقه من هو معروف به قال وابراهيم ابن عبد السلام ممن
جملة الضعفا المجهولين واما حديث العرباض بن زياد فرواه الطبراني
من رواية عثمان بن فائد عن عكرمة بن عمار عن العرباض بن زياد قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وعثمان فائد ضعفه

ابن معين والبخاري وابن حبان وغيرهم واما حديث من اذى ذميا فانا
معروف ابيه رواه ابو داود ومن رواية صفوان بن سليم عن عدة من
ابنا الصحابة عن اباءهم ربما عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الا من ظلم معاهدا او انتقصه او كلفه فوق طاقته او
اخذ منه شيا بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيمة سكت عليه
ابو داود وباقي رجاله فيه عند صالح وهو كذلك فان اسناده جيد
وان كان فيه من لم يسم فانه عد من ابنا الصحابة يبلغون حد
التواتر الذي لا نشترط فيه العدالة ورواه البيهقي في سننه الكبير
عن ثلاثين من ابنا الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم
الحديثان الاخران لا اصل لهما قال ابن الجوزي في الموضوعات وذكر العوام
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب لم يخرج الا ان يشربه
بالجمة قال احمد لا اصل لهذا وروى الطبراني من رواية ابن شيبة النا
من عمر ومن علي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ساهلك فوم الا خروج اذا رولا تقوم الساعة الا بالنار
ابو شيبة قاضي واسط واسمه ابراهيم بن عثمان وهو جد ابي بكر بن
ابي شيبة كذبه شعبة وقال ابن معين ليس بشقة وبالجملة فهو
متفق على ضعفه واما حديث يوم صومكم يوم نحركم فرواه الامام
ابو بكر محمد بن رستم بن شاس ابن بنات في له فيه لخبار عن مالك والشافعي
وابن وهب وابن عبد الحكم قال قال محمد بن عبد الله هو ابن عبد الحكم
الحديث الذي روينا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم صومكم
يوم نحركم قال هذا من حديث الكذابين واعترض المصنف قوله واهل
الحديث لا يذكرون باسمه الخاص اي التواتر بما ذكره ابو عبد الله
الحاكم وابو محمد بن حزم وابو عمر ابن عبد البر وغيرهم الحديث ورد بما

قد ذكره باسمه الناس المشهر بمعناه الخاص وهو لا يقع في كلامهم التعبير عنه بما فسره به الاصوليون وانما يقع في كلامهم انه تواتر عن صلى الله عليه وسلم كذا او كذا وان الحديث الفلاني متواتر كقول ابن عبد البر حديث مسح على الخفين انه استفاض ونواتر وقد يريدون الاشتهار لا المعنى الذي فسره به الاصوليون واعترض عليهما بان حديث الاعمال بالنيات ذكر ابن مندة ان جماعة من الصحابة رووه فبلغوا العشرين ورد بانه انما بلغ منهم ثمانية عشر فقط فذكر مجرد اسمايهم من غير رواية لتتبين منها ولا عرف من رواه والصحيح هو عبد الله محمد بن اسحاق بن مندة وانما هو ابو القسم عبد الرحمن ذكر ذلك في كتاب له سماه المستخرج من كتاب الناس للتذكرة فقال ومن رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير عمر بن الخطاب علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وابو سعيد الخدري وعبد بن سعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وانس بن مالك وابو هريرة ومعاوية بن ابي سفين وعتبة بن المنذر ابي وعلاك بن سويد وعبادة بن الصامت وجابر بن عبد الله وعقبة بن عامر وابو ذر الغفاري وعتبة بن العلم وقد ذكرهما ابن حبان في ثقات التابعين فبلغ منهم خمسة عشر عمر وسئل الحافظ ابو الحجاج المزي عن كلام ابن مندة هذا فذكره واستبعده وتبعت منه فوجد اكثر عامة النية لا بلفظ الاعمال بالنيات وفيهما ما هو بهذا اللفظ وقد خرجها الى فاطمة الرحيم العراقي وزاد على ابن مندة فقال حديث علي بن ابي طالب رواه ابن الاشعث في سننه والحافظ ابو بكر بن ياسر الجياني في الاربعين العلوية من طريق اهل البيت بلفظ الاعمال بالنية وفي اسناده من لا يعرف وحديث سعد

بن ابي وقاص كانه اراد به قوله صلى الله عليه وسلم لسعد انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت فيها الحديث رواه الائمة الستة وحديث ابي سعيد الخدري رواه الدارقطني في غرائب حديث مالك والخطابي في معالم السنن بلفظ حديث عمر وحديث ابن مسعود رواه الطبراني في المعجم الكبير في قصة مهاجر ام قيس وحديث غريب ورجاله ثقات ولاحمد في مسنده من حديثه انكم ستجدون اثرة الاصحاب الفرس وربما تقبل به الصفين والله اعلم بنيته وحديث ابن عباس اتفق عليه الشيخان بلفظ لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وحديث انس بن مالك رواه البيهقي في سننه بلفظ لا عمل لمن لا نية له والذي استدركه من لم يسمه وقد رواه ابن عساكر في جزء من امالية بلفظ حديث عمر من رواية يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن انس وقال غريب جدا والمحفوظ حديث عمر وروينا في مسند الشهاب القضاعي من حديث انس فيه بنية المؤمن خير من عمله وحديث ابي هريرة رويناه في جزء من تخريج الرشيد العطار بلفظ حديث عمر ولابن ماجه من حديث ابي هريرة انما يبعث الناس على نياتهم وحديث معاوية رواه ابن ماجه بلفظ انما الاعمال بالنيات كالوعاء اذا طاب اسفله طاب اعلاه وحديث عبادة بن الصامت رواه النسائي بلفظ من غزا في سبيل الله وهو لا ينوي الا عقالا فله ما نوى وحديث جابر بن عبد رواه ابن ماجه بلفظ يحشر الناس على نياتهم وحديث عقبة بن عامر رواه اصحاب السنن بلفظ ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة فذكره وفيه وصاحبه يحتسب في صنعته الاجر وحديث ابي ذر رواه النسائي بلفظ من ان فراشه وهو ينوي ان يقوم يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب الله له ما نوى والحديث قال في

الباب ايضا ما اورده ابن مندة عن ابي الدرداء وسهل بن سعد والنواس
بن سمعان وابي موسى الاشعري وصهيب بن سنان وابي امامة الباهلي
وزيد بن ثابت ورفيع بن خديج وصفوان ابن امية وعمرة بن المرث والمرث
بن عزيز وعائشة وام سلمة وام حبيبة وصفية بنت حيي فحديث ابي
الدرداء رواه النسائي وابن ماجه بلفظ حديث ابي ذر المتقدم وحديث
سهل بن سعد رواه الطبراني في المعجم الكبير بلفظ بئس المومن خير من عمله
وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته وحديث النواس بن سمعان
رواه الطبراني ايضا بلفظ نية المومن خير من عمله وحديث ابي موسى
رواه ابو منصور الديلمي في مسند الفردوس بهذا اللفظ وحديث
صهيب رواه الطبراني في معجمه الكبير بلفظ ايما رجل تزوج امراة فمنعه
ان لا يعطيها من صداقها شيئا مات يوم يموت وهو زان وايما رجل
اشترى من رجل بيعا فمنعه ان لا يعطيه من ثمنه شيئا مات يوم يموت
وهو خائن وحديث ابي امامة رواه الطبراني في الكبير بلفظ من
ادان دينا وهو ينوي ان يوديه اداه الله عنه يوم القيمة ومن ادان
دينا وهو ينوي ان لا يوديه الحديث وحديث زيد بن ثابت ورافع
بن خديج رواه احمد في مسنده في قصة كحديث ابي سعيد بلفظ
لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وفي لفظ ان لكذابين وعند
زيد بن ثابت ورافع بن خديج سمعه على المنبر واما ابو سعيد
قال لو شاهدت ان لجدك فقال احد قد وحديث عمرة بن المرث
رواه الطبراني في الكبير بلفظ لا هجرة بعد الفتح انما هي ثلاث
الجهاد والنية والحشر وحديث عائشة رواه مسلم في قصة الجيش
الذين يخسف بهم وقد بعثهم الله على نياتهم وحديث ام سلمة
رواه مسلم وابو داود بلفظ يبعثون على نياتهم وحديث

ام حبيبة رواه الطبراني في المعجم الاوسط بلفظ يبعث كل امرئ على
وحديث صفية رواه ابن ماجه بلفظ يبعثهم الله على ما ان انتهم
قوله وذكر بعض الحفاظ ابو الفرج بن الجوزي فانه ذكر
ذلك في النسخة الاولى من الموضوعات له انه رواه احد وستون
حديثا من كذب على وزاد في النسخة الاخيرة اشياء فقال فيها رواه من
الصحابة ثمانية وتسعون نفسا وقد اعترض على البيهقي بامورين منها
قوله ليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة الا هذا فانه
اقر ابن الجوزي على ذلك وابن الجوزي اقر ابا بكر محمد بن احمد بن عبد الله
النيسابوري على ذلك كذا حكاه عنه في الموضوعات واقر مع
ان حديث رفع اليدين في الصلاة وحديث المسح على الخفين كذلك
فاما حديث رفع اليدين فذكر ابو الفضل ابو عبد الله الحاكم فيما نقل
البيهقي عنه انه سمعه يقول لا نعلم سنة اتفق على روايتها من رسول
الله صلى الله عليه وسلم الملتا الا اربعة من العشرة الذين شهد لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فمن بعدهم من اكابر الصحابة
على تفرقهم في البلاد الشاسعة عن هذه السنة قال البيهقي وهو
كما قال استاذنا ابو عبد الله عنه فقد روى هذه السنة على
العشرة وغيرهم وكذلك ذكر ابو القاسم عبد الرحمن بن ابي عبد الله
بن مندة في كتاب المسح من كتب الناسخ والمنسوخ واما حديث المسح
على الخفين فذكر ابو القاسم بن مندة المذكور في الكتاب المذكور انه رواه
العشرة ايضا ونقل انه اقر بصحته عن ابن الجوزي اقر النيسابوري والعجب
اقر ابن الجوزي على انه لا يعرف حديث يروى عن اكثر من ستين من الصحابة
الا حديث من كذب علي وان حديث المسح على الخفين رواه منهم
اكثر من ذلك قال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتابه الامام

عن ابن البناء قال وبلغنا عن الحسن انه قال حدثني سبعون من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسح على الخفين وذكر ابو القاسم بن منده في كتابه المستخرج عدة من رواه
من الصحابة فزاد على الستين قوله وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر
من هذا العدد اي اكثر من اثنين وستين وقد جمع طرقه ابو القاسم الطبراني
ومن المتاخرين الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله فزاد فيه على
هذا العدد وقد رايت على من روى من حديثه من الصحابة هكذا مرتبة
على حروف المعجم وهم اسامة بن زيد وانس بن مالك واوس بن اوس
والبراء بن عازب وبريدة بن الحصيب وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة
وحذيفة بن اسيد وحذيفة بن اليمان وخالد بن عرفطة
ورافع بن خديج والزبير بن العوام وزيد بن ارقم وزيد بن ثابت
والسائب بن يزيد وسعد بن الاخرس وسعد بن ابي وقاص وسعيد
بن زيد وسفينة وسلمان بن خالد الخزاعي وسلمان الفارسي
وسلمة بن الاكوع وصهيب بن سنان وطلحة بن عبيد الله وعبد
الله بن ابي اوفى وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن زمعة وقيل
انه لا صحبة له وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله
بن عمرو وعبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن عوف وعتبة بن عبد
وعثمان بن عفان والعرباض بن سارية وعفان بن حبيب وعقبة بن
عامر وعلي بن ابي طالب وعمار بن ياسر وعمر بن الخطاب وعمران
بن حصين وعمرو بن حريث وعمرو بن عبسة وعمرو بن عوف وعمرو بن
مرة الجهني وقيس بن سعد بن عبادة وكعب بن عجرة ومعاذ بن
جبل ومعاوية بن حيدة ومعاوية بن ابي سفيان والمغيرة بن شعبة
والمقدام بن معديكرب وهبيط بن شريط وواثلة بن الاسقع وبريدة بن

اسيد ويعلى بن مرة وابو امامة وابو بكرة الصديق وابو ليلى وابو ذر وابو
رافع وابو برزة وابو سعيد الخدري وابو عبيدة بن الجراح وابو قتادة
وابو قرصافة وابو كبشة الانماري وابو موسى الاشعري وابو موسى
الغافقي وابو ميمون الكردي وابو هريرة وابو الهيثم الداري عن ابيه
وابو مالك الاشجعي عن ابيه وعائشة وام ابان فهؤلاء خمسة وسبعون
نفسا بصح من حديثهم نحو عشرين اتفق الشيخان على اخراج احاديث
اربعة منهم وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بواحد وانما يصح من
حديث خمسة من العشرة والباقي اسانيده ما صحيحة ولا يمكن النواء
في شيء من طرق هذا الحديث لانه بضعة وجود ذلك في الطرفين
والوسط بل بعض طرقه الصحيحة انما هي افراد من بعض رواتها
وقد زاد بعضهم في هذا الحديث بضعة جاوزوا والمائة ولكنه ليس ضمن
التواتر وانما جاء حديث في مطلق الكذب ابيح ونحو وعلى هذا يحمل ما قاله
النووي في شرح مسلم انه رواه مائتان من الصحابة فيحمل على الاحاديث
الواردة في مطلق الكذب لا هذا التي بصدده واعترض عليه ايضا في قوله
انه من سئل عن ابراز شكال للمتواتر اغيا تطلبه ثم ذكر اشكالا
حديث من كذب علي وقد ذكر غيره من الائمة عدة احاديث متواترة فمن
ذلك احاديث حوض النبي صلى الله عليه وسلم ورد ذلك ازيد
من ثلثين صحابيا وارد ها البيهقي في كتاب البعث والنشور
وافرده ايضا المقدسي بالجمع قال القاضي وجد بضعة اجزاء النظر فيها
طائفة من الصحابة فذكر جماعة من رواته ثم قال وفي بعض هذا ما
يقتضي كون الحديث متواترا ومن ذلك احاديث الشفاعة فذكر القاضي
عياض ايضا انه بلغ مجموعها التواتر ومن ذلك احاديث الرجم على
الثيب فقال ابن عبد البر رواه نحو اربعين من الصحابة واستفاض ذلك

وكذا قال ابن حزم في المحلى انه نقل تواتر يوجب العلم ومن ذلك احاديث
النهي عن الصلاة في سبعة مواطن قال ابن حزم في المحلى انه نقل تواتر
يوجب العلم ومن ذلك احاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد قال
ابن حزم ايضا متواترة ومن ذلك احاديث دفع المدين في الصلاة للا
حرام والركوع والرفع منه قال ابن حزم ايضا متواترة توجب نفي يقين
ومن ذلك الاحاديث الواردة في قول المصلي ربنا لك الحمد ملء
السموات وملء الارض وملء ما شئت بعد قال ايضا احاديث متواترة
قال النوع الحادي والثلاثون معرفة الغريب والعزيز
من الحديث روينا عن ابي عبد الله الحافظ الاصبهاني
انه قال الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة واشباههما
من الائمة من يجمع حديثهم اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى
غريبا فاذا روى عنهم جماعة وثلاثة اشتركوا في حديث
يسمى عزيزا فاذا روى الجماعة عنهم حديثا يسمى مشهورا
الحديث الذي ينفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب وكذلك
الذي ينفرد به بعضهم بامر لا يذكر فيه غيره وما يأتي متنه وما
في اسناده وليس كما بعد من انواع الافراد بعد ودامن
انواع الغريب كما في الافراد المضافة الى البلاد على ما سبق
شرحه ثم ان الغريب ينقسم الى صحيح كالافراد المخرجة في
الصحيح والى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغريب روينا
عن احمد بن حنبل انه قال غير مرة لا تكتبوا هذه الاحاديث
الغرائب فانها مناكير وعامتها عن الضعفاء وينقسم الغريب
ايضا من وجه اخر فمنه ما هو غريب اصلا ومتنا واسنادا وهو
الذي تفرد برواية متنه راو واحد ومنه ما هو غريب متنا

لا اسنادا كالحديث الذي متنه معروف فروي عن جماعة من الصحابة اذا
انفرد بعضهم بروايته عن صحابي اخر كان غريبا من ذلك الوجه وان
متنه غير غريب وذلك غرائب الصحيح في اسانيد المتون الصحيحة
وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه ولا اريد هذا النوع
ينعكس فلا يوجد ذو ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا
اشتهر الحديث الفرد عن من تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فانه
يصير غريبا مشهورا وغريبا متنا وغير غريب اسنادا لكن بالنظر
الى احد طرفي الاسناد فان اسناده متصف بالغرابة في طرفه الاول
متصف بالشهرة في طرفه الاخر كحديث انما الاعمال بالنيات وكسنا
الغرائب التي اشتملت عليها الصحائح المشهورة اعني وصف الحديث
بكونه مشهورا او غريبا او عزيزا لا ينافي الصحة ولا الضعف فقد يكون
شهورا صحيحا او مشهورا ضعيفا ولم يذكر المصنف العزيز فيكون منه
الصحيح والضعيف بل ذكر ذلك في المشهور والغريب فقط فمثال
المشهور الصحيح الاعمال بالنيات كذا مثل به المصنف تبعا للحاكم
وفيه نظر فان الشهرة انما طرأت لهذا من عند يحيى بن سعيد فاول الاسناد
فرد كما نبه عليه ثانيا الاولى التمثيل بما مثل الحاكم كحديث ان الله لا يقبض
العلم انتزاعا وحديث من اكل ثوما فليعتزلنا وحديث رفع اليدين في
الصلاة وغير ذلك ومثال المشهور الذي ليس بصحيح طلب العلم فريضة
على كل مسلم كذا مثل به تبعا للحاكم ابن مهدي ان بعض الاسناد صحيح بعض
طرقه فاولى التمثيل بما مثل به الحاكم ايضا كحديث الاذنان من الرأس
وغيره من الاحاديث التي مثل بها الا ان بعضها صحيح فاذا لم يخرجه
واحد من الصحيحين ومثال المشهور بالمعنى ما رفعه عن احمد من الاحاديث الاربعة
التي تدور في الاسواق وقد تقدم الكلام عليها قريبا ومثال الغريب

الصحيح كما زاده الصحيح وهي كثيرة منها حديث مالك عن سمي عن ابي صالح عن
ابي هريرة مرفوعا السفر قطعة من العذاب واما الغريب الذي ليس بصحيح
فهو الغالب على الغرائب وعن مالك انه قال شر العلم الغريب
وخير العلم الظاهر الذي رواه الناس وقال عبد الرزاق كنا نرى
ان غريب الحديث خير فاذا هو شر وقسم الحاكم الغريب الى ثلثة انواع غرا
الصحيح وغرايب الشيوخ وغرايب المتون وقسمه ابن طاهر الى خمسة
انواع واعترض على المصنف في تقسيمه الغريب وقوله ولا ارى هذا النوع
ينفك فلا يوجد اذا هو غريب سندا ولبس غريبا اسنادا الخ
بل ابى الفتح اليعمري ذكر هذا النوع الذي انكره من جملة انواع الغريب
وقال ثم الترمذي الغريب على اقسام غريب سندا ومتنا لا سندا
وسندا لا متنا وغريب بعض السند فقط فالقسم واضح والمثال
هو الذي اطلقه ابو الفتح ولم يمثله والقسم الثالث مثاله حديث
رواه الخطيب في كتاب الرواة عن مالك من طريق عبد المجيد بن عبد
العزيز بن ابي رواد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية
قال الارشاد اخطأ فيه عبد المجيد وهو غير محفوظ من حديث
زيد بن اسلم بوجه قال فهذا انما اخطأ فيه الثقة من الثقة قال ابو
الفتح هذا سند غريب كله والمتن صحيح والقسم الرابع مثاله الحديث
رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية عبد العزيز بن محمد الدراوردي
ومن رواية عباد بن منصور فرقهما كلاهما عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة بحديث ام زرع والمحفوظ رواه عبيد بن يونس
عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عايشة
هكذا اتفق على الشيخان وكذا رواه مسلم من رواية سعيد بن سلمة

بن ابي الهيثم عن هشام قال ابو الفتح فهذا غرابة شخص وضعف من دون
السند والحديث صحيح واما القسم الخامس فانه يصلح ان يكون مثا
ما ذكره من عند الطبراني لان عبد العزيز وعبادا احملا بي الحديث
مرفوعا واما المرفوع منه قوله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي
زرع لام زرع فهذه غرابة بعض المتن واشار ابو الفتح الى انه اخذ
هذا التقسيم من كلام محمد بن طاهر المقدسي فانه قسم الغرايب والافراد
الى خمسة انواع خامسها اسانيد ومتون ينفرد بها اهل بلد لا يوجد
الا من روايتهم وسنن ينفرد بالعمل بها اهل مصر لا يعمل بها في
غيرهم ثم ذكر ابو الفتح الاقسام وقال واما النوع الخامس
فيشمل الغريب كله سندا ومتنا واحدهما دون الاخر قال وقد
ابو محمد ابن ابي حاتم سئل ابي عن رجل اسأل مكاثر عن تحليل اصابع الرجلين
في الوضوء قال لله سلمان ان ثبتت سلمان وان ثبتت لا اعمل وكان
عبد الله بن وهب حاضرا فعجب من جواب سلمان وذكر لسلمان في ذلك
حديثا باسناد مصري صحيح وزعم انه مروي عندهم فاستغاد سلمان
الحديث واستغاد السائل فامره بالعمل بهذا ومعنى احد الحديث
المذكور رواه ابو داود ومن رواية ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعا
فري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد قال الترمذي بعد ذكر
غريب لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة اهـ ولم ينفرد به ابن لهيعة
بل تابعه عليه الليث بن سعد وعمرو بن الحرث كما رواه ابن ابي حاتم
عن احمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن وهب عن عمه عبد الله بن وهب
عن الثلاثة المذكورين وصححه ابن القطان لتوثيقه لابن لهيعة
بن وهب فقد زالت الغرابة عن الاسناد بمتابعة الليث وعمرو
بن الحرث لابن لهيعة والمتن غريب ويحتمل ان يريد بكونه غريبا ان

لالاسناد ان يكون ذلك الاسناد مشهورا اجازة لعدة من الاحاديث
بان يكون اشهور من بروايته بعضهم عن بعض ويكون المتن غريبا الا فرد
به والله اعلم قال النوع الثاني والثلاثون
معرفة غريب الحديث وهو عبارة عما وقع في متون الاحاديث من
الالفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها اعلم ان من مهم
يتعين بحمله بامل الحديث خاصة ثم باهل العلم عامة والخوض فيه
ليس بالهين والمتحرض فيه خليق بالتوقي رويتا عن
الميموني قال سئل احمد عن حرف من غريب الحديث فقال اسيء ايما
الحديث الغريب فاني اكره ان اتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالظن فاخطئ وبلغنا عن التاريخي محمد بن عبد الملك قا
حدثني ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال قلت للاصمعي باب سعيد سا
معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليا راحتي بسقره فقال
انا لا افسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العر
تزعم ان السقب الزبق ان غير واحد من العلما صنفوا في ذلك فاحسبوا
وروينا عن الحاكم ابي عبد الله قال اول من صنف الغريب في الاسلام
النظر بن شميل ومنهم من خالفه فقال اول من صنف فيه ابو عبيدة
معمر بن المثنى كتابا صغيرا ثم صنف بعد ذلك ابو عبيد القسم
بن سلام كتابه المشهور وجمع واجاد واستوفى فوقع من اهل العلم بمو
جليل وصادف قبولا في هذه الشان ثم تتبع الفتى ما فات ابا عبيد فوقع
في كتابه المشهور ثم تتبع ابو سليمان الخطابي ما فاتهما فوضع
في ذلك كتابه المشهور فهذه الكتب الثلاثة امهات الكتب ابو لغة
في ذلك وربما يجامع شيء من ذلك على سرد رواية وفقه اذ كثيرة ولا
بد لكل من تقيد منها الاسما كان مصنوعا بمحلة وافر بما يتعلق

عليه في تفسير غريب او يشرحه منها في بعض روايات الحديث
نحو ما روي في حديث ابن صياد ان النبي صلى الله عليه قال له
خبأت لك خبيا فما هو قال الدخ فقال اخسأ فلن تعدو قدرك وفسره
قوم بما لا يصح ومن معرفة علوم الحديث ان الدخ بمعنى الرخ الذي
هو الجماع وهذا تخليط فاحتش يغيظ العالم والمؤمن فانما معنى
الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد اضمرت لك شيئا
فما هو قال الدخ بضم الدال يعني الدخان والدخ هو الدخان في لغة
اي في بعض الروايات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
قد خبأت لك خبيا وخبأ له يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال
ابن صياد هو الدخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسأ
فلن تعدو قدرك وهذا ثابت صحيح خرجه الترمذي وغيره فاذ
ابن صياد من ذلك هذه الكلمة غلب على ما ذا الكهان في اختطاف
بعض الشيء من الشيطان من غير وقوف على تمام البيان ولهذا ا
له اخسأ فلن تعدو قدرك اي فلا مزيد لك على قدرك ادراك
الكهان ام قال الحافظ محب الدين الطبري في كتابه تقريب
المرام وقد قيل اول من جمع في هذا الفن ابو عبيدة معمر بن شميل
ثم عبد الملك بن قريب الاصمعي وكان في عصر ابن عصره وتاخر وكذلك
قطرب من ائمة الفقه واللغة جمعوا احاديث تكلموا على لغتها وبينا
في اوائل او ذوات عدد لم يكد احد منهم ينفرد عن غيره بكثير حديث
لم يذكره الاخر واستمر الحال الى زمن عبد القسم بن سلام وذلك
بعد المائتين فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والاشارة اخر
فجمع بعد ذلك بقليل ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة
الدينوري الكتب كتابه المشهور فزاد على ابي عبيد نحو اربع

ثم صنف بعده ابو سليمان احمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي كتابه في ذلك فزاد عليه القتبي وبنى على اغلبيط له وصنف فيه جماعة منهم قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي وعبد الغافر صنف كتابا سماه بمجمع الغرر وصنف الزمخشري كتابه الفايق وبعده ابو الفرج بن الجوزي وكان جمع بين الغريبين غريب القرآن والحديث ابو عبيد احمد بن محمد بن الهروي صاحب ابي منصور وذيل عليه الحافظ ابو موسى المدني ولا يحسن جمع بينهما مقتصرا على غرائب الحديث فقط ابو السعادات المبارك بن محمد الاثير الجزري وزاد عليهما زيادات كثيرة وذلك في كتابه النهاية وقبل اذ ام صنف الدين يحيى بن محمد بن حامد الارمدي كتب حواشي عليها اذا اردت قوله ولا يعتمد في اذ بتلك الاماكن منصوصا عليها اجمالا او لا يعتمد على الحواشي فقد اقر بعضهم حديثا في المصابيح اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها واذا سافرتم في الجدب فبادروا بها نقيها فقرأ بعضهم بفتح النون والباء الموحدة وبعد القاف فقيل انما هي بكسر النون وسكون القاف وبمثناة من تحت فقال اذا اصطبحها بعض التراجم في طرة الكتاب وقال النقب الطريق الضيق بين جبلين وهذا اخطأ والصواب نقبها بكسر النون والنقب المبالغة في العظم وسنبر ام زرع لاسمين فستق وفي الاضحية والحبا التي لا تنقي وحديث ابن صياد ستق على صفة والدخ لغة في الدخان كذا حكاها ابن دريد وابن السيد والجوهري وغيرهم وحكى ابن السيد فيه فتح فاءه وهذا ثابت صحيحا بزيادة الالف في الحديث رواها ابو داود والترمذي من رواية الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابن صياد قد خبأت لك

خبيئة وقال الترمذي خبيئا وخبأ له يوم طائر السماء بدخان بين قال الترمذي حديث صحيح وقال ابن موسى الدخ السرد كونه خبأ له الدخان ان عيني صلى الله عليه وسلم يقتله بجبل الدخان فيذا هو الصواب في تفسير الدخ ومنه الصواب ما فسره به الحاكم وغيره في علوم الحديث فانه قال فيه سألت فيه الادباء عن تفسير الدخ فقال بعضهم هو بمعنى واحد الدخ والزخ قال والمعنى الذي اشار اليه ابن صياد خذ له الله به سهوم ثم انشد لعلي بن ابي طالب كرم الله وجهه

* طويل لمن طالت له نجدة بزخها بنام الغيطة *

قال الزخة بالفتح هي المرة قال الجوهري ومعنى بزخها بجامعها والغيطة ان ينام ثم ينفخ في نومه وليس في اللغة الدخ بالدال هو الجماع وانما ذكروه بالزاي فقط ومن صرفه على غير الصواب ابو سليمان الخطابي فرجان الدخ ثبت موجود بين النحل وقال الامعي للدخا هاهنا اذ ليس مما ينبات اعرفت وليس بجيد قلت وبما وقع فيه التصحيف قوله ماذا في الامر يون المشناء الصبر والنشا بالنون فيهما وكسر الباء الموحدة وتشديد الراء في الامرين فجعل النشا فاء ساكن الموحدة وضعف الراء والصبر معروف والنشا بالنون الرشاد قال النوع الثالث والثلاثون معرفة المسلسل من الحديث التسلسل من نعوت الاسانيد وهو عبارة عن تتابع رجال الاسناد ونوارد رجاله واحدا بعد واحد على صفة او حالة وينقسم ذلك الى ما يكون صفة للرواة والى ما يكون صفة للرواية او حالة لهم فمن صفاتهم في ذلك واحوالهم اقوالا وافعالا وتجمع انواعه الى ما يحصيه ونوعه الحاكم ابو عبيد الى ثمانية انواع والذي

ذكره فيما انما هو صور واشلة متباينة ولا انحصار لذلك في ثمانية
كما ذكرناه ومثال ما يكون صفة للرواية والتحمل ما تسلسل بسمعت
فلانا قال سمعت وفلان الى آخر الاسناد او بتسلسل بحدثنا او انبا
خبرنا الى آخره ومن ذلك اخبرنا والله فلان الى آخره ومثال ما يرجع
الى صفات الرواة واقوالهم ونحوها اسناد حديث اللهم اعني على
شكرك وذكرك وحسن عبادتك المسلسل بقولهم ان احبك فقل واخذ
التشبيك باليد وحديث العهد في اليد في اشباه لذلك يرويها
وتروج كثيرة وخبر ما كان فيه دلالة على اتصال السماع على ما
الذي يلبس ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد الضبط من الرواة
وقلما يسلم المسلسلات من ضعف اعني في وصف التسلسل لان اصل
المتن ومن التسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده وذلك يقصر
فيه وهو كالمسلسل بحديث اولا حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك
اعاعترض على قوله ونوعه الحاكم ثم قال ولا انحصار لذلك في ثمانية
مع ان الحاكم ما حصرها فيما وانما ذكر انواع المسلسل الدالة تمام اتسلسل
لاطلق التسلسل ويظهر ذلك بسبر عبارته فانه قال الاول المسلسل
بسمعت والثاني المسلسل بقولهم نصب علي حدثنا الى وضوفلان
والثالث بطائفة يزيد على الاتصال بسمعت اوانا او ثنا او
تلفظت الفاظ الرواة في الفاظ الاداء والرابع المسلسل بقولهم فلان
قبل لفلان من امرك بهذا فاقال بقول امرني فلان والخامس المسلسل
بالاخذ باللحية وقولهم انت بالقدر خيره وشره والسادس
المسلسل بقولهم وعدهم في يدي والسابع المسلسل بقولهم شددت
علي فلان والثامن المسلسل بالتشبيك باليد ثم قال الحاكم فهذه
انواع المسلسل من الاسانيد المتصلة التي لا شوب بها ما ذكر وانا

السماع من الرواة بل ظاهرها فلم يذكر الحاكم من المسلسلات الا ما
دل على الاتصال دون استيعاب بقية المسلسلات ثم بعد الحاكم
عدة من المسلسلات الدالة على الاتصال لم يذكرها كقوله اطعمنا
وسقانا والمسلسل بقوله اضافنا بالاسودين التمر والماء
المسلسل بقولهم اخذ فلان بيدي والمسلسل بالمصافحة والمسلسل بقص
الاظفار يوم الجمعة ونحو ذلك ومثال المتسلسل بأحوال الرواة
القولية حديث معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
له يا معاذ اني احبك فقل في دبر كل صلاة اللهم اعني على شكرك
وذكرك وحسن عبادتك ومثال المتسلسل بأحوال الرواة
الفعلية حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال شبك بيدي ابو
القاسم صلى الله عليه وسلم وقال خلق الله الارض يوم السبت
الحديث وقد اجتمع تسلسل الاقوال والافعال في حديث انس بن
مالك قال قال صلى الله عليه وسلم لا يجد العبد حلاوة الايمان
حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال وقبض انس على لحيته
وقال آمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره وهكذا ان النبي
صلى الله عليه وسلم ومثال المتسلسل بصفات الرواة الفعلية القولية
كالحديث المسلسل بقراءة سورة الصف ونحوه وأحوال الرواة
القولية وصفاتهم القولية مثاله ما يأتي ومثال
المتسلسل بصفات الرواة الفعلية كالحديث المسلسل بالقبض
وهو حديث ابن عمر رفوعا السبعات بالمبارك فقد تسلسل
لنا برواية الفقهاء كما في حديث المسلسل برواية المحاط ومثال
المتسلسل بصفات الاسناد والرواة كقول كل من رواته سمعت
فلانا وثنا اوانا وكذلك قوله شددت علي فلان قال شددت

على فلان ونحو ذلك ومثال التسلسل بصفات الاسناد والرواية
كقوله لكل من رواه سمعت فلانا وثنا وانا وكذلك قوله شهدت
على فلان قال شهدت على فلان ونحو ذلك ومثال التسلسل في وقت
الرواية حديث ابن عباس قال شهدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في يوم عيد فطوا في الحديث وشد حديث قصر الاظفار
في يوم الخميس ومثال التسلسل بالمكان الحديث المسلسل باجابة الدعا
في الملتزم فيه ومن المسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده
اي وكذلك في اوله او اخره كحديث عبد الله بن عمرو المسلسل بالاولية
فانه انما يصح التسلسل فيه الى عمرو بن دينار وانقطع التسلسل با
وليد في سماع عمرو بن ابي قابوس من عبد الله بن عمرو وفي سماع
عبد الله بن عمرو من النبي صلى الله عليه وسلم وما وقع في
هذا الحديث متصل التسلسل فانه لا يصح قال النوع الرابع والاربعون
معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه هذا فن مهم مستصعب روينا
من الزهري انه قال اعيا الفقهاء وعجزوا ان يعرفوا ناسخ حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه وكان للشافعي فيه
يد طولى سابقة اولى روينا عن محمد بن مسلم بن دارة احد ائمة
الحديث ان احمد بن حنبل قال له وقد قدم من مصر كتبت كتب الشافعي
فقال لا قال فوالله ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي وفهمنا
عنه من اهل الحديث من ادخل فيما ليس منه لمعنى النسخ ونحوه
وهو عبارة عن رفع الشارع حكما من احكامه سابقا بحكم متاخر
وقيل لنا سابق من الاعتراضات ورد على غيره ان ناسخ الحديث
ومنسوخه ينقسم اقساما منها ما يعرف بتصريح رسول الله صلى

الله عليه وسلم به كحديث بريدة الذي اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
في اشباه لذلك ومنها ما يعرف بقول الصحابي كما رواه الزبير
عن ابي بن كعب انه قال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما
مست النار رابعا شبه ذلك ومنها ما عرف بالتاريخ كحديث
شداد بن اوس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
افطر الحاجم والمحجوم وحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم احتجم وهو صائم فذهب الشافعي ان الثاني ناسخ للاول
من حيث انه روي في حديث شداد انه كان مع النبي صلى
الله عليه وسلم زمان الفتح فرآه رجلا محتجما في شهر رمضان
فقال افطر الحاجم والمحجوم وروي في حديث ابن عباس انه
صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم فدل بذلك على
ان الاول كان من الفتح في سنة ثمان والثاني في حجة الوداع في
سنة عشر ومنها ما يعرف بالاجماع كحديث قتل شارب الخمر
في المرة الرابعة فانه منسوخ عرف نسخه بانعقاد الاجماع على
ترك الاجماع العمل به والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل
على وجود ناسخ غيره اعلم ان النسخ في اللغة يطلق على الازالة وعلى
باب التحويل واما نسخ الاحكام الشرعية وهو المراد ههنا فهو
عبارة عن رفع الشارع حكما من احكامه سابقا بحكم من
احكامه لاحق والمراد برفع الحكم تعلقه عن المكلف وانما نسب الرفع
عن بيان الجملي فانه ليس برفع وبالشارع عن اجابة ما

من شاهد النسخ من الصحابة واخبر به غيره ويرفع الحكم من رفع
الاباحة الاصلية فانه لا يسمى نسخا وبالسابق عن التخصيص
المتصل بالتكليف كالاستثناء ونحوه ويحكم من احكامه عن رفع الحكم بموت
المكلف او زوال التكليف بجنون او نحوه وبالاحق عن انتهاء الحكم
بانتهاء الوقت كقوله صلى الله عليه وسلم انكم لا قوا العدو غدا
والفطر قوتكم فافطروا فالصوم بعد ذلك اليوم ليس بنسخ
فتاخر والمتبع في ذلك القاضي ابا بكر الباقلاني فانه حذه برفع
الحكم واختاره الآمدي وابن الحاجب واعترض عليه بان الحكم
قد لا يرتفع ويرد بما تقدم وبان المراد برفع الحكم قطع تعلقه عن
المكلف ويعرف النسخ باربعة امور بنص الشارع عليه او بنص
صحابي او بمعرفة التاريخ او بالاجماع فالاول كقوله صلى
الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت
نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فكلوا وادخروا وكنت نهيتكم
عن الظروف فاشربوا في اي وعيه شئتم رواه مسلم والترمذي وصححه من حديث
بريدة بن الحصيب والثاني كقول جابر كان آخر الامرين من رسول
واعترض على المصنف جعل قول الصحابي يكون ناسخا والصحيح
عند الاصوليين كالآمدي والآمدي وابن الحاجب انه لا يكفي
بقوله هذا منسوخ بل لا بد من التصريح بقوله هذا متاخر عن
ولا يكفي قوله هذا منسوخ لاحتمال ان يقوله عن اجتهاد ولا يرد
نعم يكفي في المحصول الكرخي انه يكفي وبعضهم ما حكاه البيهقي
في المدخل باسناده الى الشافعي وعبارته ولا يستدل على
الناسخ والمنسوخ الا بخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
او بوقت يدل على ان احدهما بعد الآخر ويقول فيقول من سمع

الحديث

الحديث او العامة فذكر الاربعة وجعل منها قول من سمع الحديث وهو
الصحابي وما قاله الشافعي هو المحدثون اوضح وامثلته اذ لا يصار
الى النسخ بالاجتهاد والرأي وانما يصار اليه عند معرفة التاريخ
والصحابة اورع من ان يحكم احدهم على حكم شرعي بنسخ من غير
ان يعرف تاخر الناسخ عنه والثالث كحديث شداد بن اوس رواه
ابو داود والنسائي وابن ماجه قال الشافعي وهو منسوخ بحديث
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم اخرجه
مسلم فان ابن عباس انما صحبه محرما في حجة الوداع سنة عشر
قال ابن كثير لم اسلم مع ابيه والرابع كحديث معاوية من شرب الخمر
فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه رواه اصحاب السنن
ورواه احمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو وشرحبيل بن
اوس ورواه الطبراني من حديث جرير بن عبد الله والشريد بن اوس
واعترض على المصنف بان هذا الحديث نسخ بنص الشارع لا بالاجماع
ورد بما تقدم الوارث مسندا من رواية ابن اسحاق من رواية محمد بن
المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه
قال فاتي بالنعمان في الرابعة فجلده ولم يقتله وكان ذلك
للقتل قال الزهري لا نعلم احدا جلد فيه الا ابن اسحاق وذلك الزيادة
نقلتها من حديث ابن اسحاق وكذلك رويناها لزهير عن قبيصة
بن ذويب عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه اقال ورفع القتل
وكان رخصة وقبيصة ذكره ابن عبد البر في الصحابة قال ولد
في سنة من الهجرة قال ولد في عام الفتح وهو الصحيح واعترض
انه يمكن ادعاء اجماع الخلاف وجوده وكذلك حديث الترمذي

زنجويه قال حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مالك بن عرفطة
عن عباد بن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن الدباء والمزفت قال احمد صحف فيه شعبة وانما هو خالد بن
علقمة وقد رواه زياد بن قدامة وغيره على ما قاله احمد وبلغنا
عن الدارقطني ان جريرا الطبري قال فيمن روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم من بني سليم وهم عتبة بن الندر فاله بالباء والذال المعجمة
روى له حديثا واحدا وانما هو النذر بالنون والذال غير المعجمة
ومثال التصحيف في المتن ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى
بن عقبة اليه باسناده عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم احتجم في المسجد وانما هو احتجر بالراي المسجد بخص
او حصير حجرة يصلي فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه اخذه من كتاب
غير سماع ذكر ذلك نسله في كتاب التمييز له وبلغنا عن الدارقطني
في حديث ابي سفيان عن جابر قال ذهب ابي يوم الاحزاب على اكحل فكوى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عندك قال فيه ابي وانما
هو ابي وهو ابن كعب وفي حديث انس ثم خرج من الناس قال
لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن ذرة قال فيه شعبة درة بالضم
والتخفيف ونسب فيه الى التصحيف وفي حديث ابي ذر فيقبض
الصالح قال فيه هشام بن عروة بالصاد وهو تصحيف والعتوا
مارواه الزهري بالصاد المهملة هذه الاخ وبلغنا
عن ابي زرعة الدارمي ان يحيى بن سلام هو المصري حدث عن سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى سار بكم دار الفاسقين
قال مصر واستغلطه ابو زرعة هذا واستضعفه وذكر انه في تفسير
سعيد عن قتادة مصيرهم وبلغنا عن الدارقطني ان محمد بن المثنى

الحديث

ابا موسى البصري حدث بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا باب
احد له بغيره الحاضرا وقال فيه اوشاة تمرتنا التوت وانما هو تبع
بالباء الشاة من تحت وقال لم يوما تحت قوم لنا شر فنحن من عنزة
قد صلى رسول الله عليه وسلم الينا بريه ما روى ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى الى عنزة قوم الله صلى الله عليه وسلم صلى الى قبلتهم ٧
وانما العنزة ما ضاحوت نصبت بين يديه فصلى اليها واظرف من
هذا ما رويناه عن الحاكم ابي عبد الله عن اعرابي زعم انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا صلى نصبت بين يديه شاة اي صحفها عنزة با
سكان النون وعن الدارقطني ان ابا بكر الصولي في الجامع حديث
ابي ايوب من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال فيه ستا
بالتنوين والباء وانما ابو بكر الاسماعيلي الامام كان فيما بلغنا عنه
يقول في حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكهان
من الزجاجة بالزاي وانما هو من الدجاجة بالدال وفي حديث يروى
عن معاوية بن ابي سفيان قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٧
الذين يشتقون الى انيشق في الشعر ذكر الدارقطني عن وكيع انه قال
بالحاء المهملة وابو نعيم شاهد فرد بالحاء المعجمة المضمومة وقد ان ضبط
مصنف ان ابن شاهين قال في الجامع المنصور في الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن تشقيق الخطب فقال بعض الملاحين
يا قوم فكيف نعمل والحاجة ماسة فهذا من هذا تفهم التصحيف
الى قسمين احدهما في المتن والثاني في الاسناد وبقسمه قسمة اخرى
الى قسمين احدهما تصحيف البصر كما سبق عن ابن لهيعة وذلك هو الا
كثر والثاني تصحيف السمع كحديث لعاصم الاحول رواه بعضهم
فقال وعن واصل الاحدب فذكر الدارقطني ان من تصحيف السمع
لا من تصحيف البصر كما نه ذهب والله اعلم الى ان ذلك مما يشتبه

من حديث الكتابة واما الخطابي فسمع من رواه وبقيه قسمة ثالثة
التصحيف للنطق وهو الانزلال تصحيف يتعلق بالمعنى دون اللفظ
كمثل ما سبق عن محمد بن المثنى في الصلاة الى عنزة وتسمية بعض ما ذكرنا
تصحيفا بعيدا وكثير من التصحيف المنقول عن الاكابر لجلالة قدرهم لم
لم ينقلها نا قلوه ونسبي الله التوفيق والعصمة وهو اعلم اقول قد
وقفت ابي تصنيف الدارقطني وكذلك صنف فيه ابو سعيد العسكري
كتابه المشهور في ذلك مجلد اكبيرا قال ابن كثير وما ينقله كثير من
الناس عن عثمان بن ابي شيبة انه كان يصحف في قراءة القرآن فغريب
جدا لان له كتابا في التفسير وقد يتفاوت اشياء لا يضار بعضها
الكاتب واما ما وقع لبعض المحدثين فيه ما يكاد اللبيب يقطع
منه كما حكي عن بعضهم انه جمع طرق حديث يا ابا عمير ما فعل النغير
ثم املاه من مجلسه من حفظه من الناس فجعل يقول يا ابا عمير ما فعل
البعير فانتبه عند واراجعوا عنده وكذلك اتفق لبعض مدرسي
النظامية ببغداد انه يوم املاسه اورد صلاة في الزكاة كتاب
في علوم قال وكان شيخنا الحافظ اللبيب الجهبذ ابو الحجاج المزني
من بعد اذا سئل عن هذا ابكى على وجه الارض مثله فما اعلم
اشد من امثلة تصحيف المعنى ما ذكره الخطابي عن بعض شيوخه
في الحديث انه لما روى حديث النهي عن التحليف يوم الجمعة قبل
الصلاة قال ما حلفت راسي قبل الصلاة منذ اربعين سنة
فهم منه تحليق الراس وانما المراد تحليق الناس حلقا قال

النوع الثامن والثلاثون

معرفة مختلف الحديث واما يجب القيام به الائمة الجامعون بين
صناعتي الحديث والفقه الفواصون على المعاني الدقيقة
اعلم انه يذكر هذا الباب بقسمة احد هما ان يمكن الجمع

بين الحديثين والا فلا والواجب حينئذ ان ينظر في ما يقتضي منهما الترجيح
اذ ذاك والقول بموجبهما معا وسمى الحديث المعمول به والاطراح
لا يورد معرض على صحيح وحديث قوي من المجدد وهو قرار من الاسد
وجه الجمع بما ان عدا الامراض لا تعدي بطبعها ولكن الله تعالى
ما لطفه الربين هما للتغيير سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك
عن سببه كما وجد في الاشياء فحمل الحديث الاول على ان الله
عليه وسلم وما كان يعمد الى ما علم من ان ذلك يعدي بطبعه وهذا ان
من اعدى الاول والثاني اعلم ان الله سبحانه وتعالى وهذا جعل ذلك
سببا لذلك وخلق من الضرير الذي يقلب ويتوهم عند وجوده بفعل الله
تعالى وهذا في الحديث امثلة كثيرة وكتب مختلف الحديث لابن قتيبة في
هذا الباب ان يكون ذا حسن قبس من وجه فقد اصاب اشياء
قصر باعه فيها واتي لما عاد اول واتوه وقد رويا عن محمد بن اسحاق
بن خزيمة الامام انه قال لا اعرف انه روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم حديثا ثابتا باسناد بن صحيحين متصلا دون من كان عنده فليأتني
به لالف بينهما الفتح الشاب ان ينصفا ابدا لا بكل الجمع بينهما وذلك
على ضربين احدهما ان يظهر كون احدهما ناسخا والاخر منسوخا فيعمل
بالناسخ ويترك المنسوخ والثاني ان لا يقوم دليل على الناسخ
منهما والمنسوخ فيصار حينئذ الى الترجيح ويعمل بالراجح منهما والامثلة
كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم على حسب ما يجيء من وجوه الترجيح
واكثر ولنفصلها بما يوضح عن قريب او الله اعلم اقول من تكلم في حال
الفن الشافعي في كتابه اصلان الحديث ويريد حمله من ذلك
بدهما على طريق الجواز ليفعل استصحابا للدليل ولم يجده بالتالي
واما هو جزء من كتاب الام صنف في ذلك ابو محمد بن قتيبة وصنف

في ذلك محمد بن جرير الطبري وابو جعفر الطحاوي في كتابه مشكل الآثار
وعوض اهل كتبه وكان الحافظ ابو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة من احسن
كلاما في ذلك فقال سأفرد قوله وجه الجمع بينهما اي على الصحيح
فان بعضهم جعلها متعارضة و بعضهم ادخلها في الناسخ وفي
المنسوخ كابي حفص بن شاهين والصواب الجمع بينهما فيقول
صلى الله عليه وسلم لا عدوى ما كانت الى اعتقاد تعتقده و بعض الحكما
من ان هذه الامراض تعدي بطبعها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم
فمن اعدى الاول اي ان الله هو الخالق لذلك بسبب وغيره لذلك وبين
بقوله لا يورد ممرض على مصح وفر من المجذوم وان الله هو الخالق للاسباب
عند الملاقاة للمريض وقد يتخلف ذلك عن سببه وعند اهل
اهل السنة كما ان النار لا تحرق بطبعها ولا الطعام يشبع بطبعه
ولا الماء يروي بطبعه وانما يخلق الله عند ذلك الاحراق والشبع والري
والاعادة لا عادة هو القدر وزاد ذلك وقد وجدنا من خالط
المصاب بالامراض المعدية اشتهرت بالاعتداء له بتاخر بعد الوقوع
جدنا من خرر ابتلي وقوله في خمس وجها تبع في المازري
فانه كذلك قال في كتابه المسمى بالاعتبار له الناسخ والمنسوخ
قال فيه ووجوه الترجيحات كثيرة انا اذكر معظمها فذكر خمسة وجها
ثم قال وهذا القدر كاف في ذكر الترجيحات ومن وجوه كثيرة اضربنا
عن ذكرها كيلا يطول هذا المختصر مع ان وجوه الترجيحات ترد
على الشابه وقد رايت عدها مختصرا بالاخذ بالجنب التي عدها
الحازمي ثم اسرد بعضها على الولا الاول كثرة الرواة الثاني كون
احد الراويين اتفق حفظا الثالث كونه متفقا على عدالة الرابع
كونه بالغا حالة التحمل الخامس كون سماعه بحدثنا والاخر بهما

السادس

السادس كون احدهما سماعا او عرضا والاخر كتابة او وجادة او مناولة
السابع كونه مباشرا لما رواه الثامن كونه صاحب القصة التاسع
كونه احسن سياقا واستقصاء لحديثه العاشر كونه سمع اقرب
زمانا من النبي صلى الله عليه وسلم حالة تحمل الحادي عشر كونه اكثر
ملازمة ليشخه الثاني عشر كونه سمع من مشايخ بلده الثالث عشر كونه
احد الجدين فيه لما تقدم الرابع عشر كونه اسناده جمعا بين الخامس
عشر كونه راويا من بلد لا يرضون الا ليس السادس عشر دلالة الفاظ
على الاتصال كما سمعت وثنا السابع عشر كونه مشاهدا للشيخ عند الاداء
الثامن عشر كون الحديث لم يختلف فيه التاسع عشر كون راويه لم يضطرب
لفظ العشرون كون الحديث متفقا على رفعه الحادي والعشرون
كونه متفقا على اتصاله الثاني والعشرون كون راويه لا يجيز الرواية
بالمعنى والثالث والعشرون كون فقيها الرابع والعشرون كونه
صاحب كتاب يرجع اليه الخامس والعشرون كون احد الحديثين نصا
وقولا والاخر ينسب اليه استدلالا او اجتهادا السادس والعشرون
كون القول يقارنه الفعل السابع والعشرون كونه موافقا لظاهر
القرآن الثامن والعشرون كونه موافقا لسنة اخرى التاسع والثلاثون
كونه موافقا للقياس الثلاثون كونه معه حديث اخر مرسل او منقطع
الحادي والثلاثون كونه عمل به الخلفا الراشدون الثاني والثلاثون
كونه معه عمل الامة الثالث والثلاثون كونه ما تضمنه من الحكم منطوقا
الرابع والثلاثون كونه مستقلا لا يحتاج الى اضمار الخامس والثلاثون
كون حكم مقرونا بصفة والاخر بالاسم السادس والثلاثون
كونه مقرونا بتفسير الراوي السابع والثلاثون كون احدهما قولا والاخر
فعلا فيرجح القول الثامن والثلاثون كونه لم يدخله التخصيص التاسع

والثلاثون كونه غير مشهور بنوع قدح في الصحابة الاربعون كونه مطلقا
والاخر رد على سبب الحادي والاربعون كون الاشتقاق يدل على
دون الاخر الثاني والاربعون كون احد الخصمين قايلا بالخبرين الثالث
والاربعون كون احد الحديثين فيه زيادة الرابع والاربعون كونه
فيه احتياط للغرض وبراة للذمة الخامس والاربعون كون
احد الحديثين له نظير متفق على حكمه السادس كونه يدل على
النهي والاخر على الاباحة السابع والاربعون كونه يثبت حكما
موافقا لما قبل الشرع فقيل هو التاسع او لي وقيل هما سواء الثامن
والاربعون كون الحديثين مسقطا لحد فقيل هو اولي وقيل لا ترجيح
التاسع والاربعون كونه اثباتا بنقيض النقل عن حكم العقل
والاخر نفيا متضمن الاقرار على حكم العقل الخمسون كون الحديثين
في الاقضية وراوي احدهما علي او في الفرايض وراوي احدهما
زيد او في الحلال والحرام وراوي احدهما معاذ وعلم جرا فالصحيح
الذي عليه الاكثرون الترجيح بذلك وقد خالف بعضهم الامور
في بعض ما ذكره ورجح متابيا او سوى بينهما وقد زاد الامور
يون كالامام والامدي واتباعهما وهو اكثرة زيادة على
هذه الستين فيرجح بكونه اعلى اسنادا وكون راويه عالما
بالعربية وكونه عالما باللغة وكونه افضل في الفقه او العربية
او اللغة وكونه حسن الاعتقاد وكونه ورعا وكونه جليسا
للمجتهدين وغيرهم من العلماء وكونه اشد مجالسة لهم وكونه عرفت
عدالته بالاختبار والممارسة وعرفت عدالة الاخر بالتزكية او العلم
على روايته وكون المزكي زكاه وعمل بخبره وزكى الاخر وروى خبره
وكونه ذكر سبب تعديله وكونه ذكرا وكونه حرا وكونه اشهر وكون

نسبه اشهر وكون اسمه لا يلتبس وكونه له اسم واحد والاخر له اسمان
وكون من ذكاء اكثر وكون مزكيا علم وكونه دام عقله ولم يختلط كذلك
اطلقوه وشرط في المحصول مع ذلك الا يعلم هل رواه في حال سلامته
او اختلاطه وكونه تاخر اسلامه وقيل عكسه وبه جزم الامدي
وكونه من اكابر الصحابة وكون الخبر بكي بسبب وروده ان كانا خاصين
فان كانا عامين فبالعكس وكونه حكم في لفظ الرسول صلى الله
عليه وسلم وكونه لم ينكره راوي الاصل او لم يتردد فيه وكونه مشهورا
بملازمة الرسول صلى الله عليه وسلم وكونه مدنيا والاخر
مكيا وكونه متضمنا للتعبد وقيل بالعكس وكونه مطابق التاريخ
على الموضح بتاريخ متقدم وكونه موضحا بتاريخ مؤخر على مطابق
وكون الراوي بعمله في الاسلام على ما يحمله راويه في الكفر او شك
فيه وكون لفظ الحديث فيهما والاخر ركيكا وكونه بلغة قريش
وكون لفظ حقيقة وكونه اشبه للحقيقة وكون احدهما
حقيقة شرعية والاخر حقيقة عرفية او لغوية وكون احدهما حقيقة
عرفية والاخر حقيقة لغوية وكون احدهما يدل على المراد من
وجهين وكون يدل على المراد من غير واسطة وكون يومئ الى
علة الحكم وكون يدل على المراد من جهة منطوقا بالتعديد
وكون اشد تنبيها وكون احد الخبرين نقل فيه اللبس وكون
اللفظ متفقا على ضبطه لسمعا وكون منصوصا على حكم مع
تشبيهه بعمل اخر وكونه مؤكدا بالتكرار وكون احد الخبرين دالا
بمفهوم الموافقة والاخر بمفهوم المخالفة وقيل بالعكس وكونه
قصد به الحكم المتعلق به ولم يقصد به ذلك وكون احد الخبرين مرويا
بالاسناد والاخر معزوا الى كتاب معروف والاخر مشهورا وكون

وكون احدهما اتفق الشيخان وكون العموم في احد الجزئين مستفادا من الشرط والجزاء والاخر من النكرة المنفية وكون الخطاب في احدهما كذلك وفي الاخر منفيا وكون الخطاب في احدهما شفاهيا فيقدم على ما خطاب الغيبة فيه وعلى ورد الخطاب عليه وكون الخطاب على الغيبة فيقدم على الشفاهي في حق الغائبين وكون احد الجزئين قد عرف ذكر العلة وقيل بالعكس وكون العموم في احدهما مستفادا من الكل فيقدم على المستفاد من الجنس المعروف لاحتمال العهد ووجوه اخر فيها نظر وكذلك في بعض ما تقدم قال

النوع السابع والثلاثون

معرفة المزيد في متصل الاسانيد مثاله ما روي عن عبد الله بن المبارك قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت ابا ادريس يقول سمعت واثلة بن الاسقع يقول سمعت ابا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر سفيان في هذا الاسناد زيادة ووهم وهكذا ذكر ابو ادريس اما الوهم في ذكر الاسناد في سفيان فمن دون ابن المبارك لان جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه ومنهم من صرح بلفظ الاخبار فيهما واما ذكر ابي ادريس فيه فابن المبارك منفرد فيه الى الوهم وذلك لان جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا ابا ادريس بين بسر وواثلة ومنهم من صرح فيه بسماع بسر من واثلة قال ابو حاتم الرازي يروى ان ابن المبارك وهم في هذا قال وكثيرا ما يحدث بسر عن ابي ادريس فقال ابن المبارك وهم في هذا وظن ان هذا ما رواه عن ابي ادريس

عن واثلة

عن واثلة وقد سمع بسر من واثلة قلت قد الف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب تمييز المزيد في متصل الاسانيد وفي كثير مما ذكره نظر لان الاسناد الخالي عن الراوي الزائد ان كان بلفظة عن في ذلك فينبغي ان يحكم في بار ساله ويجعل معللا بالاسناد الذي ذكر فيه الزائد كما عرف في نوع المعلل وكما يأتي ذكره ان شاء الله تعالى في النوع الذي يليه وان كان قد تعذر بالسماع او بالاخبار كما في المثال الذي اوردناه فجائز ان يكون قد سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه فيكون بسر قد سمعه من ابي ادريس عن واثلة ثم لقي واثلة فسمعه منه كما سمعه منه بواسطة في غير هذا الا ما قد دل قرينة على كونه وهما كما ذكره ابو حاتم في المثال المذكور وبالله التوفيق من قوله هذا ذلك ان يروي السماع فاذا الذي عند ذكر ذلك حملناه على ان زيادة الذكر

ة

والله اعلم النوع الثامن والثلاثون معرفة المراسيل

المخفي ارسالها هذا نوع مهم عظيم الفائدة يدرك بالاتساع في الرواية والجمع لطرق الاحاديث مع المعرفة التامة والخطيب الحافظ فيه كتاب التفصيل لمبهم المراسيل المذكور في هذا الباب منها عرف فيه الارسال بمعرفة عدم السماع من الراوي فيه او عدم اللقاء كما في الحديث المروي عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر رويناه عن احمد بن حنبل انه قال العوام لم يلق بن ابي اوفى ومنها ما ذكر الحكم بارساله مجملا لاعلى مجيبه من وجه آخر بزيادة شخص واحد او اكثر في الوضع المخفي الارسال كالحديث الذي سبق ذكره في النوع العاشر

عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق فانه حكم فيه بالانقطاع وبا
لارسال بين عبد الرزاق والثوري لانه روى عن عبد الرزاق
قال حدثني النعمان بن ابي شيبة الجندي عن الثوري عن ابي اسحق
وحكم فيه ايضا بالارسال بين الثوري وابي اسحاق لانه روى عن
عن الثوري عن شريك عن ابي اسحاق وهذا وما سبق في النوع الذي
قبله لم يعترضا لان يعترض لكل واحد منهما على الاخر على ما تقدمت
الاشارة اليه والله اعلم واما هذان النوعان متقاربان وجعلهما
المصنف نوعين تبعا للخطيب وتقدم الكلام على النوع الثاني وليس
المراد به هنا ما تقدم في حد المرسل وانما افرد المصنف هذا بالذكر وانما
المراد به هنا مطلق الانقطاع ثم الارسال على نوعين ظاهر فيخ
فالظاهر ان يروي الرجل عن لم يعاصره بحيث لا يشبه ارساله با
تصاله على اصل الحديث كما ان يروي مالك مثلا عن سعيد بن المسيب
كحديث رواه النسائي من رواية القسم بن محمد عن ابي مسعود
قال امسح الذي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه ثم جاء
حتى صح الحديث فان القسم بن محمد لم يدرك ابا مسعود والخفي
هو الذي روى عن سمع منه او عن لقيه ولم يسمع منه او عن عاصره ولم
يلقه فهذا اقل تخفي على كثير من اهل الحديث لكونهما قد جمعهما عصر
واحد وهذا النوع اشبه بروايات المدلس ويعرف حكم الارسا
بامور اربعة احدها ان يعرف عدم اللقاء بينهما بنص بعض
الائمة على ذلك او يعرف ذلك بوجه صحيح كحديث ابن ماجه من
رواية عمر بن عبد العزيز عن عتبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال رحم الله عمار بن ياسر فان عمر لم يلق عتبة كما قال
المزني في الاطراف والثاني بان يعرف عدم سماعه منه مطلقا

ينص امام على ذلك او نحوه كما حديث ابي عبيدة بن عبد الله بن
مسعود عن ابيه وهي في السنن الاربعة فقد روى الترمذي
عن عمرو بن مرة قال لابي عبيدة هل تذكر من عبد الله شيئا
قال لا والثالث بان يعرف عدم سماعه منه لذلك الحديث
فقط فان سمع منه غيره اما بنص امام فاخباره عن نفسه
بذلك في بعض طرق الحديث او نحو ذلك والرابع بان يرد في
بعض طرق الحديث زيادة اسم راويهما كالحديث الذي
اشار اليه بقوله سبق ذكرا في النوع العاشر رواه عبد
الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن زيد بن يثيع عن
حذيفة مرفوعا ان وليتموها ابا بكر فقوي امين فهو منقطع
في موضعين لانه روى عن عبد الرزاق قال حدثني النعمن
بن ابي شيبة عن الثوري وروياه ايضا عن الثوري عن شريك
عن ابي اسحاق وهذا القسم الرابع محل نظر لا يدرك الا لمن
ويشبه ذلك على اهل الحديث لان ربما كان الحكم للزايد
وربما كان الحكم للناقص والزايد وهم فيكون من نوع المزيد
في متصل الاسانيد وبهذا احسن المصنف لانه يشمل الارسال
ومتصل الاسانيد في نوع واحد وان كان الخطيب جعلها
نوعين وهو صح في كل نوع كتابا لكن في كثير مما قاله نظر لكن
الصواب ما ذكره المصنف من التفصيل وهو اذا الاسناد انما
هي الراوي والمروي والحديث الذي مثل به رواه مسلم والترمذي
من طريق ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر عن بس
لا عبد الله قال سمعت ابا ادريس الخولاني قال سمعت
حذيفة يقول سمعت ابا بكر يقول سمعت رسول الله صلى

يقول لا تجلسوا عند القبور ولا تصلوا اليها فذكر ابا ادريس ثم ساق
الحديث وهم من ابن المبارك فقد رواه جماعة من الثقات بالاتصال
بذكر بسر واظنه من غير ذكر ابي ادريس كذا رواه مسلم والنسائي
والنسائي عن علي بن حجر عن الوليد بن مسلم عن ابي عمار عن بسر قال
والله وكذا رواه ابو داود عن ابراهيم بن موسى وكذا حكاه
النسائي عن الجارودي وقال الدارقطني زاد ابن المبارك في هذا
ابا ادريس ولا اعلم احدا ذكره في حديث ثوبان في قوله في آخر
الاثر وهو ما اسنده بين ابن المبارك وابن جابر رواه جماعة
عن ابن المبارك عن ابن جابر من غير ذكر سفينة ابي عبد الرحمن بن مهدي
وحسن بن الربيع وهشام بن الربيع وغيرهم قال رضي الله
معرفة الصحابة رضي الله عنهم النوع التاسع والثلاثون هذا علم كبير قد الف
القوم فيه كتبا كثيرة وبين اطلاقها واكثرها فوائد كتاب الاستيعاب
لابن عبد البر ولا ما شاء نسبه من ايراده كثيرا مما شجر بين الصحابة
وحكايته عن الاخباريين المحدثين وغالب على الاخباريين
الاكثار والتخليط فيما يروونه وانا اورد نكتا نافعة
ان شاء الله تعالى فكان ينبغي لمصنف كتب الصحابة
ان يتوجها بها متقدمين لما في ذكرها من الفوائد اختلف اهل
العلم في ان الصحابة من قال لمعروف من طريقة اهل الحديث
ان كل مسلم راى النبي صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة قال
البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم او راه من
المسلمين فهو من اصحابه وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني
المروزي انه قال اصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة
على كل من روى عنه حديثا او كلمة ويتوسعون حتى يعدون

من

من رآه ربية من الصحابة وهذا شرف عظيم لذا النبي صلى الله عليه وسلم
اعطوا كل من رآه حكم الصحبة وذكرات اسم الصحابي من حيث اللغة
والظاهر يقع على من طالت صحبته النبي صلى الله عليه وسلم وكثرت
مجالسته له على طريق التبع له والاخذ عنه صلى الله عليه وسلم قال وهذا طريق
الاصوليين قلت وقد روينا عن سعيد بن المسيب انه كان
لا يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة او سنتين
وغزا معه غزوة او غزوتين وكان المراد بهذا ارجح عنه راجح الى
الملك عن الاصوليين ولكن في عبارته ضيق يوجب ان لا يعد من
الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن نحا نحوه وقد ظاهر
ما اشترطه فيهم ممن لا نعرف خلافا في عده من الصحابة وروينا
عن شعبة عن موسى السبلاني وانتي عليه وقال لقيت
انس بن مالك فقلت هل بقي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرك
قال بقي ناس من الاعراب قد رأوا واما من صحبه فلا اسناده
حدث به مسلم بحجة ابي زرعة ثم ان كون الواحد منهم صحابيا
تارة يعرف بالتواتر وتارة بالاستفاضة لقاصر عن التواتر
وتارة بان يروي عن احاد الصحابة انه صحابي وتارة بقوله
فاخبار عن نفسه بعد ثبوت عدالته بانه صحابي الثالثة
الصحابة باسرهم مضبطة وهي انه لا يسئل عن عدالة احد منهم
بان ذلك امر مفروغ منه لكونهم عليه الاطلاق معدلين بنصوص
الكتاب والسنة واجماع من يعتد في الاجماع من الامة قال الله
تبارك وتعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال انفق المفسرون
على انه وارد في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا وهذا خطاب مع الموجودين فح وقال

سبحانه وتعالى يمتن رسول الله والذين معه اشداء على الكفار
الاية وفي نصوص السنة الشاهدة بذلك كثيرة منها حديث ابي
سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا
ادرك مد احدهم ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل جميع
الصحابة ومن لابس الفتن منهم فكذلك باجماع العلماء الذين
يعتد بهم في الاجماع اعتبارا للظن بهم ونظرا لهم سالفهم
من الخير وكان الله تعالى اباح الاجماع على ذلك للوثوق بهم نقلة الشريعة
اواخر الف العلماء في معرفة ذلك ايا الصحابة كتبا كثيرة منها
الصحابة لابي حاتم بن ابي حبان البستي مختصر في مجلدة ومنها كتاب
معرفة الصحابة لابن عبد الله بن مندة وهو كتاب ليس بخليا وقد ذيل
على الحافظ ابو موسى المديني ذيلا كبيرا ومنها كتاب معرفة الصحابة
لابي نعيم الاصبهاني كتاب حافل ومنها كتاب الاستيعاب لابن عبد
البر وهو كبير الفوائد وذيل عليه بن فتحون ذيلا في مجلد ومنها
معرفة الصحابة للعسكري وهو على غير ترتيب المروي وصنف
معاجم الصحابة جماعة منهم ابو يعلى وابن قانع والطبراني
الا ان صنيع المعاجم لا يورد غالبا الا من له رواية وقد صنف
ابو الحسن علي بن محمد بن الاثير الجزري كتابا سماه اسد الغابة جمع
فيه كتاب بن مندة وذيل ابي موسى عليه وكتاب ابي نعيم والاستيعاب
وزاد من غيرها اسماء ولم يقع لذيل ابن فتحون وقد اختصره حفنا
منهم الذهبي في مختصر لطيف وذيل عليه الحافظ زين الدين العراقي
واختلف في حد الصحابي على ستة اقوال المعروف والمشهور
ان صلى الله عليه وسلم كل من لقيه هكذا الطبقة كثيرون

ومرادهم

ومرادهم زوال الباقي من الرؤية كالاعمى والاقرن صحبه صلى الله عليه
وسلم ولم يرو كابن ام مكتوم صحابي بلا خلاف وعورض عليه المحدثون
بدخول الاعمى الذي جا النبي صلى الله عليه وسلم اسلما ولم يصحبه ولا جاء
في عبارة النجاري نظر وبرد على المصنف من ارتد من الاسلام
ومات على ردته كالاشعث بن قيس وعبد الله بن خطل وربيعة بن امية بن
خلف وغيرهم فانهم ليسوا بصحابة قالوا ومنطبق عليه الا ان يقول
يقول احد الاشعث ذا اطلاق اسم الكفر والايمان وهو اعتبار
الخاتمة فمن ارتد ومات كافرا لم يزل كافرا ومن مات مسلما بعد الكفر
لم يزل مسلما فعلى هذا لا يدخلون في الحد واما من ارتد منهم ثم عاد الى
الاسلام فيسمى انه صلى الله عليه وسلم فالصحبة عائدة لهم كعبد الله
بن ابي سرح فانه ارتد في حياته صلى الله عليه وسلم او بعد موته
صلى كالاشعث بن قيس وقرة بن هبيرة في عود الصحبة لهم نظر عندي
يقول ان الردة محبطة للعمل وان لم تبطل بها الموت وهو قول ابي
حنيفة وفي عبارة الشافعي في الام ما يدل على الشهور عنه ما حكم
الرائي نبيا لا يحبطه الا اذا اتصلت بالموت رجع فالظاهر عود الصحبة
ويلقى النظر في امور اخر من التمييز او البلوغ في الرائي واشتراط كون
الرؤية بعد النبوة او عم من ذلك واشتراط كونه صلى حيا حتى
ما لو رآه بعد موت قبل الدفن وكون الرؤية له في عالم الشهادة
دون عالم الغيب فاما التمييز فظم كلهم اشتراطه كما هو موجود
في كلام ابن سعيد وابن ربيعة وابي حاتم وابي داود وبن عبد
البر وغيرهم وهم جماعة الى حكم النبي صلى الله عليه وسلم وهم
الطف في تحكيم اصح وجوههم او قبل في افواجه ومع ذلك
لم يثبتوا لهم صحبة منهم حاطب بن الحرث وعبد الرحمن بن عثما

التيمي ومحمد بن الربيع وعبيد الله بن سعد وعبد الله بن الحرث بن
نوفل وعبد الله بن أبي طلحة ومحمد بن ثابت بن قيس بن شماس ويحيى
بن خلاد بن رافع الزرقي ومحمد بن طلحة بن عبيد الله وعبد الله
بن ثعلبة بن صعير وعبد الله بن عامر بن كريز وعبد الرحمن بن عبد
القاري وغيرهم فأما محمد بن حاطب فانه ولد بأرض الحبشة
قال يحيى بن معين له رؤية ولا يذكر له صحبة وأما عبيد الله
وأبا عثمان عبد الرحمن بن عثمان التيمي فقال أبو حاتم الرازي
كان صغيرا له رؤية وليست له صحبة وأما محمد بن الربيع فهو
الذي عقل من صحة مجها صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو ابن خمس
سنين كما ثبت في البخاري وقال أبو حاتم له رؤية وليست
له صحبة وأما عبيد الله بن سعد فقال ابن عبد البر ذكر بعضهم
أن له صحبة وهو غلط كبير بل له رؤية وهو غلام صغير وأما
عبد الله بن الحرث بن نوفل فانه الملقب ببة ذكر ابن عبد
البر انه وفد على عهد صلى الله عليه وسلم وأتى به فحنكه
ودعا له قال العلائي في كتاب جامع التحصيل لا صحبة له
بل ولا رؤية انتهى وحديثه مرسل انقطاعا وأما عبد الله
بن أبي طلحة فهو أخو انس لأمه وثبت في الصحيح أنه صلى
حنكه قال العلائي ولا تعرف له رؤية بل هو تابعي وحديثه
مرسل وأما محمد بن ثابت بن قيس بن شماس فانه حنكه
وسماه محمدا قال العلائي وليست له صحبة فحديثه مرسل
وأما ابن حبان فذكره في الصحابة وأما يحيى بن خلاد بن رافع
الزرقي فذكر ابن عبد البر انه حنكه وسماه قال العلائي
وهو تابعي لا تثبت له رؤية وأما محمد بن طلحة بن عبيد الله

فهو الملقب

فهو الملقب بالسجاد وأتى به أبوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فمج
رأسه وسماه محمدا وكناه أبا القاسم قال العلائي ولم يذكر فيما
وقفت عليه له رؤية بل هو تابعي وأما عبد الله بن ثعلبة بن صعير فقيل
ابن أبي صعير فيما رأيته في جميع ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم كان أبوه
وأما عبد الله بن عامر بن كريز فان النبي صلى الله عليه وسلم أتي به وهو صغير
فتفل في فيه وتفله صلى الله عليه وسلم قال ابن عبد البر وما علمته
سمع منه ولا حفظ عنه بل حديثه مرسل وأما عبد الرحمن بن عبد القاري
فقال أبو داود وأتي به إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو طفل
قال ابن عبد البر ليس له سماع ولا رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
التابعين وذكر أبو حاتم أن يوسف بن عبد الله بن سلام له رؤية
ولا صحبة هذا مع كونه حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رآه
أكثر من مرة شعر ودفع عليها تمرة وقال هذا رواه أبو داود
والترمذي في الشمائل ورواية أبي داود والترمذي عن محمد بن ثابت أنه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لعلي النبر ما على أحدكم إذا وجد أن يتخذ ثوبين لجمعته سوى
ثوبي مهنته لا جرم أن البخاري عد يوسف في الصحابة فأنكر عليه ذلك
أبو حاتم وقال له رؤية ولا صحبة له ومن أثبت له بعضهم الرؤية
دون الصحبة طارق بن شهاب صحب أبا بكر إذ ارتد الناس على عهد
أبي بكر وانما جعل هذا أعلى الدرجات لوجهين أما أن يكون رآه قبل أن يسلم
ورآه بعد إسلامه ثم جاء فتابع أبي بكر وأما أن يكون ذلك
محمولا على أنه لا يكتفى بحصول الصحبة بمجرد الرؤية كما سيأتي
نقله عن أهل الأصول وعلى هذا كل من قال عاصم الأحول أن
عبد الله بن سرجس رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير أنه لم تكن له صحبة قال ابن عبد البر لا يختلفون في ذكره في الصحابة

ويقولون له صحبة على سبيل التغليب والسماع وما
عامل العمل فاسمه اراد الصحبة التي نذهب اليها العلما
واوليات قليل واما تمثيل الشيخ تاج الدين الفزيري في اختصاره لهذا
الكتاب لمن رأى النبي صلى الله عليه وسلم كوافد اسلم بعد وفاة
كعبد الله بن سرجس وشرح فليس بصحيح بما ثبت في صحيح مسلم
من حديث عبد الله بن سرجس قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم واكلت معه خبزا ولحما وذكر الحديث لرؤيته خاتم
النبوة واستغفاره له صلى الله عليه وسلم له والصحيح
ان شريحا القاضي لم ير النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ولا
بعدها وهو تابعي ادرك الجاهلية وقد عده مسلم في المخضرمين
وكذلك الحسن واما انتباط البلوغ في حالة الروية شكله الواقدي
عن اهل العلم فقد رأيت اهل العلم يقولون كل من رأى رسول
الله صلعم وقد ادرك الحلم وعقل امر الدين ورضيه
فهو عندنا من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة من
نهار والصحيح ان البلوغ ليس شرطا في حد الصحابي والا لخرج
بذلك من اجمع العلماء على عدها في الصحابة كعبد الله بن الزبير
والحسن والحسين واما كون المعتبر في الرؤية وقوعها بعد النبوة
فلم ار من تعرض لذلك الا ابن مندة ذكر في الصحابة زيد بن
عمرو بن نفيل واما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة
ومات قبلها وقد روى الشافعي ان النبي صلعم قال انه
يبعث امة وحده واما كون الرؤية وقعت بعد النبوة
حد فالظاهر انها ليست حتى لا يطلق اسم الصحبة على من
راه من الملكة وسيجيء في السموات ليلة الاسراء صلى الله عليه
وسلم واما الملكة

واما الملكة فلم يذكرهم في الصحابة احد وقد استدرك ابن الاثير
في كتابه اسد الغابة ذكر من ذكر منهم بعض الذين امنوا
بالنبي صلى الله عليه وسلم وذكرت اسماءهم فاذا ذكر اذ جبريل
وغيره من الملكة ممن راه او في بالذكر من هولاء وليس كما زعم لان
الجن من جملة المكلفين الذين شملتهم الدعوة والرسالة فكان
ذكر من عرف اسمه ممن راه خلافا للملكة واما الانبياء الذين
راهم في السموات ليلة الاسراء به صلى الله عليه وسلم فالذين
ماتوا منهم كابراهيم ويوسف وموسى وهرون ويحيى لا شبه لهم
لا يطلق عليهم اسم الصحبة لكون رؤيتهم له بعد الموت مع كونه
متاما تهم اجل واعظم من رؤيتهم اكابر الصحابة واما من هو حي الآن
لم يمت كعيسى فانه سينزل الى الارض في اخر الزمان ويراه
خلق من الصحابة وهل يوصف كل من رآه عيسى بانه من التابعين
لكونه راه من لقيه من رؤية من النبي صلى الله عليه وسلم او الراءي
لصحابة من لقيه من امتنا الذين ارسل اليهم حتى لا يدخل فيهم عيسى
والخضر والياس على قول من يقول بحياتهما من الائمة هذا اعلى نظر
ولم ار من تعرض لذلك من ائمة الحديث فالنظر ان من راه منهم
في الارض وهو حي له حكم الصحبة فان كان الخضر والياس حيا
او كان قد رأى عيسى في الارض فالنظر اطلاق اسم الصحبة واما
رؤية عيسى في السماء فقد يقال السماء ليست محلا للتكليف
ولا لثبوت الاحكام الجارية على المكلفين فلا يثبت اسم الصحبة
بذلك لمن راه فيها واما رؤيته لعيسى في الارض فقد ثبت
في صحيح مسلم من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم
لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي فسألتني عن اشياء من

بيت المقدس لم اشتها فكرت له كربا ما كربت له قط فرفعه الله لي انظر
اليه ما يسألوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء الحديث
وفيه واذا عيسى قائم يصلي الحديث وفيه فحانت الصلاة فأممتهم
فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك خازن النار فسلم
عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام وظهر هذا انه رآه ببيت المقدس
فاذا كانت كذلك فلا مانع من اطلاق الصحبة عليه لانه حينئذ لم يكن
سقط بالشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لا بشريعته
المتقدمة وروى احمد في مسنده من حديث جابر من فوعا لو كان
موسى حيا بين اظهركم ما حل له الا ان يتبعني القول الثالث
وهو المشار اليه بقوله وبلغنا عن ابي المظفر السمعاني الخ
لكن في كلام السمعاني نظر من وجهين احدهما انه حكاه عن اللغة
ولم ينقل الباقون ابو بكر الا فلاني اجماع اهل اللغة على خلافه
كما قدمناه عن الخطيب في الكفاية انه قال لا خلاف بين اهل
اللغة ان الصحابي مشتق من الصحبة وانه ليس مشتقا من قدرها
مخصوص بل هو جار على كل من صحب غيره قليلا كان او كثيرا يقال
صحبت فلانا حولا او ساعة قال وذلك يوجب في حكم اللغة
اجراءه على كل صحبا لنبي صلى الله عليه وسلم من لهما رهذا هو
الاصل في اشتقاق الاسم قلت وهذا قد تقرر للامة عرفا
فانهم لا يستعملون هذه التسمية الا فيمن كثرت صحبته واستمر
لقاؤه ولا يجرون ذلك على من لقي النبي ساعة وشبهه
خطأ وسمع منه حديثا فوجب ان لا يجري هذا الاسم الا على من
هذه حاله الثاني ان ما حكاه عن الاصوليين هو قول بعضهم
والذي حكاه الامدي عن اكثر الاصحاب ان الصحابي من راه وقال

اتم الاشبه

انه الاشبه واختاره ابن الحاجب والذي اختاره النسائي ابو بكر ونقله
عن الائمة كثرة الصحبة فاستمرار اللقاء وحكاه ابن عبد البر عن العلماء وبه
جزم ابن السباع في العدة والظاهر ان من راه صلى الله عليه وسلم عليه وهو
كافر ثم اسلم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم انه لا يكون صحابيا
على المشهور كرسل فيما وقد خرجه احمد في المسند وكعبد الله بن صيا
اذا لم يكن هو الدجال وقد عده في الصحابة ابو بكر بن فتحون في
ذيله على الاستيعاب وحكى ابن الطبري وغيره ثم به هكذا وبما
يدل على المراد بالرؤية بعد النبوة ولم يتجوا من ولد بعد النبوة كابراهيم
وعبد الله ولم يتجوا من ولد قبل النبوة ومات قبلها كالقاسم
القول الثالث وهو المشار اليه بقوله قلت وقد روينا عن
سعيد بن المسيب انه كنيته على ما اعتمده وعليه جمع عمله
فانه في الاسناد اليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث ولعرض
على انه باذ في الاوسط والكبير للطبراني ان جريرا اسلم في اول البعثة
اورده من رواية قيس بن ابي حازم عن جرير قال لما بعث النبي
صلى الله عليه وسلم انطلقت لاباييعه فقال لا بد لك بيعة جئت يا جرير
جئت لاسلم على يديك قال فدعاني الى شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة
وتؤمن بالقدر خيره وشره حلوه قال فاتاني كساه ثم انصرفت على
اثري فقال اذا جاءكم كريم قوم فاكرموه والجواب عما ذكروه ان الحديث
غير صحيح فانه من رواية الحصين بن عمر الاحمسي وهو منكر الحديث
كما قال البخاري وضعفه احمد وابن معين وابو حاتم وغيرهم ولو
كان صحيحا لكان فيه نقد ما اسلامه لانه لا يلزم من الفور في جواب
لما والصواب ان جريرا استأخر الاسلام فقد ثبت في الصحيحين عن ابراهيم

الخبير ان اسلام جرير كان بعد نزول المائدة وللبخاري عن ابراهيم ان جريرا كان من الذين اسلموا وعند ابي داود وغيره من حديث جرير انه قال ما اسلمت الا بعد نزول المائدة فانما يريد بذلك بعد نزول قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الاية والا فقد نزل بعض المائدة بعد اسلام جرير ولكن لا يلزم من هذا انه لم يقم بعده فان نزول الاية كان في غزوة المريسيع على المشهور وكانت في سنة ست والمعروف ان اسلامه بعد ذلك بسنة من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ففي لفظ لكبير للبخاري انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم في عام الذي توفي فيه وقال الواقدي كان اسلامه فيه وكذلك قول الخطيب قال وجاء سنة عشر من الهجرة في رمضان وكذلك قاله ابن حبان واما ما جزم به ابن حبان ان اسلامه كان قبل وفات النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما فان ذلك لا يصح ففي الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع لتصت الناس الحديث فكان اسلامه قبل حجة الوداع في شهر رمضان على المشهور واما استدلال المصنف بقول سعيد بن المسيب في ابن جرير واضح لو صح عنه لانه لم يصح القول الرابع انه بشر طمع طول الصحبة الا خذ عنه حكاه الاسدي عن عمرو بن علي فقال ذهب الى ان هذا الاسم انما يسمى به من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم واخذ عنه العلم وحكاه ابن الجاجب قولا ولم يعزه ولكن ادل الرواية بالاخذ عنه وبينهما فرق وعند الطبراني الجاحظ في اللمع للشيخ ابي اسحاق ان اباه اسمه بجير وهو وهم وانما هو عمرو بن جرير ابو عثمان الجاحظ من ائمة المعتزلة قال ثعلب ابن عيينة ولا مامون ولم يرد هذا القول لغير وابن

وابن الحاجب اخذه من كلام الاسدي والقول الثاني انه رآه مسلما بالفاعا حكاه الواقدي عن اهل العلم فقال ثابت اهل العلم يقولون كل من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ادرك الحلم فاسلم وعقل امر الدين وقد ضبطه فهو عندنا من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة من نهار انتهى والتقييد بالبلوغ شاذ والقول السادس انه من ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسلم وان لم يرد قاله يحيى بن عثمان بن صالح المصري فانه قال ومن دفن بمصر من اصحابه صلى الله عليه وسلم ممن ادرك ولم يسمع منه ابو تميم الجيشاني واسمه عبد الله بن مالك وانما هو جيشي انتهى الى المدينة في خلافة عمر باتفاق اهل البيت وهذا القول حكاه القرافي في شرح التنقيح وكذلك ان كان صغيرا بحكوما باسلامه تبعا لابويه او احدهما وعلى هذا اعتمد ابن عبد البر في الاستيعاب وابن منده في معرفة الصحابة وقد بينا ان عبد البر في ترجمة الاحنف بن قيس ان ذلك شرطه وقال في مقدمة كتابه وبهذا كله يستكمل الغرض الذي اشترطناه ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما قاله عبد الله بن ابي اوفى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصوابه زرارة بن ابي اوفى هو من التابعين فانه ابن المائة سنة وعشرين سنة ذا الشهور ثمانون سنة قال وتسعة وثلثون وحكى صاحب الحكم بضع وثمانون سنة قال وتسعة وثلثون اربعون سنة قال وهو مقدار القوة وسط في اعمار اهل الزمان والغرض في كل قوم على مقدار اعمارهم فعلى هذا يكون ما بين الستين الى السبعين كما رواه الترمذي في الحديث المرفوع اعمار امتي ما بين الستين والسبعين واما ابتداء قرنه صلى الله عليه وسلم من حين نشوء الاسلام فعلى قول زرارة استوعب القرن جميع من ادرك من حين نشوء الاسلام وروى ابن منده في الصحابة من حديث عبد الله بن بسر مرفوعا القرن

مائة سنة تنبيه وقع في النسخ الصحيحة التي قرئت على الموسوي
السبلاني بفتح السين المهملة وفتح الباء الموحدة والمعروف انما هو بكون
الباء المثناة من تحت هكذا ضبطه السمعاني في الانساب بقوله نسبة
لمن يعرف بالتوابل او الصحبة كابي بكر وبقية العشرة في خلق منهم واما
بالاستضافة كعكاشة بن محصن وضمام بن ثعلبة وغيرهما واما بانتا
بعض الصحابة عنه انه صحابي كمجمع بن جارية الدوسي الذي مات
باصبهان مبطونا فشهد له ابو موسى الاشعري انه سمع من النبي
اللهم صل وسلم عليه حكم له بالشهادة وقصته مذكورة في تاريخ
اصبهان لابي نعيم وفي ابي داود والطبالسي ومعجم الطبراني عن
ابي موسى ان ذلك انما اراد بذلك شهادة النبي صلى الله عليه وسلم
لمن قتله بطنه وفي عموم حمة الاانه سماه باسمه وتعرفه تارة
باخباره عن نفسه هكذا قاله السمعاني تبعا للخطيب فانه قال في الكفا
وقد يحكم بانه صحابي اذا كان ثقة اسلم مقبولا لقول اذا قال
صحبت النبي صلى الله عليه وسلم وكذا لغاية له نحكم بانه
صحابي مع الظاهر لو سمع عدالته وقبول خبره وانه يقطع بذلك
كما نقبل بروايته اخرى ولا بد من تقييد ما طلق من ذلك بان يكون
ما ادعاه لذلك يقتضي الظاهر اما لو ادعاه بعد مضي مائة سنة
من حين وفاته صلى الله عليه وسلم فانه لا يقبل فان ثبتت
عدالته قبل ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
ارايتكم ليلتكم هذه فانه على راس مائة سنة لا يبقى احد ممن على
وجه الارض وكان اخباره صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر فيما سلم من حديث
جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت
بشهر يسئلوني عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله

ما على الارض

ما على وجه الارض من نفس منفوسة ياتي عليها مائة سنة وفي رواية
منفوسة اليوم ياتي مائة سنة وهي حية يومئذ وفي مسلم يبلغ مائة
سنة واحد بعضهم من هذه الرواية ان احدا لا يعيش مائة سنة
وهو مردود بما في الحديث الصحيح وعلى الارض نفس منفوسة
اليوم والصواب ان ذلك مقيد بالظرف فقد جاء جماعة من العلما
المائة وحد تواريخ المائة كما لقاضي ابي الطيب طاهر بن عبد الله
الطبري احد ائمة الشافعية والحافظ ابي طاهر احمد بن محمد السلفي
وغيرهما والمراد بالمائة من الهجرة كما رواه ابو يعلى الموصلي في مسنده
عن انس قال حدثنا اصحاب النبي يعني صلى الله عليه وسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياتي مائة سنة من الهجرة وعلى
عليه نطرة وهذا يرد قول من ادعى انه تاخر بعد ابي الطفيل احد من
الصحابة وقد اجمع التابعين على تكذيب من ادعى الصحبة بعد المائة
كابي الدنيا الاشج ومكلبة بن بكار وبحر بن الحريش وغيرهم ولهذا
اشترط الاصوليون ان يكون قد عرفت معاصرته للنبي صلى الله
عليه وسلم قال الامدي في الاحكام فلو قال من عاصره انا صحابي
مع اسلامه وعدالته فالظاهر صدقه وحكاه ابن الحاجب احتمالين
من غير ترجيح قال وينبغي ان لا يصدق لكونه متهما بدعوى رتبة يثبتها
لنفسه قوله كحديث ابي سعيد اذا استدل على عدالة الصحابة
بقوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي واعترض على الاستدلال
بانه خطاب لكل من لحقه الى يوم القيامة حتى لخالد بن الوليد حين نقاول مع عبد الرحمن بن عوف
وكان كل منهما صحابيا وانما اراد بذلك صحبة خاصة وجوابه
انه لا يلزم من كونه ورد على سبب خاص في شخص معين لا يجوز
الصحابة ولا شك ان خالدا من اصحابه وانه منهي عن سبه ولما

درجات الصحبة متفاوتة فالعبرة اذا بعمومها للمنقبة قوله صلى
الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي واذا نهي عن سب الصحابي
فغيره اولى بالنهي عن سب الصحابي واعترض عليه ايضا بحكا
الاجماع على عدالة من لم يلابس الفتن وكما نقله اخرون من كلام ابن عبد
البر فانه حكى الاجماع على ان الصحابة كلهم عدول في الاجمال
نظر فقد حكى الامدي وابن الحاجب قولا انهم كغيرهم في
لزوم البحث عن عدالتهم مطلقا وقولا انهم عدول الى
وقوع الفتن وذلك من قتل عثمان واما بعد ذلك فلا بد من
البحث عن ليس ظاهر العدالة وذهبت المعتزلة الى تفسيق من
قاتل عليا منهم وقيل يرد الداخلون في الفتن كلهم لان احد الفريقين
مخطئ من غير تعين وقيل يقبل الداخلون في الفتن اذا انفردت
الاصل العدالة وتمسكنا فيها واستدل على عدالتهم ايضا بالحد
المتفق على صحة حديث ابن مسعود خير الناس قرني وقد تقدم
تفسير القرن قال الثالث شهرة الصحابة حدثنا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة رضي الله عنه روى ذلك عن
سعيد بن ابي الحسن واحمد بن حنبل وذلك من الظاهر الذي لا يخفى
دعواه صاحب حديث بلغنا عن ابي بكر بن ابي داود السجستاني
قال مات ابا هريرة في اليوم واتا سجستان اصنف حديث ابي
هريرة فقلت اني لا احدث فقال انا اول حديث كان في الدنيا وعن
احمد قال ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكثروا الرواية
عن صلى الله عليه وسلم وعمر وابا هريرة وابن عمر وعايشة وجابر
بن عبد الله وابن عباس وانس وابو هريرة اكثرهم حديثا وحمل عنه
الثقات ثم ان اكثر الصحابة كثيرا روى ابن عباس بلغنا عن احمد

الله انه قيل له قال ليس احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يرد
عنه في الفتوى اكثر من ابن عباس ورويا عن احمد ايضا انه قيل له ان عبيد
قال عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله
بن عمرو قيل له فابن مسعود قال لا ليس عبد الله بن مسعود من العبادلة
قال الحافظ احمد البيهقي فيما رويناه عنه وقرانه بخطه وعد الاثبات
ابن مسعود فلعله مبني على قوله وعاش بعد ذلك حتى اضيف الى علمهم فاذا
اجتمعوا على شيء قيل هذا قول العبادلة او هذا تعليم قلت
ويلتحق بابن مسعود في ذلك سائر العبادلة المسمين بعبد الله
من الصحابة وهم ثمانية وعشرون نفسا ورويا عن علي بن عبد
الله المديني قال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد
له اصحاب يقومون بقوله في الفقه الا ثلثة عبد الله بن مسعود
وزيد بن ثابت وابن عباس كان لكل رجل منهم اصحاب يقومون بقوله
ويفتون الناس ورويا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي
الدرداء وعبد الله بن مسعود ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى
اثنين علي وعبد الله ورويا عن مطرف وغيره عن الشعبي عن مسروق
ولكن ذكر ابا موسى بدل ابي الدرداء ورويا عن الشعبي قال
كان العلم يوجد من ستة من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علم بعضهم بعضا
وكان يقتبس بعضهم من بعض وكان علي والاشعري وابي يشبه
علم بعضهم بعضا وكان يقتبس بعضهم من بعض ورويا عن الحا
فظ احمد البيهقي انه الشافعي ذكر الصحابة في رسالته القديمة
فاثنى عليهم بما هو اهله ثم قال وهم نوعان نوع حمل علم واجتهاد ونوع

وعقد وامر استدرك به علم واستنبط به وارام لنا احمد واولى بنا
من اراينا عند نا لانفسنا الرابعة روينا عن ابى زرعة الرازى
انه سئل عن عدة من روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فقال ومن
يضبط هذا شيء مع النبى صلى الله عليه وسلم حجة الوداع اربعون
الفا او شيء معه تبوك سبعون الفا وروينا عن ابن زرعة
ايضا انه قيل له ليس بينك وبين حديث النبى صلى الله عليه وسلم اربعة
الا فى حديث قال ومن قال هذا فقد قل ادبه هذا قول الزنادقة ومن
جمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من
الصحابة ممن روى عنه وسمع منه وفى رواية ممن راه وسمع منه
قال ابا زرعة هو لاء ابن كانوا واين سمعوا منه قال اهل مكة واهل
المدينة ومن بينهما والاعراب ومن شهد معه حجة الوداع كل راموسع
مشيرة قلت ثم انه اختلف فى عدد طبقاتهم واصنافهم
والمنظور فى ذلك الى السبق بالاسلام والهجرة وشهود المشاهد
الفاضلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بايثارا وامهاتنا
وانفسنا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم الحاكم ابو عبد الله اثنى
عشر طبقة ومنهم من زاد على ذلك ولسنا بطول به نصيل ذلك
الحاكم ستة افضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر ثم الجمهور
السلف على تقديم عثمان على على وقدم اهل الكوفة من اهل السنة
عليا على عثمان وبه قال سفيان الثورى والاكثر يرجع الى
تقديم عثمان روى ذلك عنه وعنهما المطلب ومن تابعه من
اهل الحديث تقدم على عثمان محمد بن اسحاق بن خزيمة وتقديم
عثمان هو الذى استقرت عليه مذاهب اهل الحديث واهل السنة

وما افضل

وما افضل اصنافهم صنفا فقد قال ابو عمر البغدادى الذى اجمعوا
بنا مجموعون عليه انا فضلهم الخلفا الاربعة ثم السنة الباقون الى
العشرة ثم البدريون ثم اصحاب احد ثم اصحاب بيعة الرضوان بالحديبية قلت
وفى نص الغرات تفضيل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
وهم الذين صلوا الى القبلتين بن قول سعيد بن المسيب وبى قول الشعبى
هم الذين شهدوا بيعة الرضوان وعن محمد بن كعب القرظى وعطاء بن
يسار انهما قالا لا نعلم اهل بدر دون ذلك ابن عبد البر فيما وجدنا عنه
السادسة اختلف السلف فى اولهم اسلاما فقيل ابو بكر الصديق
روى ذلك عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابراهيم التيمى وغيرهم
وقيل على اول من اسلم روى ذلك عن زيد بن ارقم وابى ذر والمقداد
وغيرهم وقال الحاكم ابو عبد الله لا اعلم خلافا بين اصحابنا بالتواريخ
ان على بن ابى طالب اول اسلاما واستنكر هذا من الحاكم وقيل اول
من اسلم زيد بن حارثة وذكر معمر نحو ذلك عن الزهرى وقيل خديجة
ام المؤمنين على وان اسلمت روى ذلك من وجه عن الزهرى وعن قول
قتادة ومحمد بن اسحق بن يسار وجماعة وروى ايضا عن ابن عباس
وادعى الثعلبى المفسر فيما رويناه او بلغنا عنه اتفاق العلما
على ان اول من اسلم خديجة وانا اختلفوا فيمن اسلم بعدها
والاصح ان بيتا اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان
او الاحداث على ومن النساء خديجة ومن الموالى زيد ومن العبيد بلال
السابعة اخرج على الاطلاق موتا ابو الطفيل عامر بن واثلة
مات سنة مائة من الهجرة واما بالاضافة الى النواحى فاخرهم مات
منهم بالمدينة جابر بن عبد رواه احمد بن حنبل عن قتادة وقيل سهل بن سعد
وقيل السايب بن يزيد واخرهم مات منهم بمكة عبد الله بن عمر وقيل

جابر بن عبد الله وذكر ابن المديني ان ابا الطفيل عمر مائة سنة فهو اذا اخر من مات منهم بالبصرة انس بن مالك قال ابو عمر بن عبد البر ما اعلم احدا مات بعده ممن رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابا الطفيل وآخر من مات منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفى وبالشام عبد الله بن بسر وقيل ابو امامة وتوسط بعضهم فقال آخر من مات من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي وبفلسطين ابو جرهد وبدمشق واثلة بن الاسقع بن بسر وباليمامة الهرماس بن زياد وبالجزيرة العرس بن عميرة وبافريقية رويفع بن ثابت وبالبادية الاعراب سلمة بن الاكوع وفي بعض ما ذكر نا خلاف لم نذكره وقولنا في رويفع بافريقية لا يصح انه مات في حامية برقة وقد رأيتها نزول سلمة الى المدينة فيلزم ان يكون مات بها او لم يتم من العمر الا كثر جدا فالذي ينبغي تأويله رواية ابو هريرة رويتم ستة الاف حديث وتلتمائة واربعة وسبعين حديثا ثم ابن عمر رويه الفي حديث وستمائة وثلثين ثم انس رويه الفين ومائتين وستة وسبعين ثم عائشة دون الفين ومائتين وعشرة ثم ابن عباس رويه الفا وستمائة وستين حديثا ثم جابر رويه الفا وخمسمائة واربعين حديثا وليس في الصحابة من يزيد حديثه على الف الا هؤلاء وابو سعيد الخدري فانه رويه الفا ومائة وسبعين حديثا وما حكاه عن احمد في العبادلة الاربعة هو المشهور وانما رجح صاحب الصحاح على ثلثة منهم واسقط ابن الزبير قال في مادة عبد وقال في باب الف المئين في مادة م ان العبادلة ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ابن عمرو وابن الزبير وما نقله عنه النواوي في التهذيب انه ذكر فيهم ابن مسعود واسقط ابن العاص فهو غلط نعم في المفصل للزمخشري والشامل الكبير للرافعي في الذريات ان العبادلة

ابن مسعود

ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعللنا في ذلك من حيث الاصطلاح ٢٢
قوله وبلحق بابن مسعود سائر العبادلة وهم نحو مائتين وعشرة وكانه اخذ ذلك من الاستيفاء فانه عد من اسمه عبد الله مائتين وثلثين ومنهم من كره الاختلاف في اسم ابيه او في اسمه هو ومنهم من لم يصح له صحبة ومنهم من لم يرو لكن ذكره لمعاصرته على قاعدته وذلك فوق العشرة بين مائتان وعشرون وزاد عليها ابن فتحون الحافظ ابو بكر في ذيله على الاستيعاب نحو من مائة واربعة وستين فبهم ايضا من عاصره ولم يروه والكرو لهوذلك فيجتمع على المجموع نحو ثلثمائة واعترض على قوله سوى ذلك من علم السنة المذكورين الى علي وعبد الله بن مسعود من حيث ان عليا وابن مسعود تأخر موتهما عن زيد بن ثابت وابي موسى الاشعري بلا خلاف فكيف ينتهي علم من تأخرت وفاته الى من مات قبله وجوابه ان المراد بكون علم المذكورين اوالي وعبد الله انهما علم المذكورين الى علمهما وحصل لهما من العلم ما لم يحصل لهم في حياة المذكورين وان تأخرت وفاتهم واستكمال قول ابي زرعة مائة الف واربعة عشر الفا بما ذكر بعد التعديل دليل على ان تفرد الصحابي في الشواهد والمتابعات عن الثابت عن الي زرعة بالاسانيد المتصلة اليه ترك التعديد وانهم لم يعدوا على صحابة الا ما رواه ابو موسى المديني في ذيله على الصحابة لابن منده باسناده الى ابي جعفر احمد بن عبد الحمد ان قال ابو زرعة الرازي توفي النبي صلى الله عليه وسلم ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة الف انسان من رجل وامراة وكل قد روى عنه سماعا او رؤية واما ما ذكره المصنف فانه لا يوجد في كتب الشواهد المشهورة نعم ذكره ابو موسى المديني في ذيله عن

الصحابة بغير اسناد ودفع له الحفظ الله انباه وفي مناقب الشافعي
عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال له الشافعي قال لي قبض النبي صلى
الله والمسلمون ستون الفا ثلثون في المدينة وثلثون الفا في
قبايل العرب وغير ذلك باسناد جيد وجمع ذلك الجميع من هلك
في الصحابة لم يبلغ مجموع تعدادهم عشرة الاف مع كونهم يذكرون من
توفي في حياته صلى الله عليه وسلم في المغازي وغيرها ومن عاصره
وعوسلم وان لم يره وجميع ما ذكره ابن منده في الصحابة كما قاله ابو نعيم
قريب من ثلاثة الاف ونيف ومايته من رواه او وصفه او سمع منه
او ولد في عصره او ادرك زمانه او اختلف فيه ولا شك الا انه لم يكن
جمعهم بعد فشو الاسلام وفي البخاري ان كعب بن مالك قال في
قصة تخلفه عن تبوك واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثير لا يجمعهم كتاب حافظ اي ديوان الحديث عند في غزوة خاصة
فكيف بجمعهم بالاسلام وقول ابي زرعة مايتا الف واربعة
عشر الفا ارد بذلك من كان معه في حجة الوداع وهم اربعون الفا
ومن كان بتبوك وهم سبعون الفا مع زيادة اربعة الاف
قوله وجعلهم الحاكم اثنى عشر طبقة الطبقة الاولى قوم اسلموا بمكة
كالخلفا الاربعة والثانية اصحاب دار الندوة والثالثة منهم
جزء الحبشة والرابعة اصحاب العقبة الاولى والخامسة العقبة
الثانية والسادسة من الانصار والسابعة اول المهاجرين الذين
وصلوا اليه صلى الله عليه وسلم بقبا قبل ان يدخل المدينة والثامنة
اهل بدر والتاسعة الذين هاجروا بين بدر وبين الحديبية والعاشرة
اهل بيعة الرضوان والحادية عشرة من هاجر بين الحديبية وفتح مكة كخالد
بن الوليد وعمرو بن العاص وابي هريرة وابي هريرة نظر فانه هاجر قبل

الحديبية

الحديبية عقب خيبر الحادية عشرة سنة الفتح والثانية عشرة فتبوك
واطال ذا اسول الله صلى الله عليه وسلم بها الفتح في حجة
الوداع وغيرهما كالسايب بن يزيد وعبد الله بن ثعلبة بن ابي صغير
وابي الطفيل وابي جحيفة وجعلهما ابن سعد خمس طبقات فقط
قوله وافضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر اي بالاجماع اهل السنة
قال القرطبي ابو العباس ولا يختلف في ذلك احد من ائمة السلف في
والخلف قال ولا يلتفت بافوال اهل البدع والبدع وحكى ابن عبد البر
وغيره اجماع الصحابة والتابعين على ذلك قال ما اختلف احد
من الصحابة والتابعين في تفضيل ابي بكر وعمر وتقديمهما على جميع
الصحابة ومن اختلف منهم في عثمان وعلي وكذا قال ابن
سعيد الانصاري حيث سئل عن ذلك فقال من ادركت من
الصحابة والتابعين لا يختلفون في ابي بكر وعمر وفضلهما انما
اختلاف في علي وعثمان رضي الله عنهما من التفاضل والتوقف
الذي لا يسع سواه حكاه الماوردي عن الخطابية تفضيل عمر وعن
الشيعة تفضيل علي وعن الراوندية تفضيل العباس وعن بعض
الاسماعيلية عن تفضيل وحكى الشافعي عياض ان ابن عبد البر ان
طايفة ذهبوا الى ان من توفي من الصحابة في حياة صلى الله عليه
وسلم افضل ممن بقي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم في بعض
انا شهيد على هؤلاء النووي هذا غير مرضي ولا مقبول
وهو مردود بما تقدم من الاجماع وذهب الاكثرون الى
تفضيل عثمان على علي وان ترتيبهم بالافضلية كترتيبهم في
الخلافة وهو المعتمد الشافعي فاحد وهو المشهور عن مالك
وسفيان الثوري وكافة اهل الحديث والفقه واكثر من يعتد

المتكلمين وابي الحسن الاشعري والباقلاني وغيرهم وعلى التفضيل على سبيل القطع او الظن فعند الاشعري وملاذ قطعي وعند القاضي ابو بكر واما الحرمين ظني وبه جزم صاحب المفهم وذهب اهل الكوفة الى تفضيل علي على عثمان وهو احد قولي سفين وذهب ابن خزيمة ابو بكر وتوقف ملاذ وقيل انه رجع الى التوقف ابي القول الاول قال القرطبي وهو الصحيح قال عياض ويحتمل ان يكون كفه وكف من اقتدى به لما كان شجر بينهما من الاختلاف والدنيا ستقر عليه عمل اهل السنة تقديم عثمان لما رواه البخاري وابو داود والترمذي من حديث ابن عمر قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بابي بكر احدا ثم عمر ثم عثمان رواه الترمذي بلفظ كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي ابو بكر وعمر وعثمان قال هذا حديث صحيح غريب زاد الطبراني فيسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره قوله وفي نص القرآن تفضيل السابقين الى ان قال في قول سعيد وطايفة اي منهم محمد بن الحنفية ومحمد بن سيرين وقتادة وقوله روي ذلك عنهما ابن عبد البر ابو محمد بن كعب وعطاء بن يسار مع ان ابن عبد البر يوصل اسناده قد للذوا انما ذكره عن سعيد وساق سند سعيد فقط عن شيخ له لم يسم عن موسى بن عبيدة الزبيدي وضعفه الجمهور وقد روي سعيد بن منصور قول ابن المسيب وابن سيرين والشعبي باسناد صحيح وكذلك رواه عن قتادة عبد الرزاق في تفسيره وفي السيلة قول رابع رواه سنيد باسناد صحيح الى الحسن قال فرد ما بينهم لتخ سكة قوله اختلف السلف في اول اسلاما فقيل ابو بكر روي ذلك عن ابن عباس ايضا وقد اختلف على ابن عباس فقيل عنه

ابو بكر وقيل خديجة وقيل علي والصحيح الاول وهو قول حسان والشعبي والنخعي وجماعة اخرين ويدل له ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عمرو بن عبسة في قصة اسلامه وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم من معك على هذا قال حر وعبد قال ومعه يومئذ ابو بكر وبلال ممن امن به وفي المستدرك من رواية مجالد بن سعيد قال سئل الشعبي من اول من اسلم فقال اما سمعت قول حسان ؟

* اذا تذكرت شجوا من اخي ثقة * فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا
* خير البرية اتقاها واعدلها * بعد النبي واوفاها بما حملا
* والثاني التالي المحمود مشهده * وأول الناس منهم صدق الرسلا

رواه الطبراني من هذا الوجه وجعل السؤال هو ابن عباس فات ابن عباس هو القايل انما سمعت قول حسان وقيل على روي ذلك عن زيد بن ارقم وابي ذر والمقداد بن الاسود وابي ايوب وانس بن مالك وبعلي بن مرة وعفيف الكندي وخزيمة بن ثابت وسلمان الفارسي وخباب بن الارت وجابر بن عبد الله وابي سعيد الخدري وانشد المرزباني لخزيمة بن ثابت في علي رضي الله عنه

* ما كنت احسب هذا الامر منصرفا * عن هاشم ثم منها عن ابي حسن *
* اليس اول من صلى لقبلتهم * واعلم الناس بالقرآن والسنن *

وفي المستدرك من رواية مسلم اللاتي قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين واسلم علي يوم الثلاثا وقال الحاكم في علوم الحديث لا اعلم خلافا بين اصحاب التواريخ ان عليا اولهم اسلاما واما ما اختلفوا في بلوغه ثم قال والصحيح عندنا انه ابو بكر اول من اسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عبسة وقيل زيد وقيل خديجة قال النووي وهو صواب عند جماعة

المحققين وقال ابن عبد البر اتفقوا على ان خديجة اول من آمن ثم علي بعدها
وجمع بينهما الاختلاف في ذلك بالنسبة الى ابي بكر وعلي بانا نصح ان ابا
بكر اول من اظهر اسلامه وان عليا اخفى اسلامه من ابي طالب ولذلك
شك علي الناس وقال ابن اسحاق اول من اسلم خديجة ثم علي وهو ابن
عشر سنين ثم زيد ثم ابو بكر فاظهر اسلامه ودعا الى الله فاسلم بدعائه
عثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وطلحة
بن عبيد الله رضي الله عنه فكان هؤلاء الثمانية الذين سبقوا الناس
بالاسلام وذكر عن شيبة ان خالد بن سعيد بن العاص اسلم
قبل علي وبهذا اعتذر عن علي الحاكم في قوله لا اعلم خلافا بين اصحاب
التواريخ ان عليا اول من اسلم وجواب انه انما ادعى نفي الخلاف
فيما يعلمه ولا اعتراض وفي الطبراني من رواية مجاهد عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السبق ثلثة
السابق الى موسى يوشع بن نون والسابق الى عيسى صاحب
ياسين والسابق الى محمد صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب
في اسناده حسين الاشقر وثقه ابن معين وكوفي منكر الحديث
قاله ابو زرعة وقال البخاري فيه نظر وفي الطبراني عن ابي
ذر عن سلمان قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد
علي فقال هذا اول من آمن بي الحديث في اسناده اسماعيل بن
موسى السدي قال ابن عدي انكروا منه غلوه في التشيع وقال
ابو حاتم صدوق وقال النسائي ليس به باس وفيما بعث عن عكرمة
الكندي عن سلمان قال اول هذه الامة وروادا علي شيئا اولها
اسلاما علي ابن ابي طالب وفيه ايضا الله لما تزوج فاطمة قال لها
لقد زوجتك واني لاول اصحابي اسلاما واكثرهم علما واعظمهم حلما

(ولهذا ذكره احمد)

وكذا ذكره احمد في مسنده عن نافع بن ابي نافع عن معقل بن يسار وفيه
الطبراني من رواية محمد بن عبيد الله عن ابيه عن جده عن النبي صلى
قال غداة الاثنين وصليت خديجة الثلاثين وصلى علي يوم الثلاثاء
فمكث علي يصلي مستخفيا سبع سنين وأشهرا قبل ان يصلي احد والتقيد
بسبع سنين فيه نظر ولا يصح ذلك وفي اسناده يحيى بن عبد الحميد
وقيل اذ يقال اول من اسلم من الرجال ورقة بن نوفل لما في الصحيحين
من حديث عائشة في بدء الوحي ونزول اقرأ اليهم ربك واذ ورقة قال
اذ يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا وانه لم يشب ورقة ان توفي
وفتر الوحي فعلى هذا انما تابع نبيا في حياته ورقة وانه ابن ستة
وصله فيه وقد عده ابن منده في الصحابة وقال اختلف في اسلامه
وقوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا ورقة فاني رايت له جنة
او جنتين رواه البزار من حديث عائشة باسناد صحيح رجاله
كلهم ثقات وبهذا يدل على اسلامه وفيه ابن وهب وفي ابي يعلى
الموصلي من رواية مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن ورقة فقال ابصرته في بطنان
الجنة عليه سندس ولفظ البزار رجلة من سندس واعتذر عن علي
ان اخر موتا ابو الطفيل بان عكراش بن ذؤيب عاش بعد الجمل
مائة سنة فيكون بعد ابي الطفيل كذا ذكره ابن دريد في الاشتقاق
ورد بان ابن دريد لا يرجع اليه في ذلك وابن دريد لذرة من ابن
قتيبة وهو كثير الغلط ومع ذلك فالحكاية بغير اسناد ولا يصح
لانه انما اراد انه اكمل بعد ذلك مائة سنة وهو الظاهر
لانه حضر مع علي وقعة الجمل وانه مسح راسه فعاش بعد ذلك
مائة سنة ثم لا يشك ان انه عاش مائة سنة والصحيح المشهور

ما جزم به الحد ورواه في المستدرك عن شباب العصفري وهو خليفة بن
خياط وفي سماه مات ابو الطفيل سنة مائة وكان اخر من مات من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وكذا قال ابن عبد البر وقال مصعب بن
عبد الله الزبيري توفي سنة اثنتين ومائة وجزم ابن حبان وابن
قانع وابو زكريا ابن منده انه توفي سنة سبع ومائة وجزم الذهبي
في الوفيات بانه مات سنة عشر ومائة وروى وهب بن جرير
بن حازم عن ابيه قال كنت بمكة سنة عشر ومائة فرايت منادة
قالت عنها قالوا عد ابو الطفيل واما قوله اخر الصحابة موتا
فجزم به مسلم ومصعب بن عبد الله وابو زكريا ابن منده وابو الحاج
المزي وغيرهم وفي مسلم قال ابو الطفيل رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وما على الارض رجل راه غيري ولم يختلف اهل الحديث
انه اخر موتا الا قول جرير بن حازم انه اخر الصحابة موتا سهل
بن سعد والظاهر انه اراد بالمدينة واخذه من قول سهل حيث
سمعه يقول لم يمت لم يبق احد يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان يخاطب به اهل المدينة او انه لم
يطلق اسم الصحابة على ابي الطفيل فقد عده بعضهم في التابعين
واعترض ايضا بقوله ان جابرا اخر من مات بالمدينة وقد رد
به كلامه وبه قال قتادة وابو نعيم مع ان هذا قول ضعيف
لان السايب بن يزيد تاخر بعده وقد مات بالمدينة بلا خلاف
والذي عليه الجمهور ان اخر موتا بها سهل بن سعد قاله علي
المديني وابراهيم بن المنذر الحزامي والواقدي ومحمد بن سعد وابو
حاتم بن حبان وابن فارس وابو زكريا بن منده ونقل بن سعد
الاتفاق على ذلك وفيه نظر لانه اختلف في وفاته هل كانت بالمد

ينة او لا فقال قتادة توفي بمكة وكذا قال قتادة اخرهم وفاة
بالمدينة جابر وقال ابو بكر بن ابي داود انه توفي بالاسكندرية
وكذا لك جعل اخرهم وفاة بالمدينة السايب بن يزيد والجمهور على انه
مات بالمدينة واختلف في سنه وفاة سعد بن سعد فقيل سنة ثمان
وثمانين قاله ابو نعيم والبخاري والمدائني وقيل احدى وتسعين قاله
الواقدي والمدائني ويحيى بن بكير وابن نمير وابراهيم ابن المنذر والحزامي وابن
زبر وابن حبان والجمهور على ان جابرا مات بالمدينة وقيل بقباء وقيل
بمكة قاله ابو بكر بن ابي داود وقيل السايب بن يزيد اخر مات
بالمدينة قاله ابو بكر بن ابي داود وتوفي سنة ثمان وقيل سبع
وثمانين وقيل احدى وتسعين قاله الجعد بن عبد الرحمن والمفلاس
وبه جزم ابن حبان ومولده في الثانية من الهجرة وقيل الثالثة واعترض
عليه ايضا بانه تاخر عن هذه الثلاثة اثنان من الصحابة توفيا
بعد موت الثلاثة احدهما محمود بن الربيع الذي عقل من النبي صلى
الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه وعمره خمس سنين فانه توفي
بالمدينة سنة تسع وتسعين بتقديم التاء على التسعين فهو اذا اخر
الصحابة موتا بالمدينة والثاني محمود بن لبيد الاشهلي مات
بالمدينة سنة ست وتسعين بتقديم التاء ايضا ولم يعب كما قاله
البخاري وحده جماعة من التابعين اخرهم موتا بمكة عبد الله
بن عمر قاله قتادة وابو الشيخ ابن حبان توفي سنة ثلاث وسبعين
وقيل اربع ورجحه ابن زبر وجزم به سالم الذي اباه مات بمكة
وهو ضحيح وكذا قاله ابن حبان وابن زبر وغيرهما واحد وقال مصعب
بن عبد الله وفن بمكة طويل هذا لم يكن ابو الطفيل مات بمكة
لكن الصحيح انه مات بها قاله ابن المديني وابن حبان وغيرهما

فيكون متاخرا عن جابر وعن ابن عمر واعتمد على قوله اخرمن مات بالبصرة
انس اذ قاله قتادة وابو هلال لما للفلاس وابن المدني وابن سعد
وابو زكريا ابن مندة وتوفي سنة ثلث وتسعين وقيل اثنين وقيل
احدى وقيل سنة سبعين وعلى هذا فقد مات بعد محمود بن الربيع
بلا خلاف بسنة تسع وتسعين وقد راه وحدث عنه كما في البخاري
وكذا تاخر بعد عبد الله بن بسر المازني في قول عبد الصمد بن سعد
وابو عبد الله بن مندة وابو زكريا ابن مندة توفي سنة ست وتسعين
لكن المشهور سنة ثمان وبضع وكذا المنذر بن حريث توفي
سنة ثمان وتسعين رواه الخطيب في المقترب والحلي عن محمد
بن المنذر العنزاني فيكون متاخرا عن انس وقيل مات سنة خمس
وثمانين فلا يرد عن عكرمة بن عمار قال لقيت المرسل بن زياد
سنة اثنين وماية فان ثبت كان متاخرا عنه وقد ذكر المسعودي
بعد هذا انه اخرمن مات بالبصرة قوله واخرمن مات بالكوفة
عبد الله بن ابي اوفى اي قاله قتادة والفلاس وابن حبان
وابن ذبريا بن عبد البر وابو زكريا ابن مندة وذكر ابن ابي ذباب
اخرمن توفي بها ابو جحيفة والاول اصح فانه باجماع توفي سنة
ثلث وماتين وقيل اربع وسبعين وبقي ابن ابي اوفى بعده الى
سنة ست وثمانين وقيل سبع وقيل ثمان بقي النظر في ابن
ابي اوفى وعمرو بن حريث فانه ايضا مات بالكوفة فان كان عمرو بن
حريث توفي سنة خمس وثمانين فقد تاخر ابن ابي اوفى بعده وان
كان توفي سنة ثمان وتسعين كما رواه الخطيب عن الزعراف
فيكون عمرو بن حريث اخرمن مات وابن ابي اوفى اخرمن بقي من شهد
بيعة الرضوان قوله وبالشام عبد الله بن بسر المازني

قاله الاحوص

قاله الاحوص بن حكيم وابن المديني وابن حبان وابن فارس وابن عبد
البر والمزني والذهبي والمشهور انه توفي سنة ثمان وثمانين وقيل سنة
ست وتسعين قاله عبد الصمد بن سعيد وبه جزم ابو عبد الله بن
منده وابو زكريا بن منده وقال انه صلى القبلتين فعلى هذا يكون
ممن بقي من صلى القبلتين وقيل اخرمن مات بالشام ابو امامة اياس
منده بن عجلان الباهلي رويد ذلك عن الحسن البصري وابن عيينة
وبه جزم ابو عبد الله بن منده والصحيح الاول ففي تاريخ البخاري الكبير
قال علي سمعت سفين قلت لاحوص كان ابو امامة اخرمن مات عندكم
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان بعده عبد الله بن
بسر قد رايته توفي ابو امامة سنة ست وثمانين وقيل احدى قوله
وتبسط بضمهم اي هو ابو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده فانه
تاخر بالجزيرة فجمعه في اخر من بقي من الصحابة وبقي على ما ذكره ابن
منده اخران من الصحابة بريدة بن الحصيب والعداء بن خالد بن هوذة
قال ابن بريدة اخرمن مات من الصحابة بخراسان وان العداء اخرمن
مات بالبرخ بضم الراء وسكون الخاء بعدها جيم من اعمال سجستان
كذا بخط له اذ لم يذكر بقية كلامه ولكن في بريدة نظر فانه توفي
بخراسان سنة ثلث وستين كما قاله محمد بن سعد وابو عبيد
وعلى هذا فقد تاخر بعده بخراسان ابو برزة الاسلمي فانه مات
بها سنة اربع وستين قاله خليفة بن خياط ومن قال انه مات
بها الواقدي ومحمد بن سعد والخطيب وقيل مات بنسا وقيل
بمرو الروذ بين سجستان ومرو وقيل بالبصرة سنة ستين حكى هذه الاقوال
الحاكم في تاريخ نيسابور وسيأتي ذكر المعداني عند الكلام على السابقة
الجعدي اخرمن مات من الصحابة بالصين ذكره ابو الشيخ بن حيان

في طبقات الاصبهانيين وابو نعيم في تاريخ اصبهان وانه عاش مائة وعشرين سنة وذكر عمر بن شبة عن اشياخه انه عاش مائة وثمانين سنة وانشد قوله لعمر ثلثة اعطيها فيتمه فقال له عمر كم لبثت مع كل اهل فال ستين سنة عمر مائتين وعشرين سنة ومات باصبهان قال ابن عبد البر وعده ابن لاذ فع لانه قال في الشعر الذي انشده عمر انه افنى ثلثة قرون كل قرن من ستين فهذه مائة وثمانون سنة ثم عمر الى زمن ابن الزبير والى ان هاجا اوس بن مغراء ابي لبلى الاخيلية وانشد النابغة قيس بن عبد الله بن عدس هذا هو المشهور وقيل حبان بن قيس بن عبد الله حكاه ابن عبد البر واخرين مات منهم بالطايف عبد الله بن عباس واخر من مات منهم بمصر قدر بن فهم بن العاص قوله اخر من مات منهم بمصر عبد الرحمن ابن فاله سفينة بن حبيشه وعلي بن المديني وابو زكريا بن منده توفي سنة ست وثمانين وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وذكر الطماوي انه مات بسقط القدور وهي التي تعرف بسقط اب التراب وقيل مات باليمامة حكاه ابو عبد الله ابن هندة وقال انه شديد بدليل اخر اليد ريحانة موتا ولا يصح شهوده بدر قوله وبفلسطين ابو اياي قاله ابو زكريا بن منده وهو ابن امراة عبادة بن الصامت واختلف في اسمه فقال ابن سعد وابن خليفة وابن عبد البر هو عبد الله بن عمرو بن قيس وقيل عبد الله بن ابي وقيل ابن كعب قيل انه مات بدمشق وذكر ابن سميع انه توفي ببيت المقدس روح فيكون اخر من مات منهم بفلسطين قيس بن سعد بن عبادة فانه توفي بها سنة ستين وثمانين في ولاية عبد الملك ذكره ابو النجم في تاريخه لكن المشهور انه توفي

بالمدينة في خلافة معاوية قاله الهيثم بن عدي والواقدي وخليفة وغيرهم قوله ودمشق واثلة اي كذا قاله قتادة وزجم وابو زكريا ابن منده وقال ابو حاتم الرازي مات ببيت المقدس وتابعه ابن فاتك بحمد قيل توفي سنة خمس وثمانين وقيل ثلث وقيل ست وتقدم الكلام على عبد الله بن بسر والمرماس بن زياد قوله وبافريقية رويفع اي الانصاري قاله ابن منده ابو زكريا قال وهو اخر من مات بها من الصحابة قال احمد بن عبد البر توفي ببرقة وجمعه المزني قال ابن يونس توفي ببرقة وعوام عليها بسلمة بن مخلد سنة ثلث وستين وقبره معروف ببرقة وفي تهذيب الكمال نقلا عن ابن يونس ان وفاته سنة ست وستين وقيل انه مات بانطابلس قاله اللبيب وقيل بالشام قوله وبالبادية سلمة بن الاكوع اي قاله ذكريا بن منده والصحيح انه مات بالمدينة قاله ابنه اياس بن سلمة وعلي بن بكير وابو عبد الله بن منده ورجحه السمعاني توفي سنة اربع وسبعين وقيل اربع وستين قال النوع الثاني في اربعين

هذا وعرفة الصحابة اصلا اصيل رجع اليه في معرفة المرسل قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي فلفظ مطلقه مخصوص بالمتابع باحسان ونقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام الحاكم ابي عبد الله وغيره شعر بانه يكفي ان يسمع من الصحابي او يلقاه وان لم توجد الصحبة الوفية والاكتفا في هذا لمجرد اللقا والرواية اقرب منه في الصحابي نظرا الى مقتضى التعريف بهما وهذه مهمات في هذا النوع احدها ذكر الحافظ ابو عبد الله ان التابعين على خمس عشرة طبقة الاولى الذين لحقوا العشرة سعيد

بن المسيب وقيس بن ابي حازم وابو عثمان النهدي وقيس بن عباد
وابو سفيان طريف بن شهاب وابو وائل وابو رجاء العطاردي
وغيرهم وعليه في بعض هؤلاء نكارة فان سعيد بن المسيب ليس
بهذه المنابة لانه ولد في خلافة عمر ولم يسمع من احد العشرة
فقد قال بعضهم لا تصح له رواية عن احد من العشرة الا من
سعد بن ابي وقاص قلت وكان سعد آخرهم موتا وذكر الحاكم
في اكليله الذكور ان سعيدا ادرك عمر فمن بعده الى آخر العشرة
وقال ليس في جماعة التابعين من ادركهم وسمع منهم غير سعيد
وقيس بن ابي حازم وليس كذلك على ما ذكرنا نعم
قيس بن ابي حازم سمع العشرة وروى عنهم وليس في التابعين
احد روى عن العشرة سواه وذكر ذلك عبد الرحمن بن يوسف
بن خراش الحافظ فيما رويناه وبلغنا عن ابي داود والبستي
انه قال روى عن تسعة ولم يرو عن عبد الرحمن بن عوف وباب
عوالي التابعين الذين ولدوا في حياة رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم عبد الله بن ابي طلحة وابو امامة اسعد بن سهل
بن حنيف وابو ادريس الخولاني وغيرهم والصحيح الذي عليه
العمل قول الحاكم وغيره الاكتفاء بالمتابعة بمجرد الرواية دون
اشتراط السماع وعليه عمل اهل الحديث مسلم وابو حاتم وعبد
الغني بن سعيد قال النووي وهو الاظهر قال مسلم طوبى لمن
رأى ابا ذر وطوبى لمن رأى من رأى ابا ذر فاكتفى للصحبة
والمتابعة بمجرد الرؤية وقد ذكر مسلم في كتاب الطبقات الاعمش
سليمان بن مهران في طبقة التابعين وكذلك ابن حبان قال
واما اخراجه في هذه الطبقة لان له لقيا وحفظا وابن

فليتأمل

بن مالك فانه لم يصح له سماع المسند عن انس وقال علي بن المديني لم يسمع
الاعمش من انس الا اربعة احاديث بكفه يصايفظ الشام فاما طرقه الاعمش
فانما يرويها عن انس فالبنان ويساف الرقاشي عن انس وقال البخاري
بضعة عشر كلها رواه الاعمش عن انس فهو مرسل وقد انكر علي احمد بن
عبد الجبار العطاردي حديثه عن ابي فضيل عن الاعمش قال رأيت
اشياخا لا تفضل ذكره غلاظا شدادا اشهم توما وسمع علي شهيد
وصلى بنا وحدثنا في بيته وقال الترمذي لم يسمع من احد من الصحابة
الا سماعه رواية الاعمش عن عبد الله بن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الخوارج كلاب النار فهو مرسل فقد قال ابو حاتم
الرازي انه لم يسمع من ابن ابي اوفى وهذا الحديث وان رواه ابن
اسحاق الازرق عنه هكذا كما رواه ابن ماجة في سننه فقد رواه
عبد الله بن نمير عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن ابي عائشة عن ابي
امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس للاعمش رواية عن احد
من الصحابة في شيء من الكتب الستة الا هذا الحديث الواحد عند ابن
ماجة وكذلك عد عبد الغني بن سعيد الازدي الاعمش في التابعين
في جزء جمع فيه من روى من التابعين عن عمرو بن شعيب وكذلك
عد منهم ابن ابي خيثمة لكونه لقي انسا وقد قال ابو حاتم الرازي
انه لم ير له احد من الصحابة الا الاعمش بن سلمة فانه راه رؤية ولم
يسمع منه وكذا قال البخاري وابو زرعة وحديثه سمع انسا
في مسلم رواية عن ابي امامة عن عمرو بن عبسة لحديث الصلاة
لكن مسلم قرر رواية يحيى مع رواية شداد ابي عمار وكأنه اعتمد على
رواية شداد فقط فانه قال له عكرمة ولقي شداد اما انا
فذكرت وسكت عن رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي اسامة وهي بضعة

العنعنة وعبد الغني بن سعيد ايضا جرير بن حازم في التابعين لكونه رأى انسا وقد روى عن جرير انه قال مات انس وانا ابن خمس سنين وذكر عبد الغني بن سعيد ايضا موسى بن ابي عائشة في التابعين لكونه لقي عمرو بن حريث وقال الحاكم هم خمس عشر طبقة احرج من لقي انسا من اهل البصرة ومن لقي عبد الله بن ابي اوفى من اهل الكوفة ومن لقي المسيب بن رافع من اهل المدينة فشتى كلامه هؤلاء الائمة الاتفاق في التابعين بكر رؤية الصحابي وكفيه له دون اشتراط الصحبة الا ان ابن حبان يشترط في ذلك ان يكون رؤيته له في سن من يحفظ عنه فان كان صغيرا لم يحفظ عنه فلا عبرة برؤيته كخلف بن خليفة فانه عده في اتباع التابعين وان كان رأى عمرو بن حريث لكونه كان صغيرا وروى الترمذي في الشمائل عن علي بن حجر عن خلف بن خليفة قال رأيت عمرو بن حريث وانا غلام صغير اسناده صحيح وما اشاره ابن حبان له وجه نقله مثله في الرؤية المقتضية للصحبة هل يشترط فيها التمييز والتعرض على قول الخطيب التابعي من صحب الصحابي بان مسعود بن المعتمر له رؤية وليست له صحبة وهو قد عده من التابعين فيجز له جمع فيه روايته لسنة من التابعين بعضهم عن بعض وذلك في الحديث الذي رواه الترمذي والنسائي من رواية منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن ربعي بن خراش عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن امراة من الانصار عن ابي ايوب مرفوعا قال هو الله احد ثلث القرآن قال الخطيب ومنصور بن المعتمر لم ير ابا ايوب ورد بان له رؤية دون صحبة وسماع وقد ذكر مسلم وابن حبان وغيرهما في طبقات اتباع التا

بعين ولم يوجد في طبقة التابعين بل صرح النووي في شرح مسلم بانه ليس بتابعي قال ولكن من اتباع التابعين يمكن حمل كلام الخطيب على الغالب قوله ومطلقه مخصوص بالتابع باحسان ان قصد بالاحسان الكمال في الاسلام والعدالة فان ذلك ليس بشرط في التابعي بانه انهم بل كل من صنف في الطبقات ادخل فيهم الثقات وغيرهم وانما ذلك لان ترتب سبابه عن الاسلام وهذا يعم عندهم بلا خلاف والاحسان قد يزاد على الايمان والاسلام كما جاء في حديث جبريل عليه السلام وليس بشرط في التابعي قول سعيد بن المسيب وقد لا تصح له رواية عن احد من العشرة الا سعد بن ابي وقاص نظر انه انما ارسل بعض الافراد فيض منه مسلم من رواية همام قال دخل ابو داود الاعمى على قتادة فلما قام قالوا ان هذا يزعم انه لقي تمانية عشر بدريا فقال قتادة عد كذا سابلا قبل الجارف لا اعرف في شيء من هذا ولا يتكلم فيه قوله حدثنا الحسن عن بدري بمشافهة وحدثنا سعيد عن بدري بمشافهة الا عن سعد بن مالك وقد اختلف الائمة في سماعه من عمر فانكره الجمهور وكيحيى بن سعيد الانصاري ويحيى بن معين واثبته احمد فقال رواه موسع منه وقال ابن معين لم يسمع منه وقال ابن معين بوفات الرازي رأى عن المنذر بن النعمان بن بشير وما سمع منه من عثمان وعلي فانه ممكن غير متمع قال الحافظ ابو الحجاج المزي رواية عنهما في الصحيحين كأنه يشير الى قول سعيد بن عبد الرحمن عثمان كان يفعلان ذلك ابو الاستثناء في المسجد واما قول

سعيد اختلف علي وعثمان بعسفان في المتعة فقال علي ما تريدان
تنهى عن امر فعله النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فانه حديث
متفق عليه في الصحيحين والغريب ان المزي في الاطراف لم يعزه الى
واحد منهما وانما عزاه للنسائي فقط وفي مسند احمد والبزار من رواية
موسى بن وردان قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عثمان
يقول على المنبر كنت اتباع التمر فاكتال فيه اوعيتي ثم اهبط به
الى السوق فاقول فيه كذا وكذا فاحذر بي واخلي بينهم وبينه
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا ابتعت فاكتل
واذا ابعت فكل وابن وردان وثقه العجلي وابو داود ولكنه
من رواية ابن لهيعة عنه قال البزار لا نعلمه يروى عن عثمان الا
هذا الوجه بهذا الاسناد مع ان الحديث رواه ابن ماجه في
سننه الا انه قال فيه عن عثمان لم يصرح بسماع سعيد منه ثم
في مسند احمد التصريح بالسماع منه قال فيه رايت عثمان قاعدا
في المقاعد فدعا بطعام مما مسته النار فاكل ثم قام الى
الصلوة فصلى ثم قال عثمان قعدت مقعد رسول الله صاحب
الله عليه وسلم واكلت طعامه وصليت صلاته واسناده
جيد قال فيه احمد حدثنا الوليد بن مسلم حدثني شعيب ابو
شيبة سمعت عطاء الخراساني يقول سمعت سعيد بن المسيب
يقول رايت عثمان وهو لا كلهم محتج بهم في الصحيح الا ابا شيبة
وهو شعيب بن رزيق الشامي وثقه ابن حبان والدار
قطني فثبت سماعه من عثمان وقول الحاكم انه ادرك العشرة
غلط ظاهر لانه لا خلاف انه ولد في خلافة عمر فكيف يدرك
ابا بكر فاما متى سمعته الثابتة المخضرمون من التابعين هـ

الذين ادركوا الجاهلية وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
واسلموا ولا صحبة لهم واحد عدهم مخضرم بفتح الراء كانه مخضرم اقب
قطع عن نظرائه الذين ادركوا الجاهلية وحياة رسول الله صلى
الله عليه وسلم واسلموا الصحبة وغيرها وذكرهم مسلم فبلغوا بهم
عشرين نفسا منهم ابو عمرو الشيباني وسويد بن غفلة الكندي
وعمرو بن ميمون الاودي وعبد خير بن يزيد الخيواني عبد الله بن ثوب
وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل وابو الحلال العتكي ربيعة
ابن زرارة ومن لم يذكره مسلم منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله بن
ثوب والاحنف بن قيس ذكره العسكري في كتاب الدلايل المخضرمة
من الابل التي تنتج بين العراب والمعاية فصيل رجل مخضرم اذا عاش
في الجاهلية والاسلام قال وهذا اعجب القولين الي وكانه متردد
بين امرين قال هو من هذا ومن هذا قال الجوهري ليلة مخضرم بفتح الراء
لانه ربي من ذكرانه قال والمخضرم ايضا الشاعر الذي ادرك
الجاهلية والاسلام مثل لبيد ورجل مخضرم النسب ادعي وقال
صاحب المحكم رجل مخضرم اذا كان نصف عمره في الجاهلية ونصف
عمره في الاسلام وشاعر مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام
ورجل مخضرم ابوه ايمن وهو اسود رجل مخضرم نابه تمر نسبه
وقيل هو الذي ليس بكريم النسب وقيل الدعي وقيل المخضرم في
شبه المخلط في اطرافه وقيل الذي لا يعرف ابواه وقيل هو الذي
ولدته السراري فالمخضرم على هذا متردد بين الصحابة لادراكه
زمن الجاهلية والاسلام وبين التابعين لعدم رويته
النبي صلى الله عليه وسلم فهو متردد بين امرين ويحتمل انه من
النقص لكونه ناقص الرتبة عن الصحابة لعدم الرؤية مع امكانها

وفي النهاية الخضرمة ان يجعل الشيء بين بين فاذا قطع بعض الاذن فهو بين الواثرة والشاقصة قال وكانت الجاهلية يخضرمون نعمهم فلما جاء الاسلام امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يخضرموا من غير الموضع الذي يخضرمونه اهل الجاهلية قال ومنه قيل لكل من ادرك الجاهلية والاسلام مخضرم لانه ادرك المخضرمين وروى ابو داود من حديث زينب العنبرية انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم قد كنا اسلمنا وخضرنا اذان ان نتم الحديث وقد ضبط بعض المخضرمين بكسر الراء على الفاعلية لكانهم كانوا اذا اسلموا خضرموا اذانهم ليعرف بذلك اسلامهم فلا يتعرض لهم واغرب ابن فلكان فقال قد سمع مخضرم بالجاهلية بكسر الراء وهو شرط اسلامه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم او يسمى مخضرما اذا ادرك الجاهلية والاسلام وان لم يعاصر صلى الله عليه وسلم مقتضى عبارة الصحاح الثاني ويدل عليه ان سماعد في المخضرمين خبر بن نفير وانما اسلم في خلافة عمر ان لكن كما قاله ابو بكر الزبيدي ولا شيء طا ان يعيش نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الاسلام خلافا للحكم فحكيم بن حزام وحسان بن ثابت وغيرهم من عاش ستين في الجاهلية وستين في الاسلام يخضرمون في اصطلاح اللغة لا المحدثين فالمراد ادرك الجاهلية قبل البعثة قاله النووي في شرح مسلم عند قوله وهذا بوعثمان النهدي وابو رافع الصايغ وهما ممن ادرك الجاهلية اي كانا بطيبة قبل البعثة والجاهلية ما قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لكثرة جهالتهم وقبل ادرك قومه او غيرهم على الكفر قبل فتح مكة ان والى الجاهلية حين خطب النبي صلى الله عليه وسلم عليه يوم الفتح وابطل امور الجاهلية الا ما كان من سقاية الحاج وسدانة

الكعبة ويشهد لذلك ما ذكره مسلم في المخضرمين فانه عد منهم بسر بن عمرو وانما ولد بعد زمن الهجرة وكان له عند موت النبي صلى الله عليه وسلم دون العشر سنين فادرك بعض زمن الجاهلية في قومه وقد ذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين فساعدتهم ستة وذا الثابت من عند نفسه واهمل اربعة عشر وهم شريح بن حاتب الحارثي والاسود بن يزيد النخعي والاسود بن هلال المحاربي والمغرور بن سويد وسويد بن غفلة وسلمة بن كهيل وشبيل بن عوف الاحمسي وابو رجاء العطاردي واسمه عمران بن ملحان وغنيم بن قيس ويكنى ابا العنبر وابو رافع الصايغ واسمه نفيع وخالد بن عمير العدوي وكعب وثمامة بن حزن القشيري وكثير بن نفير الحضرمي وبسر ويقال ابن عمرو بن جابر ومن لم يذكره مسلم ولا اسلم قولي عمرو وبسر بن عامر الغزني واوسط البجلي وجبير بن الحويرث وحابس الطائي وحجير بن عبيس وشريح بن الحارث القاضي وابو وايل شقيق بن سلمة وعبد الله بن حكيم وعبد الرحمن بن غنم وعبد الرحمن بن اربوع وعبيدة بن عمرو السلماني وعلقمة بن قيس وقيس بن ابي حازم وكعب بن الاحبار وعمرة بن شراحيل الطيب وسروق الاجدع وابو عيسة الموالي وابو فاخر الايادي ولا يعرف اسم واحد منهما كما قال ابو احمد الحاكم وقيل اسم ابي عيسة عبد الله وقيل اسمه عمارة وابو عبد وابو فاخر كلاهما ادرك الجاهلية وكلاهما مختلف في صحبته وكذلك اختلف في صحبة بعض من تقدمها والصحيح ان لا صحبة لمن ذكرناه وفي سنن ابن ماجة الخزرج سماع ابي عيسة من النبي صلى الله عليه وسلم وانه ممن صلى معه القبلتين لكن باسناد فيه جهالة فهؤلاء عشرون لم يذكرهم

قال البخاري منهم من اكابر التابعين الفقهاء السبعة من اهل المدينة
وهم سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد
وابو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان
بن يسار روينا عن الحافظ ابي عبد الله انه قال وهؤلاء الفقهاء
السبعة عند الاكثر من علماء الحجاز وروينا عن ابن المبارك قال
كان فقهاء المدينة الذين يصدرون عن رايهم سبعة فذكر هؤلاء الا انه
لم يذكر ابا سلمة بن عبد الرحمن بدل ابي سلمة وسالم وهؤلاء اهل
فقه وصلاح وفضل وقد بلغ بهم يحيى بن سعيد الى عشرين فقيها
وروى علي بن المديني عنه قال قال فقهاء اهل المدينة اثنا عشر
سعيد بن المسيب وابو سلمة والقاسم بن محمد وسالم وحمزة وزيد
وعبيد الله بنو وبلال بنو عبد الله بن عمر وابان بن عثمان
بن عفان وقبيصة بن ذويب وخارجة واسماعيل ابنا زيد بن
ثابت قال الرابعة وروى عن احمد بن حنبل انه قال افضل
التابعين سعيد بن المسيب فقيل له علقمة والاسود فقال سعيد
وعلقمة والاسود وعنه انه قال لا اعلم في التابعين مثل ابي
عثمان النهدي وقيس بن ابي حازم وعنه ايضا انه قال افضل
التابعين قيس وابو عثمان وعلقمة ومسروق وهؤلاء كوفيون فاما
من علية التابعين واعجبني ما وجدته عن الشيخ ابي عبد الله
بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتابه قال اختلف الناس
في افضل التابعين واهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل
الكوفة يقولون اويس القرني هكذا بالالف بعد الواو واهل
البصرة يقولون الحسن البصري وبلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس
لاحد في فتوى من الحسن وعطاء يعني من التابعين وقال ايضا كان

عطاء مفتي

عطاء مفتي مكة والحسن مفتي البصرة فهذا اكثر الناس عنهم رايه
وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود قال سمعت ابا الربيع من التابعين من النساء
حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن وثالثتهما وليست كهما
ام الدرداء قال ابو حاتم الرازي ليس في التابعين اجل منه والسؤ
ما ذهب اليه اعلى الكوفة من تفضيل اويس لما في مسلم من حديث عمر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين
رجل يقال له اويس الحديث فهذا الحديث لا يتبعض مع صحته نزاع
واما تفضيل احمد وغيره لسعيد فلعله لم يبلغه الحديث او لم يصح
له عنده او اراد بالافضلية الافضلية في العلم لا في الجزية ونقل
الخطابي عن بعض شيوخه انه كان يعرف بين الافضلية والجزية
وفي تقديم الصحفية على عمرة اشعار بتفضيلها فقد روى
ابو بكر بن ابي داود باسناده الى اياس بن معاوية قال ما ادركت
احدا افضل على حفصة بنت سيرين فقيل له الحسن وابن سيرين
فقال اما انا فلا افضل عليها احدا والمراد بها ام الدرداء
الصغرى واسمها جهيمة وقيل خيرة واما ام الدرداء الكبرى
فهي صحابية واسمها خيرة قال الخامسة روينا عن الحاكم
ابي عبد الله قال طبقة تعد في التابعين ولم يصح لاحد سماع من
الصحابة منهم ابراهيم بن سويد النخعي وليس بابراهيم بن يزيد النخعي
الفقيه وبكير بن ابي السميط وبكير بن عبد الله بن الاشج وذكر
غيرهم قال وطبقة تعد ادراكهم عند الناس في اتباع التابعين
وقد لقوا الصحابة منهم ابو الزناد وعبد الله بن ذكوان لقي
عبد الله بن عمر فما وصفاه بن عروة وقد ادخل علي عبد
الله بن عمر وجابر بن عبد الله وموسى بن عقبة وقد ادرك انس

بن مالك وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وفي بعض ما قاله
مقال قلت ... وقوم عده وامن التابعين وعن الصحابة ومن اعجب
ذلك عد الحاكم ابي عبد الله النجمن وسويد بن سفران المزني في ان
يعين عند ساذكر الاحوة من التابعين وهما صحابيان معروفان
مذكوران في الصحابة اه حكى الصنعاني كلام الحاكم وقال في اخره وفي بعض
ما قاله مقال ولم يبين المقال وكانه يشير به الى بكير بن عبد الله
بن الاشج والى ابي الزناد وعبارة الحاكم وبكير بن عبد الله بن الاشج
لم يثبت سماعه من عبد الله بن الحرث بن جزء وانما روايته عن التابعين
وثابت بن عجلان الانصاري لم يصح سماعه من ابن عباس وسعيد
بن عبد الله بن عبد الرحمن الرقاشي واخوه واصل ابو حرة لم يثبت
سماع واحد منهما فقوله في بكير انما روايته عن التابعين فيه نظر
فقد روى عن جماعة من الصحابة منهم السائب بن يزيد وابو اسامة
اسعد بن سهل بن حنيف ومحمود بن لبيد كما ذكره المزني وغيره وهم معدودون
في الصحابة وفي المعجم الكبير للطبراني روايته عن ربيعة بن عباد باسناد
جيد انه حدث عنه قال رايت ابا بكر بسوق ذي المجاز وهو يبيع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث لكن ليس فيه تصريح بسماع ثم
في النسائي بسند جيد على شرط مسلم ان بكير بن عبد الله قال
سمعت محمود بن لبيد يقول اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن رجل طلق امراته ثلاث تطليقات الحديث ومحمود هذا غير ولد
من الصحابة كما جزم به البخاري وابن حبان وفي مسند احمد باسناد
صحيح قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا صلاة
المغرب في مسجدنا الحديث وفيه انه سند صحيح انه عقل مجة مجها
رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه مع ان هذه القصة انما

بن لبيد بن الربيع كما هو في صحيح البخاري ونعم عد مسلم محمود بن
لبيد من التابعين وقال ابن حاتم الرازي والمزني ليست له صحبة وهو
مقدم من بما تقدم واما ابو الزناد فقال ابو حاتم الرازي لم يدرك
ابن عمر وما ذكره لم يدرك السماع منه فانا ابا الزناد عاش ستا
وستين سنة وتوفي سنة ثلثين ومائة واثنين وثلاثين ومات ابن
عمر سنة اربع وسبعين او ثلاث فعلى هذا ادرك من حياة ابن
عمر بضع سنين او ثمانا او تسعا والقاعدة في التابعين لكون الغالب
عليه والشائع عليه رواية عن التابعين وحمله عنهم قال العجلي
تابعي ثقة سمع من انس وذكره مسلم في الطبقة الثالثة من التابعين
ووهم الحاكم في نسب سعيد انه الرقاشي وانما اخو ابي حرة الرقاشي
وقد وهم فيه ايضا عبد الغني المقدسي في الكمال فنسب واصلا ابا
حرة الرقاشي وغلطه المزني وقد ذكر ابن حبان في اتباع التابعين
سعيد بن جبير بن عبد الرحمن البصري واخاه واصلا ابا حرة البصري
وقال ابو حرة مولاة لبني سليم قوله وقوم عده وابن التابعين
وهم من الصحابة كابني سفران اي وهما من المهاجرين اما بالهجرة واما
لكون روايته او غالبها عن الصحابة كما عد مسلم في الطبقات
يوسف بن عبد الله بن سلام ومحمود بن لبيد في التابعين وقد
عد بعض التابعين في الصحابة وكثيرا ما يقع ذلك فيمن يرسل
من التابعين كما عد محمد بن الربيع المزني عبد الرحمن بن عثمان الاشهلي
فيمن نزل بمصر من الصحابة وهو وهم منه على ان الامام احمد اخرج
حديثه في المسند وذكر ابو موسى انه له صحبة فكذا ابي بن سنان
عن يحيى بن بكير واللبث وابن لهيعة قال ... رضي الله عنه وعنا

النوع الحادي والاربعون

معرفة الاكابر الرواة عن الاصاغر ومن الفائدة فيه ان لا يتوهم كون المروي عنه اكبر او افضل من الراوي نظرا الى ان الاغلب كون المروي عنه كذلك فيجعل به لانه نزل لانها وقد صح عن عائشة انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم فان ذلك يتبع على اغلب شيء ان يكون الراوي اكبر سنا واقدم طبقة من المروي عنه كما لزهري ويحيى بن سعيد الانصاري في روايتهما عن مالك وكابي القاسم عبيد الله بن احمد الازهري بن الشاه بن احمد شيوخ الخطيب روى عن الخطيب في بعض تصانيفه والخطيب اذ ذاك في عنفوان شبابه وسفان يكون الراوي اصغر قدرا من المروي عنه بان يكون حافظا عالما والمروي عنه شيخا رويا مخبب كما لك في روايته عن عبيد الله بن دينار واحمد ابن حنبل بن راهوية في روايتهما عن عبيد الله بن موسى في اشياء لذلك كثيرة ومنها ان يكون الراوي اكبر من الوجه جميعا وذلك رواية كثير من العلماء والحفاظ عن اصاغرهم وتلامذتهم كعبد الغني الحافظ في روايته عن محمد بن علي الصوري وكرواية ابي بكر البرقاني عن ابي بكر الخطيب وكرواية الخطيب عن ابي بكر نصر بن ماكولا ونظائر ذلك كثيرة ويندرج تحت هذا النوع ما ذكرناه من رواية الصحابي عن التابعي كرواية العبادلة وغيرهم من الصحابة عن كعب الاحبار وكذلك رواية التابعي عن تابع التابعي كما قدمناه من رواية الزهري ويحيى الانصاري عن مالك وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وروى عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين جمعهم عبد الغني في كتاب له وقد ان الحافظ ابو محمد الطبري في تخريج له قال عمرو بن شعيب لم يدرك تابعي وقد روى عنه نيفا وسبعون رجلا من التابعين اه الاصل في هذا الباب

في هذا الباب كرواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري حديث الجساسة ولكن عند مسلم قوله في الضرب الثاني كرواية مالك ابي وكذلك ابو ابي ذيب كلاهما روى عن ابن دينار وهو ابيه منه قدما ومن ذلك رواية حماد واسماعيل عن عبيد الله بن موسى العبسي قوله كرواية القعنبي وغيرهم ابيه كرواية ابي هريرة ومعاوية بن ابي سفيان وانس بن مالك وغيرهم من الصحابة ورووا عن كعب الاحبار قوله وقد روى عن عائشة الزنا بنت بعيدة وفي نظر فانه سلما ذكره في مقدمة صحيحه بغير اسناد بصيغة التمريض فقال وقد ذكر عن عائشة انها قالت الحديث ورواه ابو داود في سننه في افراده من رواية ابن ابي شبيب واسمه ميمون عن عائشة قالت الحديث ثم قال ميمون لم يدرك عائشة ثم المتبع الحاكم في تصحيحه متعقبا بان لم يجد فيه علة فتعقب رده عليه بانه حسن فخرجه ابن البزار في مسنده من رواية ميمون بن ابي شبيب عن عائشة ثم قال ولا نعلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه قال وقد روي عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفا وكان السلم يوافق ابا داود على الانقطاع بين ميمون بن ابي شبيب وبين عائشة فانه قال في كتاب التمييز فيما قاله ابو داود ونظر فانه كوفي متقدم قد ادرك المغيرة بن شعبة ومات المغيرة قبل عائشة قال وعند مسلم التعاصر مع امكان اللقاء كاف في ثبوت الادراك ولو ورد عن ميمون انه قال لم ألق عائشة استقام لابي داود واجزم بعدا وكذبهما ذلك اه وكلام المصنف في التمييز ليس بجيد فان وان ادرك المغيرة بن شعبة وروى عنه لكنه مدلس بما نقل عنه بما جماع من لا يحتج بالمرسل فقد ارسل عن جماعة من الصحابة قال ابو حاتم الرازي روى عن ابي ذر مرسلا وعن علي مرسلا وعن معاذ بن جبل مرسلا وقال

عمرو بن علي الفلاس لم اخبرات اخذا بن ثم انه سمع من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وقال علي بن المديني لحصين علينا امره وقال يحيى بن معين ثقة
وقال ابو حاتم الرازي صالح الحديث وذكره ابن حبان في الثقات وقال
ذلك فلا يقتضي ذلك قبول عنعنته ولم يوجد التصريح بسماعه من المغيرة
ولكن اخرجه مسلم في مقدمة صحيحه حدثنا عن المغيرة بن شعبة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب
فهو احد الكذابين فحمله على الاتصال اكتفاء بمذهب مسلم ومسلم انما
رواه عنه استشهادا بعد ان رواه من حديث ابي بلجي عن سمرة وحكم
عليه مسلم بانه شعبي وقال الشهود قد يكون صحيحا وقد يكون سقيما
ثم له وجه اخر مرفوع عند البيهقي في كتاب الادب والخطيب
في المتفق والمفترق من رواية اسامة بن زيد الليثي عن عمرو بن
شعيب عن عائشة هكذا رويناه من طريق الطبراني فقال فيه عمرو
وانما هو عمر بضم العين وما روي عن اسامة وبين عمرو وعائشة
رجل اسمه قال الدارقطني في التاريخ الكبير عمر بن مخارق عن
رجل عن عائشة مرسل روي عنه اسامة بن زيد فلا يصح اسناده
ويحتمل ان يكون الرجل الذي ابهمه عمرو هو ميمون بن ابي شبيب
فلا يكون له الا وجه واحد كما قاله البزار وفي كتاب مكارم الاخلاق
للخرائطي من حديث معاذ بن جبل انزل الناس منازلهم من الخير والشر
قوله في عمرو بن شعيب لم يكن من التابعين بعيد فقد سمع
من غير واحد من الصحابة سمع من زينب بنت ابي سلمة ربيبة
النبي صلى الله عليه وسلم ومن الربيع بنت معوذ وهما صحابيتان
قوله لخط ابي محمد الطبري فيه نظر انما هو ابو الفضل محمد بن احمد
بن ابي جعفر الطبري قاله السمعاني في الانساب ووصفه بالحافظ

صاحب التصانيف الكثيرة كتب عن الحاكم ابي عبد الله وابي طاهر بن محمش
الزيادي توفي في حدود سنة ثلاث واربعمائة بطبس وهي قريبة من نيسابور وابيها
وكان ولد بها في زمن عمر من خرسان سواها وقد سبق الطبراني
ذلك ابو بكر محمد بن الحسن بن محمد النقاش المقرئ المفسر وهو ضعيف قال
الدارقطني سمعت ابا بكر بن النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من
التابعين وقد روى عن عشرون من التابعين قال الدارقطني فتتبعت
ذلك فوجدتهم اكثر من عشرين قال الحافظ المزي وكان الدارقطني واقفا
على انه ليس من التابعين وليس كذلك فقد سمع الربيع وزينب
قوله روى عنه اكثر من عشرين نفسا اجمعهم عبد الغني في كتاب
صغير الكتاب وتصغيره سكوه وانهم هم ويكون الواحد او بعلة
اسماؤهم مرتبين على حروف ابراهيم بن ميسرة ابو بكر الختياني بكر بن
الاشج ثابت البناني جرير بن حازم حبيب بن ابي حبيب بن ابي
عثمان الرحبي الحكم بن عيينة حميد الطويل داود بن قيس داود بن
ابي عبد الرحمن بن عبد سعيد بن ابي هلال ابو حازم هو سلمة بن دينار
ابو اسحاق الشيباني واسمه سليمان بن ابي سليمان وسليمان
بن مهران وهو الاعمش عاصم الاحول قال عبد الغني وفيه نظر عبد
الله بن عون عبد الله بن ابي مليكة عبد الرحمن بن حرملة عبد العزيز
بن رفيع عبيد الله بن عمر العمري عطاء بن ابي رباح عطاء بن السائب
عطاء الخراساني محمد بن مسلم علي بن عبد الحكم البناني عمرو بن دينار
ابو سجن السبتي واسمه عمرو بن عبد الله قتادة ابو الزبير وهو
محمد بن مسلم الزهري مسعر الوارق مكحول موسى بن ابي عائشة هشام
بن عروة وهب بن منبه يحيى بن سعيد يحيى بن ابي كثير يزيد بن ابي حبيب
وقال عبد الغني هو يزيد بن الهاد ابن شبة ومن روى عنه من التابعين

ولم يذكره عبد الغني ثابت بن عجلان وحسان بن عطية وعبد الله
بن عبد الرحمن بن يعلى الطايفي وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والعلا
بن الهيثم الشامي ومحمد بن اسحاق بن يسار ومحمد بن جادة ومحمد بن
عجلان وابو حنيفة النعمان بن ثابت وعثمان بن الفسان ويزيد
بن عبد الله بن اسامة بن الهاد ويعقوب بن عطاء بن رباح قال

* النوع الثاني والاربعون *

معرفة الصحيح وما عداه من رواية الاقران بعضهم عن بعض ومع التقارب
في السن والاسناد وربما اكتفى الحاكم ابو عبد الله فيه بالتقارب
في الاسناد وان لم يوجد التقارب في السن اعلم ان رواية القريب
عن القريب تنقسم فيهما المدبج وهو ان يروي القرينان كل واحد
منهما عن الاخر مثاله في الصحابة عايشة وابو هريرة رضي الله عنهما
فانهما قرينان وكل منهما روى عن الاخر وفي التابعين رواية الزهري عن عمه
عبد العزيز ورواية عمر عن الزهري وفي اتباع التابعين رواية مالك عن الاوزاعي وربما
الاوزاعي عن مالك وفي اتباع الاتباع رواية احمد بن حنبل عن عمه
بن المديني ورواية علي عن احمد وذكر الحاكم في هذا رواية احمد
عن عبد الرزاق ورواية عبد الرزاق عن احمد وليس هذا بمرضي
ومنها غير المدبج وهو ان يروي احد القرينين عن الاخر ولا يروي
الاخر عنه فيما نعلم مثاله رواية سليمان التيمي عن معمر وهما
قرينان ولا نعلم لمعمر رواية عن التيمي ولذلك امثلة كثيرة انتهى
المدبج بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الباء وهي بوحده وا
جيم سمي مدبجا لحسنه والمدبج لغة المزين قال في المحكم المدبج النقش
فارسي معرب وديباجة الوجه وديباجة حسنة ومنه تسمية بن سعد
الحواميم ديباجة القرآن وكان الاسناد الذي يجتمع فيه قرينان اولد

الاخر والاخر من رواية الاصاغر عن الاكابر انما نتبع غالبا فيما اذا كان
عاليا واحد فطبقا وجيها او في احدهما نوع من وجوه الترجيح
حتى على الراوي عن العلو للمساوات النزول لاجل ذلك فحمل للاسناد و
بمنزلة واحدة فشبهها بالمذبذ فان المذبذ ينال لهما الذمتان كما
في رواية الحكم والصحاح ويحتمل انه يسمى بذلك لنزول الاسناد و
فانهما اذا كانا قرينين نزل درجة وان كان من رواية الاكابر عن الاصاغ
نزله درجتين وعن ابن معين الاسناد النازل درجة في الوجه وعن علي
بن المديني وابي عمر المستملي انهما قالا النزول شؤم وضع فلا يكون المدبج
سلما له ويكون ذلك من قولهم رجل مدبج قبيح الوجه والهامة كما
صاحب المحكم لكن فيه بعد والظاهر انه مدح لهذا النوع واعتمد من علي قوله
وهو ان يروي القرينان وتقييده بالقرينين تبع فيه الحاكم وعبارته
فانها القرينان اذا تقاربا باسنادهما واسنادهما وهو على ثلث
اقسام الاول منه الذي سماه بعض مشايخنا المدبج وهو ان يروي
قرينه عن قرينه ثم يروي ذلك القرين عنه فهو المدبج او المراد بعض
مشايخ الدارقطني فانه اول من سماه المدبج واول من صنف فيه كتابا
سماه المدبج ولم يقيده بالقرينين فانه ذكر فيه رواية ابي بكر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ورواية النبي صلى الله عليه عن ابي بكر ورواية
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية صلى الله عليه عن عمر ورواية
سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية صلى الله
عليه عن سعد وذكر فيه ايضا رواية الصحابة عن التابعين الذين رووا عنهم
كرواية عمر عن كعب الاحبار ورواية كعب عن عمر ورواية بن مسعود عن زر
بن حبش ورواية زر عنه ورواية بن عمر عن عطية العوفي وبكر بن عبد

عبد الله المزني ورواية كل منهما عن ابن عمر ورواية ابن عباس عن عمرو بن دينار
وابي سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة مولاه ورواية كل من الثلاثة عن ابن عباس
ورواية ابي سعيد الخدري عن ابي نضرة عنه ورواية انس بن مالك عن بكير بن
عبد الله المزني ورواية بكير عنه وذكر فيه ايضا رواية التابعين عن اتباع
التابعين كرواية عبد الله بن عوف ويحيى بن سعيد الانصاري عن مالك
ورواية مالك عن كل منهما ورواية عمرو بن دينار وابي اسحق السبيعي
وسليمان بن مهران الاعمش عن سفيان بن عيينة عن كل واحد منهما
ورواية ابي اسحاق السبيعي عن ابنه يونس بن ابي اسحاق ورواية يونس
عن ابيه وذكر فيه ايضا رواية اتباع التابعين عن اتباع الاتباع كرواية
سمير عن عبد الرزاق عن معمر وكذلك ذكر فيه رواية عبد الرزاق
عن احمد وعلي ابن المديني ويحيى بن معين ورواياتهم عنه وكذلك ذكر فيه
رواية احمد عن ابي داود والسختياني وعن ابنه عبد الله بن احمد
ورواية كل منهما عن احمد وغير هذا مما يدل على ان المدبج لا يختص بكون
الراويين الذين روى كل منهما عن الآخر قرينين بل الحاكم لم يمنع من ذلك
فح لا اعتراض على الحاكم في قوله كرواية احمد عن عبد الرزاق
وعكسه حيث قال المصنف وليس هذا برضي فان الحاكم تبع في ذلك
شيخه الدارقطني وهو ما يرجع اليه في ذلك واعترض عليه بتمثيله
للمدبج برواية سليمان التيمي عن مسعر ثم قال ولا نعلم لمسعر رواية
عن التيمي ولذلك امثلة كثيرة قال المثال الذي مثل به لا يصح
لان مسعرا روى ايضا عن التيمي كما ذكره الدارقطني في كتاب
المدبج ثم روى من رواية الحكم بن مروان حدثنا مسعر عن ابي
المعتمر وهو سليمان التيمي عن امراة يقال لها ام خداش قالت
رايت علي بن ابي طالب يقطع نخل بني قريظة هذا المثال احد امثلة

قريبة مثل بها الحاكم للمدبج المثال الثاني منها سواية مزاحم بن فاتك
عن مزاحم بن معوية قال الحاكم زايد بن فدامة وزهير بن معوية قرينان
الا اني لا احفظ لزهير عن زايدة في رواية المثال الثالث سواية يزيد بن عبد
الله بن اسامة بن الهاد عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف قال الحاكم يزيد وان كان اسند واقدم من ابراهيم فانهما قرينا
الاسناد قرينان ولا احفظ لابراهيم عن يزيد سواية اه وفيه نظر
فقد روى عن ابراهيم وروايته عنه في مسلم وفي النسائي المثال الرابع
سواية سليمان بن طرخان التيمي رقبة بن مصقلة قال الحاكم رقبة
وسليمان قرينان ولا احفظ لرقبة عنه سواية اه وفيه نظر فقد روى
عنه ايضا عن سليمان كما ذكره الدارقطني في كتاب المدبج ثم روى
له من رواية ابي عوانة عن رقبة عن سليمان التيمي عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا جبذا المخلوقون من اتي والحديث
رواه الطبراني في المعجم الاوسط فجعله من رواية رقبة عن انس من غير
ذكر سليمان فلم يصح من هذه الامثلة الا الثاني فقط فاين الامثلة
الكثيرة ثم قد تجتمع جماعة من الاقران في حديث واحد
كحديث رواه احمد بن حنبل عن ابي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد
عن علي بن المديني عن عبد الله بن سعاذ عن ابيه شعبة عن ابي بكر بن
حفص عن ابي سلمة عن عائشة قالت كيف ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ياخذن
من شعورهن هذه يكون كالوفرة فاحد والاربعة فوق خمسهم اقران
كما قال الخطيب قال النوع الثالث والاربعون معرفة الاخوة
والاخوات من الصحابة والرواة وذلك احد بما عرف العلماء الحديث
والمعرفة بالتصنيف صنف فيها علي بن المديني وابو عبد الرحمن النسوي
وابو العباس السراج وغيرهم ممن امثلة الاخوين من الصحابة عبد الله

بن مسعود وعتبة بن مسعود هما اخوان لزيد بن ثابت ويزيد بن ثابت
اخوان لهم وبنو العاص وهشام بن العاص اخوان من الثانية عمرو بن
شرحبيل ابو ميسرة واخوه ارقم بن شرحبيل كلاهما افضل اصحاب بن مسعود
هزيل بن شرحبيل وارقم بن شرحبيل اخوان من اصحاب بن مسعود ايضا ومن
المثلة ثلثة اخوان سهل وعباد وعثمان بن حنيف اخوة ثلثة عمرو بن
شعيب وعمرو وبنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص اخوة
ثلثة ومن امثلة الاربعة سهيل ابو صالح السمان الزيات واخوه عبد
الله بن ذكوان عباد ومحمد وصالح ومما مثل عدد الخمسة ما رويناه
عن الحاكم ابي عبد الله قال سمعت ابا علي الحسين بن علي الحافظ غير
مرة يقول ادم بن عيينة وابراهيم بن عيينة حدثوا عن اخوتهم ومثال الستة
اولاد سيرين ستة تابعيون وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة
وكريمة ذكرهم هكذا ابو عبد الرحمن النسوي ونقلته من كتابه بخطه
الدارقطني فيما احسب ورويي ذلك ايضا عن يحيى بن معين وعمرو
ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة لكن ذكر فيما يرويه من تاليفه باسنادنا
عنه انه سمع ابا علي الحافظ يقول ذكر بنو سيرين خمسة اخوة محمد بن سيرين
واكبرهم سعيد بن سيرين ويحيى بن سيرين وخالد بن سيرين وانس
بن سيرين واصغرهم حفصة بنت سيرين قلت وقد روى
عن محمد عن يحيى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لبعلك خاتما فضة ورقا وهذه غريبة عما يعرف فضلا
الى ثلثة اخوة روي بعضهم عن بعض ومثال السبعة النعمان
سفران واخوة معقل وسويد وسنان وعبد الرحمن وعقيل وسا
لم اسم لهم سوى ستة الذين سبعة اخوة صاحبوا وصحبوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر

وجماعة في عدة المكثرة غيرهم وقد قيل انهم شهد والمتفق كلهم وقد يقع
في الاخوة ما فيه خلاف في استدراك عددهم وله نطول بما زاد على السبعة
لقلته ولعدم الحاجة اليه في غرضنا هذا والله اعلم وممن
صنف في سلم ابو داود وروى عنه علي بامور منها جعل ارقم
بن شرحبيل اشبه اخوته عمرو بن شرحبيل والاخر اخواه هزيل بن شرحبيل
وارقم بن شرحبيل اذ ارقم وهزيل اخوان وهو الذي اقتصر عليه النسائي
في التاريخ الكبير وكذلك ابو حاتم وابو زرعة وابن حبان والحاكم وا
في تهذيب الكمال قال وارقم وهزيل اخوان ذكره في ترجمة ارقم وفي
ترجمة هزيل ولم يتعرض لشيء من ذلك في ترجمة عمرو وسرد قول ابن عبد البر
كونهم ثلثة بان عمرو بن شرحبيل همداني وهزيل واخوه ارقم اودبان
ولا يجتمع همدان الكبرى ولا حمدان الصغرى مع اودبان لان همدان الكبرى
ينسبون الى همدان وهذا وهو وسلامان بن مالك بن زيد وسلة بن زيد بن
ذي الجناح بن ملكان وقيل مالك بن زيد بن كهلان واما حمدان الصغرى
فتنسبون الى همدان زياد بن حمدان بن مزيد بن سهل بن عمرو بن قيس بن
معاوية بن عبد شمس واما اودبان نسبة اليهم هزيل وارقم ابنا شرحبيل
اودبان فهو اودبن صعب بن سعد العشيرة بن مذحج ولا يجتمع مع همدان
فالصواب قول الجمهور وعلى كل حال فما ذكره ابن عبد
البر المتقدم وعلى قول الجمهور ومما يتعرف به الاخوة الاربعة
بنو راشد اسمعيل السابي ولد والي بطن واحد وكانوا عاما بمجد
وعمر واسماعيل ولم يسم البخاري والد القطيني الرابع وسماه اقتصا
على خمسة من ولد عيينة وقد ذكر عبد الغني بن سعيد وغيره انهم
عشرة فاقتصر البخاري في التاريخ الكبير على اربعة ولم يذكر ادم وزاد
الدارقطني ان ساكولا على الخمسة سادسا وهو احمد بن عيينة وذكر ابو

بكر بن المنذر وسابعا وهو مخلد بن عيينة قال قيل انما اقتصر المصنف على
لانهم الذين حدثوا دون الباقين كما حكاه المزني في التهذيب فقال قيل
كان بنو عيينة عشرة اخوة اخرج منهم خمسة فذكرهم قيل فقد حدث
احمد بن عيينة كما قاله الدارقطني في المؤتلف والمختلف عيينة بن ابي
عمران الهلالي والد سفيان وابراهيم وعمران وادم ومحمد واحمد بن عيينة
المحدثون وكذا ذكرهم ابن ماكولا قال كلهم محدثون ومنها قوله واولاد
سيرين ستة مع ان ابن سعد عدهم في طبقات عشرة انس وخالد
ومحمد ومعبد ويحيى وحفصة وسودة وعمرة وكريمة وام سليم فعمرة وسودة
امهما ام ولد كانت لانس بن مالك وجواب الله ذكرهم عمرة وام سلمة
وليست سودة في لحف رواية ثابت خالد فلم يذكروها وقال الطبراني
وقد عد منهم خالدا انهم كلهم حدثوا نعم قال محمد بن احمد بن محمد
بن ابي بكر المقدمي ان خالدا لم يخرج حديثه ومنها تقرير النيسابوري
على انا سعرهم حفصة مع ان اصغرهم انس كما قاله عمرو بن علي الفلاس
وعوام الصواب فان الشهور انه ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان
وبه صدر المزي كلامه وتوفي في قول احمد ومحمد بن احمد المقدمي
سنة عشرين ومائة قال لعبد وصوابه ثمان ست وعشرين وفي الغير
للذهبي عشر وثمانين فيكون مولده سبع وثلثين واما حفصة فانها
توفيت سنة احدى ومائة وعاشت اثنتين وسبعين سنة او تسعين فهي
اكبر منه على كل تقدير وقال ابن سعد في اخر الطبقات اخبرنا بكار بن
محمد بن ولد محمد بن سيرين فالت حفصة بنت سيرين من اكبر ولد سيرين
من الرجال والنساء من ولد صفية وكان ولد صفية محمد ويحيى وحفصة
وكريمة وام سليم ومنها قوله ثلثة اخوة روى بعض عن بعض هم اربعة
كما ذكره محمد بن طاهر المقدسي في تخريج لابي داود منصور وعبد

الحسن بن محمد بن علي الشيرازي فقال روى هذا الحديث محمد بن سيرين عن
اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه انس بن سيرين عن انس بن مالك كان النبي
ساذكره الهم تبعا للدارقطني فانه رواه عن ثلثة الا انه قال الجاسما
ولا يعرف ليحيى رواية عن اخيه معبد ولا لمعبد رواية عن انس قال
ابن المديني لم يروعن معبد الا اخوه انس كذا قال وقد روى عنه ايضا
ابنه محمد وروايته عند في الصحيحين ومنها قوله مثال السبعة النعمان
بن سقرن واخوته فعدد ستة وقال السابع لم يسم لنا وقد سمى
السابع منه ومعقل اثنان وهم نعيم بن سقرن ذكر ذلك ابن عبد البر
في الاستيعاب فقال نعيم بن سقرن اخو النعمان بن سقرن خلف
اخاه حين قتل بنهاوند وكانت على يديه فتوح كثيرة وهو واخوته
من اجلة الصحابة وهزار بن سقرن ذكره الحافظ ابو بكر محمد بن خلف
بن سليمان بن خلف بن فتوت في ذيله على الاستيعاب وان خاله
بن الوليد لما دخل الجزيرة في ايام ابي بكر امره على جماعة من المسلمين
وقال ذكره الطبري وسيف عبد الله بن سقرن ذكره ابن فتوت ايضا
في جملة الصحابة وقال انه كان على سرية ابي بكر التي وجهها لقتال
اهل الردة اشهر وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ذكره
الطبري وسيف ذكره ابن منده وابو نعيم في معرفة الصحابة وقال
الطبري كانوا عشرة اخوة واما اشتهر كونهم سبعة لما في مسلم من
حديث سويد بن سقرن قال لقد رايتني سابع سبعة من بني مقرن
ما لنا خادم الا واحد فلطمها اصغرنا فامرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان نعتقها ويحتمل ان يكون ان من اطاق كونهم سبعة اراد ان
عاجز منهم قال معقب بن الزبير عاجز النعمان ومعه سبعة
اخوة وسيد ابن عبد البر منهم ستة وهم سويد وسنان وعقيل وسقل

والنعمان ونعيم وسعي بن فتحون في ذيله الباقين وهم حزام وعبد الله
وعبد الرحمن وقال ان عبد الرحمن ذكره الطبري في الصحابة ومثال السبعة
من التابعين بنو عبد الله بن عمر الخطاب وهم سالم وعبد الرحمن وعبد
الله وحمزة وزيد وواقد ومنهما ما حكاه ابن عبد البر وجماعة من
اعراب بني مقرن بهملة المكرمة ذكرها ابن عبد البر في ترجمة مقرن
وقراه الواقدي ومحمد بن عبد الله وغيرهم انه قد شاركهم فيها
اولاد الحرث بن قيس السهمي فان كلا منهم هاجر وصحب النبي صلى
الله عليه وسلم وعدهم ابن اسحاق فيمن هاجر الهجرة الاولى للحبشة
سبعة وذكرهم ابن عبد البر في الاستيعاب كلا واحدا منهم في موضعه
انهم هاجروا الى الحبشة وقال في ترجمة سعيد هاجر هو واخوته كلهم الى
ارض الحبشة فهؤلاء سبعة اخوة وهم شرحبيل ومعمر والحرث والحجاج وسعيد
والسائب وعبد الله ومعمر وابو قيس اولاد الحرث بن قيس السهمي
وسعي الكلبي معمر بن الحرث سعيد والشهيد والاول فهؤلاء لهم صحبة وهجرة
وهم اسرة شريفة في الجاهلية والاسلام وزاد واقد على بقية الاخوة بان
استشهد منهم سبعة في سبيل الله فقتل يتيم والحارث والحجاج بالخبار
وقتل سعيد يوم اليرموك وقتل السائب يوم محل وقيل يوم الطائف
وقتل عبد الله يوم الطائف وقيل باليمامة وقيل بالجنة منها
وقال ابو قيس باليمامة واعترض ابن فتحون على عبد البر في
كتابه التنبيه على ما اوهم بن عبد البر او وهم فيه بان معمر
بن الحكم السلمي فاخو نوفل السنة في مثل عددهم وفضلهم ثم روى
من طريق علي بن السكن باسناده الى معاوية بن الحكم قفل وفلة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وستة اخوة لي فاتى على
بن الحكم فرسخندقا فقصرت العرس وقد قد جدار الخندق فساقه فاتينا

النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ساقه فما اثر لعينها حتى مر فقال ابي
معاوية بن الحكم فصيت

وفارس اعلى فهو تموي ... هو الدال لو تنزعه برجل
فقضت رجله فسموا عليها ... سموا الصقر صاقرا فهو يقل
فقام محمد صاحبي عليه ... وملبك الناس قولا غير فعل
لعالك فاستمر بها سويا ... وكانت بعد ذلك اصح رجليه

والحديث في الطبراني الكبير ولم يقل فيه انه وفد مع ستة اخوة وابن
فيه اسناده جهالة وابن لم يقل انهم هاجروا فلعلهم وفدوا
عام الوفود ولا هجرة بعد الفتح وابن فلم يعرف بقية اسمائهم وانما
سمي منهم معاوية وعلي وعمران كان ملك حفظه والا فقد قال
علي بن المديني والبخاري ان ملكا وهم في قوله عمر بن الحكم وانما هو
بن الحكم قال ابن كثير وتم سبعة اخوة صحابة شهد واكلهم بدريا الكنهم
لا مرو في عمر ابنت عبيد تزوجت اولا بالحرث بن رفاعة الانصاري
فاولد له معاذا او معوذا ثم تزوجت بعد طلاقه لها بالبكير بن عبد يا
بن ناشب فاولد له اياسا فخالد او عاقلا او عامرا ثم عادت الى
الحرث فاولد له معاوية فاربعة سبعة اشتاء وعم بنو البكير وثلاثة
اشتاء وعم بنو الحرث وسبعتهم شهد وابنه طارق وسعاد ومعوذ
ابناء عفراء وهما الذان اثبتا ابا جهل عمرو بن هشام الخزومي
ثم احتز راسه وهو مطروح عبد الله بن مسعود الهذلي في قوله
ولم نطول بذا وعلى السبعة فلم يذكر الثمانية ومثالهم العما
بنو حارثة بن سعيد بن عبد الله الاسليون وهم اسماء وعمران
فخراشة وذويب وسلمة وفضيلة ومالك وعبد اسامة وصحبوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد وا معه بيعة الرضوان

بالربيبة ذكر ذلك ابو القاسم البغوي وذكره ابن عبد البر في ترجمة عبد
قال ولم يشهدها ابو سلمة المرضوان اخوة في عداده مع غيرهم ولم يذكرهم
النبي صلى الله عليه وسلم اثنان وهما اسماء وعبد وكانا من اهل
الصفة ومثالهم من التابعين اولاد ابي بكرة وهم عبد الله وعبد الرحمن
وعبد العزيز ومسلم وزياد ويزيد وعقبة سماهم ابن سعد في الطبقات
كلهم وله ابنة اسمها كيسة وروايتها عن ابيها في سنن ابي داود
فيكون عدد من اشتمل التسعة قال ابن سعد توفي ابو بكرة عن اربعين
ولدا من بين ذكور وانثى فاعقب منهم سبعة ومثال التسعة ما تقدم
نمو ورقد وهم اولاد الحرث بن قيس السهمي وكلهم صحب النبي صلى
الله عليه وسلم وهاجر ومثال العشرة بنو العباس بن عبد المطلب
وهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبد وعون
والحرث وكثير وتمام وكان اصغرهم وكان العباس يجمل ويقول

نمو ابناء مرفصار واعشرة يارب فاجعلهم كراما بررة

واجعل لهم ذكرا وانم شمر وكان للعباس ثلث بنات

ام كلثوم وام حبيب وامية وقيل كانت له رابعة وهي ام قثم وردها
ابن سعد في الطبقات ومرويها اثر عن علي بن ابي طالب وقال
هكذا اجاني الحديث ولم يعد للعباس ابنة غير ام قثم ومثال
الاثنا عشرة اولاد عبد الله بن ابي طلحة وهم ابراهيم واسماعيل
اسماعيل ويزيد وعبد الله وعمارة وعمر وعمير والقاسم ومحمد وسعيد
ويعقوب وكانوا يسمون كلهم حملة القرآن وقال ابو سليم كلهم حمل عنه
العلم كذا سماهم ابن ابي خيثمة اثنا عشر وسماهم ابن عبد البر
وغيره واحد عشرة ومثال الثلاثة عشر اولاد الاربعة عشر اولاد
العباس بن عبد المطلب للذكور والاناث وقد تقدم تسميتهم

عند العشرة

عند العشرة وكذا ما وجد من الاخوة والاخوات من اولاد الشهود بن
اولاد سعد بن ابي وقاص سمي له ابن ابي خيثمة وثلثين ولدا
وقد روي وقد عد من اولاده في الكتب الستة او بعضها ابراهيم
وعامر وعمر ومحمد ومصعب وعائشة وقد كان انس بن مالك
يزيد ون على الماية وسمي لنا من روي عنه من اولاده لصلبه عشرة
وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا له اللهم اكثر ماله
وولده قال المصنف النوع الرابع والاربعون معرفة رواية
علي الابناء والخطيب احافظ في ذلك كتابا رويناه عن العباس
بن عبد المطلب عن ابيه الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جمع بين الصلاتين بالمزدلفة ورويناه عن وائل بن داود عن ابنه
بكر وابو داود وهما ثقتان احاديث منها عن ابن عيينة عن وائل
بن داود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخروا الاموال فان الميت
معلقة عن الرجل بوثقته قال الخطيب لا يروى من النبي صلى الله
عليه وسلم فيما نعلمه الا من جهة بكر وابيه ورويناه عن معتمر
بن سليمان التيمي قال حدثني ابي عن ايوب عن الحسن قال
وبهذه كلمة رحمه وهذا طريق يجمع انواعا ورويناه عن ابي عمر
حفص بن عمر الدوري المقرئ عن ابيه ابي جعفر محمد بن حفص ستة
عشر حديثا وذلك اكثر ما رويناه لاب عن ابنه ولابناء رويناه
من هذا النوع وقريبه عهد اما حدثنيه ابو المعمر عبد الرحيم
بن الحافظ ابي سعد المروزي لها من لفظها قال ابنا ابو الحسين
علي فيما قرات بخطه قال حدثني والدي ابو المعمر عبد الرحيم من
لفظه وصلة فذكرها سنادة عن ابي امامة ان رسول الله صلى

عليه وسلم احضروا مواليدكم البقل فانه مطردة للشيطان مع التسمية واما
الحديث الذي رويناه عن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في الحبة السوداء شفاء من داء فهو غلط
من رواه انما هو عن ابي بكر بن عتيق عن عائشة وهو عبد الله بن محمد
بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهولاء الذين قال فيهم موسى
بن عقبة لا نعرف اربعة ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم وابناء
الاولاد الاربعة فذكر ابا بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن
وابنه محمدا ابا عتيق اه اعترض عليه بان حديث احضروا مواليدكم
الموضوع وهو قد قال في النوع الحادي والعشرين انه لا يحل رواية
الحديث الموضوع لاحد علم حاله وقد يهم اسناده مع ان السخاوي
ذكر في الدليل من رواية العلاء بن مسلمة الرواسي عن اسماعيل بن
سمرة الكرماني عن اسماعيل بن عياش عن برد عن مكحول عن ابي
امامة ورواه ابو حاتم بن حبان في تاريخ الضعفاء في ترجمة
العلاء بن مسلمة بهذا الاسناد وقال العلاء يروي عن الثقات
الموضوعات لا يحل الاحتجاج به بحال وقال ابو الفتح الازدي
كان رجلا سوء لا يبالي ما روى على ما قدمنا لا يحل لمن عرفه ان يروي
عنه وقاله محمد بن طاهر كان سفيها لحديث وذكر ابن الجوزي هذا
الحديث في الموضوعات وقال لا اصل له وقد اجاب عن المصنف
بانه لا يريد انه موضوع وان كان في اسناده وضاع غاية ما
عرف به وصيفه واما حديث البقل السوء فانه كما قال وكذا ذكره
عن ابي بكر البغدادي ثم ذكره ابن الجوزي في كتاب التلقيحات
ابا بكر الصديق روى عن النبي عائشة حديثين واعترض على اسناده
على تقريره كلا وموسى بن عقبة لا نعرف اربعة ادركوا النبي الا بانعدد
الموجود الا بهم

كوا

الله بن الزبير وهو واسمه اسماء وابوها ابو بكر وجدها ابو قحافة اما
بل عد ابن الزبير في الصحابة اول بن محمد بن عبد الرحمن فان ابن
حبان قال في محمد ان له رؤية وقد تقدم ان المعتبر رؤية
التمييز وعدة الصوفية لا ترد على عبارة بن عبد البر فانه قال انما
انه لم يدرك النبي صلى اربعة ولا اب وبنوه الا ولا وعبارة
بن منده عن موسى بن عقبة ما نعلم اربعة في الاسلام ادركوا
النبي صلى الله عليه وسلم الا بامع الا بنا فذكرهم ومن رواية
الآباء عن الآباء العباس عن ابنه عبد الله ذكره ابن الجوزي
في التلقيح وروى ابو يعلى عن ابنه بكر ثنائية احاديث منها في
السنن الاربعة حديثه عن ابنه عن الزهري عن انس ان النبي صلى
اول على صفية بسويق وتمر وروى سليمان التيمي عن ابنه
صفية حديثين وروى انس بن مالك عن ابنه غير حديثا وروى
زكريا بن ابي زياد عن ابنه حديثا وروى يونس عن ابنه اسرائيل حديثا
وروى ابو بكر بن عياش عن ابنه ابراهيم حديثا وروى سماع بن
الوليد عن ابنه هشام الوليد حديثا وروى عمر بن يونس اليمامي
عن ابنه حديثا وروى سعيد بن الحكم المصري عن ابنه محمد حديثا
وروى اسماعيل بن ابي اويس عن ابنه يعقوب حديثين وروى كثير
بن يحيى المصري عن ابنه يحيى حديثا وروى يحيى بن جعفر بن اعين عن ابنه
الحسين حديثين وروى علي بن حرب الطائي عن ابنه الحسين حديثا
وروى محمد بن يحيى الذهلي عن ابنه يحيى حديثا وروى ابو داود
السجستاني عن ابنه ابي بكر عبد الله حديثين وروى علي بن الحسن
بن ابي عيسى الدارابجردي عن ابنه الحسن حديثا وروى الحسن بن سفيان
عن ابنه ابي بكر حديثين وروى احمد بن سنان حديثا عن ابنه محمد حديثا

وروى ابو بكر بن ابي عاصم عن ابيه ابي عبد الرحمن حدثنا وروى عمر
بن محمد السمرقندي عن ابيه محمد حدثنا وروى محمد بن عبد الله بن
احمد الصفار عن ابيه ابي بكر انبأنا قالا حدثنا وروى الشيخ ابو حيان
عن ابيه عبد الرزاق حكاية وروى الحافظ ابو سعد بن السمعاني
عن ابيه عبد الرحيم في تاريخ بغداد وروى قاضي القضاة بدر
الدين بن جماعة عن ابيه قاضي القضاة عن الدين حكاية عجيبة ٢٠

فائدة عن النوع الخامس والاربعون معرفة رواية
الابناء عن الاباء والابناء نصر الوابلي الحافظ في ذلك كتابا واسمه
سماه بسم فيه الاباء والجدود وهو نوعان احدهما رواية الابن عن الاب
عن الجد نحو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وله بهذا الاسناد نسخة
كبيرة اكثرها فقيهيات بياد وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله
بن عمرو بن العاص وقد احتج اكثر اهل الحديث بحديثه حملا لمطلق
الجد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو دون ابنه محمد والد
شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك ونحو بهز بن حكيم عن ابيه
عن جده وروى بهذا الاسناد نسخة كثيرة وجده بهز معاوية
بن حيدة القشيري وطلق بن معرف عن ابيه عن جده وجده عمرو بن كعب
اليامي ويقال كعب بن عمرو ومن اطرق ذلك رواية ابي الفرج
عبد الوهاب التميمي الفقيه الحنبلي وكان له ببغداد في جامع
المنصور حلقة للوعظ والفتوى عن ابيه في تسعة من ابائه الخمسة
الشيخ ابو الحسن مويد بن محمد بن علي الطبري بقراءتي عليه بها
انا ابو منصور عبد الرحمن بن شيبان في كتابه انبأنا اما
ابو بكر احمد بن علي ثنا عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحرث
ثنا اسد بن اللبث سليمان الاسود بن سفيان بن يزيد بن اسيدة بن

بن عبد الله التيمي لفظه قال سمعت ابي يقول وكر رها خمس مرات سمعت
علي بن ابي طالب وقد سئل عن الجنان المنفث فقال الجنان الذي يقبل على
من اعرض عنه والجنان الذي اذا بدا بالقول قبل السؤال لزعم اكينه
بالنون وهو السامع عليا حدثني ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي
سعد السمعاني بمرو الشماجات عن ابي البصير عبد الرحمن بن عبد الجبار
الشامي قال سمعت السيد ابا القسم منصور بن محمد الداوودي يقول
الاسناد بعضه عوالي وبعضه معالي وقول الرجل حدثنا ابي عن جدي
من المعالي والثاني رواية الابن عن ابيه دون الجد وذلك باب واسع
وحسنه رواية ابي العشراء الدارمي عن ابيه عن رسول الله صلعم وقد اختلفوا في
فالاصح انه ابو المشوء اسامة بن قهطم وهو بفتح القاف وسكون الهاء وفتح الطاء
وقيل فحطم بالحاء وقيل عوطا ردف بزاي بزنة الراوي وقيل بتحريكها الشين
وقيل بن بلزا باللام في اسمه واسم ابيه من الخلاف اعرفه قوله وهو نونا
ابو الاول انه يزيد فيه بعد ذكر الاب ابا الجد فيكون جده الاول فمثل لزيادة
الجد برواية عمرو بن شعيب واختلف في الاحتجاج به على اربعة اقوال احدها
انه حجة مطلقا اذا صح السند اليه قال البخاري رايت احمد وعلي بن المديني
واسحق بن راهويه وابا عبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال البخاري فمن الناس بعدهم قال واجتمع
علي ويحيى بن معين واحمد وغيرهم فذاكروا حديث عمرو بن شعيب فقووه
وذكروا انه حجة والقول الثاني انه لا يحتج به وهو قول ابي داود وقيل
له عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده حجة عند كل احد قال لا ولا نصف حجة
وروى عباس الدوري عن يحيى بن معين قال رواية عن ابيه عن جده كتابه
فمن عبيها جا ضعفه وقال ابن عدي رواياته عن ابيه عن جده مستقيمة
لان جده محمدا لا صحبة له وقال ابن حبان عمرو بن شعيب ثقة اذا روى

من الثقات عن ابيه فاذا روى عن ابيه عن جده فان شعيبا لم يلق عبد فيكون فيه
انقطاع وان اراد جده الادنى محمدا فهو لا صحبة له فيكون مرسلا ورد بان
قد صح سماع شعيب من عبد الله بن عمرو كما صح عن البخاري في التاريخ واحمد
وكما رواه الدارقطني والبيهقي في السنن باسناد صحيح والقول الثالث
التفرقة بين ان يصح بحيث انه عبد الله اولا وهو قوله الدارقطني حيث قال
لعمرو بن شعيب ثلثة اجداد الادنى منهم محمد والاوسط عبد الله والاعلى
عمرو وقد سمع يعني شعيبا من محمد ومحمد لم يدرك النبي صلعم وسمع من جده
عبد الله فاذا بينه وكشفه فهو صحيح حج وكذا اذا قال عن جده قال
سمعت النبي صلعم ونحو ذلك مما يدل على ان مراده عبد الله لا محمد به
السنة على احاديث كذلك والقول الرابع التفرقة بين ان يستوعب
ذكر ابيه بالرواية او يقتصر عن ابيه عن جده فان صرح بعده كله فهو
جده والا فلا وعورا ابي حاتم بن حبان البستي وروى له في صحيحه
حديثا واحدا عكذا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن محمد بن عبد الله
بن عمرو عن ابيه مرفوعا الا احدثكم باجلكم الي وافربكم مني مجلسا يوم
القيمة الحديث قال الحافظ ابو سعيد العلائي ما جاء التصريح برواية
محمد عن ابيه في السند فهو شاذ نادر قال وذكر بعض
ائمة الحديث ان ابا محمد مات في حياة ابيه وان اباه كفل شعيبا ورباه قال ولم يذكر
احد من التقدمين محمدا في كتابه ولا ترجم له ورد بانه قد ترجم له
ابن ادريس في تاريخ مصر وابن حبان في الثقات قال ابن يونس روى
عن ابيه روى عنه حكيم بن الاشرس القرشي في اخبار سعيد بن عفير وابنه
شعيب بن محمد والقول الاول اصح وله ومن اطرق ذلك رواية ابي
الفرج الاتي قال في نسخة عن اباه نسخة اهو قد وقع لنا حديث
مرفوع من هذا الوجه وقع فيه التسلسل باثني عشر ابا وهو اعجب

مما ذكره المحدثون نا به جماعة من شيوخنا منهم الشيخ برهان الدين ابراهيم
ابن الاجدابي الرشيدي قال اخبرنا احمد بن اسحق بن محمد الحمداني قال اخبرنا
عبد الله بن محمد القلانسي قراءة عليه وانا حاضر بشيراز انا عبد العزيز بن
محمد الدراوردي ثنا ربيعة الله بن عبد الوهاب التميمي قال سمعت
ابا الفرج عبد الوهاب يقول سمعت ابي ابا الحسن عبد العزيز يقول
سمعت ابا بكر الحربي يقول سمعت ابا زرعة يقول سمعت ابا عبد الله يقول
سمعت ابا الهيثم يقول سمعت ابي عبد الله يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اجتمع قوم على ذكر الا استوفيه
الملكة وعشتهم الرحمة قال الشيخ العلائي في كتاب الوشي المعلم
اسناد غريب جدا ورزق الله كان اماما مكثارا بلغني في زمانه من الكبار
المشهورين سنة ثمان وثمانين واربعمائة وابوه ابو الفرج امام
مشهور ايضا ولكن جد عبد العزيز متكلم فيه كثيرا علما واتهم بوضع
الحديث وبقية آبائه مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب اصلا وقد يحيط
فيهم عبد العزيز ابن ابيه بالتعبير اي فرادى في الثاني ابا كنيه وهو الهيثم جعله
من رواية عن ابيه عبد الله وجعله صحابيا واكثر ما قع بتسلسل رواية
الابناء عن الاباء اربعة عشر رجلا من طريق اهل البيت من رواية ابي
محمد الحسن بن علي قال حدثني والدي علي بن ابي طالب قال حدثني
والدي ابو طالب الحسن بن عبد الله بن علي بن محمد قال حدثني
والدي محمد بن عبد الله قال حدثني والدي عبد الله بن علي قال حدثني
والدي علي بن الحسن قال حدثني والدي الحسين بن جعفر اول من دخل بلخ من بيته
الطالبية قال حدثني والدي جعفر بن عبيد الله الملقب بالحجة قال
حدثني والدي عبيد الله قال حدثني والدي الحسين الاصغر قال

حدثني والدي عن علي بن العابد بن قال حدثني والدي الحسن حدثني
والدي علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المجالس بالامانة رواه الحافظ ابو سعيد بن السمعاني في الذيل
قال اخبرنا ابو شجاع عمر بن ابي الحسين البسطامي بتراب وابو بكر
محمد بن علي بن يابس الجبائي من لفظه قالا احدثنا السيد ابو محمد
الحسن بن علي بن ابي طالب فذكره واورده في ترجمة الحسن بن علي
هذا وقال كان احد الكبار الشهود بالكوفة والمقدمين في
رتبة اهل العلم والصلاح وداره كانت مجمع الفقهاء والفضلاء وفي
في رجب سنة اثنين وخمسمائة اهـ وفي اسانيده من لا يعرف ايضا
حاله وهذا الحديث من جملة الاربعين حديثا فيها مناكير وقد
ورد من هذا الوجه ليس اكثر مما في المعاينة قال رضي الله عنه

النوع السادس والاربعون

معرفة من اشترك في الرواية عن رواة متقدم ومتاخر تباينا
وقت وفاتيهما تباينا شديدا يحصل بينهما امد بعيد وان
كان المتاخر منهما غير بعيد ومن معاصري الاول وذو طبقته ومن
فوائد ذلك تقوي حلاوة علو الاسناد في القلوب وقد افرده
الخطيب الحافظ في كتاب حسن سماه كتاب السابق واللاحق ومن
امثلته ان محمد بن اسحاق الثقفي السراج النيسابوري روى عن
العباس بن مكرم وروى عنه الحسين احمد بن محمد الكتاني وبين
ابي العباس سنة ثلث وسبعين ومائة وقيل سنة اربع وخمس
وسبعين وثلثمائة وكذلك مالك بن انس حدث عنه الزهري
وزكريا بن دويد الكندي وبينهما وفاتيهما مائة واربع وثلثون
سنة او اكثر ومات الزهري سنة اربع وعشرين ومائة ولقد حفظ

ملك الكثير من هذا النوع اذا اعترضه على المحدث بمثله بالزهري وزكريا بان
وفاة زكريا لا تعرف لكنه حدث عنه سنة بيف وستين ومائتين وورد
بان المعروف اقتصر على قوله وبين وفاتيهما مائة سنة وسبع وثلا
سنة بل قال ابو احمد فان كان تاخر بعد ذلك فقد شاركه بقوله
ابو احمد فيما ذكر ما كان ينبغي له ان يمثل له لمعنى اخر وهو انه لا يعرف
سماعه من مالك لكونه كذابا وضاعا كثير الحديث عن مالك بل حدث
عن بعض شيوخه ابو شيوخ مالك وهو حميد الطويل بعد سنة ستين
ومائتين وحميد توفي احدى سنة اربعين ومائة او سنة ثلث
واربعين او بينهما والله اعلم بالحال فقد وجدنا شيخ سيخ الحديث عابد حميد الطويل
كان يدور بالشام ويحدث ثم بها وزعما انه مائة سنة وخمسة
وثلثين سنة لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه وقال
في الميزان كذاب ادعى السماع من مالك والليث والكبار وزعم
انه مائة وثلثين سنة وذلك بعد السبعين والمائتين وانما مثل
به الحافظ تبعا للخطيب فانه مثل به في كتاب السابق واللاحق
وذكره في كتاب اسماء الرواة عن مالك وروى له حديثا عنه وسكت
عليه فتبعه المصنف والصواب التمثيل به بما ذكرته من ان احد مالك
وهو احمد بن اسماعيل بن حماد السرخسي كما قاله الازدي توفي سنة
سبع وخمسين ومائتين فيكون بينه وبين وفاة الزهري مائة وخمس
وثلثون سنة والسرخسي وان كان ضعيفا فليس بكذاب ولقد شهد له
ابو مصعب بانه كان مقدما في العرض على مالك وقد سمع سماعا من مالك
بخلاف زكريا ومن امثلة ذلك في زماننا ان الخطيب البغدادي سمع
من ابي الحسين عبد العظيم المنذري وروى عنه جماعة موجودون بدمشق

بعد السبعين وسبع مائة منهم شيخنا ابو حفص عمر بن الحسن بن زيد بن بدر الزهري المزني وابن الدين بن ابي الجيش وصلاح الدين اما مدرسة ابي عمرو فقد توفي الزكي عبد العظيم سنة ست وخمسين وسبعمائة قال

النوع السابع والاربعون

معرفة من لم يروعنه الا راو واحد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ومسلم فيه كتاب لم اره شاله من الصحابة ابن وهب بن خنيس وهو في كتابي الحاكم وابي نعيم الاصبهاني في معرفة علوم الحديث هرم بن خنيس وهو رواية داود الاودي عن الشعبي وذلك خطأ صحابي لم يروعنه غير الشعبي وكذلك عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الانصاري ومحمد بن صيفي الانصاري ولسيا بواحد وان قاله بعضهم صحابيون لم يروعنهم غير الشعبي وانفرد قيس بن ابي حازم بالرواية عن ابيه وعن دكين بن سعيد المزني والصنابح الاعسر ومرداس بن مالك الاسلمي وكلهم صحابة وقدامة بن عبد الله الكلابي هرم لم يروعنه غير ايمن بن نابل وفي الصحابة جماعة لم يروعنهم غير ابنائهم مرثد بن شكيل بن حميد لم يروعنه غير ابنه شتير ومنهم المسيب بن حزن الفزاري لم يروعنه غير ابنه سعيد بن المسيب ومعاوية بن حيدة لم يروعنه غير ابنه حكيم والد بهز بن حكيم وقرة بن اياس لم يروعنه غير ابنه معوية وابو ليلى الانصاري لم يروعنه غير ابنه عبد الرحمن بن ابي ليلى ثم ان الحاكم ابا عبد الله حكم في المدخل بكتاب الاكليل بان احد من عدد القبيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحهما وانكر ذلك عليه ونقض عليه باخراج البخاري في صحيحه حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي بذهاب الصالحين الاول فالاول ولا راوي غير قيس له وباخراج مسلم باخراجهما حديث

المسيب بن حزن في وفاة ابي طالب مع انه لا راوي له غير ابنه وباخراج حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب ان لاعطي الرجل الذي ادع لحب الي ولم يرو عن عمرو غيره لكن كذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الغفاري ولم يروعنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رفاعة العدوي ولم يروعنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث الاغر المزني انه ليغان على قلبي ولم يروعنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عند هما في كتابيهما على هذا النحو وذلك دال على مصيرهما الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا بمرة واحدة بروايته واحد عنه وقد قدمنا هذا النوع الثالث والعشرين ثم بلغني عن ابي عمر بن عبد البر وجادة قال كل من لم يعدل الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير حملة العلم كما شهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة واعلم انه قد يوجد في بعض من ذكرنا تفرد او واحد عنه خلاف في تفرده ومن ذلك قدامة بن عبد الله ذكر ابن عبد البر انه روى عنه ابنه حميد بن كلاب ومنهم

النوع الثامن والاربعون

ابو العشراء الدرمي لم يروعنه فيما نعلم غير حماد بن سلمة ومثل الحاكم لهذا النوع في التابعين بمحمد بن ابي سعيد المقبري وذكر انه لم يروعنه غير الزهري فيما نعلم قال وكذلك تفرد الزهري عن نيف وعشرين رجلا من التابعين لم يروعنهم غيره وكذلك عمرو بن دينار تفرد عن جماعة من التابعين وكذلك النجعي بن سعيد الانصاري وابو اسحق السبيعي وهشام بن عروة وعجرم وسمي الحاكم منهم في بعض المواضع فيمن تفرد عنهم عمرو بن دينار عبد الرحمن بن معبد وعبد الرحمن بن فروخ وفيمن تفرد عنهم الزهري عمرو بن امية بن عمرو بن اشيم بن عمرو بن ابي سنان الدولي فيمن تفرد عنهم بن

بن عبد الله بن أنيس الانصاري ومثل في اتباع التابعين بالسعد
بن رفاعة الزرقي وذكر عنه انه لم يرو عنه غير مالك وكذا لك تفرد
مالك عن ثمانية عشر من شيوخ المدينة قلت واحتمل ان يكون الحاكم
في تنزيله بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله فيها معتمدا عليها
والتوهم اه كذا مسلم اسمه المنفردات والوحدان واعترض
عليه بامور منها ان عامر بن شهراحمد ابي وان كان ساق ويه سنده
الحديث الذي يعرف به الا الشعبي كما هو في ابي داود وفات ابن
عياش قد روى عنه قصة رواها سيف بن عمر في الردة قال حدث
طلحة الاعلم عن عكرمة عن ابن عباس ان اول من اعترف عبد الاسود
العنسي وكان عامر بن شهر في ناحيته فقد ابن عباس قد
روى هذه القصة عنه وايضا فهو مشهور في غير الرواية فانه كان
احد عمال النبي صلعم على اليمن كما ذكر ابن عبد البر وغيره
ومنها ان عروة بن مسرس لم ينفرد بالرواية عنه الشعبي فقد روى
عنه ايضا ابن عمه حبيب بن سهيب بن حريشة بن الخريم بن اوس بن حريشة
ابن لاذ الطائي ذكره المزي في التهذيب فتبع المنع في ذلك
الحاكم والحاكم تبع علي بن المديني ومنها ان قيس بن ابي حازم لم
ينفرد بالرواية عن الصنابح بن الاعسر بل روى عنه ايضا الحرث
بن وهب كما ذكره الطبراني في احاديث الصنابح بن الاعسر
الاحمسي الا انه قال في اسناد حديثه الصنابحي قال ابو
نعيم في معرفة الصحابة هو عندي الاحمسي ومنها انه ذكر
قبل هذا قيس بن مرداس بن ملك الاسلمي وتقدم ذكره في النوع
الثالث والعشرين وان المزي قال انه روى عنه ابنه زياد بن
علاقة وليس بان الذي روى عنه ابن علاقة انما هو مرداس بن عروة

الاخلاق

الاخلاق في ذلك ومنها قوله ان معاوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم
والد بهز مع انه روى عنه ابنه عروة بن رويم اللخمي ذكره المزي في الهذيب
وروى عنه ابنه حميد المزني ذكره المزي وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل
ومنها قوله انه لم يرو عن ابي ليلى الانصاري غير ابنه عبد الرحمن
بن ابي ليلى وقد ذكر المزي روى عنه ابنه عدي بن ثابت قال ولم يذكره
في رواية عنه مرسلة وانما اورده ذكر المزي له ومنها ان عمرو
بن تغلب لم يرو عنه غير الحسن والمنع في ذلك مسلم مع انه قد
روى عنه الحكم بن الاخرج كما ذكره ابن عبد البر وابن ابي حاتم في الجرح
والتعديل ومنها قوله وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع
بن عمرو الغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت مع ان قد
روى عنه ايضا ابنه عمران بن رافع كما ذكره المزي في التهذيب وروى
عنه ايضا ابو جبيرة مولى اخيه الحكم بن عمرو الغفاري رواه الترمذي
عنه في حديث انه كان يرى كل الانصار رواه الترمذي وقال
حديث حسن صحيح ورواه ابو داود وابن ماجة من رواية ابن ابي
الحكم الغفاري عن جدته عن عمها رافع بن عمرو فهولا ء ثلثة قد
روا عنه ومنها قوله اخرج مسلم حديث ابي رفاعة العدوي
ولم يرو عنه غير جبير بن حلال العدوي مع انه قد روى عنه ابنه صلة
بن اشيم العدوي وروايته عند في معجم الطبراني الكبير انه كان معه
في غزاة وان ابا رفاعة اصيب فراى له صلة سناما وقد ذكره
المزي في التهذيب فيمن روى عنه ومنها حديث الاغر المزني انه
ليغان على قلبي قال ولم يرو عنه غير ابي بردة مع انه روى عنه ابنه
عبد الله بن عمر بن الخطاب ومعاوية في قراءة المزني وروايتها
عنه في المعجم الكبير للطبراني وذكرها المزي في التهذيب ومنها

ليب

قوله ان ابا العشراء الدارمي لم يرو عنه غير حماد بن سلمة وقد ذكر
امام بن محمد الرازي في جزء له جمع فيه حديث ابي العشراء رواية غير
واحد عنه منهم زياد بن ابي زياد وعبد الله بن محرز كلاهما
روى عنه حديث الزكاة متابعين لحماد بن سلمة وفيه قوله
انه ظن وعن محمد بن ابي سفيان المقبري غير الزهري افرد له
علي بمثيله به في المتابعين مع انه روى عنه ايضا ضمرة بن حبيب
بن صهيب الزبيدي كما ذكره البخاري في التاريخ وابن ابي حاتم
في الجرح والتعديل والطبراني في الكبير وروى عنه ايضا
تميم بن عطية العنسي وابو عمرو الاسلمي ذكره في التهذيب
ومنها انه قد اقر الحاكم حيث ذكر فيمن تفرد عنهم الزهري بسنا
بن ابي سنان الدؤلي مع انه روى عنه ايضا زيد بن اسلم وكانه
قلد في ذلك ابن ماكولا فانه هكذا قال في الاكمال انه روى
عنه وعن ابيه ابي سنان والمشهور ان رواية زيد بن اسلم عن
ابي ابي سنان واسمه يزيد بن ابنة هكذا ذكره البخاري في التاريخ
الكبير قال فيه وقال زيد بن اسلم نسا ابو سنان يزيد بن امية
وكذا ذكره في الكنى ابو احمد في ترجمة ابي سنان والدارقطني
في المؤتلف والمختلف انه روى عنه زيد بن اسلم ومنها انه نقل
عن الحاكم انه ذكر فيمن تفرد عنهم يحيى بن سعيد الانصاري
انس الانصاري وقال الخطيب في المتفق والمفترق عبد الله
انس تلك صحابيان وتابعي وطريق ذكر هو لا غيره تفرد يحيى
ابن سعيد عن واحد من الثلاثة بل ولا رواية عن واحد منهم وقد
ذكر البخاري في التاريخ هذا الذي اشار اليه الحاكم فقال عبد
الله بن انيس عن امه وهي بنت كعب بن مالك خرج النبي صلى الله

وسلم عاب كعب بن سنان وعويمر قاله ابن وهب اما عمرو بن الحرث
عما يحيى بن سعيد ان عبد الله بن انيس حدثه ولم يذكر ابن ابي حاتم
عبد الله بن انيس عنا فان كان هذا والذي قبله فلم ينفرد يحيى بن سعيد
بل تابعه عليه الحاكم بما الرواية عن زهرة بن معبد وان كان غيره فكان يلزم
المخطيب ان يجعلهم اربعة ولهم ايضا خامس اسمه عبد الله بن انيس
الانصاري جهني روى عنه ابنه عيسى وحده شعبة ابو داود والنسا
وقد فرق بينه وبين عبد الله بن انيس الجهني علي بن المديني وخليفة
بن خياط وغيرهما وذكره ابو موسى المديني في ذيل في الصحابة وقال
في نسبة الزهري وقد ذكر الطبراني حديث هذا في حديث عبد الله
بن انيس الجهني ومنها قوله ان السوذن رفاعة القرظي لم يروعنه
غير ملك منهم ابراهيم بن سعد ومحمد بن اسحق كما ذكره ابن ابي حاتم وذكر
ابن حبان في الثقات رواية ابن اسحق عنه وكذلك روى عنه عبد الله
بن عبد الله الرومي وروايته عنه في كتاب الادب للبخاري ومنهم عبد
الرحمن بن عروة وابو بكر بن عبد الله بن ابي سبرة وداود بن سنان
المدني وابراهيم بن عثمان قوله بما احد من هذا القبيل لم يخرج عنه
البخاري ومسلم ابو لم يخرجا عن احد من الصحابة والتابعين اذا لم يكن
له الا راو واحد كذا قال الحاكم وتبعه البيهقي فقال في كتاب الزكاة
من سننه عنه ذكر بهز عن ابيه عن جده ومن كتبها فانا اخذوها فلما
البخاري ومسلم فانهما لم يخرجا حديثا على عادتهما في ان الصحابي
او التابعي اذا لم يكن له الا راو واحد لم يخرجا حديثه في الصحيحين
وانكر ذلك عليهما الحاكم حماعة منهم محمد بن طاهر والحازمي ونقضا ذلك
بما ذكره قال النوع الثامن والاربعون المعرفة
معرفة من ذكر باسمها مختلفة او نعوت متعددة فقل من لا خبرة له

بها ان تلك الاسماء والنعوت بجماعة متفرقين عدا فل عويمر والحا
الحافظ وفيه اظهار تدليس المدلسين فان اكثر ذلك السامنا
من تدليسهم وقد صنف عبد الغني بن سعيد الازدي الحافظ المصري
وغيره في ذلك مثاله محمد بن السايب الكلبي صاحب التفسير هو
ابو النضر الذي روى عنه محمد بن اسحق بن يسار حديث تميم الداري
وقد روى عن بذي وهو حماد بن السايب الذي روى عنه ابو اسامة
حديث زكاة كل مسلم في باغة وهو ابو سعيد الذي يروي عنه النبي
عطية العوفي يدلس به مرة فيقول انه ابو سعيد الخدري ومثاله
ايضا سالم الذي روى عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري وعايشة هو
سالم ابو عبد الله المدني وهو سالم مولى ملك بن اوس بن
الحدثان النصري وهو سالم مولى شداد بن الهاد الليثي وهو
في بعض الرواة سمي بسالم مولى النصريين وهو عبيد وفي بعضها
سالم مولى المهري وهو في بعضها سالم وفي بعضها ابو عبد الله
مولى شداد بن الهاد وفي بعضها سالم ابو عبد الله الدو
وفي بعضها سالم مولى دوس وذكر ذلك كله عبد الغني بن
والخطيب الحافظ بروته في كتبه عن ابي القسم الازهري وعن عبيد
الله بن ابي الفتح الفارسي وعن عبيد الله بن احمد بن عثمان
الصيرفي والجميع شخص واحد من مشايخه وكذلك يروي عن الحسن
بن محمد الخلال وعن الحسن بن ابي طالب وعن ابي محمد والجميع عباد
عن واحد ويروي ايضا عن ابي القسم التنوخي وعن علي بن المحسن
وعن القاضي ابي القسم علي بن المحسن التنوخي عن علي بن ابي علي
المعدل والجميع شخص واحد وله من ذلك الكثير عبد الغني
بن سعيد هو الازدي واسم كتابه ايضاح الاشكال وضعف

قبله

قبله الخطيب البغدادي وكنا باكبر اوسماه الوضع لاوهاه الجمع
والتفريق بدايه باوهام البخاري كقوله مثاله محمد بن السايب روى
عنه محمد بن اسحاق قال البخاري في التاريخ الكبير روى محمد بن اسحق
عن ابي النضر قال الخطيب وهذا القول صحيح قال ومرة يقول ابن اسحق
عن الكلبي الذي كتابه فيشاوليس بصحيح ثم رواها باسناده الى محمد
بن اسحق عن ابي النضر عن باذان عن ابن عباس عن تميم الداري في هذا الا
يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت وقصة جامع
الغضب قوله وهو حماد بن السايب الذي روى عنه ابو اسامة
ابو ضمير الكلبي حماد بن السايب كما رواه عبد الغني بن سعيد عن
حمزة بن محمد هو الكناني الحافظ سندا الى ابي اسامة عن حماد بن السايب
ثنا اسحاق بن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس مرفوعا كان
كل مسلم باغة قال قال لنا حمزة بن محمد لا اعلم احدا روى هذا
الحديث عن حماد بن السايب غير ابي اسامة وحماد عندنا كوفي
وله في حديث اخر عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله
في التشهد قال عبد الغني ثم قدم علينا الدارقطني فسالته
عن هذا الحديث وعن حماد بن السايب فقال لي الذي روى عنه
ابو اسامة محمد بن السايب الكلبي الا ان ابا اسامة كان سمه
حمادا قال عبد الغني فتبين لي ان حمزة قد وهم من وجهين احدهما
انه جعل الرجلين واحدا والاخر انه وثق من ليس بثقة لان الكلبي
عند العلماء غير ثقة قال عبد الغني ثم اني نظرت في كتاب الكنى
لابي عبد الرحمن السلمي فوجدته قد وهم فيه ايضا فجعلهما اثنين
وهم غيره ايضا قد اخرج هذا الحديث عن احمد بن علي عن ابي مسلم عن ابي

ابو اسامة حماد بن السايب وانما هو عن حماد بن السايب فاسقط قوله
عن وخفي عليه ان الصواب عن ابي اسامة حماد بن اسامة وان حماد بن
السايب هو الكلبي قال عبد الغني والدليل على صحة قول الدارقطني
ان عيسى بن يونس رواه عن الكلبي مصرحا به غير مكنية واما رواية
عطية العوفي عنه فرواها الخطيب في كتاب الموضح قال ابو سعيد
العبدي ثنا محمد بن يعقوب الاصم ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل
ثنا ابي قال بلغني ان عطية العوفي كان يأتي الكلبي فيأخذ
عنه التفسير وكان يكنيه بابي سعيد فيقول قال ابو سعيد وكان
هشيم يضعف حديثه وقال عبيد الله حدثني ابي ثنا ابو
احمد الزبيري قال سمعت سفيان الثوري قال سمعت الكلبي
قال كنيا ابا سعيد عطية ابو سعيد قال الخطيب انما فعل
ذلك ليوهم الناس انه روى عن ابي سعيد الخدري وهما
ولد الكلبي ولم يذكره احد بكنيته بابي هشام وقد بينه الخطيب
فقال وهو ابو هشام الذي روى عنه القسم بن الوليد الهمداني
وكان للكلبي ابن يسمى هشاما فكناه القسم في رواية عنه
روى عنه باسناده الى القسم بن الوليد عن ابي هشام عن ابي صالح عن
ابن عباس قال لما نزلت قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا
وذكر الحديث ثم روى وجادة الى ابن ابي حاتم انه سأل عن هذا
الحديث فقال ابو هشام هو الكلبي صاحب نحو وعربية وكناه به
قال وهو محمد بن السايب بن بشر الذي روى عنه محمد بن اسحاق
وقد وهم البخاري في التفريق بينه وبين الكلبي لانه جعل واحدا
يكنى ابا محمد بن سعد وخليفة بن خياط قال

المفردات الاسامي من اسماء الصحابة ورواة الحديث والعلماء والتابعين
وكناهم هذا فن جليل عزيز يوجد في كتب الحفاظ المسندة في الرجال
مفرقا في ابواب وافرد ابو بكر بن ابي خيثمة بالتصنيف وكتاب احمد بن حمدون
البرذعي البرذعي المترجم بالاسماء المفردة من اشهر كتاب في ذلك
ومحمد في كثير منه اعتراض واستدراك من غير واحد من الحفاظ منهم
ابو عبد الله ومن ذلك ما وقع في كونه ذكر اسماء كثيرة على انها
افراد وهي مثنات ومثالث واكثر من ذلك وعلى ما نبهناه من شرطه
لا يخرجه ما يوجد من ذلك في غير اسماء الصحابة والعلماء ورواة الحديث
ومن ذلك افراد ذكرها اعترض عليه فيها بانها ألقاب لا اسماء
منها الاجلح الكندي انما هو لقب لجلحة كانت به واسمه يحيى ومنها
صفية بنت شيبة اسمها عمرة وصفية لقب ومع ذلك فلقب صفية
غيره وليس بوارد على ما ترجمت به هذا النوع والحق ان هذا
فيمن يصعب الحكم فيه والحاكم فيه على خطر من الخطأ والانتقاد فانه
حصر في باب واسع فمن بعد الانتشار من اهل ذلك المشاة
احمد بن عمار بن احمد الهمداني بالجيم صاحب ذكره ابن يونس وجبان كمنع قرية
بالشام بعد عابي وزنت عليانا ثم وجدته بخط ابن الفرات وهو
جد نجيبان بالتخفيف عابد روى له سفيان اوسط بن عمرو البجلي
تابعي زند ومن صحح الكلاعي عن تبيع بن عامر الكلاعي وبقال
فيه بدوم بالباء وصوابه بالتاء المثناة من فوق وجبيب بن الزبرقان
بالجيم صحابي وبالباء الموحدة المكررة جبلان بن فروة ابو الجلد الابناء
تابعي الجابر بن ثابت بالجيم سمع ابا الطفيل قيل انه جد المعروف
والاصح انه غيره ربيب حبيش التابعي الكبير يسير بن الخمس العنزي

اسمه واسم ابيه مسند الخفي مولى زنباع الجذامي له صحبة نسكل
بن حميد الصحابي بضم النون وسكون المعجمة بعدها مهملة
المنقوطة والعين المهملة وبقال بالغين المعجمة قال ابو سعيد
بن يونس وهو عندي احد الصحابة المفضلا صدي بن عجلان
ابو امامة الصحابي صناح بن الاعسر الصحابي ومن قال فيه صنا
فقد اخطأ ضرب بن نفير بن سمير بالتصغير فيهما ابو السليل
الضبي البصري روى عن معاوية العدوية وغيرها وتفرد ابوه
بالنون والفاء وقيل بالقاف وقيل بالفاء واللام فضيل بن كلثوم
الجشمي بفتح اللام صحابي عزوار بن زيد الدفاستي بفتح
معجمة عبد صالح تابعي لبي بن كهبل الاسدي الصحابي بالام فيهما
والاول مشدد مصغر علي وزان ابهر والثاني مخفف مكبر علي
وزن عمر فاعله فانه غلط فيه مسلم من الدبات راوي
انسابيشة الخير صحابي نوف البكالي تابعي من بكال بطن من حمير
بكسر الباء وتخفيف الكاف وغلب على اهل الحديث فيه فتح الباء
وتشديد الكاف واجمة بن سعيد الصحابي حبيب بن مغفل بالغين
معجمة صحابي ومغفل بالغين المعجمة الساكنة عمران بن يزيد
عمر بن الخطاب ضبطه بعض بالذال المعجمة وضبطه بعضهم
الذعاب كتاب البربجي بالدال المهملة واسكان الميم والباء
الكنى المذوة منها ابو العيد بن مصرف متبي واسمه معاوية
بن سمرة من اصحاب بن مسعود له حديثان او ثلاثة ابو الشرا
الدارمي وقد سبق ابو المدلة بكسر الدال المهملة وتشديد اللام
ولم يوقف على اسمه روى عنه الاعمش وابن عيينة وجماعة ولا نعلم
احدا تابع ابا نعيم الحافظ في قوله ان اسمه عبيد الله بن عبد

بن عبد الله المدني ابو مرابة العجلي عرفشاه بضم العين المهملة بعد الا
ياء شناة من تحت واسمه عبد الله بن عمرو وبقال بعمير روى عنه قتا
ابو سعيد مصغر مخفف الباحنس بن عيلان الحجراني روى عن مكحول
وغيره واما الافراد من الغابة فمثالها سفينة مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقب فرد واسمه مهران على خلاف فيه مندل
بن علي وهو بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه كثير بفتحها
وهو لقب واسمه عمرو سحنون بن سعيد التنوخي القيرواني
صاحب المدونة على مذهب لقب فرد واسمه عبد السلام ومن
ذلك سطيح الحجري وشكرانة الجعفي في جماعة ذكرتهم مسندة في
في نوع الالقاب ان شاء الله تعالى اه ذكر المعاجم الاسماء على حروف
المعجم وقد اعتنى علي باموره فيما صفد بن سنان قال اسمه
عمرو وصفد لقب مع ان الجمهور والمشهور ان صفد بالاسم لا اللقب
ذكر ابن حبان وابن ابي حاتم وابن عبد البر والصحابي وصرح بانه
اسمه له فقال عنه الكلبي ورد في الانساب والاسماء ابو
يحيى صفد بن سنان العتباني بضم وهو ضعيف نعم حكى العتباني
ما قاله الحميدي في تاريخ الضعفا بصيغة التمريض فقال صفد بن
ابن سنان ابو معاوية العتباني بقال اسمه عمرو بلقب صفد بن
لم اذكر له حديثا وقال لا يتابع على هذا الاسناد ولا على شيء من حديثه
ونبعه الدارقطني فقال في الضعفا اسمه عمرو ومنهم من قال انه
ليس بمعروف بل الجم صفد بان غيره وما صفد بن الكوفي غير مشهور
لابيه وهو ثقة ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وثقه
يحيى بن معين وصفد بن عبد الله ضعيف ذكره العقيلي في
الضعفا وروى له من رواية عتبة بن عبد الرحمن احد الضعفا

عنه عن قتادة عن انس من فوعا السناة بركة قال وحديثه غير محفوظ
ولا يعرف الا به وفيها انه تبع البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي
حاتم في الجرح والتعديل في ان الوجين بن ثابت فرد فيما ابن
عدي في الكامل فذكره في الثاني ثم قال والوجين العربي فذكره في الثاني
ثم قال والوجين العربي فذكره ثانيا ثم روى يحيى بن معين قال حدثنا
ابن المبارك عن شيخ مقال له الوجين العربي وهو ضعيف قال
ابن عدي وعند الدبري قال له يحيى بن وجين العربي روى عنه ابن المبارك
وهو عند ابي الوجين بن ثابت كما قال البخاري الوجين بن ثابت
روى عنه ابن المبارك وتبعه صاحب الميزان في ايراد الوجين
ثم قال بعد ذكر الثاني اراه الاول وفيها انه جزم بان الوجين
بن ثابت غير يحيى كما قاله ابن عدي وابن حبان قال ابن عدي
حدثنا ابن قتيبة حدثني محمد بن محمد الرومي ثنا يوسف بن
موسى سمعت يحيى بن معين يقول الوجين بن ثابت ابو الفضل صاحب
حديث كذب على متعمد اهو يحيى قال ابن عدي وهذه الحكاية
التي حكيت عن يحيى ان الوجين هذا هو الذي حتى لخطا على من حكاه
عنه لان يحيى اعلم بالرجال من ان يقول هذا والوجين بن ثابت اذا روى
عنه ابن المبارك ووكيع وعبد الصمد ومسلم بن ابراهيم هو لا اعلم
بالله من ان يروا عن يحيى والوجين اعرابي قال ابن حبان وهو الذي
يتوهم احاديثه اصحابنا انه يحيى وليس كذلك وذكر كما قط انه يحيى
اسمه نوح قلت تبع هو لا والذي جزم به البرازي في الالقاب
ان الوجين بن ثابت هو يحيى نفسه وكذلك قاله يحيى بن معين فيما
اذكر ان وجيش ليس فرد بل هم رجلان من عبد الله بن كليب الغنوي قال
الطبري له صحبة وهو من المهاجرين ومن الجيوش التي فتح خوزستان

ذكره ابو موسى

ذكر ابو موسى المديني في ذيله عن ابن منده وابن فتحون في ذيله ما لا
متعاب وقال وقد سماه عبد العزيز رسول الله صلى الله عليه وسلم
ودعا له واقره عمر على ذلك عند ليساني وذكره سيف والطبري وابن
ابي قيس ابن اخي لبيد بن ربيعة وزيد بن محمد الثعلبي احد بني ثعلبة
بن سعد بن ذبيان ذكرا لثلثة ابن ساكولا قال في كل منهم انه شاعر
وفي هذا الباب عن الهم فانه ترجم هذا النوع افرد الصحابة ورطة
الحديث والعلماء خرج بذلك الشعراء الذين لا صحبة لهم فيهم فيرد عليه
الاول فقط لانه صحابي وفيها سعيد بن المحرر انفرد في اسمه واسم
ابيه وليس كذلك فقد ذكر الباوردي في الصحابة سعيد بن عبد الله
البكائي وانه النبي صلى الله عليه وسلم كتب له من محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى سعيد بن عبد الله احضرتك الوفاة
وجعلت لك فضل ابن السبيل اورده ابن فتحون في ذيله وذكره ابن
منده وابو نعيم الا انهما لم ينسباه البكائي ونسباه الغنوي وقالا
بعد في الجاذبين وسعيد بن سواد العامري اتى النبي صلى الله عليه وسلم
ذكره ابن منده في الصحابة ثم قال ابو نعيم قيل موسى بن سواد
وفيها انه افرد لسند وهم ان في الصحابة اثنين احدهما
سند وهذا كنيته ابو عبد الله قلت في سند كنيته ابو
الاسود ذكره المديني في ذيله على ابن منده وذكر له حديث
اسلم سالمها الله الحديث وهذا يقتضي انه عند المديني
اخر والصواب انهما واحد له كنيتان قال ابن الاثير يغلب
على ظني انهما واحد وفيها انه افرد صناجي بن الاعسر مع ان ابا
نعيم ذكر في الصحابة اخا اسمه صناجي وذكر ابن المديني في
ذيله على ابن منده وذكره حديثا لا تزال هذه الاية مسكة من دينها

سالم يكلموا الجماير الى عليها لكن قال ابو نعيم بعد ان اورده هذا عندي
هو المتقدم افرده بعض المتاخرين بترجمة وقد تقدم ان الطبراني
ذكر هذا الحديث في المعجم الكبير في ترجمة الصباح لكنه قال الصنابحي
بزيادة يا في اخره والصواب حذفها ومنها انه افرد عدوان التا
بع ان لم يعز وان اخرهم بسبب تابعي ذكر ابن ساكو لا في الاصحاب بعد
ذكر الاول وقال انه من اصحاب ابي موسى روى عن انس بن مالك
قال لما اسمع بالصحة ولا يرد ان ابن ساكو لا يعد ان ذكره قال لعله
تردد الذي قبله وهذا قصر الدار قطني على الاول ذكر البخاري
وابن ابي حاتم في الافراد ومنها انه افرد المستمر بن الدبان وان
المستمر اثنان هذا والمستمر الناجي وكلاهما بصري وهو والد ابراهيم
بن المستمر عن ابيه عن عبيس بن مجون عن عون بن ابي شداد عن ابي
عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال سمعت رسول
الله صلعم يقول لمن غدا الى صلاة الصبح غدا براية الايمان
الحديث قال صاحب الميزان انفرد عنه ابنه ابراهيم ومنها بيشة
الخير افرده ولهم بيشة الخثعمي اورده ابن منده وابو نعيم في
الصحابة وتوفي في حياة النبي صلعم وهو الذي سمع النبي
صلعم رجلا يلبي عنه كما في الدار قطني وليس هو من حديث
ابن عباس قال سمع النبي صلعم رجلا عن بيشة فقال ايها
ابن بيشة هلك عن بيشة واجح عن نفسك انفرد به المدني
عنه وهو مروك الحديث قلت بل منكر والمعروف من حديث ابن عباس
ليبك عن شبرمة قال الدار قطني هذا هو الصحيح عن ابن عباس
والاول قبله وهم منه ان الحسن بن عمارة تابعه يزيد ثم رجع
عنه الى الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس وهو مروك

الحديث على كل حال والمعتمد البخاري فانه ذكر بيشة الخير في
الافراد ولهم شيخ اخر اسمه بيشة بن ابي سلمى روى عنه رشيد
ابو موهب ذكره ابن ابي حاتم لكنه قال سمعت ابي يقول هو
مجهول الحديث ومنها انه افرد نوف البكالي وهو نوف بن
فضالة كذا نسبه البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان وغيرهم
وهو ابن امراة كعب الاحبار وله ذكر في الصحيحين في حديث
ابن عباس عن ابي في قصة الخضر مع موسى عليه السلام وتبع
المعجم البخاري فانه ذكر نوفا هذا في الافراد ولهم نوف اخر
ذكره ابن حبان في الثقات ذكر ترجمة الاثنين في الثقات
التابعين وهو نوف بن عبد الله روى عن علي بن ابي
قصة طويلة ذكر ابن ابي حاتم منها قال دخلت مع علي
ابا ابي طالب فقال يا نوف اتدري انت امر امن روى عنه
سالم ابن ابي حفصة وفرقه الذهبي واما من قال ان
لهم نوفا ثالثا اسمه اسمه نوف بن عبد الله فقال ابن
ابي حاتم جعل البخاري نوف بن عبد الله اسمين سمعت
ابي يقول هما واحد وكتب خطه بذلك ومنها قوله
روى عنه اي عن ابي المدلة الاعمش وابن عيينة وجماعة
وهذا وهم عجيب فانه لم يرو عنه واحد منهما وانما انفرد
بالرواية عنه ابو مجاهد الطائي واسمه سعد وهو
لا خلاف في ذلك وطرد ذكره ابن ابي حاتم وابو مجاهد وكذا
ابن حبان وابو احمد الحاكم وغيرهم ممن صنف في اسماء
الرجال وصرح بذلك علي بن المديني فقال ابو مجاهد
هو في عائشة لا يعرف اسمه مجهول لم يرو عنه الا ابو مجاهد

نعم الذي روى عنه الاعمش وابن عيينة وغيرهما هو ابو
مجاهد الطائي الراوي عنه قطع القلم منه او من الناسخ الى
ابي مدلة وابو مجاهد ليس من افراد الكنى بل طم جماعة
يكنون بابي مجاهد ومنهما قوله ولانه احد اتباع ابا
نعيم في قوله ان اسمه عبيد الله مع ان ابن حبان سماه
بذلك في الثقات وجزم ابو احمد في الكنى بانه ابو سعيد
بن يسار وروى باسناده عن البخاري انه قال ابو
مدلة صاحب عائشة قال خلاد بن يحيى عن سعد الجهني
عن سعد الطائي عن ابي مدلة اخي سعيد بن يسار
قال وقال الليث بن سعد ابو مرثد ولا يصح والمعروف
ان اخا سعيد بن يسار انما هو ابو مرزد لا ابو مدلة
وهي ايضا من الافراد في الكنى واسم ابي مرزد عبد الرحمن
بن يسار كما ذكره احمد بن صالح وابو احمد الحاكم وبه
جزم المزي في التهذيب ومنها قوله في مندل بكسر الميم
وان الحافظ ابو القضل محمد بن ناصر قال الصواب
فيه فتح الميم قوله في همدان ضبطه ابن بكير وغيره با
لدال المهملة اي وفتح الميم نسبة الى البلد ومن ضبطه بسكون
الميم وبالدال المهملة فهو نسبة الى القبيلة اه كلام العلما
فايدة قال ابن كثير قال ابن الجوزي في بعض مصنفا
مسئلة هل تعرفون رجلا من المحدثين يوجد مثل اسما
ابائه فاجواب انه مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مسنبل بن
الرند بن عرندل بن باسل الاسدي قال

النوع الموفي خمسين في معرفة

الكنى كتب الاسماء والكنى كثيرة منها كتاب علي بن المديني وكتاب
مسلم وكتاب النسائي وكتاب الحاكم الكبير ابي احمد الحافظ ولابن
عبد البر في انواع منه كتب لطيفة رائقة والمراد بهذه الترجمة بيا
اسماء ذوي الكنى والسبب في ذلك سوى كتابته على الكنى مبينا اسما
اصحابها وهذا في مطلوب لم نزل اهل العلم بالحديث يعنون به ويحفظو
فنيطا رجونه فيما ينبغي وينتفعون من جمله وقد انتكت
فيه نكت حسنا فاقول اصحاب الكنى فيها على ضروب فمنها
الذي سمي ابا الكنى فاسماؤهم كناهم لا اسماء لهم غيرها وينقسم
هؤلاء الى قسمين احدهما من له كنية اخرى سوى التي هي اسمه
فمنهم كل كنية كنية وذلك عجيب وهذا كابي بكر بن عبد الرحمن
بن الحرث بن هشام المخ وهي احد فقهاء المدينة السبعة وكان
يقال له راهب قريش اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد ولا نظير لهذا
في ذلك قاله الخطيب وقد قيل انه لا كنية لابن مرة غير الكنية التي
هي اسمه الثاني من هؤلاء من لا كنية غيرا الكنية التي هي اسمه
مثاله ابو بلال الاشعري الراوي عن شريك وغيره روى عنه انه
قال ليس لي اسم اسمي وكنيتي واحد وهكذا ابو حصين بن يحيى بن
سليمان الوزاني بفتح الواو روى عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي
وسأله هل لك اسم فقال لا اسمي وكنيتي واحد الضرب
الثاني الذين عرفوا بكناهم ولم يوقف لهم على اسمائهم ولا على
حالهم فيها هل هي كناهم او غيرها مثاله من الصحابة ابو اناس
بالنون الكناني وقيل له الديلي من بطون الاسود الديلي
وقيل فيه الذولي بالنون والهمزة مفتوحة في النسب عند بعض
اهل العربية ومكسورة عند بعض على الشذوذ فيه وابو موسى

مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو شبة الخدري الذي ت
في حصار القسطنطينية ودفن هناك ومن غير الصحابة ابو العين
الراوي عن انس بن مالك ابو بكر بن نافع مولى ابن عمر روى عنه
مالك وغيره ابو خبيب مولى عبد الله بن عمر بن العاص بالنون
المضمومة في اوله وقيل بالتاء المضمومة مات بن من فوق ابو هريرة
ابن ابي الاسود الديلي ابو هريرة الموقف محل تحمير روى عنه
ابن وهب وغيره الضرب الثالث الذين لقبوا بالكنى ولهم غير
ذلك الكنى واسماؤه علي بن ابي طالب يلقب بابي تراب وبكنى
ابا الحسن ابا الريحانتين وعبد الله بن ذكوان كنيته ابو عبد الرحمن وابو
الزناد لقب وذكر الحافظ ابو الفضل الفلكي فيما بلغنا عنه كان
يقصب من ابي الزناد وكان عالما مفتيا ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن
الانصاري كنيته ابو عبد الرحمن وابو الرجال لقب به لانه كان
له عشرة او اكثر بهذا ابو كملة بتاء مضمومة مشناة من فوق
بجيم فاء فلام الانصاري الحروري يكنى ابا الحسن وابو كملة وثقه
يحيى بن معين وغيره وابو نكرة بنون فكاف الراوي عن ابي بكرة الخاء للغاياة
في كتاب الضعفا ابو الاذان الحافظ عمر بن ابراهيم يكنى ابا بكر
وابو الاذان لقب لقب به لانه كان كثير الاذين ابو الشيخ
الاصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ كنيته ابو محمد وابو
الشيخ لقب ابو حازم العبدوي الحافظ عمر بن احمد كنيته
ابو حفص وابو حازم لقب وانما استفدناه من كتاب الفاكهي في الثاني
الضرب الرابع من لا كنية له واكثرهم ذو النون عبد الملك
ابن عبد العزيز بن جريج كانت له كنيتان ابو خالد وابو الوليد لقب
لقب به عمر بن حفص العمري اخو عبيد الله وقيل انه كان يكنى

ابا القسم فتركها واكتفى بابا عبد الرحمن وكان شيخنا منصور بن
ابي المعالي النيسابوري الحنفي يلقب ضياء الدين ابو بكر وابو
الفتح وابو القسم الضرب الخامس من الجملة في كنيته وذكر له
على الاختلاف كنيتان او اكثر واسمه معروف وهو عبد الله بن عطا
الابراهيمي الهروي من المتاخرين فيختصر له اسامة بن زيد حب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد
وقيل ابو عبد الله وقيل ابو خارجة ابي بن كعب ابو المنذر وقيل ابو
الطفيل قيس بن ذويب ابو اسحاق وقيل ابو سعيد القاسم بن
محمد بن ابي بكر الصديق ابو عبد الرحمن وقيل ابو عبد محمد سليمان بن
بلال وقيل ابو محمد وفي بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر
ملتحق بالضرب الذي قبل الضرب السادس من غير ذكر كنيته
واختلف في اسمه مثاله من الصحابة ابو بصرة الغفاري يقال لفظ
البصرة البلد قيل اسمه حميل بن بصرة بالجيم وقيل حميل بالميم
وهو الاصح ابو جحيفة السوائي قيل اسمه وهب بن عبد بن عبد
الله وقيل وهب بن الله ابو هريرة الدوسي اختلف في اسمه واسم
ابيه اقوالا فاكثر اجدا لم يختلف مثله في اسم لحق بالجاهلية والاسلام
وذكر ابن عبد البر ان فيه نحو عشرين قولا في اسمه واسم ابيه والله لكنية
الاضطراب عند ولم يسم في اسمه شيء يعتمد عليه الا ان عبد الله وعبد
الرحمن هو الذي يسكن اليه القلب في اسمه في الاسلام وذكر عن محمد بن
اسحاق ان اسمه عبد الرحمن بن صخر وعلى هذا اعتمدت طائفة الفت
في الاسماء والكنى قال وقال ابو احمد الحاكم اصح شيء عندنا في اسم ابي
هريرة عبد الرحمن بن صخر وعن عبد الصمد ابو هريرة بن ابي موسى الاشعري
الكوفي عن ابيه ان اسمه عامر وعن ابن معين ان اسمه الحارث ابو بكر بن شيبان

راوي قراءة عاصم اختلف في اسمه على أحد عشر قولا قال ابن عبد البر
اسمه فيروز شعبة الاعشى وهو الذي صححه ابو نعيم قال ابن عبد البر
وقيل اسمه كنيته وهذا اصح اذا شاء الله لانه روي عنه انه قال
مالي اسمي غير ابي بكر السابع من اختلف في كنيته واسمه معا وذلك
قليل مثاله سعيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل
اسمه عمير وقيل اسمه صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن
وقيل ابو الحارث الثامن من لم يختلف في كنيته واسمه وعرفا هيما
واشتهرا ومن اغفلته ائمة الحديث عبد الله مالك ومحمد بن ادريس
وسفين الثوري وابو حنيفة النعمان بن ثابت في آخرين كثير لما
من اشتهر بكنيته دون اسمه واسمه مع ذلك غير مجهول عند اهل
العلم بالحديث ولان عبد البر تعقب مليح فيمن يعد الصحابة منهم
مثاله ابو داود سليمان الطيالسي اسمه عبد الله بن عبد الله ابو اسحق
السبيعي اسمه عمرو بن عبد الله ابو الاشعث الصنعاني منهم شقيق
اسمه ثروان صبيح بالراء وهمزة ممدودة بعد العاء المهملة مفتوحة فنون
ومنهم من شدد الدال ولم يمد ابو العباس مسلم بن صبيح بضم الثاء
المثلثة ابو حازم الاعرج الراوي عن سهل بن سعد وغيرهم
اسمه سلمة بن دينار ومن لا يحتج به من فقهاء الصحابة كذيت
معرفة اسماء دون الكنى وهو هذا النوع الذي بعده ويليه
العناية لمعرفة ذلك فربما ذكر الراوي مرة بكنيته ومرة باسمه
فيظن من لا معرفة له بذلك رجلين وربما ذكر الراوي باسمه
وكنيته معا فتوهم بعضهم رجلين كالحديث الذي رواه حماد
في رواية ابي يوسف عن ابي حنيفة عن موسى ابن عائشة عن عبد
الله بن شداد عن ابي الوليد عن جابر مرفوعا من صلى خلف الامام

فان

فان قرانه له قراءة قال الحاكم عبد الله بن شداد هو نفسه ابو الوليد
سمعه علي بن المديني قال الحاكم ومن تساهل بمعرفة الاسماء اورثه
مثل هذا الوهم ورب واقع عكس ذلك كما تقدم ذلك في قول البخاري
عن ابي اسامة حماد بن اسامة ابي الكلب واسمه ابو اسامة ووقع
لبعضهم في زماننا لين دون في الدين وقد كان له الامام المجتهد
الكشف عن معرفة ابي الزناد فلم يعتد الى معرفة اسمه مع انه
معروف عند اصاغر الطلبة واسمه عبد الله بن ذكوان وقد سمه
في ذلك جماعة منهم عارم بن الفضل ومسلم بن الحجاج والنسائي وابو
بشر الدولابي وابو احمد الحاكم وعمر بن عبد البر وكتابي ابي احمد
الحاكم اجلهما صنف في ذلك واكبره فانه ربما فيه من عرف اسمه ومن
لم يعرف اسمه وكتاب مسلم والنسائي لم يذكر فيه الا من عرف اسمه
والذين صنفوا في ذلك بعد الابواب على الكنى وبينوا اسماءهما
الا ان النسائي رتب حروف كتابه على ترتيب خبره وهي هذه
ا ب ت ث ج ح خ د ذ ر ز س ش ص ض ط ظ ع غ ف
ق ك ل م ن ه و ي وهو ع ح خ ج وعمر بن علي المقدمي ساوى منها الله جزء
بان ابا بكر بن عبد الرحمن المخزومي اسمه ابو بكر وكنيته عبد
الرحمن وهذا قول ضعيف رواه منقطعا وبدخول الثاني عن سعيد
مولى ابي بكر بن عبد الرحمن وروايه قولان اشهرهما ان اسمه
محمد وكنيته ابو بكر ذكره البخاري في التاريخ في المحمدين من رواية
شعيب ويونس ومعمر وصالح عن الزهري انه سماه كذلك والثاني
هو الصحيح ان اسمه كنيته جزم به ابن ابي حاتم وابن حبان
وقال المزني في التهذيب انه الصحيح وعنها قوله ان ابا الاسود
الراوي عن انس لا يعرف اسمه وما قاله مالك لما قاله ابن ابي

حاتم في الكنى جزء جمعه فيها ان اسمه عيسى وقال في الجرح والتعديل
ومن لا ينسب عيسى ابو الابيض العنبري روى عن انس سئل ابن
روى عنه ربيع بن خراش وابو نعيم بن ابي عبلة وقال بعد ذلك
سمعت ابي يشك ذلك سئل ابو زرعة عن ابي الابيض الذي روى
عن انس فقال لا يعرف اسمه وعد المخالف لما قاله اولا قال ابن حبان
في تاريخ دمشق ولعل سبب هذا الاضطراب ان وقع لعبد الله بن
ابي حاتم انه وجد في بعض دواوين ابو الابيض عيسى فنحت عليه
بعيسى ومنها قوله ان ابا النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن
العاص والذي ليس كذلك فانما هو مولى عبد الله بن سعد بن
ابي سرح كما ذكره ابن يونس في تاريخ مصر وابن حبان في الثقات
وابن ماكولا في الاكمال وعبد الكريم الحلبي في تاريخ مصر وبه جزم
الزين في النهذيب بلا خلاف في ذلك ومنها انه ذكره فيمن لا يعرف
اسمه وليس كذلك فقد وجد ابو عمر الكندي في موالي اهل مصر
باسناده الى عمر بن سوادة اسم ابي النجيب ظليم وبه جزم ابن
ماكولا في الاكمال في موضعين من كتابه فتح ابو الوفاء في باب
الظاء المعجمة بانه ظليم بفتح الظاء وكسر اللام وبه جزم عبد
الكريم في تاريخ مصر وحكاه ابن يونس في تاريخ مصر فقال بقال
ان اسمه ظليم ولم يصح ومنها سليمان بن بلال كناه باسم بلال
وجزم به ثم قال وقيل ابو محمد مع ان اطلاقه من صنف في اسماء الرجال
لم يكنه بذلك والمعروف انما هو ابو ايوب وبه جزم البخاري في
التاريخ الكبير وابن ابي حاتم وابن السكن في الكنى وبه جزم ابن
حبان في الثقات ومن حكى الخلاف في كنيته انما نظر على قول من قال ابو
ايوب وقد وافقا ابو محمد فالاول اشهر كنى بابنه ايوب بن سليمان

قد بلال

بن بلال قال معرفة كنى المعروفين بالاسماء وعكسه الكنى وهذا من وجه شبه
النوع الذي قبله ومن شأنه ان يجب على الاسماء بين كما تقدم
قال ومن وجه آخر يجعل قسما من اقسامه اذ من حيث كونه
قسما من اقسام اصحاب الكنى وقد افرده بالتصنيف وبلغنا
ان لابي حاتم بن حبان البستي فيه كتابا وليجمع في الفضل جامعا
في كتبه واحدة تقريبا على الضابط فممن يكنى بابي محمد من هذا
القبيل من الصحابة طلحة بن عبيد الله التيمي عبد الله بن
عوف الزهري الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي ثابت بن قيس
مقسم بن سنان الاشجعي عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
عبد الله بن بحينة عبد الله بن عمرو بن العاص عبد الرحمن ابن ابي
بكرة الصديق جبير بن مطعم النضر بن العباس بن عبد المطلب
حويطب بن عبد العزى محمود بن الربيع عبد الله بن ثعلبة بن
صعير وممن يكنى منهم بابي عبد الله انس بن العباس الحسين بن
علي بن ابي طالب سليمان الفارسي عامر بن ربيعة العدوي
حنظلة بن الربيع بن صيفي بن طريف عمارة بن رؤيبة الثقفي
بشير بن عبد الله بن خصاصية بن كعب حارثة بن النعمان وقيل
السعدة اصابوا ثوبا ان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
المغيرة بن شعبة شرحبيل بن حسنة عمرو بن العاص محمد بن عبد الله
بن حسن معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزيناني وممن يكنى بابي
عبد الرحمن عبد الله بن مسعود معاذ بن جبل زيد بن الخطاب
اخو عمر بن الخطاب عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة الانصاري
عويم بن ساعدة علي وابن نعيم زيد بن خالد الجهني بلال ابن الحرث

الزبير معاوية بن ابي سفيان الحرث بن هشام المخزومي المسور بن مخرمة
وفي بعض من ذكرناه من قيل في كنيته غير ما ذكرناه وقد اعترض
عليه بما هو منها انه كنى ثابت بن قيس بن شماس بابي محمد وقد
رجح الزبير في النهذيب ان كنيته ابو عبد الرحمن قال ويقال ابو محمد
وكذا في ابن حبان كنيته ابو عبد الرحمن وقيل محمد ولم يكنه البخاري
في التاريخ الكبير ولا ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ولا النسائي
في الكنى وكان المصنف تبع في ذلك ابن منده وابن عبد البر فان ابن منده
جزم بان كنيته ابو محمد وقال ابن عبد البر يكنى ابا محمد باتفاق محمد
وقيل يكنى ابا عبد الرحمن وكذا فعل ابو احمد الحاكم في الكنى فكان
الاحسن ان يذكره المصنف في الباب الخامس من النوع الذي قبله ومنها
ايضا عبد الله بن جعفر كناه ابنه بابي محمد والمعروف انه يكنى بابي
جعفر كما كناه البخاري وابن ابي حاتم والنسائي وابن حبان والطبراني
وابن منده وابن عبد البر في كتبهم في الصحابة وكان الصواب ما وقع
في النسائي في الكنى في حرف الميم ابو محمد عبد الله بن جعفر ثم
روى باسناده ان الوليد بن عبد الملك قال لعبد الله بن جعفر
يا ابا محمد ثم قال بعد ذلك في حرف الميم ابو جعفر بن ابي طالب
المدني وروى البخاري بسنده الى الزبير انه قال له يا ابا بعفر
وان الذي يعرف من الوليد بن عبد الملك ومنها انه كنى عثمان بن
عفان بابي عبد الله ولم يذكر له كنية في تاريخ البخاري ولا في الجرح
والتعديل لابن ابي حاتم ولا في النسائي في الكنى وما ذكره
ابو احمد الحاكم ولا ابن حبان ولا ابن منده ولا ابن عبد البر فينظر
في ذلك ومنها انه كنى عثمان بن حنيف ايضا بعبد الله بكنى به
المشهور ان كنيته ابو عمرو وبه صدر ابن عبد البر كلامه في الشيعا

مع ان كثيرا من الائمة لم يذكروا له كنية كما البخاري وابن ابي حاتم
وابن منده الطبع تبع في ذلك ابن حبان وكذا ذكره ابو احمد الحاكم
في ابنائين معا بابي عبد الله وباب ابن عمر ومنها انه
كنى المغيرة ابن شعبة بابي عبد الله ايضا والمشهور ان كنيته ابو
عيسى جزم به النسائي وصدر ابو احمد الحاكم كلامه به وكذلك
الزبير لكن صدر البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان كلامهم بما ذكرناه
ومنها انه عدا ايضا فيمن يكنى بابي عبد الله معقل بن سنان
وعمرو بن عامر الانصاري اما معقل فالمشهور ان كنيته ابو عمر
كذا قاله بجزم سوى علي ابن المديني وخليفة بن خياط وعمرو بن علي الفلاس
واحمد بن عبد الله بن سالم البجلي وبه جزم ابن منده وصدر
البخاري كلامه به وكذا ابو حاتم وابن حبان والنسائي وبالجزم
به الهيثم وقول ابراهيم بن المنذر الحزامي حكاه عنه ابو احمد وبجزم
في الكنى قال العجلي لا نعلم احدا من الصحابة يكنى بابي علي الا
ابن سبا وورد بان فيهم اثنين قيس بن عاصم وطلق بن علي
فحصل بيان يكنى كل واحد منهما بابي علي ذكره النسائي وغيره واما
عمرو بن عامر فليس في الصحابة من يسمى بهذا الاسم الا اثنان
وليس واحد منهما كنيته ابو عبد الله وليس واحد منهما مزنيا قال
ابو عبد الله بن منده عمرو بن عامر بن مالك بن خيشا بن عبد ود
بن عمرو بن سالم بن الخزرج ابو داود المازني شهد بدرا وقال
محمد بن يحيى الذهلي وقال محمد اسماعيل لا يعرف له رواية لكن اختلف في
اسمه فالصواب انه عمرو بن عامر وقيل عمرو بن عامر وهو مشهور
بكنيته وهي ابو عبد الله وليس بمزني واما الثاني فذكره ابن فتحون
في ذيله على الاستيعاب فقال عمرو بن عامر بن زيد بن هوذة بن

ربيعة بن ربيعة ابن عمرو بن عامر بن البكاء حدثني عامر بن سعيد
قال ابن ابي حاتم لم يسم ابوه ولا كنيته ابو عبد الله وقد ان ما ذكره المصنف
قلم وامه صفوة بنت عامر بن عوف الزهرية ولا كنيته ابو عبد الله كما جزم
به ابن عبد البر قوله وقد بعض من ذكرناه من قبل في كنيته غير
ما ذكرناه ولم يبين اسمائهم وهم كعب بن عجرة ومعقل بن سنان وعبد
الله بن عمرو بن العاص وعبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وجبير بن مطعم
وسويبط بن عبد العزى ومحمود بن الربيع والفضل بن العباس
ورافع بن خديج وكعب بن مالك وجابر بن عبد الله ونوبان مولى
رسول الله وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة ومعاذ بن ملة
وجابر وزيد بن الخطاب ومحمد بن مسلمة وزيد بن خالد وبلال بن
رباح فكل هؤلاء مختلف في كمامهم والاحسن ان يذكر لهم في الترجمة
الناس من النوع الذي قبله ورجح المزي ان كنيته محمود بن الربيع
ابو نعيم وكنيته الفضل ومحمد بن مسلمة وبلال بن رباح ابو عبد
الله

النوع الثاني وثلاثون

معرفة آداب المحدث ومن يذكر معهم وفيها كثرة ومن لا فيفا
يوشك ان يظلمها اسامي وان يجعل من ذكر باسمه في موضع وبلقبه
في موضع شخصين كما اتفق للكثير نعم الف ومن صنفها ابو بكر احمد
بن عبد الرحمن البيهقي الحافظ ابو الفاضل بن الفرات وهي تنقسم الى
ما يجوز التعريف به وهو الاكثر منه اللقب والذي يجوز وهو
ما يكره اللقب وعدة الروح منها تتداخل وهو ينقسم عدة اقسام
لا سعيد الحافظ انه قال قال رجلان جليلان لزمهما القبلات
فبحان معاوية بن عبد الكريم الضال دعا ناقته في طريق مكة
وعبد الله بن محمد الضعيف فانه كان ضعيفا في جسمه لا في

وكان عبدا صالحا بعيدا من الآفة والضعيف هو الطرسوسي
ابو محمد سمع ابا معاوية الضرير وغيره كتب عنه ابو حاتم الرازي
وزعم ابو حاتم بن حبان انه قيل له الضعيف لاتقانه وضبطه
عند ولقب جعفر البيدر ابا بكر وسببه ما رويناه ان ابن بشير
لما قدم البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن البيدر فانكروه عليه
وشغبوا واكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه فقال له اسكت
يا غندر وواصل الحاذي يسمونه الشغب غندرا ثم كان بعد غندر
كل منهم يلقب بغندر ومنهم جعفر بن محمد ابو بكر البغدادي يعرف عند
الحافظ الخوارزمي عنه ابو نعيم الحافظ وغيره ومنهم محمد بن جعفر
ابو عبد الله البغدادي ابو الطيب روى عن ابي خليفة الجمحي وثير
واخرون لقبوا بذلك من ليس بمحمد بن جعفر غندرا ولقب
عيسى بن موسى التميمي ابا احمد البغدادي بغندر من مالك
والتنوخي وغيرهما لقب بغندرا والخرزة حمنبة وغندرا ختلة
وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخاري الحافظ صاحب الجامع
البخاري مات سنة ثنتي عشرة واربعمائة صاحبه ابو
يحيى محمد بن عبد الرحيم الحافظ روى عن البخاري وثير قال ابو
علي الحافظ انا لقب صاحبه هو ابو يحيى بن عبد الرحيم الحافظ فقد
روى عن البخاري وغيره قال ابو علي الحافظ انا لقب صاحبه
لحفظه وشدة مذاكرته ومطالبته شبابا لغندر الغنات
محمد بن عمرو الرازي روى عنه مسلم وغيره وستة نسب عبد الرحمن
بن عمرا الاصبهاني سعيد لقب الحسين بن داود المصيصي بنا
التنيسي روى عنهما ابو زرعة وابو حاتم الحافظان وغيرهما

لقد ارلقب محمد بن سنبا البصري وروى عنه البخاري ومسلم والنسا
قال ابن الفلكي انما لقب بهذا لانه كان يقال ان الحديث فيه
لقب ابي النضر هاشم بن القسم المعروف وروى عنه احمد بن حنبل
وغيره وله غريب الموطا وفي النحويين اخا فيش ثلاثة مشهورون
اكبرهم ابو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد وهو الذي ذكره سي
في كتابه والثاني سعيد بن مسعدة ابو الحسن الذي روى عنه
كتابه س وهو صاحبه والثالث ابو الحسن علي بن سليمان صاحب
ابو العباس النحويين احمد بن يحيى الملقب بثعلب ومحمد بن يزيد
الملقب بالمبرد مربع بفتح الباء المشددة هو محمد بن ابراهيم الحافظ
البغدادي وجزرة لقب صالح بن محمد الحافظ البغدادي لقب بذلك
من اجل انه سمع من بعض الشيوخ ما روى عن عبد الله بن سلمة
كان يقرئ بجزرة فصحفها وقال الجزرة بالجيم فلزمته عليه وكان
ظريفا له نوادر ذكره عبيد العجل لقبا بي عبد الله الحسين بن
محمد بن حامد البغدادي الحافظ كسكرة هو محمد بن صالح البغدادي
الحافظ ما عدا بلفظ الفي لفعلى الغم هو لقب علان بن
عبد الصمد وهو علي بن الحسن بن عبد الصمد البغدادي الحافظ
ويجمع بين اللقبين فقال علان ما عدا وهو لا البغداديون
الخمسة روينا ان يحيى بن معين هو لقبهم وهم من كبار اصحابه عدا
الحدين سجادة المشهور وهو الحسن بن حماد سجادة وكيعا وفيه
مشكدانه وممناه بالعربية والفارسية جدة المسك ووعا
المسك لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان مطين بفتح الميم
الى جعفر الحضرمي خاطبهما بذلك ابو نعيم الفضل بن دكين فلقبا
بهما عبد ان لقب جماعة اكبرهم عثمان المروزي صاحب ابن المبارك

والوقة

وذا وقفة روينا عن محمد بن طاهر المقدسي انه انما قيل له عبد الله
لان كنيته ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع في اسمه
وكنيته عبدان وهذا لا يصح بل ذلك من تغيير العامة للاسامي
وكسرهم ها في نحو صفر المسجي او نحو ذلك كما قالوا في علي علان
وفي احمد بن يوسف السلمي وعن حمدان وفي وجه بن صبة الوسطي
وهبا ذا ومن صنف في ذلك ابو الوليد بن الدباغ وابو الفرج
بن الجوزي قوله كما وقع لكثير من الصحابي جماعة منهم الحفاظ
علي بن احمد بن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش فرقوا بين عبد
الله بن صالح المصري سهيل وبين عباد بن ابي صالح فجعلوهما اثنين قال
العلامة الخطيب وعبد الله بن ابي صالح كان يلقب عبادا وليس
عباد ما تخ له اتفق على ذلك الجماعة احمد ويحيى بن معين وابو
حاتم الرازي وابو داود والسجستاني وموسى بن هرون بن عبد
الله بن عبد الله البغدادي ومحمد بن سحنون والسراج واختلف في
حرف عنهم وذكر الخطيب انه على الخلاف في بغداد من اذن عليه الا الله والله
حرفه ومن لا ظلا والمهذار المكثر من الكلام فيشتق منه من هو وصفه
له يسبقه قاله السمعاني ذو سنة بلسانهم السنبات من القصب
وغيره وجزره مكسر الجيم كذا وجد بخط ابي مسعود الدمشقي وغيره
فتحها وحكاهما لغتان في الجزرة وروى الحاكم ان صالحا سبب لهم
لقبت بجزرة فقال قدم عمر بن زرارة بغداد ولجمع عليه
خلق عظيم فلما كان عند الفراغ من المجلس سئلت من ان سمعت من
حديث الجزرة فبقيت بملي واضافته عبيد الى العجل مكروهة فينوه
عبيد ويرفع العجل ولا يضاف عبيد الى العجل كما مضى الا ليميز الى
اللقب واحترز بقوله سجادة المشهور عن سجادة الذي ليس بمشهور

وهو الحسين بن احمد روى عنه بن سعدية الجرجاني الحافظ وغيره انتهى

النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف من الاسماء والانساب وما يلتحق بها وهو ما يأتلف اي تتفق في الخط صورته وتختلف في اللفظ صيغته هذا فن جليل لم يعرفه من المحدثين كثير شيء ولم يتقدم فيه متقدم مجملا وهو متشعب لاضابط في اكثره بنوع وانما يضبط بالحفظ تفصيلا وقد صنفت فيه كتب مفيده ومن اكملها الاكمال لابن ماكولا على اني انفردت وهذا اشياء اخل بها تحت الضبط فيما يكثر ذكره والضبط فيها يتعين على العموم والخصوص فمن القسم الاول سلام سلام جميع ما يرد عليك من ذلك فهو مشدد باللام الا خمسة وهم سلام ابو عبد الله بن سلام الا سرابي الصحابي وسلام والد محمد بن سلام السكندي البخاري شيخ البخاري لم يذكر في الخطيب ولا ابن ماكولا غير التشديد قال صاحب المطالع منهم من خفف ومنهم من ثقل وهو الاكثر قلت التخفيف اثبت وهو الذي ذكره غنيم وفي تاريخ بخارا وهو اعلم باهل بلاده وسلام بن محرز بن ناعض المقدسي روى عنه ابو طالب الحافظ والطبراني وسماه الطبراني ابن سلامة وسلام مولى محمد بن عبد الوهاب ثم سلام المتكلم الجبائي ابو علي المعتزلي وقال المبرد في كامله ليس في العرب سلام بتخفيف اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلامان بن المنذر الاحنف قال وزاد غيره سلام بن مشكم كان عمالا في الجاهلية والمروزي عنه التشديد عماره وعمارة وليس لنا عمارة بكسر العين الا ابن عمارة من الصحابة ومنهم من ضمه ومنهم من عداه عمارة بالضم كرين وكى بن ماكولا ابو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل عن محمد بن وضاح انه كسرها بفتح الكاف في خزاعة وكسرها بعضهم في عبد شمس بن مناف قلت وكسر بعضهم موجود ايضا في غير عمار والاسم كذلك في الفتوح لايوب بن كيزان الراوي عن عبد الرحمن بن غنم لكونه سمى الغين ذكره بالفتح لا الله بالضم كذلك ذكره الدارقطني ذكره الدارقطني وغيره وحزام بالزاي في قريش وحرام بالراء المهملة في الانصار والله ذكر ابو علي بن البرداني انه سمع الخطيب الحافظ يقول العيشوث بمرعوث والعبسوث كوفيون والغيسوث شاميون قلت وقد قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا على الغالب الاول بالغين المعجمة والثاني بالباء الموحدة والثالث بالنون والسين فيهما غير معجمة ابو عبيدة كله بالضم يلتفت عن الدارقطني انه قال لا يقال احد الا بكنية ابا عبيدة بالفتح وهذا اشياء اجتمعت في ضبط متشعبا من ذكرهم الدارقطني وعبد الغني وابن ماكولا منها السر بإسكان الفاء والسر بفتحها فجدت الكثير من ذلك بالفتح والباقي بالاسكان ومن المغاربة من سكن الفاء ابو السر سعيد بن محمد وذلك خلاف ما يقوله اصحاب الحديث حكاه الدارقطني عنه عسل بكسر العين المهملة واسكان السين المهملة وعسل بفتحها وجدت الجميع من القبيل الاول ومنهم عسل بن سفيان الاعسل بن ذكوان الاخباري البصري ذاته بالفتح ذكره الدارقطني وغيره ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري في كتابه تهذيب اللغة بالكسر والاسكان اسم ولا اره الا ضبطه عنام بالغين المعجمة والنون المشددة هشام بالعين المهملة والباء المثلثة لا اعرف من القبيل الثاني غنام بن علي العامري الكوفي والد علي بن غنام الراوي والباقون من الاول منهم غنام بن اوس بن حارثي بدري قبره وقبر جميع بنيه الثلاثة ومنهم مكي بن قبر عن جمع بن سليمان الامراة مسروق بن الاجدع قبر بنت همام

فانها بفتح القاف وكسر الميم مسوّد ومسوداما مسود بضم الميم مع تشديد الواو وفتحها فهو مسود بن يزيد الحمال كما علمته صحبه ومسود بن عبد الملك الرملي يروي عنه معين عيسى ذكره البخاري وبين سوادا فيما نعلم بكسر الميم وإسكان السين الحمال والحمال لا يرد في رواية الحديث وفيمن ذكر منهم في كتب تحديث الحمال والحمال بالمهملة صفة لا اسما الامر ونين عبد الله الحمال والد موسى بن هرون الحمال الحافظ حكى عبد الغني الحافظ انه كان بزازا فلما تزهد حمل ونعم الحمال وابن الفلكي انه لقب بالحمال لكثرة ما حمل من العلم ولا ادري ما قالاه فيصح ومن عداه فالجمال بالجيم منهم محمد بن مهران الجمال مدّ عنا البخاري ومسلم وغيرهما وقد يوجد في عدّ الباب ما يوهن فيه من الغلط ويكون اللافظ فيه مصيبا كيف ما قال مثل عيسى بن ابي عيسى الخياط وعوارضه الخياط والخياط الا انه اشتهر بعيسى الخياط بالحاء والنون كان خياطا للثياب ثم ترك ذلك بيع الخيط ثم ترك ذلك وصار خياطا يبيع الخيط الذي تخاط به الابل وكذلك مسلم الخياط بالجيم المفتوحة بواحدة اجتمع فيه الاوصاف الثلاثة حكى اجتماعها في عدّ بن الشحنة الدارقطني اهـ وقد صنف فيه كتابا ذكر اولا من صنف فيه عبد الغني بن سعيد ثم شحنه الدمياطي ثم ابو بكر الاودي على الحافظ ابو بكر احمد بن نقطة بدبل بعبد ثم دبيل على ابن نقطة بدبلين صغيرين احدهما الحافظ عماد الدين ابن الصابوني والامر الى فقط منصور بن سليم المعروف بابن الحمادية ودبل عليهما شيخنا الحافظ علاء الدين مغلطاي بدبل كبير لكن انزه اسما شعرا وفي انساب العرب وجمع فيه الحافظ ابو عبد الله الذهبي مجلدا اسما ومشيبة الشيبة ولكنه اخف في الاخصاء واعتمد على

ضبط العلم فلا يعتمد على كثير من نسخه وفات الجميع الفاظ كثيرة واعتراض على المصنف باموريضا قوله ان سلاما كلمة بتشديد اللام الاخيرة وبقي عليه اربعة اخرون او ثلاثة بالتخفيف ابن ادريس سلمة بن سلام اخو عبد الله بن سلام كما قاله ابن منده او ابن اخيه كما قاله ابن فتحون في ذيله ولم يسمها ابا ولا ذكر اسم عبد الله بن سلام كما في عن ذكر هذين انتسبهما الى سلام والد عبد الله الثاني سلام بن اخت عبد الله بن سلام بن فتحون في ذيله قال ثالث سلام احد اجداد ابي نصر المنسي واسم ابي نصر محمد بن يعقوب بن اسحاق بن محمد بن موسى بن سلام المنسي السلامي تخفف النسب ايضا نسب الى جده توفي بعد الثلاثين والاربعمائة ذكره الذهبي في مشيبة السنة والرابع سلام جد سعد بن نصر بن سلام السيكدي مات سنة اربع عشرة وستمائة ذكره الدارقطني في التكملة ومنها قوله قال صاحب المطالع منهم من ثقل وهو الاكثر اي شدد دال محمد بن سلام البيكندي وكذا قال ابن الجانم وابو علي الجياني في تقييد المهمل وصاحب المشارق وكانه اشتبه عليهم لتشحص خرسي محمد بن سلام البيكندي ايضا فانه بالتشديد فيما ذكره الخطيب في التلخيص وغيره ويعرف بالبيكندي الصغير وهو محمد بن سلام بن السكن البيكندي حدث عن الحسن بن سوار الجاساني وعلي بن الجعد الجوهري ويروي عنه عبد الله بن عدي النسائي وعلي بن الجعد البغدادي فانه محمد بن سلام بن الفرج البيكندي واما شيخ البخاري فانه محمد بن سلام بن فتحون البيكندي البخاري روى عنه قال انا محمد بن سلام بيكندي لتخفيف وهذا قاطع للنزاع والبيكندي بكسر الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحت وفتح الكاف وسكون النون بعدها

د المهملة والشيخ بفتح النون والسين منسوب الى نسف بكسر النون
تحت للنسب كما تقدم ومنها فوله ليس لنا عمارة بكسر العين الا أب
عمارة وفي عداه عمارة بالضم ويرد عليه عمارة بفتح العين وتشد
الميم لدحو لها فيما عدا الكسر فمن ذلك عبد الله بن زياد بن عمرو بن
بن عمرو بن عمارة الباوي يشهد بدرا وهو المعروف بالجذور ويزيد
ولجات وعبد الله بنوا نهلبة بن خزيمة بن اصوم بن عمرو بن عمارة
معدود في الصحابة يشهد بدرا العقبتين ويشهد بجاد وعبد
الله بدرا وبنو عمارة الباوي بطن منهم ومدرك بن عبد الله بن
القيف بن عمارة ولاه عمر بن عبد العزيز الجزيرة ذكرهما الدارقطني وابن
ماكولا جعفر بن احمد بن علي بن عبد الله بن عمارة الجرمي روى عن سعيد
بن البنا وولده قاسم واحمد ابنا جعفر بن احمد بن عمارة وابو
عمر محمد بن عمر بن علي بن عمارة الجرمي ذكرهم ابن نقطة في التكملة وابو
القسم محمد بن عمارة النجادي الجرمي ذكره الذهبي عن السوة
عمارة بنت عبد الوهاب بن ابي سلمة الحريصة وعمارة بنت نافع
بن عمر الحجر وعمارة جدة ابي يوسف محمد بن احمد بن المصنف ابي الزبير روى
عن ابي ظلال القسملي روى عنها ابو يوسف ذكرهن ابن ماكولا ولها
كون والد ابي بن عمارة قرية قرب المشهور وعليه اقتصر ابن ماكولا
وغيره الا ان الدارقطني قال ذو شيا نقال لها عمارة بكسر العين
وهذا الا يختص بقريش وانما قاله الدارقطني قياسا اذ مثالا
لما دون القبايل وفوق البطون من العرب فانه قال وما كان
فوق البطون العرب ودون قبايلهم وهي عمارة بكسر العين قال
الزبير بطان العرب على ستة طبقات شعب وقبيلة وعمارة
وبطن وفخذ وفصيلة وما بينهما من الابا فانما يعرفها اهلها فمثل
شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصي بطن وهاشم فخذ وبني

العباس

العباس فصيلة ومنها حرام بالراي في قريش وبالزاي في الانصار
اي الغالب والا فقد ورد الامران في عدة قبايل غير قريش والانسا
واكثر ما وقع في القبايل بالراء المهملة ووقع الامران معا في خزاعة
فمن الاول في خزاعة ابو يوسف حبيب بن خالد الاشهر بن ربيعة بن
لهم وقيل الاشهر بن ظفيل بن منقذ بن امرئ القيس بن حرام بن
حبيشة ابن سلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة الخزاعي وقتل حبيش يوم فتح
مكة مع خالد بن الوليد وابن ابنه حرام بن صفار بن حبيش روى
عنه ابنه عثمان معبد فصتهما مشهورة في الحجرة وروى عنه ابو الضرعا
شيم بن القسم وابن ادريس والقعنبي واسم معبد عاتكة بنت خليف
وقيل بنت خالد بن خليف ومن الثاني في خزاعة ابنه حرام بن حبشة بن كعب
بن سلول ابن كعب كذا ذكره ابن ماكولا حرام بن حبشة بالراء ذكره
بالزاي والصواب الذي ضبطه وبيان نسبه فجعل ابن
حبيب بالراء المهملة وجعله غيره بالزاي وجعل لهما اخوان وهو
لعبد ووقع حرام بالزاي في بني عامر في صعصعة كحرام بن ربيعة
بن مالك العامري ابو وليد بن ربيعة الشاعر وابنه عبد الله
بن حرام بن ربيعة قتله المختار بن ابي عبيدة وفي بني عامر بن كلاب
بن وجها علي بن ابي طالب وحرام بن اسماعيل العامري ووقع حرام
بالزاي في بلي وفي شجع وطارق بن عمرو وخزاعة وعدره وفزارة
وهذيل وغطفان والتجيبي وكنانة وبني بعر ففي بني حرام بن عوف
الباوي وفي خثعم حرام بن عبد عمر والخثعمي وقال ابن حبيب في بلي حرام
بن عوف منهم بن عمرو بن جسم بن ودم قال وفي بلي ايضا حرام
بن عمرو حرام بن كعب بن سعد بن زيد منا ة بن تميم قال الدارقطني عد ذكره حرام
بن ضنة وقال ابن الزبير بكاء وهو وهم ابنا ربيعة بن حرام رب

سنة اخو قعين بن كلاب لامه ومن ولده جميل بن معمر الشاعر وفي فزارة حرام بن رابعة الفزاري ابن اخي بني قيس بن عمرو بن تودد بن محارش بن لاي بن شجح بن فزارة شاعر فارس ذكره الامدي بجوف هذا البلد اخال ابن حرام شاعر مفلق وقال الاصمعي الدخل اسمه زهير بن حرام احد بني سهل بن معاوية بن حرب وفي غطفان حرام بن غطاف بن مليك بن ضمرة بن بكر بن عبد مناه من ولده ابو ذؤاد الغطفاني وابو سريحة الغفاري وفي النخعي حرام بن حرام بن ابراهيم النخعي وفي كنانة حرام بن ملكان بن خزامة بن مدركة وفي بني يعمر شبيب بن حرام بن نبهان بن وعب بن لقيط بن يعمر هو الذي شهد شبيب الجمل بصفين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكره ابن الكلبي والطبري وضبطها السمعاني بالاسكان والذي ورد بعض اهل اللسان وكثير منهم هو باسكان القاف وهو ما هو بالشين المعجمة وبالقاف وهذا الامر على ان كلامه في الف لاي في القاف فيهما اورده سفر جماعة منهم سفر بن عبد الرحيم وهو ابن اخي شعبة وسفر بن حبيب الغنوي حدث عنه عن عمر بن عبد العزيز وسفر بن حبيب الذي روى عنه ابو ذبيان الغنوي المقطاوي وسفر بن عبد الله روى عن عروة وسفر بن عبد الرحمن بن مالك بن مغول شيخ لابي يعلى الموصلي وسفر بن حسين الحداد شيخ لاحمد بن علي الابار وسفر بن المالكي شيخ لمطين واما في الكنى فابو السفر يحيى بن ابراهيم شيخ لاصحاب البغوي واما السفر بفتح الشين المعجمة وكسر القاف فهو ما وبه الشعر شاعر لقب لذلك بيت قاله وهو ما وبه بن الحرث بن تميم بن مر وابيات الحماسة كون قوله

وذا حمل الرمح الاصم كعوبه بدن دما لقوم كالسفرات

كذا قاله السمعاني في الانساب وابن ماكولا في باب السين

المهملة

المهملة وقال في الشين المعجمة ان الذي هذا اسمه مشفرة بزيادة التاء بعد الفاء في آخره وهذا هو المشهور وبه جزم الدارقطني والمذكور في الانساب وغيرها قال ابن حبيب والسفرات الشابان الناعمان بني مجلسا وسماه ضاحكا وذرع هذا السفرات فسميت شعابه الثمانية وهذا قوله وجدته بخط الازهري في كتابه نهذيب اللغة يعني علي بن ذكوان بالكسر والاسكان قال المعترض وليس ذلك في التهذيب بل في باب العين والسين مع اللام ورد باب المعتل وهو شذة فهو منقود على المعترض ومنها قوله الغسيون بالنون والمعلى شاميون مع ان عمار بن ياسر عنسي وهو معدود في الكوفيين ومن الشاميين عمير بن عطاء وبلال بن سعد تابعيان عنسيان بالنون ومن الكوفيين عبيد الله بن موسى عبسي بالباء الموحدة ومن البصريين عبد الرحمن بن المبارك عيشي بالياء المثناة والشين المعجمة ومنها قوله ليس لهم عشائر بالعين المهملة والثاء المثلثة الاعشار بن علي العامري والد علي بن عشاء الراعد مع ان لهم عشائر بن العامر سعد الزكوة ومنها مسور بالشد بن اثنان مسور بن يزيد الكاهلي ومسور بن عبد الملك اليربوعي ذكر البخاري والذهبي تبع المصنف في ذلك الا ان الدارقطني وابن ماكولا لم يذكرا بالشد بل غيرا الاول ولم يستدرك عليهما ابن نقطة ولا من دل عليهما وانما ماكاه البخاري فان نسخته مختلفة والذي في اكثر نسخ التاريخ القديمة بالتخفيف وقد ذكر في التاريخ الكبير انه من اتبعت مسور بن مرزوق بالشد بد وانما ابن ابي حاتم فانه ذكر الكل بالتخفيف في باب المسور بن مخرمة ولم يذكر احدا في الاول مشددا

ومنها قوله لا يعرف في رواية الحديث الحمال بالحاء المهملة سنة لاسمها
الا مروث بن عبد الله الحمال ومن عداه بالجيم كما ان بزاز اقل ما ترجمه
وعلى ابن الفرات ما حكاه ولده عنه وعوا عرف بابيه قال ولقد ناظر موسى
بن هرون الى قط كما ان حمالا تحول الى البزعكاه محمد بن الحارث في
كتابه الكبير واجاز لي المصنف بقوله صفة عن اسمه حماد الحمال بن ملك
الاسدي شهد القادسية وابيض من حمال الحارثي صاحب له في
السنن احاديث والاعز بن عبيد الله بن الحرث بن حماد شاعر فارس
بن بكر بن وايل وقد روى الحديث حماعة بو صفون بالحمال منهم
بنان بن محمد الحمال الذي هذا عداد ليس عن سمع الحديث من يوسف بن
عبد الاعلى والربيع بن سليمان المرادي والحسن بن عرفة والحسين بن
محمد الزعفراني ومحمد بن عمرو بن عبد بن سنان في اخرين وروى عنه ابو
بكر المقرئ في معجم شيوخه والحسين بن رشيق وبكار بن قتيبة وطبقته
وهذا بقيه عن ابي بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في سعد الاسعد سلاد ومسته واجب دعوته وقال ابن يونس في
تاريخ الغرباء كان واحدا متعبدا ثقة وقال الخطيب كان يشرب به المثل
وهم سعد الذكور وابو القسم بن علي بن بنان بن محمد الحمال حدث عن
عن ابي الحسن طاهر بن علي الاذري حدث عنه سعد بن علي الزنجاني نزيل
مكة ذكره ابن نقطة في المتكلمة ومنهم ابو العباس احمد بن محمد بن
الابنوس الحمال احد شيوخ ابي الفرج ذكره في معجم شيوخه حدث عن
محمد بن احمد بن ابي دارة الصنعي ذكره في المتكلمة ومنهم الفقيه ابو
الحسن رافع بن نصر الصعدي الحمال الشافعي نزيل مكة كما ذكره
بهذا رويته عن ابي عمر بن مهدي وغيره ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق
وقال حدث عنه عبد العزيز بن احمد وابو عبد الله بن موسى بن عمار الكلاب

الحلبي

الحمايني وذكاه توفي بمكة سنة سبع واربعين واربعمايه ذكره
ابن نقطة في قول عيسى بن ابي عيسى الخياط ابي الله اشتهر عنه بالحا
المهملة والنون كما اشتهر مسلم بن ابي مسلم بالخاء المعجمة والباء الموحدة
ورجح الذهبي في كل واحد ما اشتهر به ومن قال بالاوصاف الثلاثة
في عيسى يحيى بن معين وقاله هو عن نفسه فيما حكاه محمد بن سعد

ضبط ما في المعجمين او ما في احدهما مع الموطن
ذلك على الخصوص فمن ذلك شبابا بالشين المعجمة والموحدة
محمد بن شبابا وشبابا ما في الكتابين شبابا بالشين المعجمة في اوله
والسين المهملة كما ذكر ذلك ابو علي الغساني في كتابه وفيهما جميعا
شبابا بن سلامة وشبابا بن ابي شبابا ورد ان ولكن شبابا عاصم
الصورة وان فارياجمع ما في الصحيحين والموطا وهو على صورة
شرفهم بالشين المعجمة وكرابا الاربعة فانهم بالباء وسلم بالا
وهم عبد الله بن بسر المازني في من الصحابة وسعد بن سعيد وبسر بن
عبيد الله الحضرمي وبسر بن محجن الديلي وقد قيل في ابن محجن بشر بالشين
المعجمة حكاه احمد بن صالح المصري عن جماعة من ولده ورطه وبالا
قال مالك والاسدي وجماعة وجميع ما فيهما على صورة شربا بالباء المثناة
من تحت قبل الباء فهو بالشين المعجمة والباء الموحدة المفتوحة الاربعة
فانسان منهم بضم الباء وفتح الشين المعجمة وهما بشير بن كعب
العدوي وبشير بن يسار والثالث بسر بن عمرو وهو بالسين
المهملة كلما فيها على صورة بدء فهو بالزاي والباء المثناة من تحت
الا ثلاثة لطحا بن بدء بن عبد الله بن ابي بردة فانه بضم الباء الموحدة
وبالدال المهملة والثاني محمد بن عمرة بن ابي بردة فانه بالباء الموحدة
والراء المهملة المكسورتين وبعدهما نون ساكنة وفي كتاب عمار الدريق

والولد يا مشاة من تحت وبعدها باء اسم وبعدها الف

وغيره الله بفتح الباء الموحدة والراء المهملة المكسورة والباء المثناة من
تحت والله اعلم كلما بادة فيهما من الراء فهو بتحتية الا ابا معشر البراء
وابا العالية البراء فانهما بتشديد الراء والراء الذي يروي عنه الهود
ليس في الصحيحين والوطء جارية بالجيم جارية بن قدامة ويزيد
بن جارية ومن عداهما فهو حارثة فهو بالحاء والثاء ليس فيهما حرز
بالحاء والزاي الا في لفظة الاحريز بن عثمان الدمشقي الحمصي وابو حرز
عبد الله بن الحسين القاضي الراوي عن عكرمة وغيره ومن عداهما
حريز بالحاء وبعدها ثناة تحتية ساكنة بعدها زاي والد وهو فيهما والد عمران بن
حدير وقاله زيد وزياد بن خدير ليس فيهما حراش بالحاء المهملة
الا والد ربعي بن حراش وممن يقع ممن اسمه على هذه الصورة فهو راس
بالراء المعجمة ليس فيهما حصين بفتح الحاء الا في ابي حصين عثمان بن عاصم
الاسدي ومن عداه حصين بضم الحاء وجميعه بالصاد المهملة الحسيب
بالحاء المهملة والسين المهملة الا في لفظة الحسيب بن نجبة فانه بالحاء والباء
الموحدة خارم بالخاء المعجمة والراء والميم كلما فيهما من حازم
وجابر فهو بالجيم والباء الموحدة الا محمد بن خازم ابا معاوية الضرير
فانه بالخاء المعجمة الذي فيهما من حيان بالحاء المفتوحة والياء المثناة
المشددة حيان بن منقذ والد واسع بن حيان بن هلال منسوبا
وغير منسوب عن شعبة وعن وهيب وعن هما ومحمد بن يحيى وعن آبائه
بن زيد وعن سليمان بن المغيرة وعن ابي عوانة والذي فيهما من
حباب بكسر الحاء بعدها باء موحدة ثقيلة ابن عطية وحبان بن موسى وهو حبان بن
منسوب عن عبيد الله هو ابن المبارك وابن العرقة اسمه ابراهيم
ومن عداهما فهو ميان بالياء المثناة من تحت الذي في هذه الكتب
كلها خبيب بالخاء المعجمة المضمومة خبيب بن عبد الله وخبيب بن عبد الرحمن بن
خبيب بن سبأ وهو خبيب بن منسوب عن سفين بن عاصم وعن عبد الله

بن محمد بن سفين وابو خبيب عبد الله بن الزبير وعن عداهم فبالحاء المهملة
ليس فيها حكيم بالحاء الا حكيم بن عبد رويه وابن حكيم كلما فيها
من رباح فهو بالباء الموحدة الا زياد بن رياح وهو ابو قيس الراوي
عن ابي هريرة في اشراط الساعة ومفارقة الجماعة فانه بالباء المثناة
من تحت عند الاكثرين وفي كتاب البخاري في الوجهين بالباء والباء بيد
وزيد ليس في الصحيحين الا زيد بالباء الموحدة وهو زيد بن
ثابت الباء ليس في الموطأ من ذلك الا زيد بن اسلم من تحت
وهو زيد بن اسلم بكر وله وسليم فيها سليم بفتح السين
واحد وهو سليم بن حيان ومن عداه فيها فهو سليم بالضم وفيها
سليم بن زرير وسليم بن قتيبة وسلم بن ابي الزياد وسلم بن عبد الرحمن
هؤلاء الاربعة باسكان اللام ومن عداهم ساكنا بالالف وفيها سريج
بن يونس وسريج بن النعمان واحمد بن ابي سريج هؤلاء الثلاثة بالجيم
والسين المهملة ومن عداهم فيها فهو بالشين المعجمة والحاء المهملة وفيها
سلمان الفارسي وسلمان بن عامر وسلمان الاغر وعبد الرحمن بن
سلمان ومن عداهم هؤلاء الاربعة سليمان بالياء وابو حازم الاشجعي
الراوي عن ابي هريرة وابو رجاء مولى بن قلابة كل واحد منهما اسمه
سلمان بن بالكاف ذكرا بالكنية فيها سلمة بكسر اللام وعمرو بن سلمة
الهجيمي امام قومه وهو سلمة الفيلة من الانصار والباقي في سائر
بفتح اللام غير ان عبد الحق بن سلمة في كتاب مسلم ذكر فيه الفتح
والكسر وفيها ستان بن ابي ستان الدولي وستان بن سلمة وستان
بن ربيعة ابو ربيعة واحوز بن ستان وام ستان وابو ستان مزاحم
بن مرة الشيباني ومن عداهم هؤلاء الستة شيبان بالشين المعجمة
والباء الموحدة بفتح العين ليس في الكتب الثلاثة الا عبيدة السلماني

وعبدة بن حميد وعبيدة بن سفين وعامر بن عبيدة الباهلي ومن عدل
سولا الا اربعة عبيدة بالضم عبيد بفتحها الثالث وبالراء حيث
وقع فيها وكذلك عبادة بالضم حيث وقع الا محارب بن عبادة
الواسطي من شيوخ البخاري فانه بفتح العين وتخفيف الباء على
باسكان الباء حيث وقع في هذه الكتب الاعامر بن عبدة في حكم كتاب
مسلم والاعجالة من عبدة على ان فيها خلافا منهم من سكن الباء منهما ايضا
وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا يصح عباد هو فيها بفتح
العين والباء المشددة الافيس بن عباد فانه بضم العين وتخفيف
الباء ليس فيها عقيل بضم العين الا عقيل بن خالد وعقيل بن طلحة
عقيل للقبيلة ومن عداهما عقيل بفتح العين المهملة وليس فيها
واقربا لفا اصله وجميع ما فيها واقل بالتاء ومن الاسماء كذلك الفاء
عباس انه ليس في هذه الكتب الا بالباء الموحدة وجميع ما فيها على
هذه الصورة فانما هو الا بالي بالباء المثقوطة باثنتين من تحت قلت
روى مسلم عن كثير عن شيبان بن فروخ وهو الحال بالباء الموحدة الا
يكون شيء في ذلك مضبوطا بالقلم فيحتمل عباس منه تخطئة لا نعلم في الصحيحين
البزار بالزاي المهملة في آخره الا خلف بن هشام البزار والسمان الصباغ
البزاز واما محمد بن الصباح البزاز وغيره فيهما فهو بالسين
المهملة في الموطأ للقعنبي بالنون والصاد المهملة الا ثلاثة ملة
لذ اوس بن الحدثان النصري وعبد الواحد بن عبد الله النصري وما
مولى النصريين وسبريا فيها على هذه الصورة فهو بصري بالباء
الموحدة ليس فيها النوري بضم النون ثلاث المثناة من فوقها والواو ساكنة
مفتوحة والراء الا ابو يعلى النوري محمد بن الصلت في كتاب البخاري
في باب الردة ومن عداه في النور بالباء المثلثة ومنهم ابو يعلى المنذر
بن يعلى الثوري لم يخرج عنه سعيد الجريري وعباس الجريري غير
مسلم عن ابي نضرة عبد الله بن مالك المنقري وفيها الجريري بالجيم
المهملة يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم الجاري فيها بالياء تحتها
واحد وهو منسوب الى الجار من قرى المدينة على ساحل البحر ومن
عداه الحاري بالحاء والراء الحرامي حيث وقع فيها فهو بالزاي المهملة
السلمي ذاجاني الاصل وهو بفتح السين نسبة الى بني سلمة منهم
ومنهم جابر بن عبد الله وابو قتادة ثم ان اهل العربية يفتحون لاما
في النسب كما في النمري والعمري وباقيهما واكثر اهل الحديث يقولونه
بكسر اللام على الاصل وهو الحق ليس في الصحيحين والموطأ الحرازي بالزاي
المنقوطة وجميع ما فيها على هذه الصورة فهو الحراني بالراء المهملة
وسكون الحاء وقد قال ابو ذر هروي ساكنة الحاء في كل ما تقدم من حيث
ساكنة اكثر وبفتح الحاء في الحارثي لكثرة وهو كما قال هاء مهملة
لو وصلا بطالبة فيها لكانت رحلة راجية انشاء الله تعالى ويحق
على الحديثي ادراجها في سويداء قلبه وفي بعضها من هو فوق ما تقدم
في الاسماء المفردة وانا في بعضها مقلل كتاب القاضي عياض وبالله
نعصم فيه وفي جميع امره والله اعلم او قوله بشار والد
بندار راوي وهو احد شيوخهما واسمه محمد بن بشار وهو بندار بن
والد بندار قال الذهبي وبشار ثقة ثبت بصري معدود في
الصحابة وسيار بتقديم السين على الياء في الصحيحين منه سيار
بن سلامة وسيار بن سنان وروى له النسائي ابو الحكم واما بسار
بتقديم الباء فكثر فيها راعي من علي بامور منها قوله الا اربعة
فانهم بالسين المهملة اي في بشر فانه كثير وبر بضم الباء والسين
المهملة اربعة واعمل خامسا وهو بسر بن بسر والواحد الا اربعة
قال الرشاطي في تهذيب الكمال انه روى له مسلم ورفعه علامة مسلم

وروايته عن النبي صلعم وروايته ولده عبد الله بن سرور دبا مسلما
لم يخرج له شيئا وانما خرج لولده قال النبي صلعم على ابي فصنع له طعاما
وليس لابنه سر فيه رواية ولا ذكر ابا سعيد الا في نسب ابنه عبد الله بن
بسر والمزي قال في الاطراف صاحبا لهما انتهى بر نطي قوله وصاحبا الاربعة
فيما لمحته ابو البشر بفتح الباء والسين المهملة روى له مسلم حديثين
انظر مصرا او وضع له محمد بن وقد يجاب باذ عدا الكنية ملازمة
لا بات التعريف فلا تنشئه واسم ابي البشر كعب بن عمرو الانصاري السلمي
ومنها حمزة بريدة بضم الباء الموحدة وبالراء المهملة ثم ثلاثة وبرد عليه بو
بن بريدة عمرو بن سلمة فتى البجاوي من حديث ملك بن الحويرث في صفة صلاة
رسول الله صلعم وقال في آخره لصلاة شيخنا ابو بريدة فذكر ابو ذر الهروي
عن ابي محمد الحموي عن الغربري عن البجاوي انه بريدة بضم الباء الموحدة
وكذلك النسائي والدارقطني وابن ماكولا قال وقيل ابو بريدة بالراء كما بقية رواة البخاري وقال عبد الغني بن سعيد لم اسمعه
من احد بالزاي ومسلم اعلم وبه جزم الذهبي في مشتبه النسبة
ومنها حمزة جاربة بالجيم في اثنين مع ان في الصحيح جاربة بالجيم
اثنان اخراج احدهما الاسود بن العلاس بن جاربة الثقفي روى
له البخاري له عن ابي هريرة حديث لكل بني دعوة يدعوا بها الحديث
واما الثاني ذكر هما المزي فليست لهما رواية في الصحيحين ولا في
الموطا وانما جاربة بن قدامة ذكره في صحيح البخاري في كتاب الفتن
قال فيه فلما كان يوم جمل ابن الحضرمي حرقه جاربة بن قدامة وابن
بن جاربة ذكر في الموطا وانما لوالده عبد الرحمن ومجمع رواية
في الموطا والبخاري وهو المذكور في نسبهما فقد اخرج مالك والبخاري
فصد هما بنت حزام من رواية عبد الرحمن ومجمع يحيى بن يزيد بن
جاربة عنهما واخرج النسائي حديثا ليزيد بن جاربة عن معا

وية واما حارثة بالحاء المهملة والثاء المثلثة فكثير كزيد بن حارثة الحب وحارثة بن مضر
الخزاعي وحارثة بن سراقة ومنها قوله ليس فيما
دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون
خمسة اوسق صدقة وكسر الاولين ابن رياح وعوانة بفتح
وخالفه المزي في التهذيب فرجح ان كنيته ابو رياح بالمثناة كاسم
ابيه قال وقال ابو قيس ورد ما قاله في التهذيب وان الصواب
ما ذكره الجياني مسلم في الحاء من رواية غيلان بن جرير عن ابي
قيس بن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية
الحديث وقع بمكتي باب في قيس بن موضع والصحيح الاول عند مسلم
ولمعن بن عدي اهـ في الفتن وقع في مسجي عن مكتب وما في قبس كما
البخاري وابن ابي حاتم ومسلم والنسائي وابو احمد الحاكم وابن سعد
والدارقطني والخطيب وابن ماكولا وصاحب المشارق وغيرهم
والمزي في الاطراف ولم يكنه احد من الستة ابن ابي رياح والمزي تبع
صاحب الكمال في ذلك وسبب الوهم ان لهم شيخا اخر اسمه قيس بن
رياح احد وهو بصري كالاول لكنه متاخر الطبقة عن ذلك الاول
انساور وي عن الحسن البصري وكنيته ابو رياح كما سماه البخاري
في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم والنسائي في الكنى وابن حبان في
الثقات وابو احمد الحاكم والدارقطني وابن ماكولا والخطيب وغيرهم
ان البخاري حكى في الوجهين ان الموطا والشاة وتبع في ذلك صاحب
المشارق فانه حكى عن البخاري الوجهين وحكى عن ابن الجارود
انه ضبطه بالمثناة كالموحدة مع ان البخاري لم يذكر الخلاف في ذلك
وانما حكاه في انه بالاسما والكنية ولا اختلاف في اسم ابيه كذا في
التاريخ الكبير واما في صحيحه فانه لم يخرج له شيئا وجهات

بن هلال اي الساعاتي حدث به في الصحيحين وقد يرد غير منسوب الى ابيه
فينبغي بشبوهة وقد قال حبان عن شعبة وحبان عن وهيب وحبان
عن هما مركبا قاله عباس في المشارق فتبعه عليه تولى في حبان
بن عطية بكسر الحاء هو السلمي له ذكر في البخاري في قصة حاطب ما في سبعة
ووهم من قال بفتحها وحبان بن موسى بكسرها هو السلمي الرولي
روى عنه الشيخان وحبان بكسرها ايضا هو ابن العرقة قبل الحاء تلك
لطيبة بكسرها واسمها فلابة بنت سعيد بضم السين بن سهم وكنيتها
ام فاطمة واسم ابيه حبان بن قيس وقيل ابن ابي قيس ولا يعرف له
ذكر في الصحيحين من حديث عائشة الا سعد بن معاذ رماه رجل ان
وبين بقال له حبان بن العرقة هذا هو المشهور وحكاه ابن
ماكولا عن ابن عقبة الله بالجيم لا بصلح ومما يشتبه بهذه المادة
ولم يذكر حماد وحبار فالاول بفتح الجيم وتشديد الباء واخرا
حبار بن صخر شهد بدرا حديثه في مسلم اخرجت انا وابو نطلب
العلم في حق الجيم الا نعم روانشان بكسر الهاء المعجمة بعدها
باشنات من تحت مخففة اخره راء وهو عبيد الله بن عدي بن الخيا
حديثه في الصحيحين قوله من عداهم فيها لحاء المهملة المضمومة
كحبيب بن ابي ثابت وحبيب بن الشهيد وحبيب بن المعلم وزيد
بن ابي حبيب وغيرهم ومنها انه ذكر مسالما مع سلم في الموتلف
ومن صنف في ذلك لم يذكر هذه الترجمة لتميز سالم عن سلم بالالف
تبع المصنف في ذلك صاحب المشارق ومع انه فاتهما ان يستثنيا
حكام بن سالم الرازي فقد روى له مسلم في الصحيحين فمثيل
النبي صلى حديث انس في بعض النبي صلى وهو ابن ثلاث وبيت
سنة وذكره البخاري في البيوع غير منسوب عن حديث ابي سع

الثمار

الثمار حتى يبدو صلاحها قال وروياه علي بن بكر عن حكام عن عنبسة
عن زكريا بن خالد عن ابن المنكدر وقوله ليس فيهما حكيم بالفتح الا
حكيم بن عبيد الله اي ابن قيس بن نجدة القرشي المصري روى
له مسلم ثلاثة احاديث وبسبب ابنه الحكيم بالالف واللام كما
هو في بعض طرق حديثه وزريق بن حكيم اي الايلي والي ايلة لعمر
بن عبد العزيز وقبل كان حاكما بالمدينة وزريق مصغر بعد الزاي
الراء الى الوبكي باب حكيم كاسم ابيه له ذكر في الموطا في الحدود
روى مالك عن زريق بن حكيم ان رطابة اله صباح فذكر القصة
قال ذكر في البخاري في باب الجمعة في القرى والمدن قال يونس كتب
زريق بن حكيم الي ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادي القرى هل
تجوز الجمع وزريق يومئذ على ايلة فذكر القصة والشهود فيه
فيما ذكر وكان ابن عيينة كثيرا ما يقوله بفتحها وصاحد بن
الاسمين فيفتحهما كحكيم بن حزام وحكيم بن ابي جرة له عند البخاري
حديث واحد وهزيم بن حكيم علق له البخاري ذلك وغيره للذهبي
قوله زيد بالباء الموحدة وهم بعز زيد عبد بن العسم والصائد
بضم الباء وكسرها وبيان من تحت فهو زيد بن الصلت اي ابن معد
كرب الكندي له ذكر في الموطا من رواية هشام بن عروة عن ابيه
قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى
فذكر القصة وروى مالك ايضا عن الصلت بن زبيد عن غير واحد
من ال الطيب فذكر القصة وابو الصلت بن زبيد قضاعي اليمني
وقول ابي الحذاء ان اباه زبيد بن الصلت وليس في زين حشام بن
عبد الملك وهم قوله سليم بفتح السين واحد سليم بن حيان اي
حديثه في الصحيحين وليس فيهما غيره واما سليم بضمها فكثير سليم

بن عامر الخبائري وابو الشعثاء سليم بن اسود المحاربي وسليم بن الخضر
وسليم بن حيوة وغيرهم وسريح بالسين المعجمة وبالجيم ثلاثة سريح
بن يونس احمد بنه في الصحيحين سمع منه مسلم وروى عنه البخاري
بواسطة وسريح بن النعمان شيخ روى عنه البخاري وذكر الجياني
ان مسلما روى عن رجل عنه واحمد بن ابي سريج ابي روى عنه البخاري
واسماعيل سريج الصباح وقيل هو احمد بن عمر بن ابي سريج واما شريح
بالياء والشين المعجمة فكثير كشريح القاضي وابو شريح المزني وعبد
الرحمن بن شريح ابو شريح الاسكندري وغيرهم ومنهم انه جعل سلمان
وسليمان من المؤتلف وانهما تبع صاحبا لشارق ولم يذكرهما غيره
لتميز سليمان بالياء فوله سلمان اربعة اهل خامسا وهو سليمان
بن ربيعة الباهلي روى له مسلم من رواية ابي وائل عن سليمان
ربيعة قال فاقسم رسول الله صلى فسما قلت والله
لغيرها ولا احق منهم قالوا انهم خيروني بين ان يسئلوني بالفحش
او يبخلوني ولست بباخل ذكره في الزكاة وذكر في الايمان من رواية
صفوان بن سليم عن عبد الله بن سليمان عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع
احدا في قلبه مثقال ذرة من الايمان الا قبضته ووقع في الاطراف
لخلق عبيد الله وصوابه عند مسلم لصفير وعبد الله بن سلمان
عند ابوه هو سلمان الاغر وكان ينبغي للمصنف ان يذكر ابهم لان اباه
لم ينسب في هذا الحديث وربما ظن انه اخر نعم اخر سمى عبيد الله
بن سليمان روى عنه مسلم والنسائي من طريقه عن زيد بن رباح وعبيد
الله بن ابي عبيد الله الاغر كلاهما عن ابي عبد الله الاغر عن ابي
هريرة عن النبي صلى انه قال صلاة مسجدي هذا خير من الف صلاة

في

فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام فابو عبد الله الاغر هو سلمان وهما
ابنا اخ له تابعيان فسلمان وسليمان فاذا ابن ماكولا شيبان مع ان
في الصحيح اسما الخر بالسين المهملة والنون غير الستة الذين ذكرهم منهم
الهيثم بن ابي سنان روى البخاري في صلاة الليل انه سمع ابا حازم وهو
يقص في قصصه وهو يذكر رسول الله صلى عليه الله وسلم ان خالكم
لا يتولى الرفث يعني بذلك عبد الله بن رواحة ومنهم محمد بن سنان
العوقي بفتح الواو وبالقاف حدث عنه في صحيح البخاري وروى كتابا الجنائز
عنه عن سليم بن حيان عن سعيد بن جبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى على النجاشي وروى عنه بهذا الاسناد حديثا من سأل الابنية
فليأت الحديث ومنهم ابو سنان الشيباني وهو غير ضرار بن مرة روى مسلم
في كتاب العلاء من رواية وكيع عن ابي سنان الشيباني عن علقمة
بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه رجلا
يقول اللهم اني اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت المنان وابو سنان الشيباني عدا
اسمه سعيد بن سنان عكذا سماه احمد في مسنده عن وكيع في هذا الحديث
وقد ذكر ابو القاسم اللالكائي في رجال مسلم وقاله ابو بكر بن مجويه
فلم يذكرا الا ابا سنان ضرار بن مرة وهو ابو سنان الشيباني الاكبر
واما ابو سنان الشيباني الاصغر فهو سعيد بن سنان قال
المزني والاول اولى بالصواب اي ما فعله اللالكائي وظهر اولا بقال
له سعيد بن سنان روى له ابن ماجة عن ابي الزبير عن جابر ثم ان
المعدود من الستة امر سنة مع انه لا رواية لها في الصحيحين
الا في الموطأ نعم لها ذكر في الصحيح بنت في حديث ابن عباس قال الباء
رجع النبي صلى من حجته قال الامام سنان الانصاري ما منعك ان تحج
الحديث وفيه قال الحرة في رمضان تقضي حجة فان كان لها من اسمه سنا

صواب لانه ذكر هذا القسم بخبر واحد ممن ليس له رواية بل مجرد ذكر كما
سيأتي في باب حزام وحرام قوله عبيدة بضم العين ابن بعد عبيدة
السلماني وهو عبيدة بن عمرو وسيأتي ابن قيس حديثه في الصحيحين
سفيان الحفري حديثه في الموطأ وصحيح مسلم وليس له عندهما
الا حديث واحد وهو حديث ابي جحيفة في تحريم كل ذي ناب من السباع
حرام وعامر بن عبيدة وهما لهبلب فمضبوطة بضبطهما العين ذكره البخاري
في كتاب الاكمال فقال قال معاوية بن عبد الله بن عبد الكريم الجريري
شهدت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة وايا سر بن معاوية وثمامة
والحسن بن عبد الله بن انس وبلال بن ابي بردة وعبد الله بن بريدة
الاسلمي وعامر بن عبيدة وعباد بن منصور يحدثون كتب القضاة
بغير محضر من الشهود وعبيدة بالضم كثير كعبيدة بن الحرث بن
المطلب وعبيدة بن معتب وسعد بن عبيدة وعبد الله بن عبيدة
ابن عتيك وغيرهم وجميع ما في الكتب الثلاثة عبيد بلا هاء فهو
بضم العين وليس فيها عبيد بفتحها ووقع في اسم الشاعر عبيد
ابن الابرص وعبيد بن زعر وعبيد بن قرط من وقع له صحبة
ينسبون الى عون بن عبيد بن عويج قوله وليس فيها عبيد بضم العين
المهملة وفتح الباء الموحدة المخففة الا عباد والد ليس ابي الضبي
البصري حديثه في الصحيحين وليس فيها غيره الا ان مسلما اشار
لحكاية وقع عند ابي عبد الله محمد بن مطرف بن الرابط في الموطأ
عباد بن الوليد بن الزبير وابن اخيه عباد بن حمزة وعباد بن العوام
ضبطهم قوله عبدة باسكان الباء سيأتي وقع فيها عامر بن عبدة اي
البجلي الكوفي روى له مسلم في مقدمته عن ابن مسعود وقع له ان
الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث فكذا

ذكره بالفتح علي الحميدي ويحيى بن معين وغيرهم وصدر الدارقطني وابن
ماكولا كلاهما بالضبط وحكيا انه قيل فيه عبدة بسكون الباء قال ابن
حبيب المشارقي وحكي عن بعض شيوخنا عبدة بفتحها قال وهو وهم
اما عامر بن عبدة الذي روى عنه ابو اسامة فهو باسكان الباء
ولكن ليس له ذكر في الكتب الثلاثة ولا في بقية الستة وقول
الذهبي انه يشبه عامر بن عبدة الباهلي وهم انما الباهلي عامر
ابن عبيدة بن زيادة يأتي ذلك من تحت بعد الباء الموحدة المكسورة والا
بالة بن عبدة اي بفتحها ابن وهو بالة بن عبدة اي بضمها ابن وهو
بالة اي بفتحها ابن وهو بالة بن عبدة التميمي العنبري البصري
روى له البخاري في كتاب بر الوالدة قال اتيت كاتب لبن معاوية في
كتاب عمر قبل موته بسنة الحديث كان قيام الدارقطني بالفتح وابن
ماكولا وغيرهما وقالا الباجي عبدة بالاسكان ونقله عن البخاري
قال وبقال فيه ايضا عبد بلا هاء وبقية ما في الكتب الثلاثة عبدة
بالاسكان كعبدة بن سليمان الكلابي وعبدة بن ابي لبابة وغيرهما
قوله وليس فيها عقيل بضم العين الاعقيل بن خالد اي الايلي
في الصحيحين ويحيى بن عقيل اي الخزاعي البصري روى له مسلم وقوله عقيل
الضليل المعروف هكذا ذكر في حديث عمران بن حصين عند مسلم كانت تنفث
لبني عقيل قال ذكر حديث العسيب وانما كان لبجيل من بني عقيل قوله وليس
فيها واقد بالقاف كذا قاله صاحب قارئ ونبعه المصنف وظهر واقد
بن موسى الدراع وواقد بن سلامة ذكرهما الامير وغيره واما واقد
بالقاف فكثير كواقد بن عبد الله عمر وابن ابن اخيه واقد بن محمد بن
زيد وغيرهما قوله عن انسابهم وغيرها ليس فيها ابان بضم
الهمزة وابا الموحدة المضمومة واللام المشددة لم تضبط كلا الفا

فقال روى مسلم الكبير عن شيبان بن فروخ وهو ابليابي بالموحدة قال اذا لم
يكن في شيء من ذلك منسوبا الى يلمق عبارة تخطيئة او وقد تبع كتاب
مسلم ولو جد فيه شيبان ابن فروخ منسوبا فالتخطية على الناسخ
عباس ح والذي فيها انما هو الابلي اي بفتح الهمزة وسكون الباء الثناة
من تحت كهرواز بن سعيد الابلي ويونس بن يزيد الايلي وعقيل بن خالد الايلي
وغيرهم لا نعلم في الصحيحين البزار بالزاي المهملة في الهمزة الا خلف بن
هشام البزار وهو من شيوخ مسلم والحسن بن الصباح البزار وهو من
شيوخ البخاري مع ان الجياني في تقييد المهمل ذكر انهما لحزن بن يحيى بن محمد
بالسكن البزار من شيوخ البخاري في صحيحه وذكره ابن ماكولا البزار
واستشهد به البخاري ولا يرد لانهما وقعا في البخاري عن شيوخ
واما البزاز بالزاي والمرة فهو جميع من في الصحيح غير محمد بن كثير بن الصباح
ومحمد بن عبد الرحيم البزاز المعروف صاعقة وغيرهما ليس فيها
البزيري بالنون والصاد المهملة الا ثلاثة مالك بن اوس النضري
المتقدم له في البخاري حديث واحد وهو مخرج مختلف في صحبته وعدمها
في الموطأ والصحيحين وعبد الواحد بن عبد الله النضري عن وائلة بن الاسقع
في اعظم الفرية وسالم مولى النضري وهو سالم وهو مالك بن اوس
النضري المتقدم ذو يزيل مسلم سعيد الجريري اي بضم الجيم وفتح
الراء وسكون الياء الثناة من تحت بعدها ايضا مثناة اخرى راء اخرى
فصغرا وهو مريض عباد بضم العين وتخفيف الموحدة وذكر منهم
سعيد بن اياس الجريري هذه في الصحيحين وعباس بن فروخ الجريري
هذه فيها ايضا ثم قال والجريري غير منسوب عن ابي نضرة اذا كان كما
وقع في الصحيحين عن مسلم يقوله الجريري فانما هو عن ابي نضرة
لجعله موافقا لهما ويكون المراد به سعيد بن الجريري فانهم لم

بعد ذلك

على ذلك تبعا لصاحب المشارق مع انه قد ورد في الصحيح غير منسوب
في روايته عن ابي نضرة في عدة مواضع منها في الصلاة عند مسلم رواية
الجريري عن المسيب عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل مرفوعا
بين كل اذانين صلاة الحديث ومنها عند مسلم في الاطعمة رواية الجريري
غير منسوب عن ابي عثمان النهدي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال نزل
علينا اضياف فلنا الحديث ورواه البخاري في الادب مصرحا بتسمية
الجريري انه سعيد ومنها عند البخاري في الاحكام رواية الجريري
غير منسوب عن طريف وابي كنانة عن جندب مرفوعا عن سمع سمع
الله الحديث ومنها عند مسلم في الكسوف رواية الجريري غير منسوب
عن حيان بن عمير عن عبد الرحمن بن سمرة قال بينما انا ارامي بالسهم
في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كسفت الشمس
الحديث ومنها عند مسلم في الصلاة رواية الجريري غير منسوب عن ابي
العلاء بن يزيد بن عبد الله بن الشخير انه صلى مع النبي صلى الله
عليه وسلم قال فتنحنح فقال لكما يبدأ الجريري ومنها عند مسلم
في الحج رواية الجريري غير منسوب عن ابي الطفيل قال قلت
لابن عباس ارأيت هذا الرمل بالبيت ثلاثة اطواف الحديث ومنها
عند مسلم ايضا رواية الجريري غير منسوب عن ابي الطفيل قال قلت له
ارأيت رسول الله صلى قال نعم كان ابيض مليح الوجه فطوف
عليه بالله اهما سميا اخر غير منسوب عن عمير الجريري له عند مسلم
عن عبد الرحمن بن سمرة حديث المتقدم اذا كسفت الشمس وابا
زين تغلب الجريري مولاهم روى له ابو داود والنسائي وابن ماجه
كتاب مسلم باسمهما غير منسوبين وفيها الجريري ابو العلا
المهملة وتكرير الراء وهو يحيى بن بشر بن كثير الاسدي الجريري الكوفي

قال وهو شيخ البخاري ومسلم وتبع في ذلك شيخا للبخاري صاحب
المشارق وهو تبع الجياني وسبقهما إلى ذلك احمد بن عدي وتبعهما
جمع فيمن اتفق الشيخان على اخراج حديثه ان الشيخين اخرجا له وذكره
الكلاباذي في رجال البخاري ولم يفهموا كلامه شيئا وانما روى عنه
مسلم وحده حديثا واحدا عن معاوية بن سلام واما الذي روى
عنه البخاري فهو يحيى بن بشر البلخي الفلاس في موضعين من صحيحه غير
منسوب الاول في باب الحج في باب قول الله تعالى فزودوا فان
خير الزاد التقوى والثاني في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم في طلب عمر اذ قال
لابي موسى هل سمعت ابا مسلما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وقد وهم
الجياني والكلاباذي في جعلهما ابن الرجلين وقد فرق بينهما ابن
ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الثقات وابو بكر الخطيب
في المتفق والمفترق وبه جزم المزي في التهذيب وهو الصواب
وهما رجلان معروفان من طبقات البلخي الوفاة فاما البرجي
فهو كوفي توفي سنة تسع وعشرين ومائتين في جمادي الاول
في خلافة الواثق قاله محمد بن سعد واما الذي روى عنه البخاري
فانه بلخي توفي سنة اثنين وثلاثين ومائتين قاله البخاري
في التاريخ وابو حاتم الرازي وابن حبان زاد البخاري لهم بعضهم
من الحرم وقد بالغ البخاري في تاريخه على حد بن الرطين الا البلخي
ولم يذكر البرجي ولا ابن عدي في شيوخ البخاري يحيى بن بسر
الحوطي وقال انه روى عن عبد الله بن المبارك وهم في
ذلك ولم يرو هو عن ابن المبارك وهو متقدم الطبقة روى
عنه ابن المبارك وروى هو عن عكرمة وكنيته ابو وهب وذكره الازدي
في الضعفاء وروى ابن معين وثقه وذكره ابن حبان في الثقات

وذكر الخطيب في المتفق والمفترق ان يحيى بن بشر اربعة هؤلاء الثلاثة
والرابع يحيى بن بشر بن عبد الله يكنى ابا صفصعة روى عن ابيه عن
ابي سعيد الخدري روى عنه سعيد بن كثير بن عفير المصري وهم
الخطيب في ذلك وانما هو يحيى بن قيس بن عبد الله كما قال ابن
يونس في تاريخ الغرباء وابو احمد الحاكم في الكنى وصاحب الاكمال
وهو الصواب فيحيى بن بشر بن يحيى ثلاثة لا اربعة واهمل الترجمة
ساذكرها ابو علي الجياني والقاضي عياض في المشارق فقال البرجي
بفتح الباء وتكرير الراء روى له البخاري في اول كتاب الادب وقال
الجياني ذكره البخاري مستشهدا به ولا يروى فاعله ليس مذكورا
في البخاري بهذه النسبة انما قال وقال ابن بشر مه فيحيى بن ابوب
حدثنا ابو زرعة مثله الحاري فيها بالجيم والراء
وبعده ياء ثانية وهو سعد الحاري روى له مالك في الوطا
عن زيد بن اسلم عن سعد الحاري مولى عمر بن الخطاب سالت ابن
عمر عن الحشاش يقتل بعضها بعضا الحديث قال صاحب المشارق
وينسب الى جرش والمرفا بضم الميم وسكون الراء وفتح الفاء هو مرفق
قال الجوهري ارفات السفينة قربها من الشط قال وذلك
الموضع مرفا وقال الذهبي في مشتبه النسبة الحاري موضع بالمدينة
قال ابو علي الجياني وتشبه بهذه المادة الحاذي في باب المعجمة
وبالنون مكان الياء منهم عبد الله بن مرة الحاري وقد لا يلتبس
الحاري حيث وقع فيها فهو بالراء كابراهيم عن الحارث
الحارمي والضحاك بن عثمان الحارمي وغيرهما واعترض عليه بديل
ابي الليث الذي في اواخر مسلم قال كان لي على فلان الحارمي
مال فماتت اهله الحديث فاختلفوا في ضبط الحارمي فقال عياض من

رحمه الله الاكثرون رووه بهاء مثناة وقال وعند الطبري
بكسرها وبالزاي قال وعند ابن ماهان الراء بدله الجيم وذال
معجمة وقد عذد المصنف على الاعتراض خطأ وهي عليه على والد
في حاشية املاها على كتابه بان قال لا يرد هذا لان المراد بكلامنا
ما وقع من ذلك في اسناد الرواة وهكذا قال النووي في الارشاد
وهذا لا يحسن جوابا لان المصنف والنووي قد ذكرا في هذا القسم
غير واحد ليس هم في الصحيح ولا في الموطا رواية بل مجرد ذكر منهم
بنو عقيل القبيلة وبنو سلمة القبيلة وخليب بن عذي له ذكر في
البخاري دون رواية وكذلك حيان بن الرقعة له ذكر في الصحيحين
من غير رواية وكذلك ام سنان المزنية ذكرت في حديث عمر في رمضان
وقد تقدم الوعد به واما الحرامي بالراء وفتح الحاء فمثاله ما تقدم من
حديث ابي اليسر فلان بن فلان الحرامي على ما قاله الاكثرون وعلا بو على
الجياني في هذا القسم من نسب الى بني حرام من الانصار منهم جابر
بن عبد الله بن عمرو بن الحرامي وجماعة سواهم وورد بانه لم يرد
هذه النسبة في واحد من الصحابة ممن عدد ذكره وانما ذكر في اسماهم
غير منسوب قال القاضي عياض ومما شبه بها على المانع الجذامي
بضم الجيم والذال المعجمة فذكر فروة بن نعامة الجذامي وهو
الذي اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة فوطء ليس في اسماء همداني
بالذال المهملة لمنقوطه وجميع ما فيها همداني اي بسكون الميم
وبالدال المهملة نسبة الى قبيلة همدان لكن قال صاحب المشارق
فيها من هو من مدينة همدان ببلاد الجبل الا انه غير منسوب في
شيء من هذه الكتب قال الا ان في البخاري مسلم بن مسلم الهمداني
ضبطها لاصيلي بسكون الميم بخطه وهو الصحيح قال ووجدته

في بعض النسخ للبخاري بفتح الميم وذال معجمة وهو وهم وانما نسبه
همداني ويعرف بالجهني لانه كان نازلا فيهم وهذا الاسم وقع
عند البخاري في كتاب الانبياء ذكر ابن ابي صعصعة في حديث سعيد بن زيد
الاحديث للشجرة وفيه حدثنا ابن فروة مسلم بن سالم الهمداني
قال الجياني وارادوهما قال احمد بن حنبل ابو فروة الهمداني اسمه
عروة وابو فروة الجهني اسمه مسلم قال وكان ابن مهدي لا يفصل
بين هذين وهذا اللفظ في الجملة وقع في البخاري على الوهم وليس
بهمداني على الوجهين معا وقد ذكر ابن ابي خيثمة حديث البخاري
هذا وقال فيه ابو فروة الجهني وهو الصواب واما الهمداني
بفتح الميم وبالدال المعجمة قال ابو علي الجياني رحمه الله عند منهم
ابو سعد المراد بن عمرو بن عمرو الهمداني يقال ان البخاري حدث عنه
عن ابي عاصم في كتاب الشروط وورد بانه ليس في جميع نسخ البخاري
ذكر نسبه والذي في اكثر الروايات حدثنا ابو احمد المراد بن عمرو كتبه
وفي رواية ابي ذر حدثنا ابو احمد مراد بن عمرو وهو كذلك نسبه مراد
بن عمرو بن ابي انس موسى بن هرون الحمال روى عن هذا الحديث عن مراد
بن عمرو عن ابي عاصم محمد بن يحيى كذا رواية البخاري وقد قيل ان ابا
احمد غير المراد فقوله عن ابن ماكولا الهمداني بسكون الميم
في المشتقر من اكثر قال الذهبي قال البخاري ابناء بعوذوتا
بوهم من القبيلة واكثر التابعين من المدينة قال ولا يمكن اتساب
هولاء هو قلت وقد ذكر شيرويه بن شهردار الديلمي في تاريخ همذان
له خطأ من القبيلة وهما وسماهم عن الفاسي ابو العباس احمد بن
محمد بن سعيد بن عطاف الهمداني بعد الخمسمائة وجعفر بن علي الهمداني
محمد بن محمد بن عطاف الهمداني بعد الخمسمائة

وعلي بن عبد الصمد السماوي الهمداني وعبد الحكم بن حاتم الهمداني وعبد
المطلب بن قتوع الهمداني وبعضهم من اصحاب السلفي وابو اسحاق
بن ابي آدم الهمداني قاضي حماة ومنصور بن سليم الهمداني الحافظ
المعروف بابن العماد وغيرهم

النوع الرابع والعشرون معرفة المتفق والمفترق من الانساب والالقاب
ونحو هذا النوع متفق لفظا وخطا بخلاف النوع الذي قبله فان
فيه الاتفاق في صورة الخط مع الافتراق في اللفظ وهذا من قبيل
المسمى في اصول الفقه المشترك وزلق بسببه غير واحد من الاكابر
ولم ار لاحد ممن صنفات المغلطاي في كل علم وللخطيب فيه كتاب
المشترك والمتفق وهو مع انه كتاب جليل غير مستوف للاقسام
التي اذكرها ان شاء الله تعالى فانه ذكر المتفق من انفقت اسما
واسما ابيهم مثل احمد بن خالد الخليلي بن احمد سنة وفات الخطيب منهم اربعة
الاخيرة قال ولهم النحوي البصري صاحب العروض حدث عن عاصم
الاحول وغيره قال ابو العباس المبرد قتل المفتنون مما وجد
بعد نبينا صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد قبل ابي الخليل بن احمد
وذكر الخطيب ايضا ابو بكر انه لم يولد الله سبحانه والاحياء يقولون
انهم لم يسموا غيره واعترض عليه بابي النضر سعيد بن احمد
اعتنى بالنحو ليحيى بن معين في اسم ابيه فانه اقدم واجاب بانكر
اهل العلم انما قال لوافيه سعيد بن محمد والثاني ابو بشر الزيات سمع
ايضا حدث عن ابن المسيب بن احمد عن معاوية بن قرة روى عنه ابو عاصم
العنبري وجماعة والثالث اسماني روى عن روح بن عبادة وغيره
والرابع ابو سعيد السجزي الحافظ الفقيه الحنفي المشهور بخرسان
حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم من الحفاظ المسندين

والخامس

والخامس ابو سعيد البستي الحافظ المشهور فاضل روى عن الخليل السجزي
المذكور وحدث عن احمد بن المنتصر الكرجي عن ابي حنيفة بنسخته
وعن غير واحد حدث عنه البيهقي الحافظ والسادس ابو سعيد البستي
ايضا الشافعي فاضل متعرف في علوم وعمل الاندلس وحدث ولد سنة
ستين وثلاثمائة روى عن ابي محمد الاسفرايني وغيره حدث عنه
ابو العباس العذري وغير القسم الثاني المفترق من اتفقت
اسماؤهم واسما ابائهم واجدادهم او اكثر من ذلك ومن امثلة احمد بن
جعفر بن محمد بن مملات اربعة كلهم في عصر واحد احدهم الخطيب البغدادي
ابو بكر الراوي عن عبد الله بن احمد بن حنبل الثاني السقطي نسبة ابو
بكر ايضا عن عبد الله بن احمد ولكنه عبد الله بن احمد بن الراصبي
الدوري والثالث دينوري روى عن عبد الله بن محمد بن سنان عن
محمد بن كثير صاحب سفيان الثوري والرابع طرسوسي روى عن عبد الله
بن جابان الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع محمد بن يعقوب بن يوسف
النيسابوري الثلاثة كلاهما في عصر واحد وكلاهما يروي عنه الحاكم ابو عبد
الله وغيره فاحدهما هو المعروف بابن العباس الاصم والثاني هو ابو
عبد الله بن الامرة الشيباني ويعرف بالحافظ دون الاول القسم
الثالث ما اتفق من ذلك في الكنية واللقب معا مثاله
ابو عمران الجوني اثنان احدهما التابعي عبد الملك بن حبيب والثاني
اسمه موسى بن سهل بصري سكن بغداد روى عن عثمان بن عمار
وغيره وروى عنه بقي بن مخلد وغيره وسماه ابنه ابو بكر بن عباس
ثلاثة اولهم التابعي المحدث وقد سبق ذكرهما والثاني والثالث
ابو بكر بن عباس الحمصي الذي حدث عنه جعفر بن عبد الواحد هاشمي
وهو مجهول وجعفر غير ثقة والثالث ابو بكر بن عباس السامري الخياط

صاحب كتاب غريب الحديث واسمه حسين بن عباش مات سنة اربع
وماتين بماجد اروي عنه علي بن جميل الرقي وغيره القسم الرابع
عكس هذا فمثاله صالح بن ابي صالح اسمه احد كيسان مولى التوءمة
بنت اسية بن خلف والثاني ابوه ابو صالح السمان ذكوان الراوي
عن ابي هريرة والثالث صالح بن ابي صالح السدوسي روى عن علي
وعائشة روى عنه خلاد بن عمرو والرابع صالح بن ابي صالح مولى عمرو
بن حريث روى عن ابن عمر روى عنه ابو بكر بن عياش القسم الثاني
المفترق من اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم ونسبتهم مثاله
محمد بن عبد الله الانصاري اثنان متغايران في الطبقة طما
هو الانصاري المشهور الثاني ابو عبد الله الذي روى عنه البخاري
والثاني كنيته ابو سلمة متعقب الحدين القسم الخامس وقع
فيه الاشتراك في الاسم خاصة او الكنية خاصة او شكل مع ذلك
لكونه لم يذكر بقيد ذلك مثاله ما رويناه عن ابن خلاد الثاني
الحافظ قال انا قال العاصم حدثنا حماد فهو حماد بن زيد وكذا
سليمان بن حرب واذا قال التبوذكي حدثنا حماد فهو حماد بن
سلمة وكذا لك الجراح بن منهال واذا قال عفان حدثنا حماد امكن
ان يكون لطحماد وجدت عن محمد بن يحيى الذهلي عن عفان قال اذا قلت
لكم حدثنا حماد ولم انسبه فهو حماد بن سلمة وذكر محمد بن يحيى فيمن
سوى التبوذكي ما ذكره ابن خلاد ومن ذلك ما رويناه عن سلمة
ابن سليمان انه حدث يوما فقال انا عبد الله فقيل له ابن
من فقد ذبا سبحان اما تموت في كل حديث حتى اقول حدثنا
عبد الله بن المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلي الذي ضربه في سكة
صفار ثم قال سلمة اذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير واذا قيل بالمدينة

عبد الله

عبد الله فهو ابن عمر واذا قيل بالكوفة عبد الله فهو ابن مسعود واذا قيل
بالبصرة عبد الله فهو ابن عباس واذا قيل بخراسان عبد الله فهو ابن
المبارك وقال الحافظ ابو يعلى الخليلي الغزويني اذا قال المكي عن عبد
الله ولا ينسبه فهو ابن عمر وبيني بذا لعامي واذا قال المكي عن عبد
الله ولا ينسبه فهو ابن عباس ومن ذلك ابو حمزة بالحاء والزاي ابن
عباس اذا اطلق وذكر بعض الحفاظ ان شعبة روى عن سبعة كلهم
ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا واحدا فانه بالجيم وهو
ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي وبذلك فرق بينهم بان شعبة اذا قال
عن ابي جمرة عن ابن عباس واطلق فهو عن نصر بن عمران واذا روى عن غيره
فهو بذكر اسمه ونسبه القسم السابع المشترك المتفق في النسبة كما
في امثلته الاملي والاملي فالاول الى املى طبرستان قال ابو سعيد
السمعاني اكثر اهل العلم من اهل طبرستان من املى والثاني الى املج يجوز
شهر بالنسبة اليه عبد الله بن حماد الاملي روى عنه البخاري في
صحيحه وما ذكره الحافظ ابو علي الغساني في اغفاله عياضا فيما
من انه منسوب الى املى طبرستان فهو خطأ ومن ذلك المنقري والحنفي
فالاول نسبة الى بني حنيفة والثاني نسبة الى ابي حنيفة وفي كلهما
كثرة وشهرة وكان محمد بن طاهر المقدسي وكثير من اهل الحديث وغيرهم
يفرقون بينهما فيقولون في المذهب حنفي بالباء والجارحة ذكر ابو طاهر
من النحويين الاعلم الى بكر الانباري الامام قال في شرحه للكافي
ولمحمد بن طاهر في هذا القسم كتاب الانساب المتفقة وورائها
الانساب المختلفة الخ لاصاحبنا الذكر صاحب المتفق والمفترق غير
مقروء بسماعي فالله يديمه قد يدرك بالنظر في رواياته فكثيرا ما يميز
في بعضها وقد يدرك بالنظر في حال الراوي والمروي وربما

قالوا في ذلك بطل لا يقوى حارث الغنم المطر بوما يحدث عن ابي عاصم
وغيره عن الوليد بن مسلم عن سفين فقال له ابو طالب بن غرة الحافظ
سفين هذا فقال هو الثوري فقال له ابو علي بن السكن اهو ابن عيينة
فقال له المطر وهن ابن قلت فقال لان الوليد قد روى عن الثوري
اهـ وبن معدود محفوظة وهو ملي بابن عيينة اهـ الخليل بن عمرو بن
نعيم ابو عبد الرحمن الازدي الفراهيدي البصري النحوي وهو اول
من استخرج علم العروض وله كتاب العين وهو شيخ سيبويه ذكره
ابن حبان في الثقات مولده سنة مائة وتوفي سنة سبعين وما
وقيل وخمس وستين وقيل بضع وستين الثاني الخليل بن احمد ابو بشر
الرملي ويقال السلمي روى عنه محمد بن يحيى بن ابي سمينة وعبد الله
بن السندي والعباس بن الفضل العنبري ذكره ابن حبان في الثقات
قال الخطيب ورايت شيخا من اصحاب الحديث يجمع اخبار الخليل بن احمد
المروزي واوهل فيه الحديث اي حدث الخليل بن احمد عن اقال ولو امعن
النظر لعلم ان ابن ابي سمينة والسندي وغيرهما يصفون عن ادرك
المروزي لانه قديم وقد بما ذكره البخاري في تاريخ من ان السندي
سمع من المروزي عن عثمان بن حاضر وكلام البخاري يقتضي انهما واحد
والظاهر انهما اثنان كما قاله النسائي وابن حبان والخطيب الثالث
الخليل بن احمد السدوسي روى عن روح بن عبادة وتبع المصنف في ذلك ابن
الجوزي في التلقيح وسبقهما ابو الفضل الفروي في كتاب مشتبه اسما
المحدثين وانما هو الخليل بن محمد العسكري يكنى بابي العباس وقيل بابي
محمد هكذا سماه ابو الشيخ بن حيان في كتاب طبقة الاصبهانيين
وابو نعيم الاصبهاني في تاريخ اصبهان وروى له في ترجمته عن روح
بن عبادة وغيره فقال حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن جعفر ثنا ابو

عبد الرحمن بن محمد النيسابوري ثنا الخليل بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا
موسى بن عبيدة اخبرني عبد الله بن دينار قال قال عبد الله بن
عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشت امتي المطيطا
الحديث وروى له حديثا من روايته عن عبد العزيز بن ابان فحدثنا
من روايته عن ابي بكر الواسطي وعكس ذكر المزي في الرواة عن روح
بن عبادة الخليل بن محمد العسكري الاصبهاني ولم يذكر احمد في تاريخ اصبهان
ولم يذكر ابو نعيم في تاريخ اصبهان احدا من اسمه الخليل الا الخليل بن
محمد العسكري وقد وقع نظير هذا في صحيح ابن حبان في النوع التاسع
والثلاثين من القسم الثاني اخبرنا الخليل بن احمد بواسطة ثنا جابر بن الاز
فذكر حديثا وانما هو الخليل بن محمد بن الخليل الواسطي البزاز احد الحفاظ
وهو ابن بنت لهيب بن المنصر سمع منه ابن حبان بواسطة عدة احاديث
ستذكره في انواع الكتاب الرابع الخليل بن احمد بن الخليل ابو سعيد السجزي
الفقيه النحوي قاضي سجستان توفي بها سنة ثمان وسبعين وثلثمائة
حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم سمع منه الحاكم وذكره
في تاريخ نيسابور وقال سمعت الخليل بن احمد ابو سعيد البستي السدوسي
الخليل بن احمد بن عبد الله بن احمد السدوسي فيمن ذكره الحميدي في تاريخ
الاندلس وذكر ابن بشكوال في الصلة انه قدم الاندلس من العراق
في سنة اثنين وعشرين واربعمائة وروى عن ابي محمد بن النحاس بمصر
وابي سعيد الماليني وابي حامد الاسفرايني وغيرهم وحكى عن ابي
محمد بن حزم انه مولده سنة ستين ولا نهاية روى عنه ابو العباس
احمد بن محمد العذري ويحتمل ان يكون هو الذي قبله فيسقط من
السنة هذا والذي بعده وهو الاصبهاني الراوي عن روح بن عبادة
فيسلم من السنة الواحدة مع انه اهمل جماعة يسمون بذلك ممن

الخليل بن احمد بصري ابن بن روى عن عكرمة ذكره ابو الفضل الهروي في كتاب
شيخه اسما المحدثين فيما حكاه ابن الجوزي في التلقيح عن خط شيخه
عبد الوهاب الانماطي عنه ومنهم الخليل بن احمد بن اسماعيل الفاياني ابو
سعيد السجزي الحنبلي روى عنه ابو علي الغساني وعبد الغافر بن
اسماعيل السجزي الحنبلي الفقيه ذكره ابو سعد في تاريخ نيسابور
واسم جد الخليل واما الذي تقدم فاسم جد اسماعيل ذكره عبد الغافر
في ذيله وهو ذيل على تاريخ الحاكم ومنهم الخليل بن احمد ابو سليمان
بن ابي جعفر القاضي الغسقيه سمع من ابي بكر احمد بن منصور بن خلف
والقضاة اسماعيله توفي في صفر سنة ثلاث وخمسمائة ذكره عبد
الغافر ايضا في السياق ومنهم الخليل بن احمد ابو القسم المصري ذكره ابو القسم
الطبراني في ذيله على تاريخ مصر وقال توفي سنة ثلاث وخمسين
وثلاثمائة ومنهم الخليل بن احمد بن علي البغدادي روى عن سهل بن عاصم
ذكره ابو نعيم في ذيله على تاريخ الخطيب ومنهم الخليل بن احمد بن علي
ابو طاهر البوسنجي المصري سمع من ابن السقطي ومنهم روى عنه الحافظ
ابن المنير والد ناصر ذكر كل منهما في الذيل قال ابن النجار توفي
سنة اربع وثلاثين وستمائة قوله احمد بن جعفر بن احمد
الاول هو احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ابو بكر البغدادي الخطيب
سمع من عبد الله بن احمد بن حنبل المسندي وابن عبد توفي سنة ثمان
وستين وثلاثمائة روى عنه ابو نعيم الاصبهاني وكثيرون والثاني
احمد بن جعفر بن حمدان بن السقطي المصري يكنى بابي بكر ايضا روى
عن عبد الله بن احمد بن ابراهيم الدورقي وغيرهم روى عنه ابو
نعيم وغيره توفي سنة اربع وستين وثلاثمائة وقد جاوز
المائة وابن مالك الذي روى عن عبد الله بن محمد بن سنان

الرقي

الرقي روى عنه علي بن القسم بن شاذان الرازي وغيره والرابع ابو
الحسن الطرسوسي روى عن عبد الله بن جابر ومحمد بن حمد بن
خالد الطرسوسي روى عنه الثاني ابو الحسن الخطيب بن عبد الله
بن محمد الحصيبي المصري ومن مراتب الانتساف في ذلك فرق بين جعفر بن
محمد ثلاثة متعاصرون ماتوا في سنة واحدة وكل منهم في عشرة اية
وهم ابو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن كنانة البغدادي مات في سنة
ستين وثلاثمائة قوله بوعمران الجوني اثنان احدهما الذي يروي عبد
الملك اي وسماه الغساني عبد الرحمن ولم يتابع عليه توفي سنة
سبع وعشرين ومائة وقيل سنة ثمان وعشرين وقيل ثلاث وعشرين
وهو بصري والثاني متاخر الطبقة عنه وهو ابو عمران موسى بن سهل
بن عبد الحميد الجوني روى عن الربيع بن سليمان وطبقته روى عنه
الاسماعيلي والطبراني وغيرهما ومن ذلك ابو عمر الجوهري اثنان ذكرهما
الخطيب قوله وهما يتابعه ابو بكر بن عياش ثلاثة عدا فسماهم
افرده بعضهم بالتاليف وادخله احمد فيمن انتقت كتابهم واسما
اباهم الاول ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدي الكوفي المقرئ
راوي قراءة عاصم اختلف في اسمه على بضعة عشر قولا تقدم في القسم
الاول وصحح ابو نعيم ان اسمه شعبة وصحح الحسن ان اسمه
كنيته مات في عشر المائة قيل سنة اثنتين وتسعين ومائة وقيل
ثلاث وقيل اربع والثاني الحمصي روى عن عثمان بن سماك الشاذوني
روى عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي قال الخطيب كان فاضلا دينا
له كتاب مصنف في غريب الحديث قوله صالح بن ابي صالح اربعة
كلهم من التابعين الاول صالح بن ابي صالح ابو محمد المدني واسم ابي
صالح نبهان وقال ابو زرعة هو صالح بن صالح بن نبهان ابو صالح

وهو صالح مولى التوأمة بنت امية بن خلف الجمحي روى عن ابي هريرة
وابن عباس وانس وغيرهم من الصحابة مختلف في الاحتجاج به توفي
سنة خمس وعشرين ومائة الثاني صالح بن ابي صالح ذكوان ابو عبد
الله بن روى عن انس روى له مسلم والترمذي حديثا واحدا
والثالث السدوسي روى له علي وعائشة روى عنه ثلاثة بن
عمرو ذكره البخاري في التاريخ وابن حبان في الثقات والرابع
الحر وهو الكوفي مولى عمرو بن حريث واسم ابي صالح مهران يروي
عن ابي هريرة روى عنه ابو بكر بن عياش ذكره البخاري في
التاريخ ولد عنان الترمذي حديثا ضعفه يحيى بن معين وجماعة
النسائي واعترض عليه بانه ترك حاسبا وهو صالح بن ابي
صالح الاسدي روى عن الشعبي روى عنه زكريا بن ابي زائدة
ذكره البخاري في التاريخ وروى له النسائي حديثا وردبان
هذا اصابه الطبقة عن الاربعة وابن اختلف فيه فقال ابن
ابي حاتم هو صالح وهكذا البخاري فيما لا اختلاف في التاريخ الكبير
ثم قال وصالح بن ابي صالح اصح وتوبع متابعة محمد بن عبد الله الا
نصاري اثبات ابي الاول القاضي ابو عبد الله محمد بن عبد
الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري
البصري شيخ البخاري وصاحب الجزء المشهور توفي سنة ثمان
عشرة ومائتين عن سبع وثمانين سنة والثاني ابو سلمة محمد
ابن عبد الله بن زياد الانصاري مولاهم بصري ابن ضعفه العقيلي
وابو احمد الحاكم وابن حبان وغيرهم قيل انه جاوز المائة واعترض
عليه بانه ترك ثالثا ورابعا قال المزي في التهذيب هم ثلاثة
فذكر عاذين والثالث محمد بن عبد الله بن حسن بن عاصم بن زيد

ابن انس بن مالك الانصاري وهو بصري ايضا روى عنه ابن ماجة وذكر
ابن حبان في الثقات والرابع محمد بن عبد الله بن زيد بن عبيد ربه
الانصاري ولا يدرى لان الاولين انما ذكرا لتقاربهما طبقتهما
لانهما اشتركا في الرواية عن حميد الطويل وسليمان التيمي وعلى
بن دينار وقرة بن خالد والثالث فانه متاخر الطبقة عنهما
روى عن محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري المذكور اولا واما
الرابع فمتقدم الطبقة عنهما ذكر ابن حبان في طبقات التابعين
واعترض عليه في قوله واذا قال البخاري في شيء فهو خطا
لان سلمة بن ابن الجوزي ذكر في التلقيح ان موسى بن اسماعيل
التبوذكي ليس يروي الا عن حماد بن سلمة خاصة واذا كان كذلك
فلا حاجة لتقييد ذلك بما اذا الطلق وردبانه روى عن حماد بن
زيد ايضا قال المزي في تهذيب الكمال وروى عن حماد بن زيد ايضا
وتعاد روى عنه حديثا واحدا وخالف ذلك في فصل ذكره في آخر
ترجمة حماد بن سلمة اوانتشارها لرواية عنه بهز بن اسد وموسى
بن اسماعيل وعامة من ذكر ناه في ترجمته دون ترجمة حماد بن زيد
وقد يجمع بين كلاميه بانه قال هنا اشتهر بالرواية عنه فلان
واراد ان موسى بن اسماعيل اشتهر بالرواية عنه دون الانفراد عنه
وقد اقتصر المزي على ثلاثة رواه عن بحمل اطلاقهم حديثا واحدا
على حماد على حماد بن سلمة وهو التبوذكي وحجاج بن منهال وقفات
على قول محمد بن بحر الذهلي وذاد المزي في التهذيب عبد ربه ابن نافع
فاذا اطلق حمادا فهو ابن سلمة فاعلمه قد يطلق بعض
الرواة حمادا ويعين منسوبه ولا يميز فيبرد الراوي عنه فيحمله لا

يروون عن حماد بن زيد دون حماد بن سلمة وهما احمد بن ابراهيم الموصلي
واحمد بن ابراهيم الموصلي واحمد بن المقدام العجلي والعباس بن عبد العظيم
واحمد بن المقدام العجلي وابو عمر بن مروان الرقاشي واسحاق بن ابراهيم
واسحاق بن عيسى بن الصباغ والاشعث بن اسحاق وابو الدب
اسحاق وبشر بن معاذ وجماد بن المغلس وحامد بن عمر البكراوي والحسن
الربيع والحسين بن الوليد وحفص بن عمر البكراوي والحسن بن الربيع
والحسين بن الوليد وحفص بن عمر الحوضي وحماد بن اسامة وحميد
بن مسعدة وهو زة بن محمد المنقري وخالد بن خداش وخلف بن
هشام البزار وداود بن عمرو داود بن معاذ وزكريا بن عدي
وسعيد بن عمرو الاشعثي وسعيد بن منصور وسعيد بن
يعقوب الطالقاني وسفين بن عيينة وسليمان بن داود
الزهراني وصالح بن عبد الله الترمذي والصلت بن محمد الخاركي والضحاك
بن مخلد ابو عاصم النبيل وعبد الله بن الجراح القهستاني وعبد الله
بن داود الخريبي والواسطي وعبد الله بن المبارك المخرمي وعبد الوهاب
وعبد الرحمن ابن المبارك العيشي وعبد العزيز ابن ابان وعمرو
بن عون وعبيد الله بن سعيد السرخسي وعبد الله بن عمر
القواريري وعبد الله بن المديني وعمر بن يونس اليمامي
وعمرو بن عون الواسطي وعمران بن موسى الخزاز وعثمان
بن الفضل السجستاني وفضل بن عبد الوهاب القناد وقطن
بن نسير وقتيبة بن سعيد وليث بن خالد البلخي ومحمد بن اسماعيل السكري ومحمد بن ابي بكر المقدمي
ومحمد بن ذهل المكي ومحمد بن زياد الزياري ومحمد بن سليمان

لوين

لوين عبد ومحمد بن عبد الله الرقاشي ومحمد بن عبيد بن حساب
ومحمد بن عيسى بن الطباع ومحمد بن موسى الحرشي ومحمد بن المنذر
بن سعيد والمروزي ومحمد بن ابي بكر المقدمي ومحمد بن ابي يعقوب الواسطي ومخلد بن الحسن
البصري ومخلد بن خداش البصري ومسدد بن مسرهد ومعاذ بن
منصور الرازي ومهدي بن حفص وهلال بن بشر والهيثم بن سهل
التستري وهو اخر من روى عن وهب بن جرير بن حازم ويحيى
بن حبيب الكرماني ويحيى بن حبيب بن عربي الحارثي ويحيى بن درستويه البصري
ويحيى بن عبد الله بن بكير المصري ويحيى بن يحيى النيسابوري ويوسف
بن حماد المعني واما الجماعة الذين رووا عن حماد بن سلمة دون
حماد بن زيد فهم ابراهيم بن الحجاج السامي وابراهيم بن ابي سويد
الدراج واحمد بن اسحاق الحضرمي وادم بن ابي اياس واسحاق
بن عمر بن سليط واسحاق بن منصور السلولي واسد بن موسى
وبشر بن السري وبسر بن عمر الزهراني وبهز بن اسد وجماد بن هلال
والحسن بن بلال والحسن بن موسى الاشيب والحسين بن عروة
وحفيفة بن خياط وداود بن شبيب وزيد بن الحباب وزيد
بن ابي الزرقاء وسريج بن النعمن وسعيد بن الحباب البزري وسعيد
بن يحيى اللخمي وابو داود وسليمان بن داود الطيالسي
وشعبة وشهاب بن معمر الباهلي وطالوت بن عباد والعباس
بن بكار الضبي وعبد الله بن صالح العجلي وعبد الرحمن
بن سلام الجمحي وعبد الصمد بن حسان وعبد الصمد بن
عبد الوارث وعبد الغفار بن داود الحراني وعبد الملك
بن عبد العزيز ابو قرة التمار وعبد الواحد بن غياث وعبيد

الله بن محمد العبشي وعمرو بن خالد الحراني وعمرو بن عاصم الكلا
بي والعلاء بن عبد الجبار وغسان بن الربيع وابو نعيم الفضل
بن دكين والفضل بن عنبسة الواسطي وقبيصة بن عقبة
وفريش بن انس وكامل بن طلحة الجحدري ومالك بن انس وهو
من اقرانه ومحمد بن اسحاق بن يسار وهو من شيوخه ومحمد
بن بكر البرساني ومحمد بن عبد الله الخزاعي ومحمد بن كثير المصيصي
ومسلم بن ابي عاصم النبيل وابو كامل مظفر بن مدرك ومعا
ذ بن خالد بن سليمان ومعاذ بن معاذ ومعن بن عيسى الحميد
وموسى بن داود الضبي والنضر بن شميل والنضر بن محمد
المروزي والنعمان بن عبد السلام وهشام بن عبد الملك
الباهلي والهيثم ابن جميل ويحيى بن اسحاق السيلحيني ويحيى بن حماد
الشيباني ويحيى الحماني الرازي ويعقوب بن اسحاق الحضرمي
وابو سعيد مولى بني هاشم وابو عامر العقدي قال المزني
في التهذيب وعامة من ذكرناه في ترجمة حماد بن زيد دون
ترجمة حماد بن سلمة فانه لم يرو احد منهم عن حماد بن سلمة ثم
قال ومن انفرد بالرواية عن حماد بن سلمة واشتهر بالرواية
عنه يحيى بن اسحاق وموسى بن اسماعيل وعامة من ذكرناه في ترجمة
دون ترجمة حماد بن زيد فاذا اطلق عن احد من هؤلاء عن حماد فهو
مسنود في رواية ابن سلمة قوله وقال ابو يعلى الخليلي اذا قال
البصري عن عبد الله فهو ابن عمرو بن العاص اي وكذلك
الشامي كما قاله النضر بن شميل اذا قال الشامي عن عبد الله
فهو عبد الله بن عمرو بن العاص واذا قال المدني عن عبد الله

فهو ابن عمر قال الخطيب وهذا القول صحيح وكذلك يفعل بعض
المصريين واعتمد من علي قوله بان شعبة اذا قال عن ابن جمرة عن
ابن عباس واطلق فهو نضر بن عمران واذا روى عن غيره ذكر اسمه
او نسبه بان شعبة قد روى عن غير نضر بن عمران واطلقه وما
ذكر اسمه ولا نسبه كما رواه احمد في مسنده قال حدثنا محمد
بن جعفر قال حدثنا شعبة عن ابي جمرة قال سمعت ابن عباس
يقول مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا العب مع
الغلمان واختبات منه فحطفني بابة الحديث واطلق الرواية
عن ابي جمرة وليس هو نضر بن عمران وانما هو ابو جمرة بالجيم والمهملة وقال
القصاب واسمه عمران بن ابي عطا وقد نسبه مسلم في روايته
في هذا الحديث فرواه من روايته وسماه النسائي امية بن خالد
حدثنا شعبة عن ابي جمرة القصاب عن ابن عباس فذكره ولم يسمه
مسلم في روايته وسماه النسائي في روايته لهذا الحديث
وحدثنا الكديمي قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثني سهل بن يوسف
قال حدثنا شعبة عن ابي جمرة عمران بن ابي عطا عن ابن عباس
فذكره وكان بناء لمسلم ان يسميه في روايته وانما لم يسمه
سماه لقوله هو عمران بن ابي عطا لان ابا جمرة القصاب اثنان
احدهما هذا والاخر اسمه فيروز القصاب الاعور والجواب
عن مسلم ان يكون القصاب الاخر روى عن ابن عباس ولا يروي
عنه شعبة وانما روى عنه سفيان الثوري وشريك بن عبد الله
النخعي واهل وان روى هو عن ابراهيم النخعي والحسن البصري
في اخرين من التابعين وهو ضعيف عندهم ولا يلتفت من التابعين

ونحو من اتباع التابعين فلا يلتبس وقد يروي شعبة عن النبي
وبينه فيخرج من رواية مسلم من رواية محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
قال سمعت اباه حمزة الضبعي قال تضمنت فيها بن ناس عن ذلك
فاثبت ابن عباس الدين فقد روى عن النبي وسنه وروى
عن غيره ولم يسنده وهو ابو حمزة نباتا كما تقدم وللخطيب في ذلك
كتاب مفيد سماه المكمل في بيان المرسل وقد روى عنه البخاري
في صحيحه اي عن عبد الله بن حماد الآملي ليس بعيد فان البخاري
لم يخرج له الا في رواية عنه وانما روى في صحيحه عن عبد الله غير
منسوب بحدثين احدهما عن عبد الله عن يحيى بن معين والآخر عن
عبد الله عن سليمان بن عبد الرحمن وموسى بن هرون الحربي
فاختلف في مراده بعبد الله فقال الكلاباذي هو الآملي والظاهر
انه عبد الله بن ابي الشاهي الخوارزمي فانه روى عنه في كتاب
الصحابة الكبير مصرحا به عدة احاديث عن سليمان بن عبد
الرحمن وغيره فسماعه وتعليقه قوله فالاول اسنده ابو
بكر حنيف اي ومنهم ابو بكر عبد الكبير بن عبد الحميد الحنفي
واخوه ابو علي عبيد الله بن عبد الحميد الحنفي اخرج لهما
الشيخان واعتمد علي المعلى في تصويب كلام ابن طالب احمد
بن نصر على كلام الطبراني مع ان الصواب مع الطبراني لانه لا
يلزم من كون الوليد بن مسلم ملبسا اي كثيرا الرواية عن ابن عيينة
ان لا يكون هذا الحديث من الاحاديث المعدودة التي يرويها
عن الثوري هذا على تقدير ثبوت ما ادعاه ابو طالب مع
ان الذي ادعاه لا اصل له اذ لم يوجد في كتب الوليد فحواسما

الرجال

الوطاء رواية الوليد بن مسلم عن سفيان بن عيينة البتة واما فيما
رواه عن سفيان الثوري وممن ذكر ذلك البخاري في التاريخ الكبير
وابن عساكر في تاريخ دمشق والمزي في التهذيب وامكتب بن
فليس فيها رواية الوليد بن عيينة لا في الكتب الستة ولا في
غيرها مع ان الرواية عن الثوري في السنة الكبير للنسائي روى
في اليوم والليلة عنه بالعنعنة اخبار وردي بن سعاد الزمذي
عن الوليد بن مسلم عن سفيان الثوري وممن صرح بذلك ابن وفاة
الوليد بن مسلم قبل سفيان بن عيينة بن فان الوليد مات سنة اربع
وتسعين ومائة ومات بعد ان سافر من الحج قبل ان يصل الى بلده
في الحج سنة خمس وتسعين وقيل مات في بقية سنة اربع وتسعين
وسفيان بن عيينة الى سنة ثمان وتسعين وتوفي الثوري سنة
احدى وستين ومائة فالعلم ما قاله القسم الثاني ذكريا المطرز

فصل النوع الخامس والعشرون

نوع يتركب من النوعين اللذين قبله وهو ان يوجد الاتفاق المذكور
في النوع الذي قبله في اسم شخص او كنيته او لقبه او نسبته الذي عرف بها
ويوجد في شبههما او نسبتهما الاختلاف والائتلاف المذكوران في
النوع الذي قبله وعلم العكس من حد امانة بختلف ويأتلف اسما
ويتفق شبههما او يشبهها اسما او كنية ويلتحق بالموتلف والمختلف
ما تشابه ونسبته وان كان مختلفا في بعض حروفه وقد في صور فالخط
وصف الخطيب الحافظ في ذلك كتابه الذي سماه كتاب المتشابه
المتشابه في الرسم وهو من احسن كتبه لكن لم يعرف باسمه الذي
سماه به عن موضعه كما اريناه عن امثلة الاول موسى بن علي

بفتح العين موسى بن علي بضم العين في الاول جماعة منهم ابو عبيد
الفضل الذي روى ابو بكر بن السني وابو علي السواق وغيرهما واما ابن
لهيعة موسى بن علي بن رباح اللخمي المصري عرف في اسم ابيه وقد رويناه
عنه من قوله بالضم وقال ان اهل مصر كانوا يقولونه بالفتح
لذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم وكان بعض الحفاظ يجعله
بالفتح اسما له وبالضم لقبا ومن المتفق من ذلك المختلف المؤتلف
في النسبة محمد بن عبد الله الحضرمي بضم الميم الاولى وكسر الثانية
مشهور وصاحب مذهب منسوب الى الحضرمة من بغداد ومحمد بن عبد الله
الحضرمي بفتح الميم الاولى واسكان الثانية المعجمة غير مشهور روى عن
الشافعي الامام وغيرها بقارب ويشتبه مع الاختلاف في السو
ثوري بن يزيد الكلاعي الشامي وثور بن زيد الديلي ولهذا الديلي
الدؤلي وهذا الذي روى عنه وحديثه في الصحيحين معا والا
طريقه عند مسلم خاصة ومن المتفق في الكنية المختلف في
الكنية المختلف في النسبة ابو عمرو الشيباني وابو عمرو الشيباني
تابعيان يفترقان في ان الاول بالشين المعجمة والثاني با
لسين المهملة واسم الاول سعد بن اياس وشيبانكه في ذلك
ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحاق بن مرار وان واما الثاني فاسمه
لدعة وهو والد يحيى بن عمرو الشيباني الشامي واما القسم الثالث
الذي هو العكس فمن امثلته ما نواه عمرو بن دينار بفتح العين
وعمرو بن دينار بضم العين فالاول جماعة منهم ابو محمد البناني
الذي روى عنه مسلم والثاني يعرف بالمكي وهو الذي جهر به
عند السفوي وبلغنا عن الدارقطني انه من مزينة بالفتح قال

لما كان روينا عن ابي احمد الحافظ عبد الله الحاكم انه من اهل
الحديث منسوب اليها فالله اعلم عبيد الله بن عبد الله وعبد
الله الاول هو الاغر سلمان ابو عبد الله صاحب ابي هريرة روى
عنه مالك والثاني جماعة منهم عبد الله بن ابي عبد الله بن ابي عبد
الله المقرئ الاصبهاني روى عنه الشيخ الاصبهاني بجاه بن حسان
التابعي الراوي عن عمار بن ياسر والثاني هو حنان الاسدي من بني
اسد بن شريك بضم الشين وهو عم مرحد والد اسد ذكره الدارقطني
يروي عن ابي عثمان النهدي اما في نسبه فابو علي الهمداني هو معطوف
على ابي بكر بن سنبر لا على ابي عبيد وقد وقع بعض المختصرين
الصلاة وهو العلامة علاء الدين الكناني فجعله معطوفا على
ابي موسى وعبد موسى بن علي الذي مع ان السواق لم يسم ابنه موسى
بن علي وانما اسمه محمد بن احمد بن الحسن واما قولنا المنوفي في
الاول شاد موسى بن علي كثيرون فقيده نظرا لبس في المنفاد بين
احدهما بموسى بن علي الذي مع ان الصلوات لا في رجال الكتب
الستة ولا في تاريخ البخاري ولا في كتاب ابن ابي حاتم ولا في
ابن حبان ولا في كثير من التواريخ المهمات تواريخ الاسلام تاريخ
ابي بكر بن ابي شيبة والطبقات لمحمد بن سعد وتاريخ مصر لابن
يونس والكامل لابن عدي وتاريخ نيسابور للحاكم وتاريخ اصبهان
لابي نعيم وفي كتاب تاريخ بغداد للخطيب وهذان مفترقان
وفي تاريخ دمشق رجل واحد وهذه الكتب العشرة المذكورة بعد
تاريخ البخاري هو امهات الكتب المصنفة في هذا الفن كما قال
المزني في النهذيب وجملة من وقع ذكره في التواريخ من القسم
الاول سبعة الاول موسى بن علي ابو عبيد الكناني وهو الذي

روى عنه الانباري ابو بكر النحوي وابن مسلم والصواف ذكره شيخنا
الخطيب في التاريخ وكان ثقة الثالث موسى بن علي بن موسى ابو بكر الا
صول البزاز روى عن جعفر بن محمد الفريابي روى عنه محمد بن عمر بن بكير
المقري ذكره الخطيب ايضا الثالث موسى بن علي بن محمد ابو عمران الثوب
العقيلي سكن دمشق مدة روى عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق الرابع
موسى بن علي بن قداح ابو الفضل المؤدن الخياط سمع من الحافظ ابا
العشر وابا القاسم بن عساكر توفي سنة سبع وثلاثين وخمسما
ئة الخامس موسى بن علي القرشي احد المجهولين ذكره الخطيب في تاريخ
المشابه في سر من قتيبة بن احمد روى له الحديث الاتي ذكره وذكر ابن
ماكولا وقال الذهبي في المجرد لا ندري من هو والحرمذ بضم القاف
وبا احرى بن قتيبة عن ابيه عن جده عن كعب بن نوفل عن بلال مرفوعا
كان شاعر من فاطمة وعلي صكان باسما جميلا بضمتهم من القاف
قال اسناده مظلمات السادس موسى بن علي بن غالب ابو
عمران الاموي من اهل غرب الاندلس عن احمد بن طارق بن سنان
مغيث ذكره ابن حوط الله وقال توفي ثالث رمضان سنة
ثمان وسبعين وخمسمايه ذكر ابن الابار في التكملة السابع موسى
بن عامر ابو عمران المري اصله من الجزيرة الخضراء وهو من اشبيلية له
مصنفات منها شرح الايضاح وشرح التبصرة للصيمري ذكره
ابن الابار في التكملة ايضا فهؤلا الذكورون في تواريخ الاسلام
من الشرق والغرب الى زمن المصنف يبلغوا احد الكثرة فقول النووي
هم كثيرون فيه نكير واما الثاني فهو موسى بن علي بضم العين
مصغرا ابن مصر فالمهملة وفيه النفي وصحح البخاري وصاحب
وصاحب المشارق الفتح وروى عنه الله قال اسم ابي رباح

بالفتح ولكن بنو امية قالوا علي بن رباح ومن قالها لا يجعله في رجل
وعن ابيه انه قال لا اجعله في رجل يصغر اسمه وقيل بسبب ٧٧
تصغير ان بني امية كانوا اذا سمعوا بمولود اسمه علي قتلوه ٧
فبلغ ذلك رباحا فقال جعلوني قال ابن حبان كان اصل الشام جعلوا
علي كل علي عندهم عليا بفضله عليا رضي الله عنه ولهذا قيل لعلي
بن رباح علي وسلمة بن علي مسلمة بن علي ما شاء ينوله ويقال
ان اهل صرخد ان قال قالة لذ هو محمد بن سعد قاله في الطبقات
وبفوله كان بعض الحفاظ يجعله بالفتح هو الدار قطني وقال
عكسه ذلك المزي بن النعمان وشريح بن النعمان وكلاهما مصغر
فالاول بالسين وبالجيم شريح بن النعمان بن مروان الوولوب
البغدادي روى عنه البخاري واصحاب السنن الاربعة والثاني
بالشين المعجمة قال المهملة شريح بن النعمان الصابوني الكوفي نا
له في السنن الاربعة حديث واحد عن علي بن ابي طالب قوله
المرسي اي بشد يد الراء وصحيح بن عبد الله بن الحمار ابو جعفر
المزني البغدادي الحافظ قاضي حلوان روى عنه البخاري وابو
داود والنسائي والثاني الجرمي بضم الجيم والراء ابن عبد الله
المكي قال ابن ماكولا لعله من ولد جرم بن نوفل روى عن الشافعي
وروى عنه عبد العزيز بن محمد الحسن بن بالدليل بالمثبوت
قوله وعوانة الذي روى عنه الدبيلي نور بن دبابة وبسمه
المزني في التهذيب وما قاله مردود اذ ليس له رواية عند لا
الموطا ولا في غرايب مالك للدار قطني بل ولا في شيء من الكتب الستة
ولا عبرة بقوله نور بن دبابة عند مسلم كما صنع وهم فانه
لم يخرج له شيا في الصحيح وانما خرج له البخاري خاصة فروى له في

كتاب الاطعمة عن خالد بن معدان عن ابي امامة قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا رفع مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا
مباركا فيه وعن خالد عن المقدام بن معدي كرب مرفوعا كيلوا طعامكم
يبارك لكم فيه وحديث ما كل احد طعاما خيرا من عمل يده يعني الانسان
وروى له في الجهاد عن عمير بن الاسود عن ام حرام انها سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر
قد اوجبوا فقوله اسم الاول سعد بن اياس ابي اليكو في تابعي
مخضرم حديثه في الكتب الستة توفي سنة ثمان وتسعين قوله
وشاركه في ذلك ابو عمرو الشيباني اللغوي اسحاق بن مرار بكسر
الميم عند الغني بن سعيد وبفتحها عند الدارقطني وشدد
بعض الراءين وزن عماره ذكره في صحيح مسلم بكنيته فقط في نسب
حديث اخبر اسم عبد توفي سنة عشر ومائتين واهمل ثابتا فاما هو
اولى بالذكر من اللغوي لكونه اقدم منه وهو مروان بن عمرة بن
عبد الرحمن كوفي ابن من اتباع التابعين حدث له في سنن ابي داود
والنسائي وهو الشهور وباقي كنيته ابو عمرو كما سماه يحيى بن سعيد
ابن الدين واحمد والبخاري والنسائي وابو النسائي احمد الحاكم
والخطيب وغيرهم وهم المزي في تهذيب الكمال وكناه باب
عبد الرحمن اما اللغوي فانه ليس له حديث في شيء من الكتب
الستة انما له عند مسلم ان احمد بن حنبل سأله عن اخبر اسم فقال
اوضع قوله عمرو بن زرارة بفتح العين الذي روى عنه مسلم
منهومه انما البخاري لم يرو عنه وليس فقد روى عنه في صحيحه احاديث
كثيرة من روايته عن اسماعيل بن علية وهشيم وعبد العزيز بن ابي
حازم وابي عبيدة الحداد والقاسم بن مالك المزني وزياد بن عبد

الله البكائي وانما روى له مسلم بن رواية ابن علية وهشيم وعبد العزيز
بن عطاء الخفاف فقط وكان المصنف الخطيب في اقتصاره على قائله
قال في كتابه المسمى بناني التلخيص روى عنه مسلم ومحمد بن سماك
السراج واغتر بن علي قوله وثابت ابي وهو عمر بن زرارة بضم العين
روى عنه البخاري المنفرد وهو ابن سبع روى عنهما ابي عن عمر وقد
عرفت قال الحافظ ابو بكر البرقاني ورد بان الخطيب قد بين وهم
البرقاني في ذلك فقال في كتابه نابي التلخيص انه لم يرو الا عن عمر بن
زرارة ولم يرو عن عمر وشيأ قوله فان الاول حبان بن حصين الاسدي
الكوفي ابو الحجاج نابعي له في صحيح مسلم حديث عن علي في الخبز واللحم
الاسدي شامي نابعي له في صحيح مسلم حديث عن واثلة بن
الاسقع ويعرف بحيان ابي النضر ولم يذكره المصنف والثاني حبان بضم
الحاء المهملة والنون المخففة اسدي بصري روى عن عثمان الشحام
حديثا مرسلا روى عنه جامع المواقيت ويعرف بصاحب الرقيق
وسماه شيخه بعد الاقسام ابن عفير بصري وابن عفير البصري
وكلاهما معرفا الاول بالعين المهملة سعيد كثير بن عفير ابو
عثمان المصري وقد ينسب الى جده روى عنه البخاري وروى مسلم
عن واحد عنه والثاني بالفين المعجمة اسمه الحسن بن عفير المصري
قال الدارقطني متروك

النوع السادس والخمسون معرفة الرواة المتشابهين في الاسم
والنسب المتباينين بالتقديم والتاخير في الاسم والاب مثاله يزيد
بن الاسود والاسود بن يزيد فالاول يزيد بن الاسود العنابي
الجراعي ويزيد بن الاسود الجرشي ادرك ابا حلية واسلم وسكن الشام
وذكر بالصلاح حديث استعفى به معاوية في اعمال دمشق قال الحكم

انا نستقي لك اليوم شيرنا وافضلنا فسقوا الوقت حتى استقى
به معاوية حتى كادوا لا يبلغون منازلهم والثاني الاسود بن
يزيد النخعي التابعي الفاضل ومن ذلك الوليد بن مسلم
ابو الوليد فمن الاول الوليد بن مسلم السهمي التابعي الراوي عن جندب
بن عبد الله البجلي والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور صاحب
الاوزاعي روى عنه احمد بن حنبل والناس والثاني مسلم بن الوليد
بن رباح المدني حدث عن ابيه وعمه وروى عنه عبد العزيز الدراوردي
وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه ونسبه فقال الوليد
بن مسلم واخذ عليه ذلك وصنف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا
سماه رافع الارتياب في المقلوب من الاسماء والانساب وهذا الا
سم ربما اوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور في هذا المثال
الثاني وليس ذلك شرطا فيه واكثره ليس كذلك فيما ترجمناه له
ذا الولي ابو قلابة الاول بن يزيد بن الاسود الصحابي المراعي له في السنة
جندب بن واصل قال ابن حبان عداده في اهل الكوفة وقال المرزباني
في الكوفيين ويزيد بن الاسود الجرشي تابعي مخضرم يكنى ابا الاسود
واما الاسود بن يزيد النخعي فهو خال ابراهيم النخعي فهو من
كبار التابعين وعلمائهم حديثه في الكتب الستة كما ذكرته بعلامة
على بوسيفيا بة ركعة وسافرتها بين حج وعمرة من الكوفة ولم
يجمع بينهما قال النوع السابع والاربعون
معرفة المنسوبين الى غير آبائهم وذلك على مراتب احدها من نسب
الى امه منهم معاذ ومعوذ وعوذ بنو عفراء امهم وابوهم الحرث
بن رفاعة الانصاري وذكر ابن عبد البر انه يقال في عوذ عوف
وانه الاكثر بلال بن حمامة المؤذن حمامة امه وابو رباح سهيل

وصفوان بنو بيضاء امهم واسمها دعد واسم ابيهم وهب
بن شرحبيل بن حسنة حجامة وابو عبد الله بن المطاع الكندي
عبد الله بن بحينة حجامة وابو مالك بن الشمخ الاسدي
سعد بن بحينة الانصاري حجامة وابوه بحير بن معاوية مذاب
يوسف الثاني من عوالي صحابة رضي الله عنهم ومن غير هم محمد
بن الحنفية حجامة واسمها خولة وابوه علي بن ابي طالب سعد بن
عليه حجامة وابوه ابراهيم ابو اسحاق ابن اصبغ بن عرامة قال عبد
الغني بن سعيد حجامة وابو دسلمة الثاني من نسب الى امه
يعلى بن امية الصحابي ابن بيدية بن مكارم ابيه امه وهم بشير
بن الخصاصية الصحابي هو بشير بن معبد والخصاصية حجامة
من اجداده ومن احد ذلك عبد شيخنا ابو احمد عبد الوهاب
بن علي البغدادي يعرف بابن سكينة وهي امرابيه الثالث من
نسب الى جده منهم ابو عبيدة بن الجراح عوعام بن عبد الجراح
التابعة الجدلي الصحابي هو عمرو بن مالك بن التابعة جمع بن عمرو
الصحابي هو جمع بن بن يزيد بن عامر بن جرير هو عبد الملك
بن عبد العزيز بن جريج بنو الماجشون بكسر الجيم منهم يوسف
بن يعقوب بن ابي سلمة بن ابي سلمة الماجشون قال ابو علي الغساني
هو لقب يعقوب بن ابي سلمة وهو على بنيه وبني اخيه عبد
الله بن سلمة قلت والتحرير في معناه انه الابيض
الاحمر بن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى بن ابي ثابت
احمد بن حنبل الامام هو احمد بن محمد بن حنبل ابو عبد الله
بنو ابي شيبة ابو بكر وعثمان ابنا محمد وهو ابو شيبة
ابو شيبة هو جدهم واسمه ابراهيم بن عثمان واسطي

وعثمان بن ابي شيبة ومن المتاخرين ابو سعيد بن يونس صاحب
تاريخ مصر هو عبد الرحمن بن احمد بن يونس بن عبد الاعلى الصدفي
الرابع من نسب الى رجل غير ابيه هو منه ليس منهما المقداد بن الاسود
هو بن ثعلبة الكندي وقيل البهراني كان من حلفاء بني زهرة الزهري
ونسبا فنسب اليه الحسن بن دينار وهو ابن واصل ودينار ذو حمامة
وكان هذا اخفى على ابن ابي حاتم حيث قال فيه الحسن بن دينار بن
واصل مجهول وصلاحه اه قوله بنو عمرة هي امهم اي وهي عمرة بنت
عبيد بن ثعلبة من بني الحارث وابو هم الحرث بن رفاعة بن الحرث
من بني انمار ابن نهد بنو عمرة بن عبد الله وقيل نهم اثنان بنو عوف
وسعد ذو بغي معاذ الى زمن عثمان وقيل الى زمن علي توفي
صغيرا وقيل انه هرب ايضا كذا بعد ورجع الى المدينة فمات بها
وقد صنف شيخنا الحافظ علاء الدين مغلطاي اي تصنيفا حسنا
فيه عرف بامه واعترض على ابن الصلاح في اقتصاره على قول الزبير بن
بكار ومنه ج جده بعلي والصواب الذي عليه الجمهور ان امه
وهو قول علي بن المديني وعبد الله بن مسلمة القعنبي ويعقوب
بن شيبة وبه جزم البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم ومحمد
بن جرير الطبري وابن قانع والطبراني وابن حبان وابن منده في
معرفة الصحابة واخرون حكاه الدارقطني عن اصحاب الحديث
ورجحه ابن عبد البر والمزي قال في التهذيب وفي الاطراف في امه
وبعلي جدته وكذا ذكره الحاكم في النوع السابع والعشرين على
الصواب ولكنه صانع ابن ماكولا فانه جزم عما قاله الزبير بن
بكار قال ابن عبد البر لم يسب الزبير وابو بعلي سمعه ابن ابي
عبيدة فاما قول ابن وضاح فيه ابوه فوهم حكاه صاحب المشا

ف

واختلف في نسبها فقيل بنت الحرث بن جابر قاله ابن ماكولا وقيل بنت
بنت جابر عم عتبة بن غزوان قاله الطبري وقيل بنت بنت غزوان
امت عتبة بن غزوان حكاه الدارقطني عن اصحاب الحديث واصحابنا
ورجحه المزي قوله في بشير بن الخصاصية واسم ابيه معبد اه وقيل
زيد وقيل زيد وقيل حرجيل قوله والخصاصية امرأة نسبت اليها
اي ونسبا له في امه وحكاه ابن الجوزي في التلقيح واسمها بسنة قال
الزمخشري وقيل اسمها صادية بنت عمرو بن الحرث الغطريف ومن الغلط
ما قيل في الشيخ محيي الدين بن تيمية صاحب المستقا وبقية اهل بيته
فقيل انه جدته من والدتها تيم ومن نسا الذي ينسب الى جده نزل
سلم في الحديث الصحيح انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب
وكذلك قول الاعرابي في الحديث الصحيح ايكم ابن عبد المطلب وكذلك
بنو عسكر من بيوت المدينة اشتهر ولد الزبير من زمن الساب
الى زماننا هذا وجدهم الحارث بن عسكر احد سبعة الساجم
قوله في الحسن بن دينار اي وحفظه الضعف ومن هذا وهم
الحارث اخفى على ابن ابي حاتم حيث جعل واصلا جده اي ولم
يجعله اباه ودينارا ذو حمامة كما اخفاه المعلم وهو قول ابن
معين والعجلاني والجرجاني وابن حبان وغيرهم وجعل عبيد
دينارا جده رواه ابو العرب في كتاب الضعفاء يحيى بن محمد
بن يحيى بن سلام عن ابيه عن الحسن بن واصل بن دينار
ودينار رجل

النوع الثامن والخمسو

معرفة النسب التي باطنها على خلاف ظاهرها الذي هو الصواب
الى الغير منها من ذلك ابو سعيد البدري عقبة بن عمرو لم
يشهد بدرا ولكن لما نسب ابنها سليمان بن طرخان

التيمي نزل في تيم وليس منهم وهو مولى بني مرة ابو خالد الدالاني
بن يزيد بن عبد الرحمن هو اسدي مولى لبني اسد نزل في بني دالان بطن
من همدان فنسب اليه ابراهيم بن يزيد الخوزي نسبة من الخوز الطائر له
شعب الخوزكيه عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي حدث عنه عرزم
بالكوفة وهي قبيلة سعد ودة في فزارة فيما عرزمي نسبة يراد الى عليه
ابو احمد بن سعدان السعودي ابو بكر السعرجي بالعين نزل في السعودة
بالفاء والفتح وهم بطن من عبد القيس فنسب اليهم احمد بن يوسف
السلمي جليل روى عنه مسلم وغيره هو اردي عرف بالسلمي لان امه
كانت سليمة ثبت ذلك عنه وابو عمير بن يحيل السلمي كذلك فانه ذكر
حافده وابو عبد الرحمن السلمي مصنف الكتب الصوفية كانت امه بنت
اخي عم والد كور فنسب سليما وهو اردي انتهى جده ابن عم احمد بن
يوسف ونسب من ذلك ولم يلتحق به مقسم مولى ابن عباس وهو مولى
عبد الله بن الحرث بن نوفل بن عم ابن عباس فجعل مولى ابن عباس لزومه
اياه بن يزيد الصفير احد التابعين وصف بذلك لانه اصيب في
صغار طهره فكان يأتي منه حتى يختتن له فالمحدث لم يكن هذا لكنه
وصف بذلك لملازمته في الحدث ابتداء قوله ابو مسعود لم يشهد
بدرا اي على قول الاكثر وبه قال ابن شهاب ومحمد بن اسحاق
قالوا فقد بكير بن معين وغيرهم فعدة في الصحيح ممن شهد بدرا
وروى في صحيحه حديث عروة بن الزبير ابن شعبة المغيرة وسعد
ابن ابي وقاص وقد دخل عليه ابو مسعود فقيه بن عمرو الانصاري يجد
زيد بن حسن شهد بدرا الحدث وقال شعبة عن الحكم كان
ابو مسعود بدريا وقال محمد بن سعد شهد بدرا وما بعدها
ولم يشهد بدرا قال ولم يزل بين اصحابنا في ذلك اختلاف وقال

ابن عبد البر لا يصح شهوده بدرا وقال ابراهيم الحربي كان سكن
بدرا وقد شهد العقبة مع السبعين وكان اصغر من شهدها
نفسه سليمان ابن طرخان التيمي ابو المعتمر قال البخاري في
التاريخ عرف بالتيمي لانه كان ينزل باني تيم وهو مولى لهم ورده
وليست بتيمي قال ابن ابي الدنيا وروى الاصمعي عن ابيه المعتمر قال
لي اذا كتبت فلا تكتب التيمي ولا تكتب المدني فان اي كان مكاتبا
لتيم بن مرة او امي كانت مولاة لبني سليم فان كان اي الكناية
قالوا لبني مرة وهو مرة بن عباد بن ضبيعة بن قيس فاكتب القيسي
وان لم يكن اي الكناية قالوا لبني سليم وهو من قيس غيلان
فاكتب القيسي نخيل خالد الحذاء ابن مهران واختلف في سبب تسميته
فقال ابن يزيد بن هرون فيما حكاه البخاري عنه في التاريخ ما علمنا
قط انه كان يجلس الى حذاء فنسب اليه وقال محمد بن سعد كان يجلس
اليهم وقال غيره جاء ذات يوم بحذاء قط الى مكان يقول احد عليه
هذا النحو فلقب الحذاء قال النووي التاسع والخمسون
معرفة المبهمات اي من ابهم ذكره في الحديث من الرجال والنساء وصنف
ذلك عبد الغني بن سعيد الحافظ فالخطيب وغيرهما ويعرف ذلك
بورود مسمى في بعض الروايات وكثير منهم لم يوقف على اسمه
وهو على اقسام منها وهو من ابهم بما قيل فيه رجل او امرأة ومن
امثلته حديث ابن عباس في رواية لمسلم حدث ابي سعيد الخدري
في ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مر بابي فلم يفتنوه فلذع سيدهم
فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على رأس ثمانية الحديث الراقي
هو الراوي ابوه ابو سعيد الخدري حدث ابن انس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم روى حلا ممدودا بين ساريتين في المسجد فتال

عد فقالوا فلانة تصلي فاذا غلبت تعلقت به فقيل لها زينب بنت جحش زوج النبي صلعم وقيل اختها حمنة بنت جحش وقيل بعونة بنت الحرث ام المومنين المرة التي سالت رسول الله صلعم عن الغسل من الحيض فقال خذي فرصة ممسكة هي اسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية وكان يقال لها خطيبة النساء وفي رواية لمسلم تسميتها بنت شكل ومنها ما ابهم بان قيل فيه ابن فلان او ابن الفلاني او ابنة فلان او نحو ذلك من ذا الحديث اعطية ماتت احدى بنات رسول الله صلعم فقال لها صلى الله عليه وسلم اغسلنها ثلاثا او سبعا او اكثر من ذلك الحديث هي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع اكبر بناته صلعم وان كان قد قيل اكبر من رقية بنت النسبة ذكر صاحب الطبقات محمد بن سعد ان اسمه عبيد ويزيد نسبة الى بني لبنت بضم اللام وسكون الباء المثناة من فوق بطن من اسد بن سكان البيد وهم الازد وقيل فيه ابن الاتية بالهمزة فلا صحبة له ابن مربع الانصاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل عرفة وقال كونوا على مشاعركم اسمه زيد وقال الواقدي وكنايته ابو علي ابن سعد اسمه عبد الله بن ام مكتوم الاعمى المؤذن اسمه عبد الله بن زايدة وقيل عمرو بن قيس وقيل غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت ابي جهل بن هشام ومنها العمة والعم ونحوهما من ذلك رافع بن خديج عن عمه في حديث الخابر عمه هو ظهير بن رافع الحارثي الانصاري ربيبه علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك الثعلبي بالثاء المثلثة عمة جابر بن عبد الله التي جعلت تبكي اباه يوم احد اسمها فاطمة بنت عمرو بن حرام وسماها الواقدي هندا ومنها الزوج والزوجة

في ذلك

من ذلك حديث سبيعة الاسلمية انها ولدت بعد وفاة زوجها بليال زوجها هو سعد بن خولة الذي رثاه صلعم اذ مات بمكة وكان بدريا بكر وقع بنت واشق وهي بفتح الباء على اللغة الشاع في السنة اعل الحديث كسرها ذو جها اسمه هلال بن امرة الاشجعي على ما رويناه من غير وجه زوجها عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي التي كانت تحت رفاعة سموال القرظي فطلقها اسمها تحمة بنت وهب وقيل تميمة بضم التاء وقيل غير ذلك

صنف فيه عبد الغني والخطيب وغيرهما اي كما في القسم الثاني من شكوال وهو اكثر كتاب جمع فيه ثلاثمائة حديث واحد وعشرين حديثا لكنه على غير ترتيب ورتب الخطيب كتابه على الحروف في اسم المحدث وجملة ما في كتابه الخطيب مائتين واحد واربعون حديثا واختصره النووي ورتبه على الحروف في راوي الحديث وهو راوي الحديث وهو اسهل الكشف وزاد فيه بعض اسماء يستدل على معرفة المبهم بورود مسمى في بعض طرق الحديث او بتنصيص السير او بورود احد بن الراسند فيه لمعين ما انسد لذلك الراوي المبهم في ذلك الحديث وفيه نظر من حيث انه يجوز وقوع تلك الواقعة لشخصين قوله الراوي هو الراوي ابو سعيد الخدري محمد بن حرب المعبر بها للخطيب فانه قال ذلك في كتاب البهمات اه وتبعه النووي في مختصره وفي شرح مسلم اخرجه واسند لوايا رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من رواية جعفر بن اياس عن ابي نضرة عن ابي سعيد وفيه فقالوا اهل فيكم من يرقي من العقرب قلت نعم انا ولكن لا ارقيه حتى تعطونا غنما قالوا فانا نعطيكم ثلاثين شاة فقبلنا فقرا ان على الحمد لله سبع مرات فبرا الحديث لفظ

الترمذي وقال حديث حسن صحيح وقد تكلموا في هذه الرواية
مع ان الترمذي بعد هذا روى من رواية جعفر عن ابي المتوكل عن
ابي سعيد وقال فيه فجعل رجل منا يقرأ عليه سائحة اكتاب وقال
اصبح من حديث الاعمش عن جعفر بن اياس اي الرواية المتقدمة
وكذا صححها ابن ماجه وقال الصواب رواية ابي المتوكل فهذا
يدل على ان الاذن في عزا ابي سعيد فقام معها رجل منا ما كنا نأتيه
برقية فرقاه فبرأ فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبنا فلما رجع
قلنا له اكنت تحسن رقية او كنت ترقي قال ما رقيت الا بام الكتاب
وفي رواية لمسلم فقام رجل ما كنا نظن يحسن الرقية الحديث لكن
قد يجاب عن الجهتين احدهما ولم اره منقولا ولا يتكلم عليه
انه عبر عن نفسه بقوله فقام منا واحد لانه صدق ان يقال
قام منهم واحد والحامل له على ذلك ان هذه منقبة وكرامة
فاراد ان لا يسمي نفسه ولا يتميز بذلك لعلو مقامه رضي
الله عنه ويؤيد قوله وسقانا لبنا فلما رجع والثاني انه يحتمل
ان ذلك وقع مرتين مرة لابي سعيد ومرة لغيره وقد وقع نظير
ذلك مع شخص من الصحابة يقال ان اسمه علاقة بن صواد
وهو عم خارجة بن الصلت رواه ابو داود والنسائي الا انه قال
الذي رقاه عم خارجة كان معتوها مع انه ورد في حديث ابي
سعيد الخدري المتقدم عند النسائي فعرض لانسان منهم في
عقله ولدغ هكذا على الشك ولا مانع ان يقع ذلك لجماعة
قوله ابن مربع الانصاري ابو يزيد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء
وآخره عين مهملة اسمه زياد وقال الواقدي ومحمد بن سعد
حديثه عند اصحاب السنن الاربعة من حديث زيد بن شبانة

قال

ويؤيد ذلك ان في بعض طرق حديث ابي سعيد في الصحيحين من رواية شعبة ان الراقي لديغ

قال انا ابن مربع الانصاري ونحن نعرفه فقال يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم انكم يقول لكم قتلوا على شاعركم المدين وذ
احمد في المسند والطبراني في المعجم قال الترمذي وانما يعرف
له هذا الحديث واقتصر على المعجم ابو القاسم عبد الرحمن بن
نا الثاني مشهورا وهو يزيد بن زيادة يا مشاة من تحته في قوله وبه
جزم المحب الطبري في كتاب القرى ورجحه ابن عساكر في الاطراف
فذكر الحديث من مسند يزيد قال وقال عبد الله بن مربع بن
قيظي وساق نسبه ونسبه في الاطراف في فصل من انتسب الى
ابيه او جده منهم ابن مربع واسمه زيد وكذا قال في التهذيب
وقال الدارقطني في المؤتلف والمختلف وابن عبد البر في الاستيعا
وابن ماكولا في الاكمال ان ابن مربع اربعة عبد الله وعبد الرحمن
وزيد ومزرد واختلف في المرسل فقيل زيد وقيل عبد الله وكنا
ابو هم مربع بن قيظي من الحارث فقيل ذكره الدارقطني وابن ماكولا
وذكر ابن حبان في الصحابة زيد بن مربع وزيد بن مربع كالحاد
في باب واعتمد على ترجيحه في ابن ام مكتوم ان اسمه عبد
الله بن زائدة مع ان جمهور الصحابة على ان اسمه عمرو كما
عنهم ابن عبد البر في باب عبد الله وفي باب عمرو وقال
المزي في التهذيب انه الاكثر والاشهر وبه قال الزهري وموسى
بن عقبة ومحمد بن اسحاق الزبير بن بكار واحمد بن حنبل قال في
المسند من رواية ابي زرين عن عمرو ابن ام مكتوم قال جئت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله خبرا سامع لنا
ولي قال يا ابن ام مكتوم وتمام رواه الطبراني في المعجم اكثر من رواية
زر بن حبيش عن عمرو بن ام مكتوم من الطريق الاول واختلف

ابيه في اسم ابيه فذهب بجر الى انه عمرو بن قيس قاله الازهري بن زايدة
قال وقال عبد الله بن زايدة وما ذكره المصنف من انه عبد الله
بن زايدة هو قول قتادة قال ابن ابي حاتم يشبه ان يكون قتادة نسبه
الى جده وكذا قال ابن عبد البر اظنه نسبه الى جده وقال ابن حبان
انه وقال البخاري في التاريخ هو عبد الله بن زايدة قال وقال
عمرو بن قيس بن شريح بن مالك وقال محمد بن سعد اما اهل المدينة
فيقولون اسمه عبد الله واهل العراق يسمونه عمرا واجمعوا على
نسبه فقال هو ابن قيس بن زايدة بن الاصم قال ابن ابي حاتم كتب
اجمعوا وقد حكينا عن ثلاثة سمع محمد بن اسحاق وعلي بن المديني وخليفة
بن واقد انه عبد الله بن شريح وقال ابن حبان وهو عبد الله بن
عمرو بن شريح بن قيس بن زايدة قال وكان اسمه الحسين فسماه صلى
عبد الله كما وقع مصرحا به في حديث جابر في الطبراني قال طاف النبي
صلى في حجته بالبيت على ناقته الجدعاء وعبد الله بن ام مكتوم
احد نجبائها يجر وهذا الحديث ضعيف في اسناده عمرو بن قيس
وهو الملقب سندلا وسندل وهو احد الحمر وكبن قوله ومنها
العرثم مثل بزا فوق بن حديج وحديثه في الصحيح ومن ذلك ما رواه ٢٠٠
النسائي من رواية علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عم له بدري في
حديث المسيء صلاته وقوله صلى ارجع فصل فانك لم تصل نحوه
حديث ابي هريرة العم البهم في الحديث عوف بن رافع ابن رفيع كما
سمي في سنن ابي داود ودوحد بن زياد بن علاقة في الترمذي عن
عمه مرفوعا اللهم ان لعوذ بك من منكرات الاخلاق الحديث ثم علاقة
هو قطبة بن مالك كما في صحيح مسلم في حديث لم ار وشاهد عمه فلان
عنه جابر حديثه في الصحيح وقعت مسماه بفاطمة في سنن ابي

داود

داود الطيالسي وشاهده ايضا ما رواه النسائي من رواية حصين
بن محصن عن عمة له انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة
فلما فرغت قال اذات بعل قالت نعم الحديث واسم عمته جدة
ايضا قاله ابو علي بن السكن وابن ماكولا وابن شكوال في المبهمات
قوله ومنها ان زوج وان زوجة اي حديث عقبة بن الحرث قالت
تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما الحديث
ووقع في البخاري تكنيتها بام يحيى بنت ابي عاذ ولم يسم فيه قال
ابن شكوال واسمها عكبة بنت ابي اهاب بن عزيز بن قيس ووقع
في طرق الحديث من رواية اسماعيل بن امية عن ابن ابي مليكة عن
عقبة بن الحرث قال تزوجت زينب بنت ابي اهاب وفي رواية ابن
ادريس قالت زعم ابن ابي اهاب قال ابن حجر لم اجد رجلا اجرته الحديث بن امها
هو علي بن ابي طالب كما هو مسمى في رواية مالك في الموطا اهـ

فصل الشيوخ الموفى ستين في معرفة

تواريخ الرواة وفيها معرفة وفيات الصحابة والمحدثين والعلماء
ومواليدهم ومقاديرهم اعمارهم ونحو ذلك ورويناه عن الثوري
انه قال لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ او كما قال
ورويناه عن جعفر بن غياث انه قال اذا اتهموا الشيخ فاسبوه
بالسن يعني احسبوا سنه وسن من كتب عنه وهذا الكتب ما رويناه
عن اسماعيل بن عياش قال كنت بالعراق فاتاني اهل الحديث فقالوا
عاصم رجل يحدث عن خالد بن معداد فاتيته فقلت اي سنة
كتبت عن خالد بن معدان فقال سنة ثلاث عشرة يعني ومايه
فقلت انت تزعم انك سمعت من خالد بن معداد بعد موته بسبع
سنين قال اسماعيل مات خالد سنة ست ومايه قلت

وقد رويناعن عفير بن معدان قصة عده جرت له مع بعض من حدث
عن خالد بن معدان ذكر فيها ان خالدا مات سنة اربع وماية ورو
عن الحاكم ابي عبد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن عامر الطيب
وحدثني عبد بن حميد سالته عن مولده فذكر انه ولد سنة ثنتين
وماية فقلت لاصحابنا سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته
بثلاث عشرة سنة وبلغنا عن ابي عبد الله الحميدي في الالماع انه
انه قال ما شيره ثلاثة اشياء من علوم الحديث تعديم المتهم بها
واحسن كتاب ومنهم فيه كتاب الدارقطني والموتلف والمختلف واحسن
كتاب ومنهم فيه كتاب ابن ماكولا وفيات الشيوخ وليس فيه كتاب
قلت فيها غير كتاب ولكن من غير استقصاء تعميم وتواريخ
الحديث تشتمل على الوفيات فلذلك ونحوه سميت تواريخ واما
ما فيها من الجرح والتعديل ونحوهما فلا يناسب هذا الاسم ولذلك
من ذلك عيونا احدها الصحيح في سن نبينا سيد البشر محمد
وصاحبه ابي بكر وعمر ثلاث وستون سنة وقبض مسلم يوم الا
ثنين عشي لاثني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة احدى
عشرة من الهجرة وتوفي ابو بكر في جمادي الاولى سنة ثلاث عشرة ثم
في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وعمر في ذي الحجة سنة خمس
وللاثنين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ابن ستين وقيل غير ذلك
وعلي في شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن
اربع وقيل ابن خمس وستين وطلحة والزبير جميعا في جمادى الاولى
سنة ست وثلاثين وروينا عن الحاكم ابي عبد الله انهما
كانا واحدا كانا ابن اربع وستين وقد قيل غير ما ذكره الحاكم وسعد
ابن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الاصح وهو ابن ثلاث وسبعين

سنة

سنة وسعيد بن زيد سنة احدى وخمسين وهو ابن ثلاث او اربع وسبعين
وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن خمس وسبعين
سنة وابو عبيدة بن الجراح سنة ثمان عشرة وهو ابن ثمان وخمسين
سنة وفي بعض ما ذكرته خلاف لما ذكر الثاني شخصان من الصحابة
عاشا في الجاهلية ستين سنة في الاسلام وماتا بالمدينة سنة
اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل
عام الفيل بثلاث عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت بن المنذر
ابن حرام الانصاري وروى ابن اسحاق انه وابا ثابت وحرام
عاش كل واحد منهم عشرين وماية سنة وذكر ابو نعيم الحافظ انه
لا يعرف في العرب مثل ذلك لغير هم وقد قيل ان حسان مات سنة
خمس وثلاثين اصحاب الحديث المتوفون فيما
الثوري مات بلا خلاف في سبعة وستين سنة احدى وستين وماية
وكان مولده سنة سبع وسبعين ومالك بن انس توفي بالمدينة
سنة تسع وسبعين ومايه قيل الثابت واختلف في ميلاده فقيل
من سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة احدى وقيل سنة اربع وقيل
سنة سبع وابو حنيفة مات سنة خمسين ومايه ببغداد وهو
ابن سبعين سنة والشافعي مات في آخر رجب سنة اربع ومايتين
بمصر وولد سنة خمسين ومايه واحمد بن حنبل مات ببغداد في
ربيع الاخر سنة احدى واربعين ومايتين وولد سنة اربع وستين
ومايه ابو ابو اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة فالبخاري ولد يوم
الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة خلت من شهر شوال سنة
اربع وسبعين ومايه ومات ليلة السبت ليلة عيد
الفطر سنة ست وخمسين ومايتين فكان عمره اثنتين وستين

سنة الاثنتا عشرة يوما ومسلم بن الحجاج مات بها لخمس بقين من رجب
سنة احدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة وابو داود
السجستاني سليمان بن الاشعث مات بالبصرة في شوال سنة خمس
وسبعين ومائتين وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي مات
سنة ثلاث وثلثمائة الخامس سبعة من الحفاظ سماهم هنا
التصنيف وعظم الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا ابو الحسين علي
ابن عمر الدارقطني والبغدادي مات بها في ذي القعدة سنة خمس
وثمانين وثلاثمائة ولد في ذي القعدة سنة ست وثلاثمائة ثم
الحاكم ابو عبد الله بن البيع النيسابوري مات بها في صفر سنة
خمس واربعمائة وولد بها في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين
وثلاثمائة ابو محمد عبد الغني بن سعيد الازدي حافظ مصر ولد
في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة ومات بمصر
في صفر سنة تسع واربعمائة ابو نعيم احمد بن عبد الله بن
الاصبهاني الحافظ ولد سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة ومات
في صفر سنة ثلاثين واربعمائة باصبهان ومن الطبقة الاخيرة
ابو عمر ابن عبد البر النمري حافظ اهل المغرب ولد في ربيع الاخر سنة
ثمان وستين وثلاثمائة ومات شاطبة من بلاد الاندلس في شهر
ربيع الاخر سنة ثلاث وستين واربعمائة ثم ابو بكر احمد بن الحسين
البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلاثمائة ومات بنيسابور
في جمادي الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة ونقل الى بيهق فدفن
بها ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ولد في جمادي الاخرة سنة
اثنتين وتسعين وثلاثمائة ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلاث
وستين واربعمائة قوله بالسين اي بفتح النون المشددة نسبة

سن وهو العمر واختلف في السنة التي مات فيها خالد بن معدان فقيل
سنة ست ومائة وقيل اربع وهو قول نعيم ومعاوية بن صالح
وسليمان الشهابي وابن بكير وابن عبد ربه ورجحه ابن حبان وجزم به
الذهبي في العبر وقيل سنة خمس وقيل سنة ثلاث قال ابن سعد
وحكي فيه الاجماع وهو قول الهيثم بن عدي والدارابي ويحيى بن معين
والفلاس ويعقوب بن شيبة في آخرين وقال ابو عبيد وخليفة
بن خياط مات بعد الى سنة ثمان ومائة ورجحه ابن قانع قوله قلت
فيها غير كتاب اي كالوفيات لابن زبر والوفيات لابن قانع وقد
اتصلت الذيول على ابن زبر الى زماننا هذا فذيل عليها الحافظ ابو محمد
عبد العزيز بن احمد الكتاني وذيل عليها الكتاني ابو محمد عبد الله بن
احمد الاكفاني وذيل الاصفهاني نحو عشرين سنة وذيل على الاكفاني
الحافظ ابو الحسن علي بن المفضل وذيل على ابن المفضل ابو محمد عبد العظيم
بن عبد القوي المنذري بذيل كبير مفيد وذيل على المنذري الشريف
عز الدين احمد بن محمد بن عبد الرحمن الحسيني وذيل على الشريف المحدث
شهاب الدين احمد بن ابي بكر الدمياطي الى اواخر سنة سبع وسبعين
وسبعمائة وذيل على ابن ابي بكر الحافظ زين الدين العراقي والذيول
المختصرة ابسط من الاصل والحافظ زين الدين ابو الفضل احمد بن علي الصحابي
المسمى صلب يوم الاثنين بن صلب لاثنتي عشرة من ربيع الاول وقيل
اثنتا عشرة ليلة السميط وهو انه لا يصح ان تكون الثاني عشر من ربيع
الاول سنة احدى عشرة يوم الاثنين بوجه من الوجوه وذلك
لا تفاقهم على ان حجة الوداع كان يوم عرفة فيها يوم الجمعة كما بين
عمر المتفق عليه واذا كان كذلك فان كانت الاشهر الثلاثة وهي
ذو الحجة والمحرم وصفر كوامل فيكون ثاني عشر ربيع الاول يوم الاحد

ربيعة

وان ثبتت او بعضها ناقصة فيكون الثاني عشر من ربيع اما الخميس
او الجمعة او السبت ذكره في الروض وقال فراجعه انتظمن له وهو
اشكال لا محيص عنه واجاب الفاسي بان الدين بن جماعة بانه توفي
صلى الله عليه وسلم كانت بعد استكمال اثني عشر ليلة خلت بابا
قال دخول في اليوم الثالث عشر ونفرض انه يوم الثلاثة كوامل وفيه
نظر من حيث ان كلامنا على السبب الدال على وقوع الاشهر الثلاثة تواقص
او على بعضها اثنين منها والدال على بعضها ما رواه البيهقي في دلائل
النبوة باسناد صحيح الى سليمان التيمي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مرض لاثنين وعشرين ليلة من صفر وكان اول يوم مرض
فيه يوم السبت وكانت وفاة صلى الله عليه وسلم اليوم الما
شر يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الاول اي العاشر
من مرضه وقال الواقدي عن ابن معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى النبي
صلى الله عليه وسلم يوم الاحد ربما لاحد عشرة بقيت من صفر
الى ان قال اشتكى ثلاثة عشر يوما وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا
من ربيع الاول ويجمع بين قول سليمان التيمي ومحمد بن قيس في
مدة المرض ان المراد بالاول الشدة وبالثاني ابتداؤه وكذلك
ما رواه الخطيب في كتاب اسماء الرواة عن مالك عن نافع عن ابن عمر
قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض عائشة ايام
فتوفي صلى الله عليه وسلم لليلتين خلتا من ربيع الاول لكن
يجعل مدة مرضه صلى الله عليه وسلم ثمانية ايام فلو ثبت خلاه على
قوة المرض انه لا يصح لانه في سنده ابو بشر احمد بن محمد بن مصعب بن بشر
المصيصي المروزي وقد اتهمه ابن حبان والدارقطني بوضع
الحديث فالعمدة على قول سليمان التيمي انه كانت وفاة النبي

صلى الله عليه وسلم في ثاني الشهر وحكاه الطبري عن ابن الكلبي وابي
مخنف وهو راجح من حيث التاريخ وكذلك القابلون بانه يوم الا
مستهل ربيع الاول وهو قول موسى بن عقبة والليث بن سعد
وبه جزم ابن نمير في الوفيات وحكاه السهيلي عن الخوارزمي قال
السهيلي وهذا اقرب في القياس مما ذكره الطبري عن ابن الكلبي
وابي مخنف لكن سليمان التيمي ثقة والاسناد اليه صحيح فقوله اولى
ولا يمتنع نقص ثلاثة اشهر متواليه والدليل على ذلك ايضا قول
ابن حبان وابن عبد البر انه بدا به صلى الله عليه وسلم مرضه الذي
مات منه يوم الاربعاء لليلتين بقيتا من شهر صفر وهذا لا يمكن
وصبيه انهما قالا توفي صلى الله عليه وسلم في يوم الاثنين
ثاني عشر وجعلا مدة مرضه صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوما
فانتج لهما هذا التاريخ الفاسد وهما في ذلك موافقان للجمهور
فهو قول ابن اسحاق ومحمد بن سعد وسعيد بن عفير وصححه ابن
الجوزي وتبعه الحب الطبري في شرح مسلم والمزي في التهذيب
والذهبي في العبر وفيه ما تقدم ومنها انه ثبت في قوله
صلى الله عليه وسلم لطحي ما رواه مسلم عن انس قال احتجم
فنظر فنظر بها الى رسول الله الحديث وفيه فالقى السجدة وتو
من لعذرك اليوم فهذا الحديث يدل على ان الله صلى الله عليه وسلم
تاخر بعد الضحى وهو من اول النهار باعتبار انه من النصف الثاني
ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر باسناده الى عائشة رضي الله عنها
قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا له والبه
لا جمعوا ان ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الاثنين وذكر موسى
بن عقبة في مغازيه عن ابن شهاب توفي صلى الله عليه وسلم يوم

الاثنين بين لاثنتي عشرة وثلاث خلون من ربيع الاول وقيل
كانت يوم الاثنين ولا خلاف ان ذلك كان في شهر ربيع الاول
واختلف في مقدار سنه صلى الله عليه وسلم وصاحبيه وابن عمه فالصحيح
ان سنه صلى الله عليه وسلم ما جزم به الجمهور وهو قول عائشة
ومعاوية وغيرهما وصح عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم توفي
على راس الستين والعرب قد تترك الكسور وتقتصر على رؤس
الاعداد وقال به التابعون ومن بعدهم ابن المسيب وعمرة وقيل
ستون سنة وهو قول فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم
وابن عباس كما تقدم وقيل خمس وستون وروي عن ابن عباس
وعن ابن حنظلة بن حنظلة وقيل اثنان وستون رواه ابن
ابي خيثمة واما ابو بكر فالاصح انه ابن ثلاث وستون وبه
قال معاوية وجزم به الجمهور وابن قانع وقيل عاش خمسا وستين
قاله ابن البرقي وقال ابن حبان في كتاب الخلفاء عاش اثنين وستين
سنة وثلاثة اشهر واثنتين وعشرين يوما واما عمر فالاصح
انه ابن اكثر من ذلك وهو قول الجمهور ومعاوية وابن وبه جزم ابن
اسحاق وقد ولد على الصحيح قبل الفيل بثلاث عشرة سنة وقيل
بست وستين وهو قول ابن عباس وقيل خمس وستون وهو
قول ابنه عبد الله بن عمر وابن عمر وقيل احدى وستون وهو
قول قتادة وقيل بستون وبه جزم ابن قانع في الوفيات وقيل
سبع وخمسون وقيل سبع وستون وقيل ست وخمسون
وعدا الاقوال الثلاثة روايت عن نافع مولى ابن عمر وقيل خمس
وخمسون رواه البخاري في التاريخ عن ابن عمر وبه جزم ابن
قانع في كتاب الخلفاء واما علي فقال ابو نعيم الفضل ابن دكين انه

قتل وهو ابن ثلاث وستين وكذا قال عبد الله بن عمر وصححه ابن عبد
البر وحواه الاقوال المروية عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
قيل سنة اربع وستين وقيل خمس روياه عن ابي جعفر ابنه
وقيل اثنان وستون وبه جزم ابن حبان في كتاب الخلفاء وقيل
ثمان وخمسون وحواه الكوري في تاريخ البخاري وقيل سبع وخمسو
ن وبه جزم ابن قانع كلامه وقد مه ابن الجوزي والمزني وسبقا
قوله وتوفي ابو بكر سنة ثلاث عشرة واختلف في اي شهر منها
فقال الواقدي في جمادي الاولى وبه قال الواقدي وكذا جزم
به المزني في التهذيب فقيل يوم الاثنين وقيل لليلة الثلاثا
ثمان وقيل لثلاث بقين منه والاول رجحه البيهقي وبه
جزم البخاري انه انه في جمادي الاخرة ليلة الاثنين لسبع
عشرة مضت منه قاله ابن حبان وقال ابن اسحاق يوم الجمعة لسبع
ليال بقين منه وقال ابو قرة لثمان بقين منه واما عائشة يوم
الاثنين او ليلة الثلاثا او عشية الثلاث اقوال حكاها ابن
عبد البر وابن الجوزي بين المرجوح والصحيح من ليلة الثلاثا
وهو ثمن في اخر يوم من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وقول المزني
والذهبي قبل الاربع وثلاث بقين من ذي الحجة اراد بذلك انها
طعنه ابو لؤلؤة فانه طعنه يوم الاربعاء عند صلاة الصبح
لاربع وقيل لثلاث بقين منه وعاش ثلاثة ايام بعد الطعن
واتفقوا على انه دفن ضحى الحرم سنة اربع وعشرين وقال
الفلاس انه مات يوم السبت غرة المحرم سنة اربع وعشرين
وتوفي شهيدا مقتولا سنة خمس وثلاثين في ذي الحجة يوم
الجمعة لثمان من غرة على المشهور وقد روي ابن عامر الاجماع على ذلك لكن

ليس بعيد فقد قيل انه قبل يوم التروية لثمان خلت منه قاله الواقدي وادعى الاجماع عليه عندهم وقيل لليلتين بقيتا منه وقال ابو عثمان النهدي قتل في وسط ايام التشريق وقيل لثنتي عشرة خلت منه قاله الليث بن سعد وقيل لثلث عشرة خلت منه وبه صدر الجوزي كلامه وقيل في اول سنة ست وثلاثين والاول اشهر واما ما وقع في تاريخ البخاري من انه سنة اربع وثلاثين فقال ابن ناصر هو خطأ من رواية واختلف في الذي قتله فقيل جبلة بن الايهم وقيل سودان بن حمران وقيل رومان اليماني وقيل رجل من بني اسد بن خزيمة وقيل غير ذلك واختلف في مبلغ سنه فقيل ثمانون قاله ابن اسحق وقيل ست وثمانون قاله قتادة ومعاذ بن هشام عن ابيه وقيل اثنان وثمانون قاله ابو اليقظان وادعى الواقدي اتفاق اهل السير عليه وقيل ثمان وثمانون وقيل تسعون وتوفي علي بن ابي طالب مقتولا لثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان سنة اربعين فاختلف في ايام الشهر والليلة قيل فقال ابو الطفيل والشعبي وزيد بن وهب ضرب لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان وقبض في اول ليلة من العشر الاواخر قال ابن ابي اسحاق في يوم الجمعة وبه جزم الذهبي في العبر وقيل لليلة الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت منه ثمات عذاة يوم الجمعة وبه صدر ابن عبد البر كلامه وقيل لاحدى عشرة خلت منه حكاه ابن عبد البر ايضا وقيل لاحدى عشرة بقيت منه قاله الثلاثة وقال ابن الجوزي ضرب يوم الجمعة لثلاث عشرة بقيت منه وقيل لليلة احدى وعشرين قبيل الجمعة والسبت ومات ليلة الاحد قاله ابن ابي شيبة وقيل مات يوم الاحد اما قول ابن زبر قتل ليلة

الجمعة لتسع عشرة مضت منه سنة تسع وثلاثين فوهم من لم يتابع عليه وكان الذي قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي استشهد الاولين والآخرين كما في حديث صهيب وذكر النسائي من حديث عمار بن ياسر عن النبي صلى الله عليه انه قال لعمار تقتلك الفئة الباغية عمارا لنافه والذي يغرز علي ووضع يده على رأسه حتى يخضب هذه يعني لحيته ومنها قوله وطلحة والزبير جميعا في جمادى الاولى سنة ست وثلاثين وذلك مخالف لما عليه الجمهور فانهما قتلا في وقعة الجمل وكانت في جمادى الاخرة كذا جزم به الواقدي وكاتبه محمد بن سعد وخليفة ابن خياط وابن زبر وابن عبد البر وبه جزم في التهذيب في ترجمة طلحة وخطأ في ترجمة الزبير فقال كما قاله في جمادى الاولى سنة ست وثلاثين وسبب وقوعه في ذلك تقليد لابن عبد البر فانه في الترجمتين اختلف كلامه فقال في كليهما انه قتل يوم الجمل فقال في طلحة في جمادى الاولى وهو قول الليث بن سعد وابو عبيد بن حماد وعبد الغني في الاكمال وقيل انهما ماتا في يوم واحد قال خليفة يوم الجمعة فقال ابن سعد ابن الزبير وغيره يوم الخميس قال ابو طلحة في رجب وقال ابو سليمان بن زبر في ربيع او نحوه وهما قولان مرجوحان والصحيح ان الذي رماه بسهم فقتله مروان بن الحكم واما الزبير فقتله عمرو بن جرموز يوم الجمل قاله الواقدي وغيره وقال البخاري في التاريخ الكبير قتل في رجب وكذا قال ابن حبان في اول كلامه ثم قال انه قتل ابن ابو صبيحة الجمل وهذا يقتضي انه في الحادي عشر في جمادى الاخرة واما بلغ ستين فقال ابن حبان وانكر انهما كانا ابني اربع وستين

سنة وهو قول الواقدي في طلحة وقيل غير هما فقيل كان لطلحة
ثلاث وستون قاله ابو نعيم وقيل اثنان وستون قاله عباس
بن طلحة وهو قول الواقدي وقيل ستون قاله الحدادي وسعد
ابن عبد البر وقيل خمس وسبعون حكاه ابن عبد البر
وقال ما اظنه ذلك وقيل كانت للزبير سبع وستون وبه صدر
ابن عبد البر كلامه وقيل ست وستون وقيل غير ذلك ومنهما وهو
ابن ثلاث وسبعين سنة في سعد بن ابي وقاص وهذا هو الذي
صدر به عبد الغني كلامه في الاكمال لكن المشهور الذي عليه اكثر
العلماء انه كان ابن اربع وسبعين سنة وهو الذي جزم به ابن
عبد البر وغيره وتوفي سنة خمس وخمسين كما قاله المدائني وغيره
وقيل سنة خمسين وقيل احدى وخمسين وقيل اربع وخمسين حكاه
ابن عبد البر وقيل ست وخمسين وقيل سبع وخمسين وقيل
ثمان وخمسين قاله ابو نعيم وكانت وفاته بالعقيق
وحمل على اعناق الرجال فدفن بالبقيع واختلف في مبلغ سنه
فقيل ثلاث وسبعون كما تقدم وقيل اثنتان وثمانون
وقيل غير ذلك قاله احمد بن حنبل وهو لعشر مضين من
الله عنهم واما سعيد بن زيد فتوفي سنة احدى وخمسين
كما جزم به المدائني وبه قال الواقدي وبعض من اهل العلم وقال
ابن عبد البر سنة خمسين او احدى وخمسين وكذلك حكاه الواقدي
عن بعضهم وقال عبيد الله بن سعيد الزهري سنة اثنتين وخمسين
وقال المنجاري في التاريخ الكبير سنة ثمان وخمسين وقيل سنة
ان سعد بن ابي وقاص شهد اليرموك وتزل في حضرته وتوفي قبل سنة
ثمان وخمسين على الصحيح وكانت وفاته ايضا بالعقيق وحمل

بالمدينة وقبلات بالكوفة ودفن بها ولا يصح واختلف في مبلغ
سنه فقال الحدادي ثلاث وسبعون وقال الخلاسي اربع
وسبعون واما عبد الرحمن بن عوف فتوفي سنة اثنتين وثلاثين
كما جزم به المدائني وبه قال عروة بن الزبير وغيره وقيل توفي سنة
اربع وثلاثين وبه صدر ابن عبد البر كلامه وقال يحيى بن بكير
في رواية الذهبي وابو نعيم الاصبهاني سنة اثنتين واثنتين وقيل
توفي سنة ثلاث وثلاثين واختلف في مبلغ سنه فقيل خمس
وسبعون قاله يعقوب بن ابراهيم بن سعد واسمعيل الواقدي
وغيره وقيل اثنتان وسبعون رويناه للزبير ابن ابي سلمة
بن عبد الرحمن وقيل ثمان وسبعون قاله ابراهيم بن سعد والاول
اشهر واما ابو عبيدة بن الجراح امين هذه الامة واسمه عامر بن عبد
الله بن الجراح فانه توفي سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس وهو
ابن ثمان وخمسين سنة قاله الواقدي وغيره وممن مات في ذلك
الطاعون من اكابر الصحابة رضي الله عنهم يزيد بن ابي سفيان
وشرحبيل بن حسنة وابو مالك الاشعري ومعاذ بن جبل
وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وعتبة بن سهيل
وعمير بن وهب الجمحي وسعيد بن عامر بن حذيم
وابو سفيان بن حرب وغيرهم رضي الله عنهم اجمعين
وعاش بعد ذلك ستة اشهر وقيل سنة وقيل سنتين
وقيل ثلاث سنين وقيل اربع سنين وقيل خمس سنين
وقيل ست سنين وقيل سبع سنين وقيل ثمان سنين
وقيل تسع سنين وقيل عشر سنين والله اعلم
وقد ذكر ابن عساكر في ترجمة ابي عبيدة ان عمر
ابن الخطاب لما قدم الشام استخلفه على عمله
فلما مات استخلف معاذ بن جبل فلما مات استخلف
يزيد بن ابي سفيان فلما مات استخلف اخاه معاوية
فلما مات استخلف الضحاك بن قيس الفهري
فلما مات استخلف مروان بن الحكم فلما مات
استخلف ابنه عبد العزيز بن مروان فلما مات

وهو ابن مائة واربع سنين ومات ابوه وهو ابن مائة واربع سنين ومات جده وهو ابن مائة واربع سنين فاذا وفد قيل لكل واحد منهم عشرون ومائة سنة فضعف ما قالوا لكل واحد واختلف في وفاته فقيل سنة اربع وخمسين وقيل سنة خمس حكاه ابن عبد البر وقيل بستة اربعين قاله الهيثم بن عدي وقيل انه مات قبل الاربعين في خلافة علي وبه جزم ابن عبد البر كلامه فاما قال هو يعقوب بن عبد الغزي القرشي العامري بن سلمة الشيخ روى الواقدي عن ابي الهيثم بن محمد بن ابيه قال كان هو يعقوب قد بلغ عشرين ومائة سنة ستين في الجاهلية وستين في الاسلام وقال ابن حبان ثنا سنة سن حكيم بن حزام عاش في الجاهلية ستين وفي الاسلام ستين وقال ابن عبد البر اسلم سنة الفتح وكانت وفاته سنة اربع وخمسين قاله الهيثم وغيره وقيل انه مات سنة اثنتين وخمسين وكانت وفاته بالمدينة والرابع سعيد بن يربوع القرشي بن سلمة مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة قاله الواقدي وغيره وقيل بلغ مائة واربعا وعشرين سنة وبه جزم ابن عبد البر كلامه مات بالمدينة وقيل بمكة والخامس خمير بن عوف القرشي الجمحي والد السور بن مخرمة بن سلمة الفتح توفي سنة اربع وخمسين قاله الهيثم بن عدي وغيره واختلف في مبلغ سنه فقال الواقدي بسناده انه كان له حين مات مائة وعشرون وهو ما جزم به ابو زكريا في جزء له جمع فيه من عاش مائة وعشرين سنة من الصحابة وجزم ابن فتحون في ذيله بانه بلغ مائة وخمسا وعشرين سنة وكانت وفاته بالمدينة وقد ذكر ابن منده في الجزء

جماعة اخر من الصحابة عاشوا مائة وعشرين سنة لكن لم يعلم كون ذلك في الجاهلية ومنهم في الاسلام لتقدم وفاتهم على المذكورين او تاخر وعدم معرفة التاريخ لموته فمنهم عاصم بن عدي بن الجد العجلاني في قسمة اللعان حكى ابن عبد البر عن عبد العزيز بن عمران عن ابيه عن جده انه عاش مائة وعشرين سنة وقال ابن عبد البر توفي سنة خمس واربعين وقد بلغ فوق العشرين ومائة سنة وقال الواقدي بلغ مائة وخمس عشرة سنة ومنهم السميع جد ناجية ذكره الشيخ العسكري في الصحابة وقال كان له مائة وعشرون سنة ولابنه حديث ومنهم نافع ابو سلمان العدوي روى اسماعيل بن ابي حكيم عن ابيه سليمان قال مات ابي ولد عشرون ومائة سنة وكذا ذكر ابن نافع الليثي العامري ذكره ابن سميع وابن عساكر انه عاش مائة وعشرين سنة ومنهم سعد بن جنادة العوفي الانصاري وهو والد عطية العوفي ذكره ابن منده في الصحابة ولم يذكر عمره وذكره ابو زكريا ابن منده فيمن عاش كذلك ومنهم عدي بن حاتم الطائي توفي سنة ثمان وستين عن مائة وعشرين سنة قاله ابن سعد وغيره وقيل سنة ست وستين وقيل سنة سبع وستين وقد ذكر ابن منده في الجزء المذكور وعد الجمع من اصحاب المذاعيب النبوة سجاح التميمية لانه كان سعد وادبهه له متقدمون الى بعد الخمسمائة ومن ذكر صنيعهم الغزالي في الاحياء توفي سنة احدى وستين ومائة بالبصرة قاله الطبراني في الاحياء واختلف في مولده فقال العيلي وغير واحد سنة سبع قبل الهجرة وقال ابن حبان سنة خمس وتوفي ابو عبد الله مالك بن انس بالمدينة سنة تسع وستين ومائة قاله الواقدي وغيره واختلف في مولده فقيل سنة ثمان

وقيل احدى وقيل ثلاث وقيل اربع وقيل سبع وتوفي ابو حنيفة سنة
خمسين ومايه قاله روح بن عباده وقال ابن ابي خيثمة عن ابن معين
سنة احدى وخمسين وقال مكي بن ابراهيم البلخي سنة ثلاث وخمسين
والمحفوظ الاول وكانت وفاته ببغداد وكان مولده سنة ثمانين
قاله حفيده اسماعيل بن حماد بن ابي حنيفه وتوفي ابو عبد الله محمد
بن ادريس الشافعي سنة اربع ومايتين قاله الفلاس وبويطي
وغيرهما وزاد في اخر يوم من رجب وقال ابن يونس في ليلة الخميس
لغرة ليلة من رجب واما ابن حبان فقال في شهر ربيع ودفن عند
سفح جبل المقطم بالقرافة وبعضهم اول الاخر والاول
اشهر وقال ابن عبد البر انه قبره على نوح عند قبره وكان مولده
سنة خمسين ومايه فعاش اربعا وخمسين قاله ابن عبد الحكم
وقال ابن زبر مات وهو ابن ثنتين وخمسين سنه والاول اصح
واشهر واما عبد الله احمد بن حنبل توفي ببغداد سنة احدى
واربعين ومايتين على الصحيح ولكن اختلفوا في الشهر الذي
مات فيه وفي اليوم فقال ابنه عبد الله بن احمد توفي يوم الجمعة
ضحوة ودفناه بعد الصلاة الاثنين عشرة ليلة خلت من ربيع
الاخر هكذا قال الفضل بن زياد قال غيره يوم الجمعة لثلاث
عشرة بقيت منه وقال ابن عمه هنبل بن اسحاق بن حنبل مات يوم
الجمعة في شهر ربيع الاول وقال عباس الدوري الاثنين
لثمان بقين منه زاد عباس يوم الجمعة ببغداد واما مولده فكان في
شهر ربيع الاول سنة اربع وستين ومايه نقله ابناه عنه
عبد الله وصالح وتوفي البخاري ابو عبد الله في شهر
ربيع الاول ليلة السبت عند صلاة العشا ليلة عيد الفطر

سنة ست وخمسين ومايتين قاله الحسن بن الحسين قال وولد
يوم الجمعة بعد الصلاة بثلاث عشره ليلة خلت من شوال
سنه اربع وتسعين ومايه وكانت وفاته بخرتنك قريه بقرب
سمرقند وذكر ابن دقيق العيد في شرح الالمام انها بكسر الكاف
المعروف فتحها وكذا ذكره السمعاني وجزم به وغيره بموته
في خرتنك كما هو الصحيح خلافا لما توهمه ابن يونس في تاريخ الغربا
انه مات بمرو بعد الخمسين ومايتين وتوفي ابو الحسن مسلم بن
الحجاج القشيري بنيسابور عشية يوم الاحد ودفن يوم الاثنين لخمس بقين
من رجب سنة احدى وستين ومايتين قاله محمد بن يعقوب
بن الاخرم واختلف في مبلغ سنه فقيل خمس وخمسون وبه
جزم الحميدي وابن الاكفاني قال كذا في كتاب المؤتلف لرواة الاثار
وقيل ستون والمعروف انه مولده سنة اربع ومايتين فعلى
هذا يكون عمره سبعا وخمسين سنة وعليه اقتصر المزني في التهذيب
وجزم صاحب العباب بانه عاش ستين سنة وكانت وفاته
بنيسابور وتوفي ابو داود يوم الجمعة سادس عشر شوال سنة
خمس وسبعين ومايتين وكان مولده فيما حكاه بعضهم في سنتين
ومايتين وتوفي الترمذي ليلة الاثنين سنة تسع وسبعين
ومايتين وقال الخليلي في الارشاد مات بعد الثمانين ومايتين
وتوفي النسائي بفلسطين في صفر سنة ثلاث وثلثمايه قاله
الطحاوي المحدث وغيره وتوفي يوم الاثنين لثلاث عشرة ليلة
مضت منه وزاد ابن يونس في صفر سنة ثلاث وثلثمايه
وقال ابو علي الغساني ليلة الاثنين وقال الدارقطني عمل
مكة فتوفي بها رضي الله عنه في شعبان سنة ثلاث وقال ابو عبد

الله بن منده عن مشايخه انه مات بمكة سنة ثلاث وكان مولده
سنة اربع عشرة ومائتين ونشأ من ارغيان بنيسابور وقيل من ارغ
مصر قال بعضهم والقياس النسوي وسبب موته انه سيل
عن معاوية وما روي من فضايله فقال الا يرضى معاوية رأسا
برأس حتى يفضل فما زال يرفسونه في خصيته حتى اخرج من
المسجد ثم حمل الى مكة ومات بها حكاه ابن منده عن مشايخه وذكر
الدارقطني ان ذلك كان بالرملة وعاش النسائي نيفا وثمانين
سنة واهمل الجمهور وفات ابن ماجه وكانت وفاته سنة ثلاث
وسبعين وما تبين يوما لثلاثا لثمان بقين من شهر رمضان قاله
جعفر بن ادريس قال وسمعت يقول ولدت سنة سبع ومائتين
وكذا قال الخليلي انه مات سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة خمس
وتوفي الدارقطني يوم الاربعا لثمان خلون من ذي القعدة
قاله عبد العزيز الازجي ومولده سنة ست وثلاثمائة وعاش
ثمانين سنة ثم توفي الحاكم ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن
محمد النيسابوري المعروف بابن البيع صاحب المستدرك والتاريخ
سنة خمس واربعمائة بنيسابور قاله الازهري وعبد الغافر
في السياق ومحمد بن يحيى المروزي وذاذ في صفر وكان مولده اسبع
بنيسابور في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثلاثمائة ثم
توفي ابو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الازدي المصري لسبع
خلون من صفر سنة سبع واربعمائة قاله ابو الحسن احمد بن محمد
العتيقي وعاش سبعا وسبعين سنة توفي ابو نعيم احمد بن عبد
الله بن احمد الاصبهاني صاحب الحلية بكرة يوم الاثنين العشرين من
المحرم سنة ثلاثين واربعمائة قاله يحيى بن عبد الوهاب وسبل

عن مولده فقال في شهر رجب سنة ست وثلاثين وثلاثمائة
توفي ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي صاحب التصانيف الكثيرة
عاشر جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمائة وقيل ثامن
الى بسرخس قاله السمعاني قال وكان مولده سنة اربع وثمانين
وثلثمائة توفي الخطيب ابو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي
ببغداد في ذي الحجة سنة ثلاث وستين واربعمائة قاله ابن نقطة
وقال عبد الغني في سابع ذي الحجة قال ومولده في عاشر الاخرة سنة
احدى وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة اثنين وعوام الحكم ابن الطيب
نسفه وفي هذه السنة توفي ابن عبدا لبر ابو عمر يوسف بن عبد الله
بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي في سلخ شهر ربيع الاخر سنة
ثلاث وستين واربعمائة بشاطبة من الاندلس عن ضع وسبعين
سنة وخمسة ايام وكان مولده فيما حكاه طاهر يوم الجمعة
والامام يخطب لخمس بقين من ربيع الاخر سنة ثمان وستين وثلا
ثمانية النوع الحادي والستون معرفة الثقات والضعفاء من رواة الحديث
عدة من اهل هذا النوع واحدهم فانه المرقاة الى معرفة صحة الحديث وسقمه
فلا اعلم احدا بوب في هذا الباب تبويبه كتبت منها ما انفرد في الضعفا
ككتاب الضعفا للبخاري والضعفا للنسائي والضعفا للعقيلي
ومنها في الثقات فمنها كتاب الثقات لابي حاتم ومنها ما جمع
فيه بين الثقات والضعفا كتاريخ البخاري وتاريخ ابن ابي خيثمة
وما اكثر فوايده وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم وربما عن صلح
بن محمد الحافظ فطاهر قال اول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج ثم تبعه يحيى
بن سعيد القطان ثم بعده احمد بن حنبل وغيرهم قلت
يعني الحافظ ولم تصدق في ذلك وعاب بذا والا فالكلام فيهم جرحا وتعديلا

عنه مرتابت عن رسول الله صلعم عن كثير من الصحابة والتابعين
وهذا ذلك مع ما للشريعة ونشيا للخطا والكذب عنها وكما جاز الرد
في الشهود بجاز في الرواية وقد حدث ابو بكر بن خلاد قال قلت يحيى
بن سعيد اما تخشى ان يكون هولا الذين تركت حديثهم خصماء
عند الله يوم القيمة فقال لان يكونوا خصمائي احب الي من ان يكون
خصمي رسول الله صلعم يقول له لم لا تذب الكذب عن حديثي وروينا
او بلغنا ان اياتر با لحسب ابا زاهد سمع من احمد بن حنبل شيا من ذلك
فقال له يا بخ لا تضب العالم فقال له وكيف هذا نصيحة ليست
عليه ثم ان علي الاجتهاد في ذلك ان يتحرى الصدق ويتثبت وينوه
الشاهد كيلا يجرح سليما ويسم بريا بسمة سوء يبقى عليه العار
عارها واحسب ابا محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم وقيل انه بناء بعد
من الابدال من سئل ما ذكرناه خاف فيما رويناه او بلغنا انه ابو يوسف
يعقوب بن الحسين الدارابي وهو الصواب فدخل علي وهو يقرا كتابه في الجرح
والتعديل فقال لذكر من هولا القوم قد حطوا او اهموا في سنة
مائة واثنين وما تين واذن تذكرهم ونفضا بهم فكان عبد الرحمن
وبلغنا ابيه انه حدث وهو يقرا كتابه ذلك على الناس عن يحيى بن
معين انه قال انما لنطعن على اقوام لعلهم قد غلطوا ولعلهم
في الجند سنة احد من مائتين سنة او اكثر فكان عبد الرحمن واستعدت
بلاده حتى سقط الكتاب من يده قلت وقد اخطا فيه غير
واحد علي غير واحد فجرحوهم بلا مين له من ذلك فجرح ابي عبد الرحمن
النسائي لاحمد بن صالح وهو حافظ ثقة لا يطعن به جرح اخرج
عنه البخاري في صحيحه وقد كان من احمد الى النسائي حقا افسد
قلبه عليه وروينا عن ابن بجاي الخليلي الحافظ علي ان كلامه

فيه تحامل ولا يقبح كلام الله فيه قلت النسائي امام حجة
في الجرح والتعديل واذا نسب مثله الى شيء كان وجهه ان
عين السخط تبدي مساوي لها في الباطن مخارج صحيحة يعمى
عنها بحجاب السخط الا ان ذلك لم يقع منه تعمدا لقدح لعلم بطلانه
فاعلم هذا فائدة من النكت النفيسة المهمة وقد سبق الكلام في
احكام الجرح والتعديل في النوع الثالث والعشرين ومن صنف
في الضعفا ابو اسحاق الساجي وابن حماد والدارقطني والازدي
وابن عدي وكذلك ذكر في كتاب الكامل وان كان تقدمه على ذلك
الذهبي في الميزان الا انه لم يذكر احدا من الصحابة والاجماع
وفاته عما عاد ديل عليا لحافظ ابن الدين العراقي بديل حسن في
مجلد ومن صنف في الثقات ابن شاهين ومن المتاخرين فضل الدين
محمد بن ابيك السروجي ومن صنف في الجمع بينهما ابن سعد
صاحب الطبقات وصنف ابي ابي حاتم الجرح والتعديل والنسائي
التمييز وبيدي التحصيل لذلك الاعراض والطوب قال ابن
دقيق العيد واعراض المسلم حمى من حمى الله وقف على شفير
ما يقضان من الناس المحدثون والحكام ولكن الصحيح في الدين
مطلوب به وقد اوجب سعد وجل الكشف والبيان عند خبر
الفاسق بقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا الاية وقال العلم
في الجرح يسير اخو العشيرة وغيره لك من الاحاديث الصحيحة وقال
في التعديل ان عبد الله رجل صالح وغيره له مناهد
وذكر تكلم في الرجال فاعتمد الصحابة والتابعين ذكرهم الخطيب
من ذلك جرح النسائي لاحمد بن صالح ابي الطوسي فانه قال
فيه عين ثقة ولا ما موذ قال البخاري ثقة ما رايت احدا يكلم

ذلك

فيه وجه ووثقه ابو حاتم الرازي والعجلي وغيرهما وقد سيء ابن عيينة
بسبب كلام الناس فيه فقال سمعت محمد بن هرون البرقي يقول
حضرت مجلس احمد فطرد من مجلسه فحملني ذلك على ان تكلمت فيه
قال الذهبي في الميزان وقال ابن يونس لم يكن احمد عندنا كما قال
النسائي لم يكن له آفة عن الكبر وقد تكلم في يحيى بن معين فيما رواه
معاوية بن صالح عنه وفي كلامه ما تشير الى انكاره فقال كذاب
يتلمس ما يثلبه كطرفي جامع معرفته الى الفلسفة والتخلع
وشتمه ولعل ابن معين لا يدري ما الفلسفة فانه ليس من اهلها
وقد قال الشيخ ابن دقيق العيد ابو جوه التي تدخل الاسيء
منها في ذلك وهي خمسة احدها الهوى والغرض وهو شرها
وهو في تارك التاخرين كثير والثاني المخالفة في العقائد والثالث
الاختلاف بين الصوفية وما يعلم قالوا الكلام سبب الجهل
لمراتب الاختلاف والكل في الحقيقة المتاخرين لاشتغالهم بعلوم
الاوائل وفيها الحق كالحساب والهندسة والطب وفيها الباطل
كالطبيعيات وكثير من الالهيات فاحكام الموهوم فالجانب الاحتياط
بالتوقف مع عدم الوضع وقد عقد ابن عبد البر في كتاب العلم
بابا للكلام الاقران المتعاصرين بعضهم في بعض وذاك ان العلم
لا يقبل جرحهم الا ببيان واضح ● النوع الثاني والستون
معرفة من خلط في اخر عمره لتميز ما سمع من سمع منه قبل الخلط
احدا اورده بالتشبيه واعتنائه به ليكون كشفا بذلك
هذا وهم منسوبون فمنهم من خلط لاختلاطه وخرفه ومنهم من
خلط لذهاب بصره والحكم فيهم انه يقبل حديث من اخذ عنهم
قبل الاختلاط او بعده ولا يقبل حديث من اخذ عنهم بعد الاختلاط

الاختلاط

او الشك امر فلم يدر هل اخذ عنه قبل الاختلاط او بعده فمنهم عطاء
بن السائب اختلط في اخر عمره فاحتج اهل العلم برواية الاكابر
عنه مثل سفيان الثوري وشعبة لان سماعهم منه كان في الصحة
وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه اخرا وقال يحيى بن سعيد القطان
في شعبة الا احد بيني وبين شعبة يقول سمعت سابا خرين زاذان
ابو اسحق السبيعي اختلط ايضا ويقال ان سماع سفيان بن عيينة
منه بعد ما اختلط وتغير حفظه قيل يونه قال ابو الوليد الباجي
احد الكذابين قال النسائي انكر اباحاتم الطاعون وهو ثبت عندنا من
خالد الحذاء ما سمع منه قبل اباحاتم الطاعون سعيد بن ابي عروبة
قال يحيى بن معين خلط سعيد بن ابي عروبة بعد هزيمة ابراهيم بن
عبد الله بن حسن بن حسن سنة ثمان واربعين يعني ومائة
ويزيد بن هرون صحح السماع منه بواسط وهو بزيد الكوفة
واثبت الناس سماعا منه عبد الله بن سلمات قلت ومن عرف
انه سمع منه بعد الخلاطه وكيع والعافا بن عمران الموصلي
بلغنا عن ابن عمار الموصلي احد الحفاظ انه قال ليت دواوين ما
عنه بشيء انما سماعهما بعد ما اختلط قد رويا عن يحيى بن
معين انه قال لوكيع تحدث عن سعيد بن ابي عروبة وما سمعت
منه في الاختلاط فقال ربيبي حدثني عنه الا بحديث مستوي
السعودي من اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن
عبد الله بن مسعود الهذلي وهو اخو ابي الحميس عتبة بن
السعودي ذكر الحاكم ابو عبد الله في كتاب المدخل للرواية عن
يحيى بن معين انه قال من سمع من السعودي بن زعاذ ابي جحيفة
فهو صحيح السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه

بشيء وقد ذكر حنبل انه قال سماع عاصم هو ابن علي والي انظر
وهو لا من السعودي بعد ما اختلط ربيعة الرأي بن ابي عبد
الرحمن قبل انه تغير في اخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك
بن بقاء مولى التوءمة بنت ابيه بن خلف روى عنه ابن ابي ذئب
قال ابو حاتم بن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومائة فاختلط
حديثه الاخير حدث به القديم فلم يتميز فاستحق الترك حصين بن
عبد الرحمن الكوفي ممن اختلط وتغير ذكره النسائي وغيره عبد الوهاب
الثقفي ذكر ابن ابي حاتم عن يحيى بن معين انه قال اختلط باخره
سفيان بن عيينة وجدت عن محمد بن عبد الله بن نمير الموصلي انه
سمع يحيى بن سعيد القطان يقول اشهد ان سفيان بن عيينة اختلط
سنة تسع وتسعين فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فانما
لا شيء به قلت توفي بعد ذلك بنحو ستين سنة سمع وسمع
منه عبد الرزاق فيما ذكر احمد بن حنبل انه سمع في اخر عمره فكان
يلقن فتلقن بسماع من سمع منه بعد ما عمي لا شيء وقال النسائي
فيه نظر لمن كتب عنه باخره قلت وهذا يحمل قول عباس بن عبد العظيم
لما رجع من صنعاء انه قد بحثت الى عبد الرزاق وانه كذاب
والواقدي اصدق منه قلت قد وجدت فيما روى عن الطبراني
عن اسحق بن ابراهيم الدبري عن عبد الرزاق احاديث له نكرتها
جدا فاطلت امرها على ذلك فان سماع الدبري منه متاخر جدا
قال ابراهيم الحربي مات عبد الرزاق والدبري ست سنين او
سبع سنين وحصل ابنه في نظر من كثير من العوالي الواقعة عنهما
سماعه من ابن عيينة واشباهه عارة محمد بن الفضل ابو النعمان
اختلط باخره فيما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهبي وغيرهما

مل الحفاظ ينبغي ان يكون ماخوذا عنه قبل اختلاطه ابو قلابة
عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي روينا عن الامام بن
حزيمة انه قال حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ثم رحل الى
بغداد ومن ثم بلغنا عنه ذلك من الثناء من ابو احمد العطريفي باجرجا
ابو طاهر محمد الامام ابن خزيمة ذكر الحافظ ابو عبد الله الذهبي
ثم السمرقندي في معجمه انه بلغه انها اختلطا في اخر عمرهما وابو بكر
بن ما لك القطيعي راوي مسند احمد فاختلط اخره وهذه حجة
كما لا يعرف شيئا مما يقرا عليه واعلم ان من كان من عداد الغرباء يحتمل
بن فاته في الصحيحين او احدهما فانا نعرف عامة الجملة ان ذلك من
تميز وكان ماخوذا عنه قبل الاختلاط هـ صنف شيخنا الحافظ
صلاح الدين العلائي في هذا النوع تصنيفا مختصرا بانه على
حروف المعجم كما وقفت على كلام الحميدي انه كلام الحميدي ذكر في هذا
النوع نحبنا مختصرا استدرك عشرين جمعتهم ممن ذكر اختلاطهم بنحو عطا
بن السايب روى عنه قبل سفيان وشعبة فيستدرك من قوله شعبة
ان غيرهما روى عنه قبل اختلاطه وقد قال يحيى بن معين جميع من
روى عن عطا روى عنه في الاختلاط الا شعبة وسفيان وقال
احمد سمع منه قديما شعبة وغيره وقال ابو حاتم قديم السماع
من عطا سفيان وشعبة وقد استثنى غير واحد من الائمة معهما
حماد بن زيد قال يحيى بن سعيد القطان سمع حماد بن زيد من عطا
قبل الاختلاط وقال النسائي رواية حماد بن زيد وسعيد غير
عنه جيدة وصحح ابن حبان حديثه عنه ابو داود والطحاوي كما سياتي
ونقل ابو عبد الله بن المواق الاتفاق على انه سمع منه قديما
وكذلك استثنى الجمهور رواية حماد بن سلمة عنه ابن فانه ان

عن

هما

معين وابو داود والطحاوي وغيرهم وقال الطحاوي وانما
حدث عطاء الذي كان منه قبل ان يتغيره يونس من ربيعة لان من سواه
وهم شعبة وسفيان الثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وزا
حمزة الكناني في امالية حماد بن سلمة قلت السماع من عطاء بن
السايب وقال عبد الحق في الاحكام ان حماد ابن سلمة سمع منه
بعد الاختلاط كما قاله العقيلي قال وقوله لانه انما وقع عليه
في امر عمره غلط بل قد وقع عليهم مرتين فمن سمع منه في القدمة الاولى
صح حديثه منه فاستثنى ابو داود وابنه عشاما الدستوائي
فقال وقال غيرهم فان عطاء البصرة قد من سمع في القدمة
الاولى الحماد ان وهشاما والقدمة الثانية كان تغيرا فيما سمع
منه وصيب واسماعيل بن علية وعبد الوارث فسماعهم منه صحيح
وينبغي ان يستثنى ايضا سفين بن عيينة فقد روى الحميدي عن
قال كنت سمعت خلط فيما تقيده واعتزله فينبغي ان تكون
روايته عنه صحيحة قال العقيلي انما ينبغي ان يقبل من حديثه
ما روى عنه مثل شعبة وسفين فاما جرير وخالد بن عبد الله وابن
علية وعباد بن عاصم وحماد بن سلمة فاحاديثهم
عنه مما سمع منه بعد الاختلاط لانه انما قد وقع عليهم في اخر عمره
فهؤلاء وامثالهم ممن روى عنه بعد الاختلاط لا يقبل حديثهم وكذ
من روى عنه قبله وبعده كابي عوانة كما رواه عياش الدوري
روى عن يحيى بن معين ومن سمع منه باخره هشيم وليس له عند
البخاري غير حديث عن عمرو لنا قد عن هشيم عن ابي بشر وعطا
بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اتكوثر الجاكم
الذي اعطاه الله اياه الا انه قرنه بابي بشر كما تقدم ومن

ومن سمع منه باخره من البصريين جعفر بن سليمان الضبعي وروح
بن القاسم وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي وعبد الوارث بن
سعيد قال ابو حاتم الرازي وفي حديث البصريين الذين يحدثون
عنه تخاليط كثيرة قوله ابو اسحاق السبيعي اي واسمه عمرو
بن عبد الله ثقة احتج به الشيخان قال احمد ثقة لكن هؤلاء
الذين رووا عنه باخره قال ابو داود في قال ابن معين كان قد اختلط وا
تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه ولم يخرج له الشيخان من روايته
بن عيينة شيئا انما اخرج له من طريقة الترمذي وكذلك
النسائي في عمل اليوم والليلة وانكر صاحب الميزان اختلاطه فقال
تابعي وسيء ولم يختلط قال وقد سمع منه سفين بن عيينة وقال
غير قليلا واختلف في وفاته فقيل سنة ست وعشرين ومايه
وقيل غير ذلك وانفرد له عمن روى عنه بعد الاختلاط غير ابن
عيينة وقد ذكر ذلك عن اسرائيل بن يونس وذكريا بن ابي زايدة بن
قدامة وقال ابو زرعة زهير بن معاوية ثقة الا انه سمع من
ابي اسحاق بعد الاختلاط وروى عن احمد انه قال اذا سمعت الرجل
من اصحاب ابي اسحاق زهيرا واسرائيل وزهير بن معاوية وسفين الثوري وابا الاحو
بن سليم وشعبة بن ابي ناجية ويوسف ابن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
واخرج البخاري من روايته هريرين حازم عنه واخرج مسلم من رواية
بن ابي خالد وزهير بن معاوية وسليمان بن مهران الاعمش وسليما
بن معاذ وحماد بن زيد ومالك بن مغول ومسعر بن كدام عنه قوله
سعيد بن اياس الجريري اي ابو مسعود وهو ثقة احتج به الشيخا
ولم يثبت تغيره قال كيف انكرنا الجريري ابا مسعود الطاعوذ وقال
النسائي ثقة انكر ابا مسعود الطاعوذ ومن سمع منه قبل التغير شعبة

وسفين الثوري والحمادان واسماعيل بن علية وسعيد وعبد الوارث
بن سعيد وبن بلال بن زيد بن ربيع وهيب بن خالد وعبد الوهاب
عبد الحميد الثقفي وذلك لان هؤلاء كلهم سمعوا من ايوب السختياني
وقد قال ابو داود فيما رواه عنه ابو عبيد الآجري كل من ادرك
ايوب فسماعه من الجريري جيد وممن سمع منه بعد التغير محمد بن
بن ابي عدي واسحاق الازرق ويحيى بن سعيد القطان وكذلك
لم يحدث عنه شيأ وقد روى الثوبان للجريري من رواية بن بشر
بن المفضل وخالد بن عبد الله وعبد الاعلى بن عبد الاعلى وعبد
الوارث بن سعيد وروى له مسلم فقط من رواية محمد بن عبد
الانصاري عنه وروى له مسلم فقط من رواية حفص بن سليمان
الضبعي وحماد بن اسامة وحماد بن سلمة وشعبة وسفين الثوري
وسالم بن نوح وابن المبارك وعبد الواحد بن زياد ويزيد بن
هرون وقد قيل ان يزيد بن هرون انما سمع منه بعد التغير فقد
روى ابن سعيد عنه قال سمعت منه سنة اثنين واربعين وما
وجدت اول سنة دخلت البصرة ولم تنكر من شيأ قال وكان قيل لنا
انه قد اختلط قبل ان يموت بثلاث سنين قال وقد رآه يحيى القطان
وهو مختلط ولم يبين اختلاطه فاحشا مات سنة اربع واربعين
ومائة وقول سعيد بن ابي عروبة ابي واسم ابي عروبة مهران
ثقة احتج به الشيخان لكنه اختلط وطالت مدة اختلاطه فوقف
العلماء سفين قال ابو حاتم هو قبل ان يختلط ثقة وقد اختلف
ابدا اختلاط فقال يحيى اختلط فخرج ابراهيم سنة خمس واربعين
ومائة وكذا قال ابن حماد وزاد ويحيى خمس سنين في اختلاطه
واعترض على الحسن في اقتصاره على ان هزيمة ابراهيم سنة اثنين

واربعين

واربعين مع ان المشهور في التواريخ ان خروجه وقتل في سنة خمس
واربعين قال فيما يوم الاثنين لخمس بقين من ذي القعدة لتواريخ
وممن سمع منه قبل اختلاطه عبد الله بن المبارك ويزيد بن زريع
قاله ابن حماد وغيره وكذلك شعيب بن اسحاق سمع منه سنة
اربع واربعين قبل ان يختلط بسنة وكذلك يزيد بن هرون ويحيى
السماع منه قاله ابن معين وكذلك عبدة بن سليمان قال ابن معين
الله اثبت الناس سماعا منه وقال ابن عدي ارجو انه عند لا
السامي ثم شعيب بن اسحاق وعبدة بن سليمان وعبد الوهاب
الخفاف واشبههم فيه يزيد بن زريع وخالد بن الحرث ويحيى القطان
وقال عبدة بن سليمان عن نفسه انه سمع منه في الاختلاط ومن
سمع منه في الاختلاط ابو نعيم الفضل بن دكين ووكيع والعفاني
محمد بن الموصلي روى له الشيخان من رواية خالد بن الحرث وروح
بن عبادة ومحمد الاعلى السامي وعبد الرحمن بن عثمان البكراوي
ومحمد بن سواء السدوسي ومحمد بن ابي عدي ويحيى بن سعيد القطان
عنه وروى البخاري فقط من رواية بشر بن المفضل وسهل بن
يوسف وابن المبارك وعبد الوارث بن سعيد ومحمد بن عبد الله
الانصاري ويحيى بن حسن بن الحسن عنه وروى له مسلم فقط من
رواية بن علية وابي اسامة وسعيد بن عامر الضبعي وسالم بن نوح
وابن خالد الاحمر وعبد الوهاب بن عطاء وعبدة بن سليمان وعلي
بن مسهر ويحيى بن يونس ومحمد بن بكر البرساني وغندر عنه وقال
ابن مهدي عنه سمع عنه غندر في الاختلاط وامامة الاختلاط
فقيل خمس سنين كما تقدم وقال صاحب الميزان ثلاث عشرة سنة
وقال في العبر عشر سنين وقال فيهما انه توفي سنة ستة وخمسين

وكذا قال الخلاس وابو موسى الزمن وغير واحد في وفاته وقيل
سنة سبع وخمسين وما به قول المسعودي ممن اختلط اخرج
عليه بامور ذكرها الله اعلم وذكر شيئين ممن سمع منه بعد الاختلاط
وهما عاصم بن علي وابو النضر هاشم بن القسم وقد سمع منه بعد
الاختلاط ايضا عبد الرحمن بن مهدي وبن بشر بن هرون وحجاج بن محمد
الاعور وابو داود الطيالسي وعلي بن الجعد قال محمد بن عبد الله
بن نمير كان المسعودي ثقة فلما كان بآخر اختلط سمع منه عبد الرحمن
بن مهدي وبن بشر بن هرون احاديث مخلطة وما روى عنه الشيوخ
فهو مستقيم وقال عمرو بن علي الخلاس سمعت يحيى بن سعيد قال
رأيت المسعودي سنة رآه عبد الرحمن بن مهدي فلم اكلمه قال
الطيالسي سمع بن مهدي من المسعودي بمكة سبعا يسيرا وقال
الخلاس سمعت ابا قتيبة هو سلم بن قتيبة يقول رأيت المسعودي
سنة ثلاث وخمسين وكتبت عنه وهو صحيح ثم رأيته سنة سبع
وخمسين والذي يدخل في اذنيه وابو داود ديكتب عنه فقلت
له استطيع ان تحدث عنه وانا جد قال عثمان بن عمر فارس كتبنا
عن المسعودي وابو داود ديجز ويلعب واما علي بن الجعد فان
سماعه منه ايضا ببغداد فان علي بن الجعد انما قدم البصرة سنة
ست وخمسين ومائة والمسعودي بوسط بغداد وهما اقتصار
على حكايته كلا ومن معين انه سمع منه في رأس ابي جعفر فهو صحيح
وكانت وفات ابي جعفر المنصور بمكة في ذي الحجة سنة ثمان وخمسين وكانت وفات المسعودي على المشهور
سنة ستين ومائة فيكون مدة اختلاطه سنتين او ستا وقيل ان
الغلط قبل ذلك قال معاذ بن معاذ رأيت المسعودي سنة

اربع

اربع وخمسين سليم الكتاب بعينه الله وقد تغير حفظه وعدا ابو
احمد حكى عن احمد انه انما اختلط ببغداد ومن سمع منه بالكوفة
البصرة فسماعه جيد وقد وفد بغداد سنة اربع وخمسين ولكن
لم يختلط في اول قدمة فقد سمع منه شعبة بها وعلي بن الجعد
طالت مدة اختلاطه لا سيما على قول من قال انه مات سنة خمس
وستين وهو قول يعقوب بن شيبة رواه الخطيب في التاريخ
عنه وقال معاذ بن معاذ قدم علينا المسعودي البصرة قديما
فحدثنا املاء ثم لقيت المسعودي ببغداد سنة اربع وخمسين
وما انكر منه قليلا ولا كثيرا فجعل يأمرني ثم اذن لي في بيته ومع
عبد الله بن عثمان ما ينكر منه قليلا ولا كثيرا ثم قد مت عليه فاذا
اخرج مع عبد الله بن حسن فقلت لمعاذ سنة كم قال الحذاء وستين
قال ثم لقيته يوما فسألته عن حديث القسم فانكره وقال ليس
من حديثي قال ثم رأيت رجلا جاء بكتاب عمرو بن مرة عن ابراهيم فقا
كيف هو فيها قال فعن علقمة وجعل يلاحظ كتابه قال
معاذ فقلت له أذلك انما احدثناه عن عمرو بن مرة عن ابراهيم
عن عبد الله قال هو علقمة فهذا يدل على انه تأخر الى سنة ست
وستين ومنها في بيان من سمع منه قبل الخلاط قال احمد
سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديم وابو نعيم قال انه
اختلط ببغداد وعلى هذا تقبل رواية كل من سمع منه بالكوفة
والبصرة وقيل قبل ان تقدم بغداد اكثر مثبته بن خالد وبشر بن المفضل
وجعفر بن عون وخالد بن الحرث وسفيان بن حبيب وسفيان الثوري
وابو قتيبة سلم بن قتيبة وطلق بن غنام وعبد الله بن رجاء
الغداني وعثمان بن عمر بن فارس وعمرو بن مرزوق وعمرو بن

الفق

الهيثم بن معن بن عبد الرحمن وسعاذ بن سعاذ العنبري والنضر
بن شميل ويزيد بن زياد وربيع ومنجاب ان بعضهم قد شد في امر السهو
ورد حديثه كله لانه لا يميز حديثه القديم من حديثه الا
خير قال ابن حبان في تاريخ الضعفاء كان السهو دي صدوق
الا انه اختلط في اخر عمره اختلاطا شديدا احتى ذهب عقله وكان
يحدث حينئذ بما سمعه منه ولم يتميز فاستحق الترك على الصحيح ما تقدم
من التفصيل قبل الاختلاط فيقبل وبعده فلا قول ربيعة الرأي
قيل انه تغير فاسمع ابنه فروخ وبعد احد الائمة الثقات احتج به
البخاري وما تفرد احد لاختلاط الا وهو ثقة احمد وابو
حاتم وغيرهما الا ابن السباتي اورده في ذيل الكامل وقال
البستي وهو ابن حبان ذكره في الثقات منتقدا على قول ربيعة
لابن شهاب انا حاجي ليست تشتهي حاجتك انا افول برأيي من شاء فليأخذ
قال البستي وهو ثقة توفي سنة ست وثلاثين ومائة وقال
البخاري في قول ربيعة عندي في التاريخ وقال ابن سعد بعد توثيقه
كانوا يضعفونه لوضع الرأي وقال عبد البر في التمهيد ذمه جماعة
واعلى الحديث وكان سفيان بن عيينة والشافعي لا
يرضون عن مالك لانه يرى انه يوجد له ولان السند الصحيح
لانه لم يسمع منه وروى ابن عبد البر في جامع بيان العلم
باسناده الى مالك قال قال لي ابي ما لك اكتب ما تسمع مني
على ليس مما سمعت مني ما هذا الرأي فاتهم به انا وربيعة
فلا تحمل بما لك من البدع والرأي ولا تكلم من اباسباب
الامير وهو ربيعة بالمدينة وعثمان البتي بالبصرة وفلان
بالكوفة قال وقال العقيلي في اثناء كلامه بان ابدا الليث
قال

قال رأيت ربيعة في المنام فقلت ما لك فقال ذهبت الخير الا ان لم ار
احدا عاد كثيرا مما رجع عنه من الرأي فلم يتكلم فيه لاحد الا من جهة الرأي
لا من جهة الاختلاط مع انه قد روى واحد من الرأي روى عنه عبد
العزيز بن سلمة انه قال يا اهل العراق تقولون ربيعة الرأي وانا
ما رأيت احدا احفظ للسنة منه ولما حضرته الوفاة قال عبد العزيز
يا ابا عثمان انا قد تعلمنا منك وربما كنا من يستفتينا في الشيء سمع
منه شيئا قبل ان راينا له خير لنا من ان نقول في شيء بغير علم الا لا
ثلاث مرات تولى صالح بن بهبان اي واخطأ في الاستحاع به قال
احمد ادركه مالك وقد اختلط وهو كبير وما اعلم به باسا من
سمع منه قديما فقد روى عنه اكابر المدينة وقال ابن معين ثقة
قيل ان يهوي خرف فمن سمع منه قبل فهو ثبت وقيل له ان عدلات
تركه فقال بعد ان خرف وقال ابن حبان تغير في سنة عشر وعشرين
ومائة وجعل يأتي بما يشبه الموضوعات عن الثقات فاختلط
حديثه الاخير بالمتقدم ولم يتميز فاستحق الترك كذا اقتصر
على كلام ابن حبان فيه فليس كذلك فتعديله غير واحد الاية
بعض من سمع منه في صحته ممن سمع منه بعد اختلاطه فمن سمع
منه قديما محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب قاله علي بن المديني وغيره
وسمع منه قديما ايضا ابو عبد الملك بن جريج وزياد بن سعد قاله
ابن معين وكذلك سمع منه قديما ابن عيينة بن ابي اسيد وسعيد بن
ابي ايوب وعبد الله بن علي الافريقي وعمارة بن غزية وموسى بن عقبة
ومن سمع منه بعد الاختلاط ملك بن انس وسفيان وما بان سنة
حسن وتشهر بن وما به قوله حفص بن عبد الرحمن الكوفي ابو السلمي
احد الثقات الاثبات احتج به الشيخان ووثقه احمد وابو زرعة

والعجلي وثقه وقال ابو حاتم ثقة ساحفظه في الاخر وكذا قال
ابن يونس هو ذا له اختلط وقال النسائي ثقة وقال علي بن عاصم
انه لم يختلط حكاه صاحب الميزان وغيره عن علي الحق من وجهين
احدهما ان من سمي بهذا الاسم اربعة كلهم اسمه حصين
بن عبد الرحمن الكوفي ويتميز كل واحد منهم بنسبة او كنية وقد
ذكر الاربعة الخطيب في المتفق والمفترق والمزي في التهذيب وابن
في الميزان وميزوا بينهم فكان ينبغي للمصنف ان يبين بينهم فما اهمل
فيه المختلط فهو حصين بن عبد الرحمن الكوفي كنيته ابو الهذيل وهو
سلمي وروايته في الكتب الستة وليس لغيره من بقية الاربعة
المذكورين رواية في شيء من الكتب وانما ذكرهما الزيلعي في التهذيب
للتميز وهذا اثقة ساحفظه وثقه احمد وابن معين وابو زرعة
والعجلي والنسائي في الكبير وابن حبان وغيرهم وقال ابو حاتم لا
ثقة ساحفظه في الاخر وقال ابن عبد البر ثقة طلبت الحديث
بحصين كما ميز اهمله وكما قد تبين اختلط وذكره البخاري
في الضعفا وكذا ابن العقيلي وابن عدي ولم يذكروا فيه تضعيفا
غير انه بين وسبب انه لم يذكر في ترجمة احد ممن سمع منه قبل
الاختلاط او بعده كما فعل في الممن ذكره ممن اختلط وقد سمع
منه قديما قبل ان يتغير سليمان التيمي والشعبي وشعبة وسفيان
والمشهور انه توفي سنة ست وثلاثين ومايه قال محمد بن
عبد الله الحضرمي الحاكم بخطه وعليه اعتمد المزي وقال ابن
حبان سنة ثلاث وستين ومايه كذا ذكره في طبقة اتباع
ثم ذكر في طبقة اتباع التابعين وقال سنة ست وستين وما
وهذا هو المشهور وهو الذي جزم به الذهبي في المعرفة ما حمد

الثالث فهو حصين بن عبد الرحمن الكوفي ابو سبيع الحارثي حدث عن
الشعبي وروى عنه اسماعيل بن ابي خالد والحجاج بن ارطاة ذكره البخاري
في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وحكى عن احمد انه
قال عبد ليس يعرف ما روى عنه غير الحجاج اسماعيل بن ابي خالد
ذكره ابن حبان في الثقات وقال مات سنة تسع
وثلاثين ومايه والثالث حصين بن عبد الرحمن الكوفي النخعي
اخو مسلم بن عبد الرحمن النخعي روى عن الشعبي ايضا روى عنه
حصين بن عتبان ذكره البخاري في التاريخ وغيره في الجرح والتعديل
وروى عن احمد انه قال وليس بعد بالاولين والثلاثة من اهل
الكوفة وقد روى واحد منهم عن الشعبي روى عنهما اهل الكوفة
قال وربما ينوهما انهم واحد وليس كذلك احدهم ساير والاخر
حارثي والثالث نخعي والرابع حصين بن عبد الرحمن الكوفي المعلم
اخو اسماعيل بن عبد الرحمن روى عن عبد الرحمن بن علي بن الحسين
بن ابي طالب روى عنه طلحة بن عيلان الكوفي ذكره الخطيب في المتفق
والمفترق وتبعه المزي في التهذيب والذهبي في الميزان وقال
مجهول قلت عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي احد الثقات
الذين اصح بهم البخاري قال عباس الدوري عن ابن معين اختلط
باخره وقال عفان بن مكرم اختلط قبل موته بثلاث سنين
او اربع قال صاحب الميزان لكنه ما ضر تغيره حديثه فانه ما حدث
حدث في زمن التغير بل يحتمل ابي داود وتغير بعد
بن هارون وعبد الوهاب الثقفي فجب الناس عنهم مات سنة
اربع وسبعين ومايه وقيل بعد ذلك قول سفيان بن عيينة
الخ فيه امور منها ان صاحب الميزان استبعد مقالة ابن عمار وعدها

غلط من ابن عمار لان القطعة مات في صفر سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج ووقت تحدثهم عن اخبار الحجاز فمن يكون يحيى بن سعيد من ان يسمع اخلاط سفين لم يشهد على بذلك والموت قد نزل به ثم قال فلعله بلغه ذلك في اثنا سنة سبع وتسعين وقد سمع منه في هذه السنة محمد بن عاصم صاحب ذلك الى آخر كلامه كما هو موضح في الجزء المذكور وهكذا ذكره صاحب الميزان فقال مات سنة ثمان وتسعين ولم يبلغنا احد تحدث عنه فانه توفي قبل قدوم الحاج باربعة اشهر ويدلك على ان الظن ان سائر شيوخ الائمة الستة سمعوا منه سنة سبع ومنها قوله انه توفي سنة سبع وتسعين والمشهور سنة ثمان ومنها قوله انه بقي بعد اختلاطه كذا سنين وعد ابناءه ما صح منهم وفاته انها سنة سبع والمشهور انها سنة ثمان فتكون مدة اختلاطه كذا سنة لان وفاته كانت بمكة يوم المبتدأ من شهر رجب سنة ثمان وتسعين قاله محمد بن سعد وغيره الا انه اخر يوم من جمادى الاخرة

عبد الرزاق بن همام ابو بكر الصنعاني الحافظ به الثوري قال احمد ابتدأ قبل المائتين وهو صحيح البصر ومن سمع منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السماع وقال ابن معين كان يلقن بعد ما عمي فكان يقرأ من كتب عمه باخرة وانتصر الناس على من سمع منه بعد تغيره على ابن سماعة الدبري مع انه سمع منه بعد عماه جماعة منهم احمد بن محمد بن حنبل قاله احمد بن حنبل ومنهم حماد الطبراني وغيره ومنهم الجماعة الذين سمع منهم الطبراني في رحلته الى صنعاء من اصحاب عبد الرزاق ومنهم الدبري الذي تقدم وكان سماعه من عبد الرزاق سنة عشرة ومائتين وسمات وفاة الدبري سنة اربع وثمانين

ومائتين ومنهم ابراهيم بن محمد بن بزره ومنهم ابراهيم بن محمد ومنهم الحسن بن عبد الاعلى فهؤلاء الاربعة سمع منهم الطبراني سنة اثنتين وثمانين وسماعهم من عبد الرزاق باخره ومن سمع من عبد الرزاق قبل الاختلاط احمد واسحاق بن راهويه وغيرهما اخرج لهم الشيخان من رواياتهم عن عبد الرزاق فمن اتفق الشيخان على الاخراج له عن عبد الرزاق مع اسحاق ومحمد بن عيلان ومن اخرج له البخاري فقط مع علي بن المديني اسحاق بن ابراهيم السعدي وعبد الله بن محمد المسندي ومحمد بن يحيى عن ابي عاصم النبيل ويحيى بن جعفر البيكندي ويحيى بن موسى البلخي الملقب خت ومن اخرج له مسلم عن عبد الرزاق مع احمد بن حنبل احمد بن يوسف السلمي ومحاج بن يوسف الشاعر والحسن بن علي الحلواني وسلمة بن شبيب وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم وعبد بن حميد وعمرو بن محمد الناقد ومحمد بن رافع ومحمد بن مهران الجمال واستصغر الدبري في عبد الرزاق لانه مات والدبري ست سنين او سبع قال الذهبي لشابه ابوه فاسمعه منه سماعه وعمره سبع سنين او نحوها واحتج به ابو عوانة في صحيحه وغيره ومن احتج به لا يبالي ان يغمز لانه انما حدث من كتبه لا من حفظه فولد عام مرض الفضل بن دكين محمد بن الفضل ابو النعمان السدوسي وسمي دعاء مرض له وهو احد الثقات روى عنه البخاري في صحيحه ومسلم بواسطة قال البخاري تغير في اخره وقال غيره اختلط في اخر عمره وقال البخاري عمله قبل الاختلاط فسماعه صحيح قال وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة اربع عشرة ومائتين ولم اسمع منه بعد ما اختلط فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومائتين فسماعه جيد وابو ذرعة لقب سنة اثنتين وعشرين

وقال الحسن بن عبد الله الرماع عن ابي داود بلغنا انه اتانا رسالته
بسنة ثلث عشرة ثم راجعه عقله واستحكم به الاختلاط سنة ست
عشرة وقال بعض المختلط في اخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث
به فوقع في حديثه المناكير الكثيرة فيجب التنكير عن حديثه فيما رواه
المتأخرون فاذا لم نعلم هذا تركنا كلهم وانكر صاحب الجزاد هذا القول
من جهاذ ووصفه بالتحسيف ما لتقويل وحكى قول الدارقطني تغيره
بلخره ومات عام ثمان وسبعين ومائتين وعمره اربع وعشرين فيكون اختلاطه ثمانية
على قول واربع سنين على قولي وممن سمع منه قبل الاختلاط احمد وعبد
الله وغيرهما وكذلك ينبغي ان يكون من حدث عن شيوخ البخاري
وروى عنه شيباني الصحيح من حديثه وهو كون البخاري روى عن
ابيه عن عبد الله بن محمد المسندي وروى مسلم في الصحيح عن جماعة
وهم احمد بن سعيد الدارمي وحجاج بن الشاعر وجماعة وممن
سمع منه بعد الاختلاط ابو زرعة الرازي كما قال ابو حاتم وغيره
على قول ابي داود وقد انه استحكم بعد الاختلاط سنة ست عشرة لا
سماع عليه مما روى في سنة سبع عشرة كما قاله العتيبي وعلى قول
ابي حاتم يكون سماعه من قبل اختلاطه وجا ابو داود وقد لم يسمع
منه الا في حال اختلاطه وكذلك ابراهيم الحربي قوله ابو قلابة اي
احد شيوخ ابن خزيمة وظاهر كلامه انه سمع منه بالبصرة قبل
ان يخرج الى بغداد فسماعه صحيح ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الا
اختلاط او يشكوك فيه ممن سمع منه بالبصرة ابو داود والسجستاني
وغيره وممن سمع منه اخرا ببغداد ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السماك
واحمد بن سلمان واحمد بن كامل وغيرهم قال الحاكم ان الاصم لم يسمع
بالبصرة حديثا واحدا وانما ارحل به سنة خمس وستين على طريق

اصبهان ثم نزل بغداد سنة تسع وستين وتوفي ابو قلابة سنة
ست وسبعين ومائتين ببغداد قوله ومن بلغنا عنه اي انهما اختلط
العطربي والحنيذ فاما العطربي فهو احمد بن محمد بن احمد بن الحسين
البرجاني العطربي ولم يعرف له اختلاط الا ما رواه الحاكم عن ابي
علي ابن دعبل وقد ترجمه الحافظ حمزة السهمي في تاريخ جرجان فلم يذكر
عنه شيئا من ذلك وهو اعرف به فانه احد شيوخه وقد حدث عنه
الحافظ ابو بكر الاسماعيلي في صحيحه الا انه لم يسمعه فقال مرة
حدثنا محمد بن الي طاهر النيسابوري وقال مرة نا احمد بن محمد
البغوي وقال مرة نا محمد بن احمد بن الحسين ولم ينسبه اي احد
احد اره فانه محمد بن احمد بن الحسين بن القاسم العطربي البرجاني
ولم يرد لسه الا اسماعيل لصغره لكن لكونه ليس في مرتبته شيوخ
وائل هو من اقرانه وكانا لا في منزلة الاسماعيلي وتوفي الاسماعيلي
قبل في سنة اربع وسبعين وثلاثمائة في غرة رجب وقال العطربي
ست سنين وتوفي سنة سبع وسبعين في شهر رجب ايضا فلذلك
اوهم شبهه فان كان ذكر حمل للعطربي لم يرو بعد موت الاسماعيلي
فاخر من بقي من اصحابه العطربي القاضي ابو الطيب طاهر بن عبد
الله وعوايته سمع منه قبل التغير اذا كان حمل العطربي يعني
القاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله رحل اليه جرجان سنة اربع
وسبعين في حياة الاسماعيلي فقدمها بنو خمس فاشتغل بهذه
خوفا الخامسة ابيح فاراد الاجتماع بالاسماعيلي والاسماع عليه
فقال له ابو سعيد انه شرب دواء لمرض حمل له فقال غفا

فانه كان ناذ لا يجامع منزل الاسماعيلي ولم يذكر الذهبي في الميزان
العطربفي فيمن تغير ولكن ذكر ابن السمعاني في الانساب انهم انكروا على
العطربفي حديثا رواه عن طريق مالك عن الزهري عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم احدى جملا لابي جهل قال السمعاني وكان يقال ان ابن صاعد
وغيره افادوا عن الصوفي في هذا الحديث قال ولم يبعد ان يكون قد
سمع الا انه لم يخرج اصلا قال وقد حدث عنه واحد من المتقدمين
والمتاخرين بهذا الحديث قال السمعاني ايضا انكر واعليه انه حدث
بمسند اسحاق بن ابراهيم الحنظلي عن ابن عيينة وفيه عن عبد الاعلى الذي
سمع منه وقال حمزة السهمي سمعت ابا عمر والدقاق يقول رايته
سماع العطربفي في جميع كتاب ابن شبرويه واذا لم يثبت له الا قليلا
فيحتمل انه اشتبه بشخص كان سماعه واقفا في اسمه واسم ابيه
وجده وهو محمد بن احمد بن الحسين الرجاني وهذا ابن الحاكم الغلاط
في تاريخ نيسابور فقال سافر مع ابي وسمعته في الحيرة واسعر
سنة ما وبعدي سنة ما اتهمته في الحديث قط ثم تغير باخره
وخلط والله اعلم فنغفر لنا وله ويتم من افسد عليه وعهدا
توفي سنة اثنتين لربع مضين من جمادي الاولى سنة ثلاث فقابين وتلا
واما الحنيد فهو محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق نزيل نيسابور اختلط قبل موته
ثلاث سنين وكتب الناس حديثه وابن وابنة عنه وتوفي ليلة الجمعة
لثمان عشر مضين من جمادي الاولى سنة سبع وثمانين وثلاثمائة وقد قيد
الحاكم في تاريخ نيسابور بعدة اختلاطه فقال انه مرض وتغير عقله
العقل في ذي الحجة من سنة اربع وثمانين وثلاثمائة فاني قصدته
بعده للافوجدته لا يعقل شيئا وكلمت احدا عنه في تلك المدة
لعله مبالاته بالدين فيكون مدة اختلاطه سنتين وخمسة اشهر

ادمع زيادة بعض شيوخه اخر واما نقل صاحب الميزان عن الحاكم انه
عاش بعد تغيره ثلاث سنين فهو نقل ينظر عنه ابن عبد البر
قال وما عرفت احدا سمع منه ايام عد عقله قوله فابو بكر
بن مالك القطيعي واسمه احمد بن مالك بن حفص بن احمد القطيعي
راوي مسند احمد والمتبع فيما قاله عن القطيعي ابا الحسن الزراد
فانه حكى ذلك عن القطيعي ولم تثبت هذه الحكاية عن القطيعي
وقد ذكرها الخطيب في التاريخ فقال حدثت عن ابي الحسن الزراد
قال كان ابن المنادي القطيعي سنورا صاحب سنة كتب السماع من
عبد الله بن احمد الا انه خلط في اخر عمره وكتب بخره وخرف حتى
كان لا يعرف شيئا مما يقرأ عليه وقد انكر صاحب الميزان هذا على
ابي الزراد وقال هذا غلو واسراف وقال ابو عبد الرحمن السلمي
انه سأل الدارقطني عنه فقال ثقة راهد سمعت منه كان
مجاب الدعوة وقال الحاكم ثقة مامون وسئل عنه البرقي
السكندري فقال كان شيخنا صالحا عرفت بعض كتبه فيها
من كتاب ذكروا انه لم يكن سماعه فغمزوه لاجل ذلك والا فهو
ثقة قال البرقي المتقدم وكنت شديد التنكير عن حاله
حتى ثبت عندي انه صدوق لا شك في سماعه فلما كان في
يده فلما عرفت القطيعية بالماء الاسود غرق شيئا من كتبه
فسخ بدل ما غرق من كتاب لم يكن فيه سماعه قال ابو علي الحافظ
مع الحاكم ابي عبد الله ذكر ابن مالك فلينته فانكر علي وقال
الخطيب لم ار احدا استضعف من الرواية عنه ولا ترى الاحتجاج به
وقال ابو بكر بن نقطة كما ذكره وتوفي القطيعي لسبع بقين
من ذي الحجة سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة وعلى تقدير ثبوت

ما ذكره ابو الحسن بن المظفر من التغيير وتبعه الحاكم فيمن سمع منه في الصحيحة ابو الحسن الدارقطني وابو حفص بن شاهين وابو عبد الله الحاكم وابو بكر البرقاني وغير البرقاني السكندري وابو نعيم الاصبهاني وابو علي بن المذهب راوي المسند عنه فانه قد سمعه عليه في سنة ست وستين ◉ قال

◉ النوع الثالث والستون ◉

معرفة طبقات الرواة والعلماء وذلك من المهمات التي افتضح بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين وغيرهم وكتاب الطبقات الكبير لمحمد بن سعد كما لواقدي وابنه كتاب حفيد كثير الفوائد وهو ثقة غير انه كثير الرواية فيه عن الضعفاء ومتهم الواقدي وهو محمد بن عمر الذي لا ينسبه والطبقة في اللغة عبارة عن القوم المتشابهين وعند هذا فرب شخصين يكون كل واحد منهما طبقة لتشابههما بالنسبة الى جهة ومن طبقتين بالنسبة الى جهة اخرى لاتشابههما فيها فانس بن مالك الانصاري وغيره من اصاغر الصحابة مع العشرة وغيرهم من الاكابر الصحابة من طبقة واحدة اذا نظرنا الى تشابههم في اصل صفة الصحبة وعلى هذا فالمعنى كلهم طبقة اولى والتابعون طبقة ثانية واتباع التابعين كذلك وهلم جرا واذا نظرنا الى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومراتبهم كانوا على ما سبق ذكره بضع عشرة طبقة ولا يكون على هذا انس وغيره من اصاغر الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل هو طبقات فالناظر في هذا الفن يحتاج الى معرفة المواليد فمن اخذ عنه ومن اخذ عنهم ونحو ذلك والله اعلم ويعرف كون الراوي بين او الرواة من طبقة واحدة بتقارنهم في السن

وفي الشيوخ الاخذين عنهم اما تكون هذه بعض شيوخ هذا او بعض شيوخ هذا من شيوخ هذا في الاخذ كما تقدم في رواية الاقران فالطبقة لغة القوم المتشابهون واصطلاحا التشابه في الاسناد والاسناد والاسناد كما اكتفوا بالتشبه في الاسناد وبعد الجهل بمعرفة الطبقات غلط غير واحد من المصنفين فربما ظنوا وبالغير فيه وربما اوقدوا وبا في غير طبقته وتعذر بذلك الاستدلال بمعرفة التابعين وقد سئل في الطبقات جماعة منهم من لقي خليفة بن خياط وغيره ومنهم من طول محمد بن سعد في الطبقات الكبرى الى ثلاث نسخ في ذلك كله وكتابه الكبير طويل كثير الفوائد وابو سعد ثقة وثقه ابو حاتم وذلك كما ذكرنا فيه عن الضعفاء محمد بن عمر بن واقد الاسلمي الواقدي ويتقرر شيئا على اسوة واسم ابيه بن غير سب وكهشام ابن محمد بن السايب الكلبي وغيره بان الراد اسماني في اخرين منهم على بن كوثر شيوخه احد الثقات سفيان بن عيينة وطائفة ولكن اكثر الرواية في الكتاب المذكور عن شيخه الاول ثم انه قد يكون الراوي من طبقة لشابهته تلك الطبقة من وجه ومن طبقة اخرى غيرها لشابهته لها من وجه اخر ومن جعل الصحابة كلهم طبقة واحدة اصاغرهم كاكابرهم ابن حبان في الثقات ومن جعلهم طبقات ابن سعد في الطبقات ◉ قال النوع الرابع والستون

معرفة الموالي من الرواة والعلماء وهم للاحاطة معرفة الموالي الى السفل الى القبايل بوصف الاطلاق فاذا اقتصر في النسبة الى قبيلة كما اذا قيل فلان القرشي انهم منهم صليبة فاذا زيد في نسبته فقيل فلان القرشي انهم منهم صليبة او مولى لهم مما علم ان فيهم من يقال فيه مولى فلان من اجل كونه مولى لهم مما علم ان فيهم من يقال فيه مولى فلان

او نسبي فلان والمراد به مولى العتاقة وهذا هو الاغلب في ذلك
ومنهم من اطلق عليه لفظ الموالي والمراد به ولاء الاسلام ومنهم ابو
عبد الله البخاري فهو محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم نسب الى
ولاء الجعفيين لان جده واظنه الذي يقال له الاحنف اسلم وكان
مجوسيا على يد اليمان الحسني الجعفي جد عبد الله بن محمد المسندي
الجعفي احد شيوخ البخاري وكذلك الحسن بن عيسى الماسرجسي
مولى عبد الله بن المبارك انما ولاؤه له من حيث كونه اسلم وكان
نصرانيا على يديه ومنهم من هو مولى بولاء الحلف والموالاة كما قال
بن انس الامام وتزوجها مجبور من بني صليبة فهم موالي
لتيم قريش بالحلف وقيل لان جده مالك بن ابي عامر كان عسيفا
على طلحة بن عبيد الله اذ اخبر او طلحة يختلف بالتجارة فقيل مولى
التيمي لكونه مع طلحة بن عبيد الله التيمي وهذا قسم
رابع في ذلك وهو نوعا اسلفناه في مقسم انه قيل فيه مولى لزوجه
اياه وهذا مثله للمنهوب بن ابي القبايل من مواليهم ابو البختري
الطائي سعيد بن فيروز التابعي هو مولى طيء ابو العالية رفيع
الرياحي التميمي التابعي كان مولى امراة من بني رياح عبد الرحمن
بن هرمز الاعرج الهاشمي ابو داود الراوي عن ابي هريرة وابن
بحينة وغيرهما هو مولى بني هاشم الليث بن سعد المصري الفهمي
مولاهم عبد الله بن المبارك المروزي الحنظلي مولاهم عبد الله بن
وهب المصري القرشي مولاهم عبد الله بن صالح العجلي كاتب الليث
الجهني مولاهم وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها كابي الخطاب
سعيد بن سيار الهاشمي الراوي عن ابي هريرة وابن عمر كان مولى
لمولى بني هاشم لانه مولى شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

الزهري قال قدمت على عبد الملك بن مروان فقال من اين قدمت يا زهري
قلت من مكة قال فمن خلفت بها سيدا اهلها قلت عطا ابن ابي رباح
قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فبم ساد هم قلت
بالديانة والرواية قال ان اهل الديانة والرواية ينبغي ان
يسود ومن سيدا على اليمن قال قلت طاوس بن كيسان قال
فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال وبم ساد هم
به عطا قال انه لنبطي فمن سيدا على مصر قال قلت يزيد بن حبيب
قال قلت من الموالي اراه قلت من الموالي عبد نوبا اعتقته امراة
من هذيل قال فمن سيدا على الشام قال قلت مكحول قال فمن العرب
ام من الموالي قال فمن سيدا على الجزيرة قلت ميمون بن مهران
قال فمن العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال فمن سيدا على خراسان
قلت الضحاك بن مزاحم قال فمن العرب ام من الموالي قال فمن
سيدا على البصرة قلت الحسن بن ابي الحسن قال فمن العرب ام من
قلت من الموالي قال وبلال فمن سيدا على الكوفة قال قلت ابراهيم
النخعي قال فمن العرب ام من الموالي قلت من العرب قال وبلال يا ذهب
فرجت عني والله لتسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها
على المنابر والعرب تحتها قال قلت يا امير المومنين انما هو امر الله
وديانة من حفظه ساد ومن ضيعه سقط وفيما يروى عن عبد
الرحمن بن زيد بن اسلم قال لما مات العبادلة صار الفقه الى
جميع البلدان الى الموالي الا المدينة فان الله حفظها بقرشي فكان
فقيه اهل المدينة سعيد بن المسيب غير مدافع قلت
وفي هذا بعض الميل فقد سما ذكرنا من العرب غير ابن المسيب فقيها
ايضا مشاهير منهم الشعبي والنخعي وجميع الفقهاء السبعة الذين

منهم ابن المسيب عرب الاسلمان بن يسار اه قوله كما اذا قيل فلا
القرشي اي فانه ينتهي منه عند الاطلاق انه منهم صليبة وليس
بمولى ففايدة ذلك التمييز بين الصليبة والمولى قد تظهر فايدته
في الاحكام الشرعية كاشتراط النسب في الامامة العظمى والكفاءة
في النكاح وفي مواضع الاستحباب كالتقديم في الصلاة ونحو ذلك
وقد صنف في الموالي ابو عمر الكندي ولكن بالنسبة الى المعربين
لا مطلقا واعترض على الطبري في كونه جعل عبد الله بن وهب فيمن
ينسب الى القبايل من موالي بهم فان ظاهر كلامهم يقتضي انه
مولى قريش وانما هو مولى مولاها فكان ينبغي له ان يذكره مع
سعيد بن يسار حيث قال وينسب الى القبيلة مولى مولاها
فهو مولى مولى قريش لا مولاها لانه عبد الله بن وهب الفهري
الفهري مولى يزيد بن رمانة ويزيد بن رمانة مولى ابي عبد
الرحمن يزيد بن انيس السلمي كما ذكر ذلك جماعة منهم ابن يونس في
تاريخ مصر وبه جزم المزي في تهذيب الكمال وقال صاحب كتاب
الجرح والتعديل مولى رمانة وقال البخاري في التاريخ الكبير
مولى بني رمانة كما قال ابن يونس وهو الصواب والى فهر ينسب
قريش ومحارب والحارث بن فهر قال الشامي
به جمع الله القبايل من فهر ٥ وافتخر المعلى ان ابا الجارسعيد
بن يسار فضل له الهاشمي لانه مولى سعران وعمل ثلاثة اقوال احدها
انه مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم والثاني
انه مولى الحسن بن علي والثالث انه مولى لبني النجار وعلى هذا لا
يكون مولى لبني هاشم واما قول عبد الملك المزني الوالي فيتحمل
انه قال قراءة واطلع عليه بطريق من الطرق قال

النوع

مما يستفتح حفاظ الحديث الى معرفته في كثير من نعوتهم ومن مظان
ذكره الطبقات لابن سعد وقد كانت العرب انما تنسب الى قبايلها
فلما جاء الاسلام وغلب عليهم سكنى القرى والمدن حدث فيما بينهم
الانتساب الى الاوطان كما كانت العجم تنسب الى اوطانهم وطائفة
كثيرة منهم انسابهم فلم يبق لهم غير الانتساب الى اوطانهم ومن
كان من انتقل من بلد الى بلد وارد الجمع بينهما في الانتساب
قلبه بالاول ثم الثاني المتصل به وحسن ان يدخل على الثاني
كلمة ثم فيقال لمن انتقل من مصر الى دمشق فلان المصري ثم الدمشقي
ومن كان من اصل قرية من قرى بلدة كبابل ان ينسب الى القرية والى
البلدة ايضا وليقتد بالحاكم ابي عبد الله الحافظ فقد ذيل تاريخ
بلده على بلاد واتقنها واستحسن من الحافظ ابو بكر
الحديث باسناده ثم بلدانهم واوطان رجاله واحد قواعد وهكذا في
غير ذلك من اهوالهم اخبرني الشيخ المسند ابو المعمر ابو حفص عمر بن محمد
المعمري بقراءتي عليه ببغداد انا ابو بكر محمد بن عبد الباقي انا
ابو اسحق ابراهيم بن عمر بن احمد البرمكي انا ابو محمد عبد الله بن ابراهيم
ابن ابويد بن ماسي نا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله الكجي نا محمد
بن عبد الله الانصاري نا سليمان التيمي عن مسلم قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا هجرة بين المسلمين فوق ثلاثة ايام وقال ثلث ايام وقال
ثلاث ليال اخبرني الشيخ المسند ابو الحسن الوحيد بن محمد بن علي
المغربي بقراءتي عليه بنيسابور وعوداعلى بدء من ذلك مرة على ابي
غير مسلم بن الحجاج انا فقيه الحرم ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي
عند غير مسلم ح واخبرتني ام الوحيد زينب بنت ابي القسم بن عبد

الرحمن السنجري بقراءتي عليها بنيسابور مرة اخرى قلت لخولة بنت
بن ابي القسم بن ابي بكر اسقاك عليه قالا انا ابو حفص عمر
بن احمد بن مسرور انا ابو علي سماعا علي بن محمد السلمي انا ابو
مسلم ابراهيم بن عبد الله الكجي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري
حدثني حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقلت يا رسول الله
انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك
له الحديث عالي الاسناد في السماع نظافة السند وصحة المتن
واسنى في الاول فمن دونه الى ابي مسلم بصريون ومن بعده الى مسلم
الى شيخنا فيه بغداديون وفي الحديث الثاني اسنى فمن دونه
الى ابي مسلم كما ذكرنا بصريون ومن بعده من ابن نجيد الى شيخنا
نيسابوريون اخبرنا الشيخ ابو الفتح ساكن سكندرية وما
بيعا بقرب ابي العباس كما في الطبقات الكبرى بقراءتي عليه بنيسابور
انا جدي ابو عبد الله اخبرنا ابو عثمان انا ابو سعيد محمد
بن عبد الله انا ابو حاتم انا عبد الرحمن انا عبد الرزاق انا
ابن جريج اخبرنا عبد الله بن ابي لبيبة انه وراد ابا مولى المغيرة بن شعبة
اخبره ان المغيرة بن شعبة كتب الى معاوية كتب ذلك الكتب
له ورداد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
حين سلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك
الجد المغيرة بن وراد وشعبة كوفيون وابن جريج مكي وعبد الرزاق
صنعاني وذو عبد الرحمن بن بشر شيخنا ومن بينهما اجمعون
نيسابوريون ولله الحمد وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

تمت

انتهى ابه معرفة اوطان الرواة وبلدانهم ما هو فان ذلك
ربما يزل بين الاسمين المتفقين في اللفظ فيظن من شيخه وتلميذه
الذي روى عنه فربما كانا واحدا هما من بلد احد المتفقين في الاسم
فيغلب عليه الظن انه بلد عما هو المذكور في السند لا سيما ان لم
يعرف له سماع بغير بلده او بغير ما اسنده لبلد كوطن
الشيخ او ذكر امكان السماع على الاساليب او بين او لم
يعرف لهما اجتماع عند من لا قليتين بالحاضرة وكان شيخنا ابو بكر
بن ابي بكر القرشي يقول غير مرة كنت اسمع بقراءة الحافظ ابن
الحجاج المزي كتاب عمل اليوم والليلة للحسن بن علي بن شبيب
المعمري عن حديث من رواية الليث بن سعد عن يونس بن محمد
المؤدب قال قلت للمزي في اين سمع الليث من يونس فقال لعله
سمع منه في الحج استرق السماة قال لا الليث ذهب في
الرسلية الى بغداد فسمع منه هناك قوله ومن قرب منه
قرب بلد فجاز ان ينسب الى البقعة والبلدة والناحية التي
منها ذلك البلد فقال لي سكن العابدة معاوية بمكة
حاجي وفد بن بدر علي ذلك فقال لي سكن المنصوص قريب
من قرية منبه بني خصيب خصوصيا وفي صعيدي مصر
فاذا اوردته بواحد منها جاز واذا اردت الجمع فابدا بالاعم منها
فتقول المصري الصعيدي الحاوي المنصوصي والله اعلم علما
افهما بسره الله تعالى من تلخيص كلام الشيخ الحافظ زين
الدين العراقي اسقاه الله من كلا عرعبده وما زدته على
ذلك من الفوائد الحديثية والفقهية وغيرها فلا فاسأل
الله تعالى ان يمن علينا وجميعنا بالنظر الى وجهه في الجنة

كاذ

٢٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى
آله وصحبه وسلم كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون

* وكان الفراغ من نسخ هذا الكتاب المبارك في سادس *
* يوم حلون من شهر الله المحرم افتتاح *
* سنة سبع وسبعين بعد *
* الالف والمائتين من *
* هجرة من له *
* الحمد *
* دار *
* الشرف *

يا خالق الخلق ومحصيهم عددا فضلك من كل جاد لم تخص احدا في عدد
جاءت صفاتك في الآية والحديث كما ورد * فقل هو الله احد الوتر لم يلد ولم يكن له كفوا
وصلى الله على سيدنا محمد وسلم من صلى على فاتحا او ذاكرا كتاب
او في آخره طرتنا الا بدة تستغفر له ما دام اسم من ذلك الكتاب صدق رسول الله صلى الله عليه
وسلم

